

جَامِعُ الْإِسْلَامِيَّةِ

الْجَامِعُ الصَّغِيرُ وَنَزَوَاتِهِ
وَالْجَامِعُ الْكَبِيرُ

لِلْحَافِظِ جَلَالِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّيُوطِيِّ
الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٩١١ هـ

الْمَسَانِيدُ وَالْمَراسِيلُ

مَجْمُوعَةٌ مُتَرْتِيبَةٌ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّيُوطِيُّ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّيُوطِيُّ

إِشْرَافُ

مَكْتَبُ الْبَحْثِ وَالدِّرَاسَاتِ فِي دَارِ الْفِكْرِ

الْجُزْءُ الثَّانِي

دَارُ الْفِكْرِ

لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِينِ

جميع حقوق إعادة الطبع محفوظة للناشر

١٩٩٤م / ١٤١٤هـ

المكانب : البناية المركزية - هانف : ٢٤٤٧٣٩ - صرب : ١١/٧-٦١
٨٣٨٢-٢
٨٣٧٨٨٨ | ٣٩-٦٦٣ هانف : شارع عبدالنور - هانف :
برقيًا : فكسي . تليكس : ٤١٣٩٢ فكر : FIKR 41392 LE

بيروت
ليثان



رموز السيوطي في الجامع الكبير

الاسم	الرمز	الاسم	الرمز
شعب الإيمان للبيهقي	هب	البخاري	خ
العقيلي في الضعفاء	عق	مسلم	م
ابن عدي في الكامل	عد	ابن حبان	حب
الخطيب البغدادي	خط	الحاكم في المستدرک	ك
تاريخ ابن عساكر	كر	الضياء المقدسي في المختارة	ض
تهذيب الآثار	ابن جرير	أبو داود	د
الصديق	أبو بكر	الترمذي	ت
ابن الخطاب	عمر	النسائي	ن
ابن عفان	عثمان	ابن ماجه	هـ
ابن أبي طالب	علي	أبو داود الطيالسي	ط
ابن أبي وقاص	سعد	أحمد بن حنبل	حم
ابن مالك	أنس	زيادات عبد الله بن أحمد بن حنبل	عم
ابن عازب	البراء	عبد الرزاق في المصنف	عب
ابن رباح	بلال	سعيد ابن منصور	ص
ابن عبد الله	جابر	ابن أبي شيبة في المصنف	ش
ابن اليمان	حذيفة	أبو يعلى	ع
ابن جبل	معاذ	المعجم الكبير للطبراني	طب
ابن أبي سفيان.	معاوية	الأوسط للطبراني	طس
الباهلي	أبو أمامة	الصغير للطبراني	طص
الخدري	أبو سعيد	الدارقطني في السنن	قط
ابن عبد المطلب	العباس	حلية الأولياء لأبي نعيم	حل
ابن الصامت	عبادة	الكبرى للبيهقي	ق
ابن ياسر	عمار		

١٨٢٩ - عن ليث قال : « تَقَدَّمَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَصْمَانِ فَأَقَامَهُمَا ثُمَّ عَادَا ، فَأَقَامَهُمَا ثُمَّ عَادَا فَفَصَلَ بَيْنَهُمَا ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : تَقَدَّمَا إِلَيَّ فَوَجَدْتُ لِأَحَدِهِمَا مَا لَمْ أَجِدْ لِصَاحِبِهِ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَفْصَلَ بَيْنَهُمَا عَلَى ذَلِكَ ، ثُمَّ عَادَا فَوَجَدْتُ بَعْضَ ذَلِكَ فَكَرِهْتُ ، ثُمَّ عَادَا وَقَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ فَفَصَلْتُ بَيْنَهُمَا الْحُكْمَ » . (. . .)

١٨٣٠ - عن الشعبي قال : « تَنَازَعَ فِي جُدَاذِ نَخْلِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَبَكَى أَبِي ثُمَّ قَالَ : أَيْ سُلْطَانِكَ يَا عُمَرُ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَجْعَلُ بَنِي وَبَنِيكَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ أَبِي : زَيْدٌ ، قَالَ : رَضِيتُ ، فَانْطَلَقَا حَتَّى دَخَلَا عَلَى زَيْدٍ ، فَلَمَّا رَأَى زَيْدٌ عُمَرَ تَنَحَّى عَنْ فِرَاشِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : فِي بَيْتِهِ يُؤْتَى الْحُكْمَ ، فَعَرَفَ زَيْدٌ أَنَّهُمَا جَاءَا لِتِحَاكَمَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ لِأَبِي : نَقْصُ فَقْصُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : تَذَكَّرْ لَعَلَّكَ نَسِيتَ شَيْئًا ، فَتَذَكَّرْتُ ثُمَّ قَصَّ حَتَّى قَالَ : مَا أَذْكَرُ شَيْئًا : فَقَصَّ عُمَرُ ، فَقَالَ زَيْدٌ : بَيْتُكَ يَا أَبِي ، فَقَالَ : مَا لِي بَيْنَهُ ، قَالَ : فَاعْفُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْيَمِينِ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَا تُعْفِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْيَمِينِ إِنْ رَأَيْتَهَا عَلَيْهِ » (كر والرويات) .

١٨٣١ - عن يزيد بن أبي حبيب قال : « كَانَ سَبَبُ مَقَاسِمَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مَالِ الْعُمَّالِ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الصَّعْقِ قَالَ شِعْرًا كَتَبَ بِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
أُبْلِغُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ رِسَالَةً فَأَنْتَ وَلِيُّ اللَّهِ فِي الْمَالِ وَالْأَمْرِ
فَلَا تَدْعُنْ أَهْلَ الرِّسَالَتِ وَالْجَزَا يُشِيعُونَ مَالَ اللَّهِ فِي الْأَدْمِ الْوَفْرِ

فَأَرْسِلْ إِلَى النُّعْمَانِ فَاعْلَمْ حِسَابَهُ
وَلَا تَنْسِينَ النَّافِعِينَ كِلَيْهِمَا
وَلَا تَدْعُونِي لِلشَّهَادَةِ إِنِّي
مِنَ الْخَيْلِ كَالْغَزَلَانِ وَالْبَيْضِ وَالذُّمَى
وَمِنْ رَيْطَةٍ مَطْوِيَّةٍ فِي صَوَانِهَا
إِذَا التَّاجِرُ الْهِنْدِيُّ جَاءَ بِفَارَةٍ
نَبِيْعٍ إِذَا بَاعُوا وَنَغَزُوا إِذَا غَزَوْا
فَقَاسِمُهُمْ نَفْسِي فِدَاؤُكَ إِنَّهُمْ
وَأَرْسِلْ إِلَى جُزءٍ وَأَرْسِلْ إِلَى بَشْرِ
وَصِهْرَ بَنِي غَزْوَانَ عِنْدَكَ ذَا وَفِرِ
أَغِيْبُ وَلَكِنِّي أَرَى عَجَبَ الدُّهْرِ
وَمَا لَيْسَ يُنْسَى مِنْ قِرَامٍ وَمِنْ سَتْرِ
وَمِنْ طَيِّ اسْتَارٍ مُعْصَفَرَةٍ حُمْرِ
مِنَ الْمِسْكِ رَاحَتْ فِي مَفَارِقِهِمْ تَجْرِي
فَأَنَّى لَهُمْ مَالٌ وَلَسْنَا بِذِي وَفِرِ
سَيْرِضُونَ إِنْ قَاسَمْتَهُمْ مِنْكَ بِالشُّطْرِ

فَقَاسَمَهُمْ عُمَرُ نِصْفَ أَمْوَالِهِمْ ، وَفِي رِوَايَةٍ فَقَالَ : فَإِنَّا قَدْ أَعْفَيْنَاهُ مِنَ الشَّهَادَةِ ،
وَنَآخِذُ مِنْهُمْ النِّصْفَ » (ابن عبد الحكم في فتوح مصر) .

١٨٣٢ - عن عبد الرحمن بن عبد العزيز ، شيخ ثقة ، قال : « بَعَثَ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُحَمَّدًا بْنَ مُسْلِمَةَ إِلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ وَكَتَبَ إِلَيْهِ : أَمَا بَعْدُ !
فَإِنَّكُمْ مَعْشَرَ الْعُمَّالِ قَعَدْتُمْ عَلَى عُيُونِ الْأَمْوَالِ فَجَنَيْتُمُ الْحَرَامَ ، وَأَكَلْتُمُ الْحَرَامَ ،
وَأَوْرَثْتُمُ الْحَرَامَ ، وَقَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ مُحَمَّدًا بْنَ مُسْلِمَةَ الْأَنْصَارِيَّ ، فَيُقَاسِمُكَ مَالَكَ ،
فَأَحْضِرْهُ مَالَكَ وَالسَّلَامَ ، فَلَمَّا قَدِمَ مُحَمَّدٌ بِنُ مُسْلِمَةَ مِصْرَ أَهْدَى لَهُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ
هَدِيَّةً فَرَدَّهَا عَلَيْهِ ، فَغَضِبَ عَمْرٍو وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ لِمَ رَدَدْتَ إِلَيَّ هَدِيَّتِي ، وَقَدْ أَهْدَيْتَ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ مَقْدِمِي مِنْ غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ فَقَبِلَ ؟ فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ : إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ بِالْوَحْيِ مَا شَاءَ وَيَمْتَنِعُ مِمَّا شَاءَ ، وَلَوْ كَانَتْ هَدِيَّةُ الْأَخِ لِأَخِيهِ
قَبِلْتُهَا ، وَلَكِنهَا هَدِيَّةُ إِمَامٍ شَرُّ خَلْفَهَا ، فَقَالَ عَمْرٍو : قَبِحَ اللَّهُ يَوْمًا صَبْرْتُ فِيهِ لِعَمْرٍو بْنِ
الْخَطَّابِ وَالْيَأَى ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْعَاصِ بْنَ وَائِلٍ يَلْبَسُ الدَّبِيحَ الْمُرَّرَ بِالذَّهَبِ ، وَأَنَّ
الْخَطَّابَ بْنَ نَفِيلٍ يَحْمِلُ الْحَطَبَ عَلَى حِمَارٍ بِمَكَّةَ ، فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ بِنُ مُسْلِمَةَ : أَبُوكَ
وَأَبُوهُ فِي النَّارِ ، وَعَمْرٌ خَيْرٌ مِنْكَ ، وَلَوْلَا الْيَوْمُ الَّذِي أَصْبَحْتَ تَدْمُ ، لَأَكْفَيْتَ مُعْتَقَلًا
أَغْرَا ، سَيْرِكَ غَرَّرَهَا ، وَسَيْرِكَ بَكَرَهَا ، فَقَالَ عَمْرٍو : هِيَ فَلْتَةُ الْمَغْضَبِ وَهِيَ عِنْدَكَ
بِأَمَانَةٍ ، ثُمَّ أَحْضَرَهُ مَالَهُ فَقَاسَمَهُ إِبَاهُ ثُمَّ رَجَعَ » (ابن عبد الحكم في فتوح مصر) .

١٨٣٣ - عن عاصم بن عمرو البجلي عن رجل أن نفرًا من أهل الكوفة أتوا
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالوا : « جئناك نسألك عن ثلاث خصال : عن
صلاة الرجل في بيته تطوعاً ، وعمّا يحل للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً ، وعن
الغسل من الجنابة ؟ قال : لقد سألتُموني عن خصال ما سألني عنهن أحد منذ سألت
رسول الله ﷺ ، أما صلاة الرجل في بيته تطوعاً فهو نور ، فنوروا بيوتكم ، وأما ما
يحل للرجل من امرأته حائضاً ، فلك ما فوق الإزار من الضم والتقبيل ، ولا تطلع
على ما تحته ، وأما الغسل من الجنابة ، فتفرغ بيمينك على شمالك ، ثم تدخل يداك
في الإناء فتغسل فرجك وما أصابك ، ثم تتوضأ وضوءك للصلاة ، ثم تفرغ على
رأسك ثلاث مراتٍ تذكرك رأسك في كل مرة ، ثم أفض الماء على جسديك ، ثم تنح
عن مغتسلك فاعسل رجلك » (عب ص ش حم والعدني ومحمد بن نصر في كتاب
الصلاة والطحاوي طس كر ص) .

١٨٣٤ - عن الحارث بن معاوية الكندي : « أنه ركب إلى عمر بن
الخطاب رضي الله عنه فسأله عن ثلاث خلال ، فقدم المدينة فقال له عمر : ما
أقدمك علي ؟ قال : لسألك عن ثلاث ، قال : وما هن ؟ قال : ربما كنت أنا والمرأة
في بناء مبني فتحضر الصلاة ، فإن صليت أنا وهي كانت بحدائي ، وإن صلت خلفي
خرجت من البناء ؟ فقال عمر : تستر بينك وبينها بثوب ثم تصلي بحدائك إن شئت ،
وعن الركعتين بعد العصر ؟ فقال : نهاني عنهما رسول الله ﷺ ، قال : « وعن
القصص فإنهم أرادوني على القصص ؟ فقال : ما شئت كأنه كره أن يمنعه ، قال :
إنما أردت أن أنتهي إلى قولك ؟ قال : أخشى عليك أن تقص فتترفع عليهم في
نفسك ، ثم تقص فتترفع حتى يخيل إليك أنك فوقهم بمنزلة الثريا فيضعك الله
تحت أقدامهم يوم القيامة بقدر ذلك » (حم ص) .

١٨٣٥ - عن عمر رضي الله عنه قال : « صلاة السفر ركعتان ، وصلاة الضحى
ركعتان ، وصلاة الفطر ركعتان ، تمام من غير قصر على لسان محمد ﷺ وقد خاب من
افتري » (عب ط ش حم والعدني والمروزي في العيدين ن ه ع وابن جرير وابن
خزيمة والطحاوي والشاشي قط في الأفراد حب حل ق ص) .

١٨٣٦ - عن عاصم بن عمرو البجلي ، عن أحد النفر الذين أتوا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالوا : « يا أمير المؤمنين ! جئنا نسألك عن ثلاث خصال : ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض ، وعن الغسل من الجنابة ، وعن قراءة القرآن في البيوت ؟ قال عمر : سبحان الله ! أسحرة أنتم ؟ لقد سألتُموني عن شيء سألت عنه رسول الله ﷺ ما سألتني عنه أحد بعد ، فقال : أما ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض فما فوق الإزار ، وأما الغسل من الجنابة فيغسل يده وفرجه ثم يتوضأ ثم يفيض على رأسه وجسده الماء ، وأما قراءة القرآن فنور ، من شاء نور بيته » (ط) .

١٨٣٧ - عن عمر رضي الله عنه قال : « ثلاث اللعيب فيهن والجأد سواء : الطلاق والصدقة والعتاق » (عب) .

١٨٣٨ - عن عمر رضي الله عنه قال : « أربع مقفلات : النذر ، والطلاق ، والعتاق ، والنكاح » (خ في تاريخه ق) .

١٨٣٩ - عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر رضي الله عنهم قال : « حدثني عمر بن الخطاب أنه كان عند رسول الله ﷺ فجاءه رجل عليه ثوبان أبيضان ، مقوم حسن النحو والنأحية ، فقال : أذنو منكم يا رسول الله ؟ فقال : اذن فلم يزل يذنو حتى كانت ركبته عند ركبة رسول الله ﷺ ثم قال : أسألك ؟ قال : سل ، قال : أخبرني عن الإسلام ؟ قال : شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان ، قال : فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم ؟ قال رسول الله ﷺ : نعم ، قال الرجل : صدقت ، فجعلنا نعجب من قوله لرسول الله ﷺ صدقت ، كأنه أعلم منه ، ثم قال : يا رسول الله ! أخبرني عن الإيمان ، قال : أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والجنة والنار ، وتؤمن بالقدر خيره وشره ، قال : فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن ؟ قال : نعم ، قال : صدقت ، قال : فأخبرني عن الإحسان ، قال : أن تحشى الله كأنك تراه ، فإن كنت لا تراه فإنه يراك ، قال : صدقت ، قال : فأخبرني عن الساعة ؟ قال : ما المسؤول عنها بأعلم من السائل ، هن خمس لا يعلمهن إلا الله ، إن الله عنده علم

السَّاعَةَ وَيَنْزِلُ الْغَيْثَ الْآيَةَ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : صَدَقْتَ « (ط) .

١٨٤٠ - عن محارب بن دثار عن عمر رضي الله عنهما قال : « بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذا أتاه رجل أبيض الثياب ، طيب الريح ، فوضع يده على ركبتي رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ما الإيمان ؟ قال : أن تؤمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبين والجنة والنار وبالقدر خيره وشره ، قال : فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن ؟ قال : نعم ، قال : صدقت ، فتعجبنا من قوله لرسول الله ﷺ صدقت ، قال : فما الإسلام ؟ قال : تقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج البيت ، وتصوم رمضان ، وتغتسل من الجنابة ، قال : فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم ؟ قال : نعم ، قال : صدقت ، فتعجبنا من قوله لرسول الله ﷺ صدقت ، قال : فما الإحسان ؟ قال : تعمل لله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، قال : صدقت ، قال : فمتى الساعة ؟ قال : ما المسؤول عنها بأعلم من السائل ، قال : صدقت ، ثم أذبر ، وقال رسول الله ﷺ علي بالرجل ، فالتمسوه فلم يقدرُوا عليه ، فقال : هذا جبرائيل جاءكم ليريكُم دينكم ، وما أتاني في صورة قط إلا عرفته قبل مرّتي هذه » (رسته في الإيمان) .

١٨٤١ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « بينا نحن جلوس عند النبي ﷺ في أناس ، إذ جاء رجل ليس عليه سحناء السفر ، وليس من أهل البلد ، حتى ورك بين يدي رسول الله ﷺ كما يجلس أحدنا في الصلاة ، ثم وضع يده على ركبتي رسول الله ﷺ ، فقال : يا محمد ما الإسلام ؟ قال : الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وأن تقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتحج البيت ، وتعمّر ، وتغتسل من الجنابة ، وتتم الوضوء ، وتصوم رمضان ، قال : فإن فعلت هذا فأنا مسلم ؟ قال : نعم ، قال : صدقت يا محمد ، قال : ما الإيمان ؟ قال : الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ، وتؤمن بالجنة والنار والميزان ، وتؤمن بالبعث بعد الموت ، وتؤمن بالقدر خيره وشره ، قال : فإذا فعلت هذا فأنا مؤمن ؟ قال : نعم ، قال : صدقت » (أبو بكر اللالكائي ق في البعث) .

١٨٤٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنْ رَجُلًا شَابًا عَلَيْهِ ثِيَابُ بِيَاضٍ ، وَذَلِكَ فِي آخِرِ عُمَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ فَقَالَ : أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : أَدُونِكَ ؟ قَالَ : أَدُنْ مِنِّي ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ : أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ مَرَّتَيْنِ ، قَالَ : مَا الْإِسْلَامُ ؟ قَالَ : أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ ، قَالَ : فَمَا الْإِيمَانُ ؟ قَالَ : تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْقَدَرِ كُلَّهُ ، قَالَ : فَمَا الْإِحْسَانُ ؟ قَالَ : تَعْبُدُ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ كُنْتَ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ ، قَالَ : فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَأَنَا مُحْسِنٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ عُمَرُ : وَحَدَّثَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَقِيَ آدَمَ فَقَالَ : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَأَسَجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ ، وَلَوْلَا الَّذِي رَكِبْتَ لَمْ يَدْخُلْ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِكَ النَّارَ ، قَالَ : أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ ، فَكَيْفَ تَلُومُنِي فِي أَمْرٍ قَدْ كَانَ كُتِبَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ ، فَتَحَاجًّا فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى » (ابن جرير) .

١٨٤٣ - عن الحسن قال : « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! عَلَّمَنِي الدِّينَ ، قَالَ : تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، وَعَلَيْكَ بِالْعَلَانِيَةِ ، وَإِيَّاكَ وَالسِّرَّ وَإِيَّاكَ وَكُلَّ شَيْءٍ يُسْتَحْيَا مِنْهُ ، فَإِنَّكَ إِنْ لَقَيْتَ اللَّهَ فَقُلْ : أَمْرَنِي بِهَذَا عُمَرُ » (هب والأصبهاني في الحجَّة) قَالَ هب قال خ : هَذَا مُرْسَلٌ ، لِإِنَّ الْحَسَنَ لَمْ يُذْرِكْ عُمَرَ وَمَا هُوَ بِإِرْسَالِهِ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمْحِيِّ الْأَيْبِيِّ فِي مُسْنَدِ ابْنِ عَمْرٍ .

١٨٤٤ - عن عمر رضي الله عنه قال : « عُرِيَ الْإِيمَانِ أَرْبَعٌ : الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَالْجِهَادُ وَالْأَمَانَةُ » (ش) .

١٨٤٥ - عن الحسن قال : « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : عَلَّمَنِي الدِّينَ ، قَالَ : تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، وَعَلَيْكَ

بِالْعَلَانِيَةِ ، وَإِيَّاكَ وَالسِّرَّ وَكُلَّ مَا يُسْتَحْيَا مِنْهُ ، وَإِذَا لَقِيتَ اللَّهَ فَقُلْ : أَمَرَنِي بِهَذَا عُمَرُ ،
ثُمَّ قَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ خُذْ بِهَذَا ، فَإِذَا لَقِيتَ اللَّهَ فَقُلْ مَا بَدَأَ لَكَ « (عد هب
واللالكائي) .

١٨٤٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « عُرِيَ الْإِسْلَامَ أَرْبَعَةَ : إِقَامُ الصَّلَاةِ
لِمِقَاتِهَا ، وَأَدَاءُ الزَّكَاةِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُكَ ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ ، وَإِيتَاءُ الْعَهْدِ ، فَمَنْ تَرَكَ
مِنْهُنَّ شَيْئًا تَرَكَ عُرْوَةَ مِنَ الْإِسْلَامِ » (أبو يعلى الخليلي في جزءٍ من حديثه) .

١٨٤٧ - عن قتادة قَالَ : « ذُكِرَ لَنَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ
يَقُولُ : عُرْوَةُ الْإِسْلَامِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ،
وَالطَّاعَةُ لِمَنْ وُلَّاهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ » (رسته في الإيمان) .

١٨٤٨ - عن سعيد بن المسيَّب قَالَ : « جَاءَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
فَقَالَ : وَاللَّهِ لِأَجْبِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَنْ يُؤْمِنَ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ
نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ ، قَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي وَأَهْلِي » (العدني ورسته في
الإيمان) .

١٨٤٩ - عن جابر بن عبد الله قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
يَقُولُ لِطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ : مَا لِي أُرَاكَ قَدْ شَعِثْتَ وَاعْبَرَزْتَ مِنْذُ تَوَفِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
لَعَلَّكَ سَاءَتْكَ أَمَارَةُ ابْنِ عَمِّكَ ؟ قَالَ : مَعَاذَ اللَّهِ ! وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا رَجُلٌ عِنْدَ حَضْرَةِ الْمَوْتِ إِلَّا وَجَدَ رَوْحَهُ لَهَا رَوْحًا
حِينَ تَخْرُجُ مِنْ جَسَدِهِ وَكَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلَمْ أَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا وَلَا
أُخْبِرَنِي بِهَا ، فَذَلِكَ الَّذِي دَخَلَنِي ، قَالَ عُمَرُ : فَأَنَا أَعْلَمُهَا ، قَالَ : فَلِلَّهِ الْحَمْدُ ، فَمَا
هِيَ ؟ قَالَ : هِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي قَالَهَا لِعَمِّهِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ : صَدَقْتَ « (ش حم
ن ع قط في الأفراد وأبو نعيم في المعرفة) (رواه حم ع هـ ك وأبو نعيم ص عن طلحة
عن ابن عمر) .

١٨٥٠ - عن حُمران أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنِّي لَا أَعْلَمُ
كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ يَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ ، فَقَالَ

عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : أَنَا أَحَدُنُكُمْ مَا هِيَ ؟ هِيَ كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ الَّتِي أَلْزَمَهَا اللَّهُ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ ، وَهِيَ كَلِمَةُ التَّقْوَى الَّتِي أَلْأَصَّ عَلَيْهَا نَبِيُّ اللَّهِ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ عِنْدَ الْمَوْتِ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » (حم ع والشافعي وابن خزيمة حب ق ك في البعث ص) .

١٨٥١ - عن يحيى بن طلحة بن عبيد الله قال : « رَأَى عُمَرُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ حَزِينًا فَقَالَ مَا لَكَ ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً ، وَفِي لَفْظٍ : كَلِمَاتٍ لَا يَقُولُهُنَّ عَبْدٌ عِنْدَ الْمَوْتِ إِلَّا نَفْسٌ عَنْهُ ، وَفِي لَفْظٍ : إِلَّا نَفْسٌ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً وَأَشْرَقَ لَهَا لَوْنُهُ ، وَرَأَى مَا يَسْرُهُ ، فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَسْأَلَ عَنْهَا إِلَّا الْقُدْرَةَ عَلَيْهَا حَتَّى مَاتَ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي لِأَعْلَمُ مَا هِيَ ؟ قَالَ : هَلْ تَعْلَمُ كَلِمَةً هِيَ أَفْضَلُ مِنْ كَلِمَةٍ دَعَا إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ ؟ قَالَ طَلْحَةُ هِيَ وَاللَّهِ هِيَ ، قَالَ عُمَرُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » (حم ع والجوهرى في أماليه) .

١٨٥٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُؤَدِّنَ فِي النَّاسِ أَنْ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا يَتَكَلَّمُوا ، قَالَ : فَدَعَهُمْ » (ع وابن جرير حب) .

١٨٥٣ - عن مُجَاهِدٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَا فَتَةُ كُلِّ مُسْلِمٍ » (الشافعي عب ش ق) .

١٨٥٤ - عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ مَاتَ وَهُوَ مُوقِنٌ بِاللَّهِ فَإِنَّ لِلْجَنَّةِ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ فَيَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ » (ابن مردويه) .

١٨٥٥ - عن عبد الرحمن القاري قال : قَدِمَ عَلَيَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ رَجُلٍ مِنْ قِبَلِ أَبِي مُوسَى فَسَأَلَهُ عَنِ النَّاسِ فَأَخْبَرَهُ ثُمَّ قَالَ : « هَلْ كَانَ فِيكُمْ مِنْ مَغْرَبَةِ خَبَرٍ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ ، قَالَ : فَمَا فَعَلْتُمْ بِهِ ؟ قَالَ : قَرَّبْنَاهُ فَضَرَبْنَا عُنُقَهُ ، قَالَ عُمَرُ : فَهَلَّا حَبَسْتُمُوهُ ثَلَاثًا وَأَطَعْتُمُوهُ كُلَّ يَوْمٍ رَغِيْفًا ، وَاسْتَبْتُمُوهُ لَعَلَّهُ يَتُوبُ وَيُرَاجِعُ أَمْرَ اللَّهِ ؟ اللَّهُمَّ ! إِنِّي لَمْ أَحْضُرْ وَلَمْ أَمُرْ وَلَمْ أَرْضَ إِذْ بَلَغَنِي » (مالك والشافعي عب وأبو عبيد في الغريب هق) .

١٨٥٦ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : « كَتَبَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْأَلُهُ عَنْ رَجُلٍ أَسْلَمَ ثُمَّ كَفَرَ ، ثُمَّ أَسْلَمَ ثُمَّ كَفَرَ ، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ مِرَارًا ، أَيَقْبَلُ مِنْهُ الْإِسْلَامُ ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : أَنْ أِقْبَلُ مِنْهُ الْإِسْلَامَ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُمْ ، اِعْرِضْ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ فَإِنْ قَبِلَ فَاتْرُكْهُ ، وَإِلَّا فَاضْرِبْ عُنُقَهُ » (مسدد وابن عبد الحكم) .

١٨٥٧ - عن أنس رضي الله عنه قال : « بَعَثَنِي أَبُو مُوسَى يَفْتَحُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلَنِي عُمَرُ - وَكَانَ سِتَّةَ نَفَرٍ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ قَدْ ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ وَلَحِقُوا بِالْمُشْرِكِينَ - فَقَالَ : مَا فَعَلَ النَّفَرُ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ ؟ قُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَوْمٌ قَدْ ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ وَلَحِقُوا بِالْمُشْرِكِينَ مَا سَبِيلُهُمْ إِلَّا الْقَتْلُ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَأَنْ أَكُونَ أَخَذْتُهُمْ سِلْمًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ مِنْ صَفَرَاءَ وَبَيْضَاءَ ، قُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! وَمَا كُنْتُ صَائِعًا بِهِمْ لَوْ أَخَذْتَهُمْ ؟ قَالَ لِي : كُنْتُ عَارِضًا عَلَيْهِمُ الْبَابَ الَّذِي خَرَجُوا مِنْهُ أَنْ يَدْخُلُوا فِيهِ ، فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ قَبِلْتُ مِنْهُمْ ، وَإِلَّا اسْتَوْدَعْتَهُمُ السَّجْنَ » (عب) .

١٨٥٨ - عن يحيى بن سعيد : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَاعَ الْمُرْتَدَّةَ بِدَوْمَةَ الْجَنْدَلِ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ دِينِهَا » (عب) .

١٨٥٩ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَهُ : إِنَّمَا لَنَا مِنَ النَّاسِ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، وَيَصُومُوا رَمَضَانَ ، وَيُخَلِّيَ بَيْنَهُمْ وَيَبَيِّنَ رَبَّهُمْ » أبو محمد بن عبد الله بن عطاء الإبراهيمي في كتاب الصلاة) .

١٨٦٠ - عن أبي عؤنٍ محمد بن عبيد الثقفي عن عمرو وعلي رضي الله عنهما قالاً : « إِذَا أَسْلَمَ وَهُوَ أَرْضٌ وَضَعْنَا عَنْهُ الْجَزِيَّةَ وَأَخَذْنَا مِنْهُ خَرَجَهَا » (ش) .

١٨٦١ - عن عمرو رضي الله عنه قال : « إِذَا كَانَ لِلْمُشْرِكِ مَمْلُوكٌ فَاسْلَمَ ، انْتَرَعَ مِنْهُ فَبَيْعَ لِلْمُسْلِمِينَ وَرُدَّ ثَمَنُهُ عَلَى صَاحِبِهِ » (ش) .

١٨٦٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا كَيْسَةَ فِي الْإِسْلَامِ وَلَا خُصَاءَ » (أَبُو عُبَيْدَةَ) .

١٨٦٣ - عَنْ أَبِي أَمَانَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَدْبُوا الْخَيْلَ ، وَإِيَّاكُمْ وَأَخْلَاقَ الْأَعَاجِمِ ، وَمُجَاوِرَةَ الْخَنَازِيرِ ، وَأَنْ يُرْفَعَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ الصَّلِيبُ » (أَبُو عُبَيْدَةَ) .

١٨٦٤ - عن عمرو بن دينار : « أَنَّ شَيْخًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ أَخْبَرَهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ دَفَنَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ حُبْلَى مِنْ مُسْلِمٍ فِي مَقْبَرَةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَجْلِ وَلَدِهَا » (عَب ش ق) .

١٨٦٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جُذَيْمَةَ فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ : صَبَانَا صَبَانَا ، فَجَعَلَ خَالِدٌ بِهِمْ قِتْلًا وَأَسْرًا ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَسِيرًا حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا أَمَرْنَا خَالِدًا أَنْ يَقْتُلَ كُلَّ مَنْ أَسِيرَهُ ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ ، فَقَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ صَنِيعَ خَالِدٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : وَرَفَعَ يَدَيْهِ لِلَّهِمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ » (عَب) .

١٨٦٦ - عن عبد الله بن عكيم قَالَ : « بَايَعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ » (ابن سعد) .

١٨٦٧ - عن عمير بن عطية الليثي قَالَ : « أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ارْفَعْ يَدَكَ - رَفَعَهَا اللَّهُ - أَبَايَعُكَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ، فَرَفَعَ يَدَهُ فَضَحِكَ ، فَقَالَ : هِيَ لَنَا عَلَيْكُمْ ، وَلَكُمْ عَلَيْنَا » (ابن سعد) .

١٨٦٨ - عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ مَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَاسْتَخْلَفَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقُلْتُ لِعُمَرَ : ارْفَعْ يَدَكَ أَبَايَعُكَ عَلَى مَا بَايَعْتُ عَلَيْهِ صَاحِبِكَ قَبْلَكَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ مَا اسْتَطَعْتُ » (ط وابن سعد ، ش) .

١٨٦٩ - عن بشر بن قحيف قَالَ : « أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنِّي أَتَيْتُكَ أَبَايُعُكَ ، فَقَالَ : أَلَيْسَ قَدْ بَايَعْتَ أَمِيرِي فَقَدْ بَايَعْتَنِي « (ابن سعد) .

١٨٧٠ - عن بِشْرِ بْنِ قُحَيْفٍ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَاهُ رَجُلٌ فَبَايَعَهُ فَقَالَ : أَبَايُعُكَ فِيمَا رَضَيْتَ وَفِيمَا كَرِهْتَ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَا بَلْ فِيمَا اسْتَطَعْتَ » (ابن سعد) .

١٨٧١ - عن بِشْرِ بْنِ قُحَيْفٍ قَالَ : « شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَطْعَمُ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبَايُعُكَ ، فَقَالَ : أَوْ مَا بَايَعْتَ أَمِيرِي ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : إِذَا بَايَعْتَ أَمِيرِي فَقَدْ بَايَعْتَنِي ، قَالَ : إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَمَسَّ يَدِي يَدَكَ ، فَأَخَذَ عَظْمًا وَقَالَ : يَا عِبَادَ اللَّهِ اعْرِقُوا ، فَجَعَلَ يَعْرِقُهُ وَالْقَاهُ ، فَمَسَحَ يَدَهُ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى ثُمَّ قَالَ : أَبَايُعُكَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ » (ابن جرير) .

١٨٧٢ - عن أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : « لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ جَمَعَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فِي بَيْتٍ ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْنَا عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَامَ فَسَلَّمَ فَرَدَدْنَا عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَالَ : إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ ، قُلْنَا : مَرْحَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ ، وَبِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ ، فَقَالَ : أَتَبَايَعْتَنِي عَلَى أَنْ لَا تَزْنِينَ وَلَا تَسْرِقِينَ وَلَا تَقْتُلِينَ أَوْلَادَكُمْ ، وَلَا تَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِيهِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ، وَلَا تَعْصِينَ فِي مَعْرُوفٍ ، قُلْنَا : نَعَمْ ، فَمَدَدْنَا أَيْدِيَنَا مِنْ دَاخِلِ الْبَيْتِ ، وَمَدَّ يَدَهُ مِنْ خَارِجِهِ ، وَأَمَرَنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحَيْضَ وَالْعَوَاتِقَ فِي الْعِيدَيْنِ ، وَنَهَانَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَلَا جُمُعَةٍ عَلَيْنَا ، فَقِيلَ فَمَا الْمَعْرُوفُ نَهَيْتَ عَنْهُ ؟ قَالَ : النِّيَاحَةُ » (ابن سعد وعبد بن حميد والكجفي في سننه ع طب وابن مردويه ق ص) .

١٨٧٣ - عن يحيى بن يعمر قَالَ : « كَانَ أَوَّلُ مَنْ قَالَ فِي الْقَدْرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبُدُ الْجُهَنِيِّ ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ حَاجِبِينَ أَوْ مُعْتَمِرِينَ ، فَقُلْنَا : لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هُوَ لِإِذَا فِي الْقَدْرِ ، فَوَافَقَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دَاخِلًا الْمَسْجِدَ ، فَاسْتَنْفَتْهُ أَنَا وَصَاحِبِي ، أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْأَمْرَ إِلَيَّ ، فَقُلْتُ : أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلْنَا أَنَاسٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ ، يَتَفَقَّرُونَ الْعِلْمَ ، وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ ، وَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ لَا قَدَرَ وَأَنَّ الْأَمْرَ أَنْفُ ، قَالَ : إِذَا لَقِيتَ

أُولَئِكَ فَأَخْبِرُهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ ، وَأَنَّهُمْ بُرَاءٌ مِنِّي ، وَالَّذِي يَخْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ
بِالْقَدْرِ ، ثُمَّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي - عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ ، شَدِيدُ سَوَادِ
الشَّعْرِ ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسَدَ
رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ ، وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَخْبِرْنِي عَنِ
الإِسْلَامِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ،
وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ
سَبِيلًا ، قَالَ : صَدَقْتَ ، فَعَجَبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ ، قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ ؟
قَالَ : أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ ،
قَالَ : صَدَقْتَ ، قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ ؟ قَالَ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ
لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ ، قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ ؟ قَالَ : مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ
مِنَ السَّائِلِ ، قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا ، قَالَ : أَنْ تَلِدَ الْمَرْأَةُ رَبَّتَهَا ، وَأَنْ تَرَى
الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رُعَاءَ الشَّيْءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا ، ثُمَّ قَالَ : يَا
عُمَرُ ! أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ
يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ » (شحم دت ن ه و ابن جرير وابن خزيمة وأبو عوانة حب ق في
الدلائل) - وفي رواية ابن خزيمة وحب - : أَنْ تُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَحُجَّ
وَتَعْتَمِرَ وَتَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ، وَأَنْ تُتِمَّ الْوُضُوءَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَفِي رِوَايَةٍ (حب) :
وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ نَبَأْتُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا : إِذَا رَأَيْتَ الْعَالَةَ مِنَ الْحُفَاةِ الْعُرَاةِ يَتَطَاوَلُونَ فِي
الْبُنْيَانِ وَكَانُوا مُلُوكًا ، قِيلَ : مَا الْعَالَةُ الْحُفَاةُ الْعُرَاةُ ؟ قَالَ : الْعَرَبُ ، وَإِذَا رَأَيْتَ الْأُمَّةَ
تَلِدُ رَبَّتَهَا ، وَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ، وَلَفْظُ (ت) : فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ ﷺ بِثَلَاثٍ ، فَقَالَ :
يَا عُمَرُ ! أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ ؟ ذَلِكَ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ مَقَالَةَ دِينِكُمْ . وَفِي
لَفْظِ (ق) : وَوَلَدَتِ الإِمَاءُ أَرْبَابَهُنَّ ، ثُمَّ قَالَ : عَلَيَّ بِالرَّجُلِ فَطَلَبُوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا ،
فَلَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً ثُمَّ قَالَ : يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ ؟ عَنْ كَذَا
وَكَذَا .

١٨٧٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ رَجُلٌ مِنْ مُزِينَةَ أَوْ جُهَيْنَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيمَ نَعْمَلُ ، أَمَّا شَيْءٌ قَدْ خَلَا وَمَضَى ، أَوْ شَيْءٌ يُسْتَأْنَفُ الْآنَ ؟ قَالَ : فِي شَيْءٍ قَدْ خَلَا وَمَضَى ، فَقَالَ الرَّجُلُ - أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ - فَفِيمَ الْعَمَلُ ؟ قَالَ : إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ مُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ أَهْلَ النَّارِ مُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ » (حم د والشاشي ص).

١٨٧٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ فِيهِ : أَمْرٌ مُبْتَدَعٌ أَوْ مُبْتَدَأٌ ، أَوْ مَا قَدْ فُرِعَ مِنْهُ ؟ قَالَ : فِيمَا قَدْ فُرِعَ مِنْهُ ، قُلْنَا : أَفَلَا نَتَكَلَّمُ ؟ قَالَ : فَاعْمَلْ يَا ابْنَ الْخَطَابِ فَكُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ بِالسَّعَادَةِ ، أَوْ لِلْسَّعَادَةِ ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ بِالشَّقَاوَةِ أَوْ لِلشَّقَاوَةِ » (ط حم ، ورواه مسدد إلى قوله : وَقَدْ فُرِعَ مِنْهُ ، وَزَادَ قُلْتُ : فَفِيمَ الْعَمَلُ ؟ قَالَ : لَا يُنَالُ إِلَّا بِالْعَمَلِ قُلْتُ : إِذَا نَجَّهْتُهِ * والشاشي قط في الأفراد ، وعثمان بن سعيد الدارمي في الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ ص خ فِي خَلْقِ أَعْفَالِ الْعِبَادِ - ابن جرير وحسين في الإِسْتِقَامَةِ) .

١٨٧٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « لَمَّا نَزَلَتْ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ، سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! فَعَلَى مَا نَعْمَلُ عَلَى شَيْءٍ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ ، أَوْ عَلَى شَيْءٍ لَمْ يَفْرَغْ مِنْهُ ؟ قَالَ : بَلْ عَلَى شَيْءٍ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ وَجَرَتْ بِهِ الْأَفْلامُ يَا عُمَرُ ، وَلَكِنْ كُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ » (ت * وقال حديثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ * ع وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه) .

١٨٧٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَطَبَ بِالْجَابِيَةِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : « مَنْ يَهْدِيهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضِلُّ فَلَا هَادِيَ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ قِسٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ كَلِمَةً بِالْفَارِسِيَّةِ ، فَقَالَ عُمَرُ لِمُتَرْجِمٍ يُتْرَجِمُ لَهُ مَا يَقُولُ ؟ قَالَ : يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ لَا يُضِلُّ أَحَدًا ، فَقَالَ عُمَرُ : كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ ، بَلْ اللَّهُ خَلَقَكَ وَهُوَ أَضَلُّكَ ، وَهُوَ يُدْخِلُكَ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَلَوْلَا الْوُتُ (١) عَقْدًا لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَ

(١) الوت: أنقض من قوله تعالى: ﴿لَا يَلْتَكُمُ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا﴾ الحجرات: ١٤ .

آدَمَ نَثَرَ ذُرِّيَّتَهُ ، فَكَتَبَ أَهْلَ الْجَنَّةِ وَمَا هُمْ عَامِلُونَ ، وَأَهْلَ النَّارِ وَمَا هُمْ عَامِلُونَ ، ثُمَّ قَالَ : هُوَ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَهُوَ لِأَهْلِ النَّارِ ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَيَخْتَلِفُونَ فِي الْقَدْرِ » (د فِي كِتَابِ الْقَدْرِ) وَابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَأَبُو الشَّيْخِ وَأَبُو الْقَاسِمِ بْنُ بَشْرَانَ فِي أَمَالِيهِ ، وَعِثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ فِي الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ وَابْنُ مَنْدَةَ فِي غَرَائِبِ شُعْبَةَ وَحُسَيْنُ فِي الْإِسْتِقَامَةِ ، وَاللَّالِكَاثِيُّ فِي السَّنَةِ وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي الْحِجَّةِ وَابْنُ خَسْرٍ فِي مَسْنَدِ أَبِي حَنِيفَةَ .

١٨٧٨ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ قَالَ : « أَيُّ عُمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ نَاسًا يَتَكَلَّمُونَ فِي الْقَدْرِ ، فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَّمِ فِي أَمْرِ الْقَدْرِ ، وَالَّذِي نَفْسُ عُمْرٍ بِيَدِهِ ، لَا أَسْمَعُ بِرَجُلَيْنِ يَتَكَلَّمَانِ فِيهِ إِلَّا ضَرَبْتُ عَنْقَيْهِمَا ، فَأَحْجَمَ النَّاسُ فَمَا تَكَلَّمَ أَحَدٌ ، حَتَّى ظَهَرَ نَابِغَةٌ بِالشَّامِ زَمَنَ الْحَجَّاجِ » (حُسَيْنُ فِي الْإِسْتِقَامَةِ وَاللَّالِكَاثِيُّ كَر) .

١٨٧٩ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَبِيرُ » (سَفِيَانُ) .

١٨٨٠ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ مُوسَى قَالَ : يَا رَبِّ ارْنَا آدَمَ الَّذِي أَخْرَجْنَا وَنَفْسَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، فَأَرَاهُ اللَّهُ آدَمَ فَقَالَ : أَنْتَ أَبُوْنَا آدَمَ ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ : نَعَمْ ، قَالَ : أَنْتَ الَّذِي نَفَخَ اللَّهُ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَعَلَّمَكَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَمَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ أَخْرَجْتَنَا وَنَفْسَكَ مِنَ الْجَنَّةِ ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ : وَمَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا مُوسَى ، قَالَ : أَنْتَ نَبِيُّ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِي كَلَّمَكَ اللَّهُ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ لَمْ يَجْعَلْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ رَسُولًا مِنْ خَلْقِهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَمَا وَجَدْتَ أَنْ ذَلِكَ كَانَ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فِيمَ تَلُومُنِي فِي شَيْءٍ سَبَقَ فِيهِ الْقَضَاءُ قَبْلِي ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ : فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى » (د وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السَّنَةِ وَابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ خَزِيمَةَ وَأَبُو عَوَانَةَ وَالشَّاشِيُّ وَابْنُ مَنْدَةَ فِي الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ وَالْأَجْرِيُّ فِي الثَّمَانِينَ وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي الْحِجَّةِ ص) .

١٨٨١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّا وَجَدْنَا هَذَا الْأَمْرَ قَدْ فَرَّغَ اللَّهُ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ ، وَالْمَالُ قَدْ قُسِمَ قَبْلَ أَنْ يُجْمَعَ ، وَالنَّاسُ يَجْرُونَ عَلَى مَقَادِيرِ اللَّهِ ، وَلَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ إِلَّا وَلِلَّهِ الْحُجَّةُ عَلَيْهَا ، إِنْ شَاءَ أَنْ يُعَذِّبَهَا عَذِّبَهَا ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَغْفِرَ لَهَا غَفَرَ لَهَا » (حسين في الإستقامة) .

١٨٨٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تَجِدُ الْمُؤْمِنَ كَذَّابًا » (ابن أبي الدنيا في الصِّمْتِ هب) .

١٨٨٣ - عن الحارث بن سويد : « أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَكُونَ مُنَافِقًا ، قَالَ عُمَرُ : مَا خَافَ النُّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ مُنَافِقٌ » (ابن خسرو) .

١٨٨٤ - عن محمد بن سليم وهو أبو هلالٍ قَالَ : « سَأَلَ أَبَانُ الْحَسَنَ وَقَالَ : تَخَافُ النُّفَاقَ ؟ قَالَ : وَمَا يُؤْمِنُنِي مِنْهُ ، وَقَدْ خَافَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ » (جعفر الفريابي في صفة المُنَافِقِينَ) .

١٨٨٥ - عن حُدَيْفَةَ قَالَ : « مَرَّ بِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَنَا جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ لِي : يَا حُدَيْفَةُ إِنَّ فُلَانًا قَدْ مَاتَ فَاشْهَدْهُ ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ التَفَتَ إِلَيَّ فَرَأَيْتِي وَأَنَا جَالِسٌ فَعَرَفَ ، فَرَجَعَ إِلَيَّ فَقَالَ : يَا حُدَيْفَةُ أَنْشِدْكَ اللَّهُ ! أَمِنَ الْقَوْمَ أَنَا ؟ قُلْتُ : اللَّهُمَّ لَا ، وَلَنْ أُبْرِيَءَ أَحَدًا بَعْدَكَ » (فَرَأَيْتُ عَيْنِي عُمَرَ جَادَتَا) (كر) .

١٨٨٦ - عن خالد بن عرفطة قَالَ : « كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذْ أَتَى بِرَجُلٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَنْتَ فُلَانُ الْعَبْدِيِّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَضْرَبَهُ بِقِنَاةٍ مَعَهُ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : مَا لِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : اجْلِسْ فَجَلَسَ ، فَقَرَأَ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ آ ل ر ، تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴾^(١) إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ لِمَنْ الْغَافِلِينَ ﴾^(٢) ، فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ ثَلَاثًا وَضْرَبَهُ ثَلَاثًا ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : مَا لِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : أَنْتَ الَّذِي نَسَخْتَ كِتَابَ دَانِيَالَ ؟ قَالَ : مُرْنِي بِأَمْرِكَ أَتَّبِعُهُ ،

(١) سورة يوسف، آية رقم: ١

(٢) سورة يوسف، آية رقم: ٣

قَالَ : انْطَلِقْ فَاْمُحْهُ بِالْحَمِيمِ وَالصُّوْفِ ، ثُمَّ لَا تَقْرَأْهُ وَلَا تُقْرِئْهُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ ، فَلَيْتَنِي بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قَرَأْتَهُ أَوْ أَقْرَأْتَهُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ لِأَنَّهُكَ عَقُوبَةٌ . ثُمَّ قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا فَانْتَسَخْتُ كِتَابًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ثُمَّ جِئْتُ بِهِ فِي أُدَيْمِ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا هَذَا فِي يَدِكَ يَا عَمْرُؤُ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كِتَابًا نَسَخْتُهُ لِنَزْدَادَ بِهِ عِلْمًا إِلَى عِلْمِنَا ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْتَنَاهُ ، ثُمَّ نُودِيَ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : أَغْضِبَ نَبِيُّكُمْ ؟ السَّلَاحُ السَّلَاحُ ، فَجَاؤُوا حَتَّى أَحْدَقُوا بِمَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي قَدْ أُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَخَوَاتِيمَهُ ، وَاخْتَصِرَ لِي اخْتِصَارًا ، وَلَقَدْ أَتَيْتُكُمْ بِهَا بَيِّضَاءَ نَفِيَّةٍ فَلَا تَهَوَّكُوا^(١) ، وَلَا يَغُرُّكُمْ الْمُتَهَوِّكُونَ ، فَقُمْتُ فَقُلْتُ : رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِكَ رَسُولًا ، ثُمَّ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «(ع) وابن المنذر وابن أبي حاتم (عق) ونصر المقدسي (ص) في الْحِجَّةِ وَهُوَ طَرِيقٌ ثَانٍ فِي الْمَرَايِلِ .

١٨٨٧ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ تَعْلِيمِ التَّوْرَةِ ؟ قَالَ : لَا تَعْلَمُهَا وَآمِنُ بِهَا ، وَتَعْلَمُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَآمِنُوا بِهِ » (هب) ★
وَضَعْفُهُ ★ .

١٨٨٨ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَتَهُمُوا الرَّأْيَ عَلَى الدِّينِ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَرَاهُ عَلَى أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَا أَلُوا عَنِ الْحَقِّ وَذَلِكَ يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَالْكِتَابِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلِ مَكَّةَ . فَقَالَ : أَكْتُبُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، تَرَانَا إِذَا صَدَقْنَاكَ بِمَا تَقُولُ ؟ وَلَكِنْ أَكْتُبُ بِمَا كُنْتُ تَكْتُبُ : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ، فَرَضِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِيتُ عَلَيْهِمْ حَتَّى قَالَ : يَا عَمْرُؤُ إِنِّي قَدْ رَضِيتُ وَتَأْتِي أَنْتَ ؟ فَرَضِيتُ » (البزار وابن جرير في الأفراد وأبو نعيم في المعرفة واللالكائي في السنة والديلمي) .

١٨٨٩ - عَنْ جَبْرِ بْنِ نَفِيرٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « انْطَلَقْتُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ - فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي^(١) - فَاتَيْتُهُ بِأُدَيْمٍ فَأَخَذَ يُمْلِي عَلَيَّ ، فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ : يَا

(١) لَا تَهَوَّكُوا : لَا تَتَحَيَّرُوا .

(١) فَقُلْتُ أَخْبِرْنِي : لَمْ تَرُدْ هَذِهِ الْجُمْلَةَ فِي الْأَصْلِ .

رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَقَيْتُ يَهُودِيًّا يَقُولُ قَوْلًا لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَهُ بَعْدَكَ ، فَقَالَ : لَعَلَّكَ كَتَبْتَ مِنْهُ ؟
 قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : ائْتِنِي بِهِ ، فَاَنْطَلَقْتُ ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ قَالَ : اجْلِسْ فَأَقْرَأْهُ ، فَقَرَأْتُ
 سَاعَةً وَنَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ فَإِذَا هُوَ يَتَلَوْنُ ، فَصِرْتُ مِنَ الْفَرَقِ لَا أُجِيزُ حَرْفًا مِنْهُ ، ثُمَّ رَفَعْتُهُ
 إِلَيْهِ ثُمَّ جَعَلَ يَتَّبِعُهُ رَسْمًا رَسْمًا يَمْحُوهُ بِرِيقِهِ وَهُوَ يَقُولُ : لَا تَتَّبِعُوا هَؤُلَاءِ فَإِنَّهُمْ قَدْ تَهَوَّكُوا
 حَتَّى مَحَا آخِرَ حَرْفٍ « (حل) .

١٨٩٠ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ
 أَنْزَلَ كِتَابًا وَافْتَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تَنْقُصُوهَا ، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تُغَيِّرُوهَا ، وَحَرَّمَ مَحَارِمَ فَلَا
 تَقْرُبُوهَا ، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ لَمْ يَسْكُتْ عَنْهَا نِسْيَانًا ، كَانَتْ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ فَاقْبَلُوهَا .
 إِنَّ أَصْحَابَ الرَّأْيِ أَعْدَاءُ السُّنَنِ ، تَفَلَّتَتْ مِنْهُمْ أَنْ يَعُوهَا ، وَأَعْيَتْهُمْ أَنْ يَحْفَظُوهَا ،
 وَسَلِبُوا أَنْ يَقُولُوا لَا نَعْلَمُ ، فَعَارَضُوا السُّنَنَ بِرَأْسِهِمْ ، فَأَيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ ، فَإِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ
 وَالْحَرَامِ بَيْنَ ، وَبَيْنَ ذَلِكَ شُبُهَاتٌ ، مَنْ اجْتَنَبَهُنَّ كَانَ أَوْفَرَ لِدِينِهِ وَعِزَّضِهِ ، وَمَنْ اجْتَرَأَ
 عَلَيْهِنَّ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ ، كَالْمَرْتِعِ حَوْلَ الْحِمَى أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَهُ إِلَّا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ
 حِمَى ، وَحِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ » (نصر ★ وفيه أيوب بن سويد ضعيف) .

١٨٩١ - عن مجاهد قَالَ : قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « إِيَّايَ وَالْمُكَايَلَةَ يَعْنِي :
 الْمُقَايَسَةَ^(١) » (حم في السنة في باب اتِّبَاعِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَذَمِّ الرَّأْيِ ، وَأَبُو عبيد في
 الغريب) .

١٨٩٢ - عن مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ : « أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلٌ
 فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّا لَمَّا فَتَحْنَا الْمَدَائِنَ أَصَبْتُ كِتَابًا فِيهِ كَلَامٌ مُعْجَبٌ ، قَالَ :
 أَمِنْ كِتَابِ اللَّهِ ؟ قُلْتُ : لَا ، فَدَعَا بِالذَّرَّةِ فَجَعَلَ يَضْرِبُهَا بِهَا ، وَقَرَأَ : ﴿ الر ، تِلْكَ
 آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ★ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا ﴾^(١) إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ
 لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴾^(٢) . ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا هَلْكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِأَنَّهُمْ أَقْبَلُوا عَلَى كُتُبِ

(١) وردت في أصل الجامع المقاسمة .

(١) سورة يوسف، آية رقم : ٢٠١ .

(١) سورة يوسف، آية رقم : ٣ .

عُلَمَائِهِمْ وَأَسَافَتِهِمْ وَتَرَكُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ حَتَّى دُرْسَا وَذَهَبَ مَا فِيهِمَا مِنَ الْعِلْمِ «
(نصر) .

١٨٩٣ - عن إبراهيم النخعي قَالَ : « كَانَ بِالْكُوفَةِ رَجُلٌ يَطْلُبُ كُتُبَ دَانِيَالَ وَذَلِكَ
الضَّرِيَّةَ فَجَاءَ فِيهِ كِتَابٌ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُرْفَعَ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا قَدِمَ
عَلَى عُمَرَ عَلَاهُ بِالذَّرَّةِ ثُمَّ جَعَلَ يَقْرَأُ عَلَيْهِ : ﴿ الرُّ * تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴾ (١)
حَتَّى بَلَغَ ﴿ الْغَافِلِينَ ﴾ . قَالَ : فَعَرَفْتُ مَا يُرِيدُ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ دَعْنِي
فَوَاللَّهِ لَا أَدْعُ عِنْدِي مِنْ تِلْكَ الْكُتُبِ - شَيْئًا - إِلَّا أَحْرَقْتُهُ فَتَرَكَهُ « (عب وابن الضريس
في فضائل القرآن ، والعسكري في المواعظ ، خط) .

١٨٩٤ - عن عبد الله بن عكيم قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : إِنَّ
أَصْدَقَ الْقَيْلِ قَيْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، أَلَا وَإِنْ أَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَشَرُّ
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ ضَلَالَةٌ ، أَلَا وَإِنَّ النَّاسَ بِخَيْرٍ مَا أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنْ
أَكْبَرِهِمْ ، وَلَمْ يَقْمِ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ ، فَإِذَا قَامَ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ فَقَدْ «
(اللالكائي في السنة ، وابن النجار) .

١٨٩٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : « سَيِّئِي نَاسٌ يُجَادِلُونَكُمْ بِشُبُهَاتِ
الْقُرْآنِ فَخُذُوهُمْ بِالسَّنَنِ ، فَإِنَّ أَصْحَابَ السَّنَنِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ « (الدارمي ونصر
المقدسي في الحجَّة ، واللالكائي في السنة ، وابن عبد البر في العلم ، وابن أبي
زمنين في أصول السنة ، والأصبهاني في الحجَّة وابن النجار) .

١٨٩٦ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : لَا تَسْأَلُوا عَنِ النُّجُومِ ، وَلَا تُفَسِّرُوا الْقُرْآنَ بِرَأْيِكُمْ ، وَلَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ
أَصْحَابِي فَإِنَّ ذَلِكَ الْإِيمَانُ الْمَحْضُ « (خط في كتاب النجوم) .

١٨٩٧ - عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ
سَيَكُونُ نَاسٌ يَكْذِبُونَ بِالذَّجَالِ ، وَيَكْذِبُونَ بِطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَيَكْذِبُونَ

(١) سورة يوسف ، آية رقم : ١ .

بِعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَيَكْذِبُونَ بِالشَّفَاعَةِ ، وَيَكْذِبُونَ بِالْحَوْضِ ، وَيَكْذِبُونَ بِقَوْمٍ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا امْتَحَشُوا » (عب ش والحارث ق في البعث) .

١٨٩٨ - عن رجلٍ قَالَ : « كُنْتُ فِي الْمَدِينَةِ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ لِبَعْضِ جُلَسَائِهِ : كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصِفُ الْإِسْلَامَ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ جَذْعًا ثُمَّ نَبِيًّا رُبَاعِيًّا ثُمَّ سَدِيسًا ثُمَّ بَازِلًا ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا بَعْدَ الْبُرُولِ إِلَّا التُّقْصَانُ » (حم ع) .

١٨٩٩ - عن الزهري أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : « مَا تَقُولُونَ فِي الرَّجُلِ لَا يَحْضُرُهُ أَحْيَانًا ذَهْنُهُ وَلَا عَقْلُهُ وَلَا حِفْظُهُ ، وَأَحْيَانًا يَحْضُرُهُ ذَهْنُهُ وَعَقْلُهُ ؟ قَالُوا : مَا نَدْرِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ عُمَرُ : إِنَّ لِلْقَلْبِ طَخَاءَ كَطَخَاءِ الْقَمَرِ ، فَإِذَا عَشِيَ ذَلِكَ الْقَلْبُ ذَهَبَ ذَهْنُهُ وَعَقْلُهُ وَحِفْظُهُ ، فَإِذَا انْجَلَى عَنْ قَلْبِهِ أَنَاهُ عَقْلُهُ وَذَهْنُهُ وَحِفْظُهُ » (ابن أبي الدنيا في كتاب الإسراف) .

١٩٠٠ - عن قتادة قَالَ : « دُكِرَ لَنَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَمَا قَلْبِي فَلَا أَمْلِكُ ، وَلَكِنْ أَرْجُو أَنْ أُعَدَلَ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ » (ابن جرير) .

١٩٠١ - عن رجلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ يُقَالُ لَهُ قَبِيصَةُ ، قَالَ : « كُنَّا مَعَ عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ بِالْخَرِيبَةِ ، فَإِذَا هُوَ يُنَادِي بِأَصْحَابِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، وَإِذَا بِرَجُلٍ يُنَادِي : يَا آلَ شَيْبَانَ ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ فَنَنَى لِي الرُّمْحَ وَقَالَ : إِلَيْكَ عَنِّي ، فَوَضَعْتُ قَوْسِي فِي رُمْحِهِ ، وَأَخَذْتُ بِلِحْيَتِهِ فَجِئْتُ بِهِ إِلَى عُتْبَةَ فَحَبَسَهُ ، وَكَتَبَ فِيهِ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : لَوْ كُنْتُ ذَا أُسَيْرٍ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ قَدَمْتُهُ فَضَرَبْتُ عَنْقَهُ كَانَ أَهْلُ ذَاكَ ، فَأَمَّا إِذَا حَبَسْتَهُ فَادْعُهُ فَأُحْدِثْ لَهُ بَيْعَةً وَخَلِّ سَبِيلَهُ » (محمد بن شيان القُرَازِي فِي حِزْبِهِ) .

١٩٠٢ - عن فضلة الغفاري قَالَ : « خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : أَنَا ابْنُ بَطْحَاءِ مَكَّةَ ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ عُمَرُ فَقَالَ : إِنْ يَكُنْ لَكَ دِينٌ فَلَكَ كَرَمٌ ، وَإِنْ يَكُنْ لَكَ عَقْلٌ فَلَكَ مُرُوءَةٌ ، وَإِنْ يَكُنْ لَكَ مَالٌ فَلَكَ شَرَفٌ ، وَإِلَّا فَأَنْتَ وَالْحِمَارُ سَوَاءٌ » (الدينوري والعسكري في الأمثال) .

١٩٠٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : اسْتَأْذِنُوا لِابْنِ الْأَخْيَارِ ، فَقَالَ عُمَرُ : « ائْذِنُوا لَهُ ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ : مَنْ أَنْتَ ؟ فَقَالَ : أَنَا ابْنُ فُلَانٍ ابْنِ فُلَانٍ ابْنِ فُلَانٍ ، فَعَدَّ رَجَالًا مِنْ أَشْرَافِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَنْتَ يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : لَا ، قَالَ : ذَاكَ ابْنُ الْأَخْيَارِ ، فَأَنْتَ ابْنُ الْأَشْرَارِ ، إِنَّمَا تَعُدُّ عَلَى رِجَالِ أَهْلِ النَّارِ » (ك) .

١٩٠٤ - عن سعيد بن يسار قال : « لَمَّا بَلَغَ عُمَرُ بِنَ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا بِالشَّامِ يَزْعُمُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ ، فَكَتَبَ إِلَى أَمِيرِهِ أَنْ أِبْعَثْهُ إِلَيَّ ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : أَنْتَ الَّذِي تَزْعُمُ أَنَّكَ مُؤْمِنٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : وَيْحَكَ وَمِمَّ ذَاكَ ؟ قَالَ : أَوْلَمْ تَكُونُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَصْنَافًا : مُشْرِكٌ وَمُنَافِقٌ وَمُؤْمِنٌ ؟ فَمِنْ أَيِّهِمْ كُنْتُ ؟ فَمَدَّ عُمَرُ إِلَيْهِ مَعْرِفَةً لِمَا قَالَ ، حَتَّى أَخَذَ بِيَدِهِ » (هـ) .

١٩٠٥ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اجْتَنِبُوا أَعْدَاءَ اللَّهِ الْيَهُودَ فِي عِيدِهِمْ » (خ في تاريخه ق) .

١٩٠٦ - عن قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ عُمَرُ بِنَ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « مَنْ قَالَ إِنِّي عَالِمٌ فَهُوَ جَاهِلٌ ، وَمَنْ قَالَ إِنِّي مُؤْمِنٌ فَهُوَ كَافِرٌ » (رسته في الإيمان) .

١٩٠٧ - عن سعيد بن يسار قال : « بَلَغَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا بِالشَّامِ يَزْعُمُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ ، فَكَتَبَ - إِلَيْهِ - عُمَرُ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ قَالَ : أَنْتَ الَّذِي تَزْعُمُ أَنَّكَ مُؤْمِنٌ ؟ قَالَ : هَلْ كَانَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَلَى ثَلَاثَةِ مَنَازِلَ : مُؤْمِنٌ ، وَكَافِرٌ ، وَمُنَافِقٌ ، وَاللَّهُ مَا أَنَا بِكَافِرٍ ، وَلَا نَافِقٌ ، فَقَالَ عُمَرُ : ابْسُطْ يَدَكَ رِضَى بِمَا قَالَ » (ش في الإيمان) .

١٩٠٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اجْتَنِبُوا أَعْدَاءَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي عِيدِهِمْ يَوْمَ جَمْعِهِمْ ، فَإِنَّ السُّحُطَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ فَأَحْشَى أَنْ يُصِيبَكُمْ وَلَا تَعْلَمُوا بِطَانَتِهِمْ فَتَخَلَّفُوا بِأَخْلَاقِهِمْ » (خ في تاريخه هـ) .

١٩٠٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَا تَشْغَلُوا أَنْفُسَكُمْ بِذِكْرِ النَّاسِ ، فَإِنَّهُ بَلَاءٌ ، وَعَلَيْكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ » (ابن أبي الدنيا) .

١٩١٠ - عن أبي حنيفة ، عن موسى بن كثير ، عن حذنه ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه أبصرهم يهللون ويكبرون ، فقال : « هي هي ، ورب الكعبة ، قيل له : وما هي : قال : كلمة التقوى ، وكانوا أحق بها وأهلها » (ابن خسر) .

١٩١١ - عن أبي ذر قال : « كان عمر رضي الله عنه مما يأخذ بيد الرجل والرجلين من أصحابه ، فيقول : قم بنا نزداد إيماناً ، فيذكرون الله عز وجل » (ش واللالكائي في السنة) .

١٩١٢ - عن عمر رضي الله عنه قال : « عليكم بذكر الله فإنه شفاء ، وإياكم وذكر الناس فإنه داء » (حم في الزهد وهناد وابن أبي الدنيا في الصمت) .

١٩١٣ - عن عمر رضي الله عنه : « أنه أمر بضرب رجلين ، فجعل أحدهما يقول : بسم الله ، والآخر يقول : سبحان الله ، فقال : ويحك خفف عن المسبح ، فإن التسبيح لا يستقر إلا في قلب مؤمن » (هب) .

١٩١٤ - عن سعيد بن جبيرة قال : « رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه إنساناً يسبح بتساييح معه ، فقال عمر : إنما يجزئه من ذلك أن يقول : سبحان الله مائة السموات ومائة الأرض ومائة ما شاء من شيء بعد ، ويقول : الحمد لله مائة السموات ومائة الأرض ومائة ما شاء من شيء بعد ، ويقول : الله أكبر مائة السموات والأرض ومائة ما شاء من شيء بعد » (ش) .

١٩١٥ - عن الحسين بن خير بن حوثة بن يعيش الموقف ابن أبي النعمان الطائي الحمصي ، حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن يحيى بن أبي النقاش ، حدثنا عبد الله بن عبد الجبار الخبائري ، حدثنا الحكم بن عبد الله بن خطاف ، حدثنا الزهري عن أبي واقد ، قال : « لما نزل عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالجابية ، أتاه رجل من بني تغلب يقال له : روح بن حبيب بأسد في تابوت حتى وضعه بين يديه ، فقال : هل كسرتم له ناباً أو مخلباً ؟ فقالوا : لا ، فقال : الحمد لله ، سمعت

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَا صِيدَ مَصِيدٌ إِلَّا يَنْقُصُ فِي تَسْبِيحِهِ ، يَا قَسْوَرَةَ اعْبُدِ اللَّهَ ، ثُمَّ خَلَّ سَبِيلَهُ .

١٩١٦ - عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ عَلِمْنَا : سُبْحَانَ اللَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَا الْحَمْدُ لِلَّهِ ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : كَلِمَةٌ رَضِيهَا اللَّهُ لِنَفْسِهِ وَأَحَبُّ أَنْ تُقَالَ » (ابن أبي حاتم) .

١٩١٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : « أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : وَيْحَكَ أَتَبِعَهَا بِأَخْتِهَا : فَاغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ » (حمفي الزُّهْدِ وَهِنَادِ) .

١٩١٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَالْجُبْنِ ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَسُوءِ الْعُمُرِ » (ش حم دن هـ وَالشَّاشِي حَب وَابن جرير ويوسف القاضي فِي سُنَنِهِ وَالْخِرَائِطِي فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ قَط فِي الْأَفْرَادِ ك ص) .

١٩١٩ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ يُعَوَّذُ حَسَنًا وَحُسَيْنًا ، يَقُولُ : أُعِيدُكُمْ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَأَمَّةٍ » (حل) .

١٩٢٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ ، فَلَمْ يَجِدْ أَحَدًا يَتَّبِعُهُ ، فَفَزِعَ عُمَرُ ، فَأَتَاهُ بِمُظَهَّرَةٍ جَلِيدٍ ، فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ سَاجِدًا فِي مَشْرِئَةٍ ، فَتَنَحَّى عَنْهُ مِنْ خَلْفِهِ ، حَتَّى رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : أَحْسَنْتَ يَا عُمَرُ حِينَ وَجَدْتَنِي سَاجِدًا فَتَنَحَّيْتَ عَنِّي ، إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَقَالَ : مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مِنْ أُمَّتِكَ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ » (طس ص) .

١٩٢١ - عن سعيد بن المسيَّبِ عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ الدُّعَاءَ مَوْقُوفٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَا يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّى تُصَلِّيَ عَلَى نَبِيِّكَ ﷺ » (ت) (١) .

(١) قال الحافظ العراقي في شرحه: وهو وإن كان موقوفاً عليه فمثله لا يُقال من قبل الرائي، وإنما هو أمر توفيقِي فحكمه حكم المرفوع، كما صرح به جماعة من الأئمة أهل الحديث والأصول، فمن الأئمة

١٩٢٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « ذُكِرَ لِي أَنَّ الدُّعَاءَ يَكُونُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، لَا يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ » (ابن راهويه) بسندٍ صحيح .

١٩٢٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِذَا دَعَا الدَّاعِي فَإِنَّ الدُّعَاءَ مَوْقُوفٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَإِذَا صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رُفِعَ » (الديلمي وعبد القادر الرهاوي في الأربعين) وَقَالَ : رَوَى عَنْ عُمَرَ مَوْقُوفًا مِنْ قَوْلِهِ وَهُوَ أَصَحُّ مِنَ الْمَرْفُوعِ .

١٩٢٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الدُّعَاءُ كُلُّهُ يُحْجَبُ دُونَ السَّمَاءِ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَإِذَا جَاءَتِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رُفِعَ الدُّعَاءُ » (الرهاوي) .

١٩٢٥ - عن الحسن قَالَ : « كَانَ رَجُلٌ يُكْثِرُ غَشِيَانَ بَابِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : إِذْهَبْ فَتَعَلَّمْ كِتَابَ اللَّهِ ، فَذَهَبَ الرَّجُلُ فَفَقَدَهُ عُمَرُ ، ثُمَّ لَقِيَهُ فَكَانَهُ عَاتِبَهُ ، فَقَالَ : وَجَدْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا أَغْنَانِي عَنْ بَابِ عُمَرَ » (ش) .

الشافعي رضي الله عنه نص عليه في بعض كتبه، كما نقل عنه، ومن أهل الحديث والأصول أبو عمر بن عبد البر فأدخل في كتاب التقصي أحاديث من أقوال الصحابة، مع أن موضوع كتابه (الأحاديث المرفوعة)، من ذلك حديث سهل بن أبي حثمة في صلاة الخوف، وقال في التمهيد: هذا الحديث موقوف على سهل في الموطأ عند جماعة الرواة عن مالك ومثله لا يقال من جهة الرأي، وكذلك فعل الحاكم أبو عبد الله في كتابه علوم الحديث، معرفة المسانيد التي لا يذكر سندها عن رسول الله ﷺ، ثم روى فيه ثلاثة أحاديث، قول ابن عباس: كنا نمضض من اللبن ولا نتوضأ منه، وقول أنس: كان يقال في أيام العشر كل يوم ألف يوم، ويوم عرفة عشرة آلاف يوم، قال: يعني في الفضل، وقول عبد الله بن مسعود: من أتى ساحراً أو عرافاً فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ، قال: فهذا وأشباه ما ذكرنا إذا قاله الصحابي المعروف الصحبة فهو حديث مسند، وكل ذلك مخرج في المسانيد.

وقال الإمام فخر الدين الرازي في المحصول: إذا قال الصحابي قولاً ليس للاجتهاد فيه مجال، فهو محمول على السماع تحسيناً للظن به.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي عقب ذكره لقول عمر، هذا ومثله إذا قاله عمر لا يكون إلا توقيفاً، لأنه لا يدرك بنظر، انتهى كلام العراقي، وإنما سقته هنا لأنني أورد في هذا الكتاب أشياء كثيرة عن الصحابة، لم يصرح بإسنادها إلى النبي ﷺ، فيتوهم من لا خيرة له أنها موقوفة، وليس كذلك بل هي في حكم المرفوع.

الحديث رواه الترمذي كما عراه المصنف ووضح شرحه صاحب تحفة الأحوف برقم (٤٨٦) باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي ﷺ، تحفة الأحوف (٦١٠/٢) ١هـ، مصححة.

١٩٢٦ - عن عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا بُدَّ لِلرَّجُلِ الْمُسْلِمِ مِنْ سِتِّ سُورٍ يَتَعَلَّمُهُنَّ : سُورَتَيْنِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، وَسُورَتَيْنِ لِلْمَغْرِبِ ، وَسُورَتَيْنِ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ » (عب) .

١٩٢٧ - عن قرظة بن كعب الأنصاري قَالَ : « أَرَدْنَا الْكُوفَةَ فَشِيعَنَا عَمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى صِرَارٍ^(١) ، فَتَوَضَّأَ فَغَسَلَ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : تَذَرُونَ لِمَ شِيعْتُكُمْ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، نَحْنُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : إِنَّكُمْ تَأْتُونَ أَهْلَ قَرْيَةٍ لَهُمْ دَوِيٌّ بِالْقُرْآنِ كَدَوِيِّ النَّحْلِ ، فَلَا تَصُدُّوهُمْ بِالْأَحَادِيثِ فَتَشْغَلُوهُمْ ، جَرِّدُوا الْقُرْآنَ وَأَقِلُّوا الرِّوَايَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : امْضُوا وَأَنَا شَرِيكُكُمْ » (ابن سعد) .

١٩٢٨ - عن أَبِي نَضْرَةَ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « شَوْقَنَا إِلَى رَبِّنَا فَقَرَأْ ، فَقَالُوا : الصَّلَاةُ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَوْلَسْنَا فِي صَلَاةٍ » (ابن سعد) .

١٩٢٩ - عن كنانة العدوي قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ أَنْ ارْفَعُوا إِلَيَّ كُلَّ مَنْ حَمَلَ الْقُرْآنَ ، حَتَّى أُلْحِقَهُمْ فِي الشَّرَفِ مِنَ الْعَطَاءِ ، وَأُرْسِلَهُمْ فِي الْأَفَاقِ ، يُعَلِّمُونَ النَّاسَ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْأَشْعَرِيُّ : إِنَّهُ بَلَغَ مِنْ قِبَلِي مِمَّنْ حَمَلَ الْقُرْآنَ ثَلَاثُمِائَةٍ وَبِضْعِ رِجَالٍ ، فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَيْهِمْ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عُمَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ، أَمَا بَعْدُ ! فَإِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ كَاتِنٌ لَكُمْ أَجْرًا ، وَكَاتِنٌ لَكُمْ شَرَفًا وَدُخْرًا ، فَاتَّبِعُوهُ وَلَا يَتَّبِعَنَّكُمْ فَإِنَّهُ مَنْ اتَّبَعَهُ الْقُرْآنُ رُخَّ فِي قَفَاهُ حَتَّى يَقْدِفَهُ فِي النَّارِ ، وَمَنْ تَبِعَ الْقُرْآنَ وَرَدَّ بِهِ الْقُرْآنَ جَنَاتِ الْفِرْدَوْسِ ، فَلْيَكُونَنَّ لَكُمْ شَافِعًا إِنْ اسْتَطَعْتُمْ ، وَلَا يَكُونَنَّ بِكُمْ مَاجِلًا ، فَإِنَّهُ مَنْ شَفَعَ لَهُ الْقُرْآنُ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ مَحَلَّ بِهِ الْقُرْآنُ دَخَلَ النَّارَ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَنَابِيعُ الْهُدَى ، وَزَهْرَةُ الْعِلْمِ ، وَهُوَ أَحَدُ الْكُتُبِ عَهْدًا بِالرَّحْمَنِ ، بِهِ يَفْتَحُ اللَّهُ أَعْيُنًا عُمَيًّا ، وَأَذَانًا صُمًّا ، وَقُلُوبًا غُلْفًا ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ ثُمَّ كَبَّرَ وَقَرَأَ ، وَضَعَ الْمَلِكُ فَاهُ عَلَى فِيهِ وَيَقُولُ : أَتْلُ أَتْلُ

(١) صرار: بئر على بعد ثلاثة أميال من المدينة.

فَقَدْ طَبَّتْ وَطَابَ لَكَ ، وَإِنْ تَوَضَّأَ وَلَمْ يَسْتَكْ حَفِظَ عَلَيْهِ وَلَمْ يَعُدْ ذَلِكَ ، أَلَا وَإِنَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ مَعَ الصَّلَاةِ كَنْزٌ مَكْنُونٌ ، وَخَيْرٌ مَوْضُوعٌ ، فَاسْتَكْبَرُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ نُورٌ ، وَالزَّكَاةَ بُرْهَانٌ ، وَالصَّبْرَ ضِيَاءٌ ، وَالصَّوْمَ حُجَّةٌ ، وَالْقُرْآنَ حُجَّةٌ لَكُمْ أَوْ عَلَيْكُمْ ، فَأَكْرِمُوا الْقُرْآنَ وَلَا تَهِينُوهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ مُكْرِمٌ مَنْ أَكْرَمَهُ ، وَمُهِينٌ مَنْ أَهَانَهُ ، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ تَلَاهُ وَحَفِظَهُ ، وَعَمِلَ بِهِ وَاتَّبَعَ مَا فِيهِ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ إِنْ شَاءَ عَجَّلَهَا لَهُ فِي دُنْيَاهُ ، وَإِلَّا كَانَتْ لَهُ ذُخْرًا فِي الْآخِرَةِ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » (ابن زنجويه) .

١٩٣٠ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « مَنْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءَ فِي لَيْلَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ » (أبو عبيد ص وعبد بن حميد هب) .

١٩٣١ - عن عمر رضي الله عنه قال : « الْأَنْعَامُ مِنْ نَوَاجِبِ الْقُرْآنِ » (أبو عبيد في فضائل القرآن والدارمي ومحمد بن نصر في كتاب الصلاة ، وأبو الشيخ في تفسيره) .

١٩٣٢ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ قَرَأَ مِنْ ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ (١) عَشْرَ آيَاتِ بَنِي آدَمَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ » (ابن مردويه) .

١٩٣٣ - عن عمر رضي الله عنه قال : « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ شَيْءٍ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، فَقُلْتُ لِنَفْسِي : تَكَلَّنَكَ أُمُّكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ نَزَرَتْ (٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَرَكِبْتُ رَاحِلَتِي فَتَقَدَّمْتُ ، مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِي شَيْءٍ ، فَإِذَا أَنَا بِمُنَادٍ يُنَادِي يَا عُمَرُ ! فَرَجَعْتُ وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ نَزَلَ فِي شَيْءٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : نَزَلَ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ سُورَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ (٣) ، (حم خ ت ن ع حب وابن مردويه ق في الدلائل) .

(١) سورة المؤمنون، آية رقم: ١ .

(٢) نزر: ألح بالسؤال .

(٣) سورة الفتح، آية رقم: ١ و٢ .

١٩٣٤ - عن سعيد بن جبیر قال : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَالْنِّسَاءَ كَتَبَ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْحُكَمَاءِ » (ص ، هب) .

١٩٣٥ - عن المسور بن مخرمة أنه سمع عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « تَعَلَّمُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ وَسُورَةَ النَّسَاءِ وَسُورَةَ الْمَائِدَةِ وَسُورَةَ الْحَجِّ وَسُورَةَ النُّورِ فَإِنَّ فِيهِنَّ الْفَرَائِضَ » (ك هب) .

١٩٣٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « تَعَلَّمُوا سُورَةَ بَرَاءَةَ وَعَلَّمُوا نِسَاءَكُمْ سُورَةَ النُّورِ ، وَحَلُّوهُنَّ الْفِضَّةَ » (أبو عبيد في فضائل القرآن ص وأبو الشيخ في تفسيره هب) .

١٩٣٧ - عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ عُمَرَ قَرَأَ سُورَةَ مَرْيَمَ ، فَسَجَدَ ثُمَّ قَالَ : هَذَا السُّجُودُ فَاتَيْنَ الْبُكَاءَ » (ابن أبي الدنيا في البكاء وابن جرير وابن أبي حاتم هب) .

١٩٣٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « حَسِّنُوا أَصْوَاتَكُمْ بِالْقُرْآنِ » (ش) .

١٩٣٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَرَأَ : ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ (١) قَالَ : سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى » (ش) .

١٩٤٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِهِ » (ش) .

١٩٤١ - عن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْتَشِيرِ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِرَجُلٍ : اقْرَأْ يَا فُلَانُ الْحَجَرَ ، قَالَ : أَوْلَيْسَتْ مَعَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : أَمَا بِمِثْلِ صَوْتِكَ فَلَا » (هب وأبو عبيد الله الحسين بن خسرو في مُسْنَدِ أَبِي حَنِيفَةَ) .

١٩٤٢ - عن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : « نُبِّئْتُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ فِي قَوْمٍ وَهُوَ يَقْرَأُ فَقَامَ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ رَجَعَ ، وَهُوَ يَقْرَأُ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : لِمَ لَا تَتَوَضَّأُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْتَ تَقْرَأُ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : مَنْ أَفْتَاكَ بِهَذَا ؟ أَمْسَلِمَةٌ ؟ » (مالك

(١) سورة الأعلى، آية رقم: ١

- عب وأبو عبيد في فضائل القرآن وابن سعد وابن جرير) .
- ١٩٤٣ - عن عمر رضي الله عنه قال : « إِنِّي لِأَجِبُّ أَنْ أَنْظُرَ إِلَى الْقَارِيءِ أَيْضَ الثِّيَابِ » (مالك) .
- ١٩٤٤ - عن عامر الشعبي قال : « كَتَبَ رَجُلٌ مُصْحَفًا ، وَكَتَبَ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ تَفْسِيرَهَا ، فَدَعَا بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَرَضَهُ بِالْمِقْرَاضِينَ » (ش) .
- ١٩٤٥ - عن حارثة بن مضرب قال : « كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ تَعَلَّمُوا سُورَةَ النِّسَاءِ وَالْأَحْزَابِ وَالنُّورِ » (أبو عبيد) .
- ١٩٤٦ - عن عمر رضي الله عنه قال : « اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا عَنْهُ » (أبو عبيد هب) .
- ١٩٤٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ نَشَرَ الْمُصْحَفَ فَقَرَأَ فِيهِ » (ابن أبي داود) .
- ١٩٤٨ - عن عمر رضي الله عنه قال : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعَجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ فَلْيَنْمِ » (مسدد) .
- ١٩٤٩ - عن عمر رضي الله عنه قال : « لَا يَقْرَأُ الْجُنُبُ وَالْحَائِضُ الْقُرْآنَ » (ش والدارمي) .
- ١٩٥٠ - عن أنس قال : « قَرَأَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : ﴿ وَفَاكِهَةٌ وَأَبٌ ﴾ ^(١) ، فَقَالَ : هَذِهِ الْفَاكِهَةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا ، فَمَا الْأَبُ ؟ ثُمَّ قَالَ : مَهْ نَهَيْنَا عَنِ التَّكْلِيفِ ، وَفِي لَفْظٍ : ثُمَّ قَالَ : إِنَّ هَذَا لَهُوَ التَّكْلُفُ يَا عُمَرُ ، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا تَدْرِي مَا هُوَ الْأَبُ ، اتَّبِعُوا مَا بَيْنَ لَكُمْ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ ، وَاعْمَلُوا بِهِ ، وَمَا لَمْ تَعْرِفُوهُ فِكَلُوهُ إِلَى عَالِمِهِ » (ص ش وأبو عبيد في فضائله وابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف ك هب وابن مردويه) .

(١) سورة عبس، آية رقم : ٣١ .

١٩٥١ - عن أبي وائل أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَأَبَا﴾ (١) مَا الْأَبُ؟ ثُمَّ قَالَ: مَا كَلَّفْنَا هَذَا، وَمَا أَمَرْنَا بِهِذَا» (ابن مردويه).

١٩٥٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ فَضَعُوه عَلَى مَوَاضِعِهِ وَلَا تَتَّبِعُوا فِيهِ أَهْوَاءَكُمْ» (حم في الزُّهْدِ ق في الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ).

١٩٥٣ - عن أبي مليكة قَالَ: «قَدِمَ أَعْرَابِيٌّ فِي زَمَانِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: مَنْ يُقَرِّئُنِي مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ؟ فَأَقْرَأَهُ رَجُلٌ بَرَاءَةً، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ - وَرَسُولُهُ بِالْجَرِّ -، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: أَوْ قَدْ بَرِيَءَ اللَّهُ مِنْ رَسُولِهِ، إِنْ يَكُنِ اللَّهُ بَرِيءٌ مِنْ رَسُولِهِ، فَأَنَا بَرِيءٌ مِنْهُ، فَبَلَغَ عُمَرَ مَقَالَهُ الْأَعْرَابِيِّ فَذَعَاهُ فَقَالَ: يَا أَعْرَابِيُّ! أَتَبْرَأُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنِّي قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَلَا عِلْمَ لِي بِالْقُرْآنِ، فَسَأَلْتُ مَنْ يُقَرِّئُنِي؟ فَأَقْرَأَنِي هَذَا سُورَةَ ﴿بَرَاءَةٌ﴾ (٢) فَقَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولِهِ﴾ (٣) فَقُلْتُ: أَوْ قَدْ بَرِيَءَ اللَّهُ مِنْ رَسُولِهِ؟ فَإِنْ يَكُنِ اللَّهُ بَرِيءٌ مِنْ رَسُولِهِ فَأَنَا أَبْرَأُ مِنْهُ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ هَكَذَا يَا أَعْرَابِيُّ، قَالَ: فَكَيْفَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولِهِ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: وَأَنَا وَاللَّهِ أَبْرَأُ مِمَّنْ بَرِيَءَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْهُ، فَأَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ لَا يُقْرَأَ النَّاسَ إِلَّا عَالِمٌ بِاللُّغَةِ، وَأَمَرَ أَبَا الْأَسْوَدِ فَوَضَعَ النَّحْوَ» (ابن الأنباري في الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ).

١٩٥٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، فَلَا أَعْرِفَنَّكُمْ مَا عَطَفْتُمُوهُ عَلَى أَهْوَائِكُمْ» (الذَّارِمِيُّ وَعُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ فِي الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ ق فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ).

١٩٥٥ - عن الْحَسَنِ: «أَنْ نَاسًا لَقُوا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِمِصْرَ، فَقَالُوا: نَرَى أَشْيَاءَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَمْرًا أَنْ يُعْمَلَ بِهَا لَا يُعْمَلُ بِهَا، فَأَرَدْنَا أَنْ

(١) سورة عبس، آية رقم: ٣١.

(٢) سورة التوبة، آية رقم: ٣.

(٣) سورة الحجرات، آية رقم: ١٤.

نَلَقَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي ذَلِكَ ، فَقَدِمَ وَقَدِمُوا مَعَهُ ، فَلَقِيَ عُمَرَ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
 إِنَّ نَاسًا لَقَوْنِي بِمِصْرَ ، فَقَالُوا : إِنَّا نَرَى أَشْيَاءَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَمْرًا أَنْ يَعْمَلَ بِهَا لَا يَعْمَلُ
 بِهَا فَأَحْبَبُوا أَنْ يَلْقَوْكَ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : اجْمَعَهُمْ لِي ، فَجَمَعَهُمْ لَهُ ، فَأَخَذَ أَذْنَاهُمْ
 رَجُلًا ، فَقَالَ : أُنشِدُكَ بِاللَّهِ وَيَحَقُّ الْإِسْلَامَ عَلَيْكَ ، أَقْرَأْتَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ ، فَقَالَ :
 نَعَمْ ، قَالَ : فَهَلْ أَحْصَيْتَهُ فِي نَفْسِكَ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَهَلْ أَحْصَيْتَهُ فِي بَصْرِكَ ؟
 قَالَ : لَا ، قَالَ : فَهَلْ أَحْصَيْتَهُ فِي لَفْظِكَ ؟ هَلْ أَحْصَيْتَهُ فِي أَثْرِكَ ثُمَّ تَبِعَهُمْ حَتَّى أَتَى
 عَلَى آخِرِهِمْ ، قَالَ : ثَكَلْتُ عُمَرَ أُمَّهُ ، أَتَكَلَّفُونَهُ أَنْ يُقِيمَ النَّاسَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ ؟ قَدْ
 عَلِمَ رَبَّنَا أَنَّهُ سَيَكُونُ لَنَا سَيِّئَاتٍ وَتَلَا : ﴿ إِنَّ تَجَنَّبُوا كِبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ نَكُفَّرْ عَنْكُمْ
 سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ (١) ، هَلْ عَلِمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فِيْمَ قَدِمْتُمْ ؟ قَالُوا :
 لَا ، قَالَ : لَوْ عَلِمُوا لَوَعظَتْ بِكُمْ » (ابن جرير) .

١٩٥٦ - عن عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ : لَا تَبِيعُوا
 الْمَصَاحِفَ ، وَلَا تَشْتَرُوهَا » (ابن أبي داود) .

١٩٥٧ - عن مَوْلَى بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ صَبِيغًا الْعِرَاقِيَّ جَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ
 أَشْيَاءَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي أَجْنَادِ الْمُسْلِمِينَ ، حَتَّى قَدِمَ مِصْرَ ، فَبَعَثَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ
 إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَلَمَّا أَتَاهُ الرَّسُولُ بِالْكِتَابِ ، فَقَرَأَهُ ، فَقَالَ :
 أَيُّنَ الرَّجُلِ ؟ قَالَ : فِي الرَّحْلِ ، قَالَ عُمَرُ : أَبْصِرْ أَنْ يَكُونَ ذَهَبَ فَتُصْبِكَ مِنِّي
 الْعُقُوبَةُ الْمُوجِعَةُ ، فَأَتَاهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : عَمَّ تَسْأَلُ ؟ فَحَدَّثَهُ ، فَأَرْسَلَ عُمَرَ إِلَيَّ يَطْلُبُ
 الْجَرِيدَ ، فَضْرَبَهُ بِهَا ، حَتَّى تَرَكَ ظَهْرَهُ دِبْرَةً ، ثُمَّ تَرَكَهُ حَتَّى بَرَأَ ، ثُمَّ عَادَ لَهُ ، ثُمَّ تَرَكَهُ
 حَتَّى بَرَأَ ، ثُمَّ دَعَا بِهِ لِيَعُودَ لَهُ ، فَقَالَ صَبِيغٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ قَتْلِي ،
 فَاقْتُلْنِي قِتْلًا جَمِيلًا ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تُدَاوِينِي فَقَدْ وَاللَّهِ بَرَأْتُ ، فَأَذِنَ لَهُ إِلَى أَرْضِهِ ،
 وَكَتَبَ لَهُ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنْ لَا يُجَالِسَهُ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى
 الرَّجُلِ ، فَكَتَبَ أَبُو مُوسَى إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ قَدْ حَسَنْتَ هَيْئَتَهُ ، فَكَتَبَ أَنْ
 أَتَدُنَّ لِلنَّاسِ فِي مُجَالَسَتِهِ » (الدارمي وابن عبد الحكم كر) .

(١) سورة النساء، آية رقم: ٣١ .

١٩٥٨ - عن ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالُوا مِنْهُ شَيْئًا ، وَكَتَبَ بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْأَمْصَارِ » (ابن أبي داود) .

١٩٥٩ - عن أسير بن عمرو قَالَ : « بَلَغَ عُمَرُ بِنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ سَعْدًا قَالَ : مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ الْحَقُّقَةَ فِي الْعَيْنِ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَفَّ أَفَّ ، أُعْطِيَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ » (أبو عبيد وعلي بن حرب الطائي في الثاني مِنْ حَدِيثِهِ) .

١٩٦٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « تَعَلَّمُوا إِعْرَابَ الْقُرْآنِ كَمَا تَعَلَّمُوا حِفْظَهُ » (أبو عبيد وابن الأنباري في الإيضاح) .

١٩٦١ - عن أبي الأسود : « أَنَّ عُمَرَ بِنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَدَ مَعَ رَجُلٍ مُصْحَفًا قَدْ كَتَبَهُ بِقَلَمٍ دَقِيقٍ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : الْقُرْآنُ كُلُّهُ ، فَكَّرَهُ ذَلِكَ وَضْرَبَهُ ، وَقَالَ : عَظَّمُوا كِتَابَ اللَّهِ ، وَكَانَ إِذَا رَأَى مُصْحَفًا عَظِيمًا سَرَّهُ » (أبو عبيد) .

١٩٦٢ - عن أبي كنانة القُرَشِيِّ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ الْأَشْعَرِيِّ إِلَى الْمُغِيرَةَ بِنِ شُعْبَةَ أَنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ مَا لَوِمْتُ قَبْلَهُ كَانَ خَيْرًا لَكَ ، وَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنْ اكْتُبَ إِلَيَّ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ظَاهِرًا » (ابن سعد) .

١٩٦٣ - عن إبراهيم التيمي قَالَ : « خَلَا عُمَرُ بِنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَجَعَلَ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ : كَيْفَ تَخْتَلِفُ هَذِهِ الْأُمَّةُ ، وَكِتَابُهَا وَاحِدٌ ، وَنَبِيِّهَا وَاحِدٌ ، وَقِبْلَتُهَا وَاحِدَةٌ ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ ، فَقَرَأْنَاهُ وَعَلِمْنَا فِيْمَا نَزَلَ ، وَإِنَّهُ يَكُونُ بَعْدَنَا أَقْوَامٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَعْرِفُونَ فِيْمَ نَزَلَ ، فَيَكُونُ لِكُلِّ قَوْمٍ فِيهِ رَأْيٌ ، فَإِذَا كَانَ لِكُلِّ قَوْمٍ فِيهِ رَأْيٌ اخْتَلَفُوا ، فَإِذَا اخْتَلَفُوا اقْتَتَلُوا ، فَزَبَرَهُ عُمَرُ ، وَأَنْتَهَرَهُ وَأَنْصَرَفَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، ثُمَّ دَعَاهُ بَعْدُ ، فَعَرَفَ الَّذِي قَالَ ، ثُمَّ قَالَ : إِيهَا أَعْدُ » (ص هب خط في الجامع) .

١٩٦٤ - عن سليمان بن يسار قَالَ : « خَرَجَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى قَوْمٍ

يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَرَاجَعُونَ فِيهِ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالُوا : نَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، وَنَتَرَاجَعُ ،
قَالَ : تَرَاجَعُوا وَلَا تَلْحَنُوا » (ص وابن الأنباري في الإيضاح هب) .

١٩٦٥ - عن السائب بن يزيد قال : « أتى عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه
فَقِيلَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّا لَقِينَا رَجُلًا يَسْأَلُ عَنْ تَأْوِيلِ مُشْكَلَاتِ الْقُرْآنِ ، فَقَالَ
عُمَرُ : اللَّهُمَّ أَمْكِنِّي مِنْهُ ، فَبَيْنَمَا عُمَرُ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسٌ يُغَدِّي النَّاسَ ، إِذْ جَاءَ وَعَلَيْهِ
ثِيَابٌ وَعِمَامَةٌ صَفْرَاءُ ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : ﴿ وَالذَّارِيَاتِ ذُرَّوًا
فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا ﴾ (١) فَقَالَ عُمَرُ : أَنْتَ هُوَ ؟ فَقَامَ إِلَيْهِ وَحَسَرَ عَنْ ذِرَاعَيْهِ ، فَلَمْ يَزَلْ
يَجْلِدُهُ حَتَّى سَقَطَتْ عِمَامَتُهُ ، فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ ، لَوْ وَجَدْتُكَ مَخْلُوقًا
لَضَرَبْتُ رَأْسَكَ ، أَلَيْسَ هُوَ ثِيَابًا وَأَحْمَلُوهُ عَلَى قَتَبٍ ، وَأَخْرِجُوهُ حَتَّى تَقْدُمُوا بِهِ بِلَادَهُ ، ثُمَّ
لِيَقُمْ خَطِيبٌ ، ثُمَّ يَقُولُ : إِنَّ صَبِيغًا ابْتَغَى الْعِلْمَ فَأَخْطَأَهُ ، فَلَمْ يَزَلْ وَضِيعًا فِي قَوْمِهِ
حَتَّى هَلَكَ ، وَكَانَ سَيِّدَ قَوْمِهِ » (ابن الأنباري في المصاحف ونصر المقدسي في
الحجة واللالكائي كر) .

١٩٦٦ - عن سليمان بن يسار : « أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ، يُقَالُ لَهُ صَبِغُ بْنُ
عَسَلٍ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، وَكَانَ عِنْدَهُ كُتُبٌ ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ مُشَابِهَةِ الْقُرْآنِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ
عُمَرَ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ ، وَقَدْ أَعَدَّ لَهُ عَرَاجِينَ النَّخْلِ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ : مَنْ أَنْتَ ؟
قَالَ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ صَبِغٌ ، قَالَ عُمَرُ : وَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ عُمَرُ وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ ، فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ
بِتِلْكَ الْعَرَاجِينَ ، فَمَا زَالَ يَضْرِبُهُ حَتَّى شَجَّهُ ، وَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَقَالَ :
حَسْبُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَدْ وَاللَّهِ ذَهَبَ الَّذِي أُجِدُّ فِي رَأْسِي » (الدارمي ونصر
والأصبهاني معاً في الحجة وابن الأنباري واللالكائي ، كر) .

١٩٦٧ - عن أبي العَدْبَسِ قَالَ : « كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَتَاهُ
رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! ﴿ مَا الْجَوَارِ الْكُنُوسُ ؟ ﴾ (٢) فَطَعَنَ عُمَرُ بِمِخْضَرَةٍ
مَعَهُ فِي عِمَامَةِ الرَّجُلِ ، فَأَلْقَاهَا عَنْ رَأْسِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَحْرُورِي ، وَالَّذِي نَفْسُ

(١) سورة الذاريات، آية رقم: ٢٠١ .

(٢) سورة التكويد، آية رقم: ١٦ .

عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِيَدِهِ ! لَوْ وَجَدْتُكَ مَحْلُوقًا لَأَنْحَيْتُ الْقَمَلَ عَنْ رَأْسِكَ » (الحاكم في الكنى) .

١٩٦٨ - عن أنس : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَلَدَ صَبِيغًا الْكُوفِيَّ فِي مَسْأَلَةٍ عَنْ حَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ ، حَتَّى اضْطَرَبَتِ الدَّمَاءُ فِي ظَهْرِهِ » (كر) .

١٩٦٩ - عن أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ صَبِيغٍ : « أَنَّهُ سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمُرْسَلَاتِ وَالذَّرِيَّاتِ وَالنَّازِعَاتِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَلَيْ مَا عَلَى رَأْسِكَ ، فَإِذَا لَهُ ضَفِيرَتَانِ ، فَقَالَ لَهُ : لَوْ وَجَدْتُكَ مَحْلُوقًا لَضْرَبْتُ الَّذِي فِيهِ عَيْنَاكَ ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْبَصْرَةِ أَنْ لَا تُجَالِسُوا صَبِيغًا ، قَالَ أَبُو عُثْمَانَ : فَلَوْ جَاءَ وَنَحْنُ مِائَةٌ لَتَفَرَّقْنَا عَنْهُ » (نصر المقدسي في الحجّة كر) .

١٩٧٠ - عن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنْ لَا تُجَالِسُوا صَبِيغًا ، وَأَنْ يُحْرَمَ عَطَاؤُهُ وَرِزْقُهُ » (ابن الأنباري في المصاحف كر) .

١٩٧١ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : « كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ يَسْأَلُهُ عَنِ الْقُرْآنِ أَمْخَلُوقٌ هُوَ أَمْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ ؟ فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِمَجَامِعِ ثَوْبِهِ حَتَّى قَادَهُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ : يَا أَبَا الْحَسَنِ ! أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ هَذَا ؟ قَالَ : وَمَا يَقُولُ ؟ قَالَ : جَاءَ يَسْأَلُنِي عَنِ الْقُرْآنِ ؟ أَمْخَلُوقٌ هُوَ أَمْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : هَذِهِ كَلِمَةٌ وَسَيَكُونُ لَهَا عِزَّةٌ ، لَوْ وُلِّيتُ مِنَ الْأَمْرِ مَا وُلِّيتُ لَضْرِبْتُ عَنْقَهُ » (نصر في الحجّة) .

١٩٧٢ - عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : « قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : لِبَعْضِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ حِفْظِ بَعْضِ حُرُوفِهِ » (ابن الأنباري في الإيضاح) .

١٩٧٣ - عن الشَّعْبِيِّ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَأَعْرَبَ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ أَجْرُ شَهِيدٍ » (ابن الأنباري) .

١٩٧٤ - عن سعد بن إبراهيم : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى بَعْضِ عُمَّالِهِ أَنْ أُعْطِيَ النَّاسَ عَلَى تَعَلُّمِ الْقُرْآنِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : إِنَّكَ كَتَبْتَ أَنْ أُعْطِيَ النَّاسَ عَلَى تَعَلُّمِ الْقُرْآنِ فَتَعَلَّمَهُ مَنْ لَيْسَتْ لَهُ رَغْبَةٌ إِلَّا رَغْبَةُ الْجُنْدِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : أَنْ أُعْطِيَ النَّاسَ عَلَى الْمَوَدَّةِ وَالصَّحَابَةِ » (أبو عبيد) .

١٩٧٥ - عن مُجَاهِدٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا أَهْلَ الْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ ! لَا تَأْخُذُوا لِلْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ ثَمَنًا فَتَسْبِقُكُمُ الرِّئَاةُ إِلَى الْجَنَّةِ » (خط في الجامع) .

١٩٧٦ - عن إسحاق بن بشر القريشي قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا ﴿ النَّازِعَاتِ غَرْقًا ﴾ (١) ؟ فَقَالَ عُمَرُ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : امْرُؤٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ، ثُمَّ أَحَدُ بَنِي سَعْدِ ، قَالَ : مِنْ قَوْمٍ جُفَاءَةٍ ؟ أَمَا إِنَّكَ لَتَحْمِلُنَّ إِلَى عَامِلِكَ مَا يَسُوءُكَ وَلَهْزُهُ حَتَّى فَرَّتْ قَلْبُسُوتهُ ، فَإِذَا هُوَ وَافِرُ الشَّعْرِ ، فَقَالَ : أَمَا إِنِّي لَوُوجَدْتُكَ مَحْلُوقًا مَا سَأَلْتُ عَنْكَ ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى ، أَمَا بَعْدُ ! فَإِنَّ الْأَصْبَغَ بْنَ عَلِيمٍ التَّمِيمِيَّ تَكَلَّفَ مَا كُفِّي ، وَضَيَّعَ مَا وُلِّي ، فَإِذَا جَاءَكَ كِتَابِي هَذَا فَلَا تُبَايِعُوهُ ، وَإِنْ مَرِضَ فَلَا تَعُودُوهُ وَإِنْ مَاتَ فَلَا تَشْهَدُوهُ ، ثُمَّ التَّفَتَ إِلَى الْقَوْمِ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، خَلَقَكُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِضَعْفِكُمْ ، فَبَعَثَ إِلَيْكُمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِكُمْ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكُمْ كِتَابًا ، وَحَدَّ لَكُمْ فِيهِ حُدُودًا أَمْرَكُمْ أَنْ لَا تَعْتَدُوهَا ، وَفَرَضَ عَلَيْكُمْ فَرَائِضَ أَمْرَكُمْ أَنْ تَتَّبِعُوهَا ، وَحَرَّمَ حُرْمًا نَهَاكُمْ أَنْ تَنْتَهِكُوهَا ، وَتَرَكَ أَشْيَاءَ - لَمْ يَدْعُهَا نِسْيَانًا - فَلَا تَكَلَّفُوهَا ، وَإِنَّمَا تَرَكَهَا رَحْمَةً لَكُمْ ، قَالَ : فَكَانَ الْأَصْبَغُ بْنُ عَلِيمٍ يَقُولُ : قَدِمْتُ الْبَصْرَةَ فَأَقَمْتُ بِهَا خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ يَوْمًا ، وَمَا مِنْ غَائِبٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَاهُ مِنَ الْمَوْتِ ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ أَلْهَمَهُ التَّوْبَةَ وَقَدَفَهَا فِي قَلْبِهِ ، فَأَتَيْتُ أَبَا مُوسَى ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَأَعْرَضَ عَنِّي ، فَقُلْتُ : أَيُّهَا الْمُعْرِضُ ! إِنَّهُ قَدْ قَبِلَ التَّوْبَةَ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ وَمِنْ عَمْرٍ ، إِنِّي أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

(١) سورة النازعات، آية رقم: ١.

مِمَّا أَسْخَطَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَعَامَّةَ الْمُسْلِمِينَ ، فَكَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى عُمَرَ ، فَقَالَ صَدَقَ ،
اقْبَلُوا مِنْ أَخِيكُمْ) (نصر في الحجة) .

١٩٧٧ - عن الشعبي قَالَ : « نَزَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالرُّوحَاءِ ، فَرَأَى نَاسًا
يَتَدَرُونَ أَحْجَارًا فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَقَالُوا : يَقُولُونَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى إِلَى هَذِهِ
الْأَحْجَارِ ، فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا رَاكِبًا ، مَرَّ بِوَادٍ فَحَضَرَتْ
الصَّلَاةُ فَصَلَّى ، ثُمَّ حَدَّثَ فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ أَغْشَى الْيَهُودَ يَوْمَ دِرَاسَتِهِمْ ، فَقَالُوا : مَا
مِنْ أَصْحَابِكَ أَحَدٌ أَكْرَمُ عَلَيْنَا مِنْكَ ، لِإِنَّكَ تَأْتِينَا ، قُلْتَ : وَمَا ذَاكَ إِلَّا أَنِّي أَعْجَبُ مِنْ
كُتُبِ اللَّهِ كَيْفَ يُصَدِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا ، كَيْفَ يُصَدِّقُ التَّوْرَةَ الْفُرْقَانَ ، وَالْقُرْآنَ التَّوْرَةَ ،
فَمَرَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَكَلِمُهُمْ يَوْمًا فَقُلْتُ نَعَمْ ، فَقُلْتَ : أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ وَمَا تَقْرَأُونَ مِنْ
كِتَابِهِ ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، فَقُلْتَ : هَلْ كُنْتُمْ وَاللَّهِ ، تَعْلَمُونَ أَنَّهُ
رَسُولُ اللَّهِ ثُمَّ لَا تَتَّبِعُونَهُ ، فَقَالُوا : لَمْ نَهْلِكْ ، وَلَكِنْ سَأَلْنَاهُ مَنْ يَأْتِيهِ بِنُبُوَّتِهِ ؟ فَقَالَ :
عَدُوْنَا جِبْرِيلُ ، لِأَنَّهُ يَنْزِلُ بِالْغَلْظَةِ وَالشَّدَّةِ وَالْحَرْبِ وَالْهَلَاكِ وَنَحْوِ هَذَا ، فَقُلْتَ : وَمَنْ
سَلِمْتُمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ؟ فَقَالُوا : مِيكَائِيلُ ، يَنْزِلُ بِالْقَطْرِ وَالرَّحْمَةِ وَكَذَا ، قُلْتَ : وَكَيْفَ
مَنْزِلَتُهُمَا مِنْ رَبِّهِمَا ؟ قَالُوا : أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَالْآخَرُ مِنَ الْجَانِبِ الْآخِرِ ، فَقُلْتَ :
إِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِحَبْرِيْلَ أَنْ يُعَادِيَ مِيكَائِيلَ ، وَلَا يَحِلُّ لِمِيكَائِيلَ أَنْ يُسَالِمَ عَدُوَّ جِبْرِيلَ ،
وَإِنِّي أَشْهَدُ أَنَّهُمَا وَرَبَّهُمَا سَلِمٌ لِمَنْ سَالَمُوا وَحَرِبٌ لِمَنْ حَارَبُوا ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ،
وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُخْبِرَهُ ، فَلَمَّا لَقِيْتَهُ قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكَ بِآيَاتِ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ ؟ فَقُلْتُ : بَلَى يَا
رَسُولَ اللَّهِ فَقَرَأَ : ﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِحَبْرِيْلَ ﴾ ^(١) حَتَّى بَلَغَ ﴿ الْكَافِرِينَ ﴾ ، قُلْتَ : يَا
رَسُولَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ مَا قُمْتُ مِنْ عِنْدِ الْيَهُودِ إِلَّا لِأُخْبِرَكَ بِمَا قَالُوا لِي وَقُلْتَ لَهُمْ ،
فَوَجَدْتُ اللَّهَ قَدْ سَبَقَنِي ، قَالَ عُمَرُ : فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي وَأَنَا أَشَدُّ فِي دِينِ اللَّهِ مِنَ الْحَجَرِ
(ق وابن راهويه وابن جرير وابن أبي حاتم) وسنده صحيح لكن الشعبي لم يذكر
عُمَرَ ، وَرَوَى سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ عِكْرَمَةَ نَحْوَهُ ، وَلَهُ طَرُقٌ أُخْرَى مُرْسَلَةٌ
تَأْتِي فِي الْمَرَاسِيلِ .

(١) سورة البقرة، آية رقم: ٩٧.

١٩٧٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ (١) ، قَالَ : النَّفَقَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ « (ش وعبد بن حميد وابن أبي حاتم) .

١٩٧٩ - عن أَبِي حَاتِمٍ قَالَ : « لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ (٢) ، قَالَ ابْنُ الدُّحْدَاحِ : اسْتَقْرَضْنَا رَبَّنَا مِنْ أَمْوَالِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّ لِي حَائِطَيْنِ : أَحَدُهُمَا بِالْعَالِيَةِ ، وَالْآخَرُ بِالسَّافِلَةِ ، فَقَدْ أَقْرَضْتُ رَبِّي خَيْرَهُمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هُوَ لِلْيَتِيمِ الَّذِي عِنْدَكُمْ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : رَبُّ عِنَقِ لابن الدُّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ مُذَلَّلٌ « (عب وابن جرير طس) ، وفيه إسماعيل بن قيس ضعيف .

١٩٨٠ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « نِعَمَ الْعِدْلَانِ وَنِعَمَ الْعِلَاوَةُ : ﴿ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ ، وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، وَأُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ (٣) نِعَمَ الْعِدْلَانِ ، ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾ (٤) نِعَمَ الْعِلَاوَةُ « (وكيع ص وعبد بن حميد ، وابن أبي الدنيا في الغراء وابن المنذر ك و رُسْتَه) .

١٩٨١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ بِالْحَبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ (٥) قَالَ : « الْحَبْتُ : السَّحْرُ ، وَالطَّاغُوتُ : الشَّيْطَانُ « (الفريابي ص وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم) .

١٩٨٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « فِيْمَ تَرَوْنَ أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ أَيُّدُ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ ﴾ (٦) ؟ فَقَالُوا : اللَّهُ أَعْلَمُ ، فَغَضِبَ عُمَرُ فَقَالَ : قُولُوا نَعْلَمُ أَوْ لَا نَعْلَمُ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : فِي نَفْسِي مِنْهَا شَيْءٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَ عُمَرُ : قُلْ يَا ابْنَ أَخِي ، وَلَا تَحْقِرْ نَفْسَكَ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ضَرَبَ مَثَلًا لِعَمَلٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَيُّ عَمَلٍ ؟ فَقَالَ لِعَمَلٍ ، فَقَالَ عُمَرُ :

(١) و (٢) سورة البقرة رقم : ٢٤٥ وسورة الحديد، آيه رقم : ١١ .

(٣) سورة البقرة، الآية : ١٥٦ و ١٥٧ .

(٤) سورة البقرة، الآية : ١٥٧ .

(٥) سورة النساء، الآية : ٥١ .

(٦) سورة البقرة، الآية : ٢٦٦ .

لِرَجُلٍ غَنِيٍّ يَعْمَلُ بِالْحَسَنَاتِ ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ بَشِيْطَانَ فَعَمِلَ بِالْمَعَاصِي حَتَّى أَغْرَقَ أَعْمَالَهُ كُلَّهَا» (ابن المبارك في الزُّهد وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم ك) .

١٩٨٣ - عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَرَأْتُ اللَّيْلَةَ آيَةَ أَشْهَرْتَنِي : ﴿ أَيُّودٌ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ ﴾ (١) مَا عَنِي بِهَا ؟ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : اللَّهُ أَعْلَمُ ، فَقَالَ : إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ ، وَلَكِنْ إِنَّمَا سَأَلْتُ إِنْ كَانَ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ عِلْمٌ أَوْ سَمِعَ فِيهَا بِشَيْءٍ أَنْ يُخْبِرَ بِمَا سَمِعَ فَسَكَتُوا فَرَأَيْتِي وَأَنَا أَهْمِسُ ، قَالَ : قُلْ يَا ابْنَ أَخِي ، وَلَا تَحْفَرْ نَفْسَكَ ، قُلْتُ : عَنِي بِهَا الْعَمَلُ ، قَالَ : وَمَا عَنِي بِهَا الْعَمَلُ ؟ قُلْتُ شَيْءٌ أَلْقَيْتُ فِي رَوْعِي فَقَلْتُهُ فَتَرَكْتَنِي ، وَأَقْبَلَ وَهُوَ يُفَسِّرُهَا صَدَقْتَ يَا ابْنَ أَخِي عَنِّي بِهَا الْعَمَلُ ، ابْنُ آدَمَ أَفْقَرُ مَا يَكُونُ إِلَى جَنَّتِهِ إِذَا كَبُرَ سِنُهُ ، وَكَثُرَتْ عِيَالُهُ ، وَابْنُ آدَمَ أَفْقَرُ مَا يَكُونُ إِلَى عَمَلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، صَدَقْتَ يَا ابْنَ أَخِي » (عبد بن حميد وابن المنذر) .

١٩٨٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَلَا : ﴿ اذْكُرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ ﴾ (٢) ، قَالَ : « مَضَى الْقَوْمُ ، فَإِنَّمَا يَعْنِي بِهِ أَنْتُمْ » (ابن المنذر وابن أبي حاتم) .

١٩٨٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ (٣) قَالَ : إِذَا مَرَّ بِذِكْرِ الْجَنَّةِ ، وَإِذَا مَرَّ بِذِكْرِ النَّارِ تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ » (ابن أبي حاتم) .

١٩٨٦ - عن عكرمة أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « كَانَ إِذَا تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ (٤) إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ﴾ (٥) قَالَ : اقْتَتَلَ الرَّجُلَانِ » (عبد بن حميد) .

١٩٨٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ يَوْمَ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٦٦ .

(٢) سورة البقرة، الآية: ٤٠ - ٤٧ .

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٢١ .

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٠٤ .

(٥) سورة البقرة، الآية: ٢٠٧ .

الْفَتْحِ ، فَلَمَّا فَرَّغَ أَتَى الْمَقَامَ فَقَالَ : هَذَا مَقَامُ أَبِيْنَا إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ عُمَرُ : أَفَلَا تَتَّخِذُهُ مُصَلًّى يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ (١) ،
(سفيان بن عيينة في جامعه) .

١٩٨٨ - عن السُّدِّيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ (٢) ،
قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَقَالَ : أَنْتُمْ فَكُنَّا كُنَّا ،
وَلَكِنْ قَالَ : كُنْتُمْ خَاصَّةً فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَمَنْ صَنَعَ مِثْلَ صَنِيعِهِمْ كَانُوا خَيْرَ
أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ » (ابن جرير وابن أبي حاتم) .

١٩٨٩ - عن كليبٍ قَالَ : « خَطَبَنَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ آلَ
عِمْرَانَ وَيَقُولُ : إِنَّهَا أُحْدِيَّةٌ ، ثُمَّ قَالَ : تَفَرَّقْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحْدٍ فَصَعِدْتُ
الْجَبَلَ ، فَسَمِعْتُ يَهُودِيًّا يَقُولُ : قُتِلَ مُحَمَّدٌ ، فَقُلْتُ : لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَقُولُ : قُتِلَ
مُحَمَّدٌ إِلَّا ضَرَبْتُ عُنُقَهُ ، فَظَنَرْتُ إِذَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَالنَّاسُ يَتَرَجِعُونَ إِلَيْهِ ، فَتَزَلَّتْ
هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ ﴾ (٣) الْآيَةَ » (ابن المنذر) .

١٩٩٠ - عن كليبٍ قَالَ : « خَطَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقَرَأَ آلَ
عِمْرَانَ ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ ﴾ (٤) ،
قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحْدٍ هَزَمْنَاهُمْ فَفَرَرْتُ حَتَّى صَعِدْتُ الْجَبَلَ ، فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي أَنْزَوُ كَأَنِّي
أُرَوِي ، وَالنَّاسُ يَقُولُونَ : قُتِلَ مُحَمَّدٌ ﷺ ، فَقُلْتُ : لَا أَجِدُ أَحَدًا يَقُولُ قُتِلَ مُحَمَّدٌ ﷺ
إِلَّا قَتَلْتُهُ ، حَتَّى اجْتَمَعْنَا عَلَى الْجَبَلَ ، فَتَزَلَّتْ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى
الْجَمْعَانِ ﴾ (٥) » (ابن جرير) .

١٩٩١ - عن السُّدِّيِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :

-
- (١) سورة البقرة، الآية: ١٢٥ .
(٢) سورة آل عمران، الآية: ١١٠ .
(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٤٤ .
(٤) سورة آل عمران، الآية: ١٥٥ .
(٥) سورة آل عمران، الآية: ١٥٥ .

﴿ كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ (١) الآية قَالَ : « يَكُونُ لِأَوْلَادِنَا وَلَا يَكُونُ لِأَخْرَانَا »
(ابن جرير وابن أبي حاتم) .

١٩٩٢ - عن قتادة قَالَ : « ذُكِرَ لَنَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ هَذِهِ
الآيَةَ : ﴿ كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ (٢) الآية ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! مَنْ سَرَّهُ
أَنْ يَكُونَ مِنْ تِلْكَ الْأُمَّةِ فَلْيُؤَدِّ شَرْطَ اللَّهِ فِيهَا » (ابن جرير) .

١٩٩٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ قِيلَ لَهُ إِنَّ هُنَا غُلَامًا مِنْ أَهْلِ الْحِيرَةِ
حَافِظًا كَاتِبًا فَلَوْ اتَّخَذْتَهُ كَاتِبًا ، قَالَ : قَدْ اتَّخَذْتُ إِذَا كَلَبًا بِطَانَةً مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ »
(ش وعبد بن حميد وابن أبي حاتم) .

١٩٩٤ - عن سَيَّارِ أَبِي الْحَكَمِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ :
﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبِّ الشَّهَوَاتِ ﴾ (٣) الآية ، ثُمَّ قَالَ : الْآنَ يَا رَبِّ وَقَدْ زَيْنْتَهَا فِي
الْقُلُوبِ » (ش وعبد بن حميد وابن أبي حاتم) .

١٩٩٥ - عن ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قُرِئَ عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
﴿ كَلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾ (٤) فَقَالَ مُعَاذٌ : عِنْدِي تَفْسِيرُهَا تُبَدَّلُ
فِي سَاعَةٍ مِائَةَ مَرَّةٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : هَكَذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (ابن أبي
حاتم) ، (طس وابن مردويه) بسندٍ ضعيف .

١٩٩٦ - عن ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « تَلَا رَجُلٌ عِنْدَ عُمَرَ : ﴿ كَلَّمَا
نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾ (٥) فَقَالَ كَعْبٌ : عِنْدِي تَفْسِيرُ هَذِهِ الْآيَةِ ،
فَقَالَ عُمَرُ : هَاتِيهَا يَا كَعْبُ ، فَإِنْ جِئْتَ بِهَا كَمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَدَّقْنَاكَ ،
قَالَ : تُبَدَّلُ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ عِشْرِينَ وَمِائَةَ مَرَّةٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : هَكَذَا سَمِعْتُ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (ابن مردويه) .

(١) سورة آل عمران، الآية: ١١٠.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١١٠.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٤.

(٤) سورة النساء، الآية: ٥٦.

(٥) سورة النساء، الآية: ٥٦.

١٩٩٧ - عن محمد بن المنتشر قَالَ : « قَالَ رَجُلٌ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : إِنِّي لِأَعْرِفُ أَشَدَّ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَأَهْوَى عُمَرُ فَضْرَبَهُ بِالذَّرَّةِ فَقَالَ : مَا لَكَ ؟ قَالَ : نَقَبْتُ عَنْهَا حَتَّى عَلِمْتُهَا ؟ فَاَنْصَرَفْتُ حَتَّى كَانَ الْغَدُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : الْآيَةُ الَّتِي ذَكَرْتَ بِالْأَمْسِ ، فَقَالَ : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ ^(١) ، فَمَا مِنَّا أَحَدٌ يَعْمَلُ سُوءًا إِلَّا جُزِيَ بِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَيْسْنَا حِينَ نَزَلَتْ مَا يَنْفَعُنَا طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَرَخَّصَ وَقَالَ : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ يَجِدِ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ^(٢) » (ابن راهويه) .

١٩٩٨ - عن ابن جريجٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنْ اللَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ ^(٣) ، قَالَ : « نَزَلَتْ فِي عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ قَبَضَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ مِفْتَاحَ الْكِعْبَةِ ، وَدَخَلَ بِهِ الْبَيْتَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ ، فَدَعَا عُثْمَانَ ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ الْمِفْتَاحَ ، قَالَ : وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ الْكِعْبَةِ وَهُوَ يَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ ، فَدَاهُ أَبِي وَأُمِّي ، مَا سَمِعْتُهُ يَتْلُوهَا قَبْلَ ذَلِكَ » (ابن جرير وابن المنذر) .

١٩٩٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ ^(٤) ، قَالَ : « الْأَرْبَعُ » (ابن جرير) .

٢٠٠٠ - عن نجدة مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنْ عُمَرَ كَانَ فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ يَوْمًا ، فَطَاطَأَ رَأْسَهُ ، فَأَخَذَ شِقَّ تَمْرَةٍ ، فَمَسَحَهَا مِنَ التُّرَابِ ، ثُمَّ مَرَّ أَسْوَدَ عَلَيْهِ قُرْبَةً فَمَشَى إِلَيْهِ عُمَرُ وَقَالَ : اطْرَحْ هَذِهِ فِي فَيْكِ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو ذَرٍّ : مَا هَذِهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : هَذِهِ أَثْقَلُ أَوْ ذَرَّةٌ ؟ قَالَ : لَا بَلْ هِيَ أَثْقَلُ مِنْ ذَرَّةٍ ، قَالَ : فَهَلْ فَهَمَّتْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ ؟ ﴿ إِنْ اللَّهُ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ، وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً

(١) سورة النساء، الآية: ١٣٣.

(٢) سورة النساء، الآية: ١١٠.

(٣) سورة النساء، الآية: ٥٨.

(٤) سورة النساء، الآية:

يُضَاعِفُهَا ، وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١﴾ كَانَ بَدْءُ الْأَمْرِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ، وَكَانَ عَاقِبَتُهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿ (ك) .

٢٠٠١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ بِالْحَبِّ وَالطَّاغُوتِ ﴾ (٢) ، قَالَ : « الْحَبُّ : السَّحْرُ ، وَالطَّاغُوتُ : الشَّيْطَانُ » (الفريابي ص وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ورُسْتَه) .

٢٠٠٢ - عن طارق بن شهاب قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ آيَةً فِي كِتَابِكُمْ لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا ، قَالَ : أَيُّ آيَةٍ هِيَ ؟ قَالَ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾ (٣) ، فَقَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالسَّاعَةَ الَّتِي نَزَلَتْ فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، عَشِيَّةَ عَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ » (حم والحميدي وعبد بن حميد خ م ت ن وابن جرير وابن المنذر حب هق) .

٢٠٠٣ - عن أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ : « كَانُوا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرُوا هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ (٤) فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ : لَوْ عَلِمْنَا أَيُّ يَوْمٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ لَاتَّخَذْنَاهُ عِيدًا ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَهُ لَنَا عِيدًا وَالْيَوْمَ الْأَوَّلَ ، نَزَلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَالْيَوْمَ الثَّانِي يَوْمَ النَّحْرِ ، فَأَكْمَلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْأَمْرَ ، فَعَرَفْنَا أَنَّ الْأَمْرَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي انْتِقَاصٍ » (ابن راهويه عبد بن حميد) .

٢٠٠٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ (٥) قَالَ : بِشْرِكِ » (أبو الشيخ) .

٢٠٠٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « جَاءَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ

(١) سورة النساء الآية: ٤٠ .

(٢) سورة النساء، الآية: ٥١ .

(٣) سورة المائدة، الآية: ٣ .

(٤) سورة المائدة، الآية: ٣ .

(٥) سورة الأنعام، الآية: ٨٢ .

وَعِيْنَتَهُ بِنُ حَصْنِ الْفَزَارِيِّ فَوَجَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا مَعَ بِلَالٍ وَعَمَّارٍ وَصُهَيْبٍ وَخَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ فِي نَاسٍ مِنَ الضَّعَفَاءِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ حَقَرُوهُمْ ، فَاتَوَّأ فَحَلَّوْا بِهِ ، فَقَالُوا : إِنَّا نَحِبُّ أَنْ تَجْعَلَ لَنَا مِنْكَ مَجْلِسًا تَعْرِفُ لَنَا بِهِ الْعَرَبُ فَضَلْنَا ، فَإِنْ وُقُودَ الْعَرَبِ تَأْتِيكَ فَنَسْتَجِي أَنْ تَرَانَا مَعَ هَذِهِ الْأَعْبِدِ ، فَإِذَا نَحْنُ جِئْنَاكَ فَأَقْمِهِمْ عِنَّا ، وَإِذَا نَحْنُ فَرَعْنَا فَأَقْعُدْ مَعَهُمْ إِنْ شِئْتَ ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالُوا : فَاكْتُبْ لَنَا كِتَابًا ، فَدَعَا بِالصَّحِيفَةِ لِيَكْتُبَ لَهُمْ وَدَعَا عَلِيًّا لِيَكْتُبَ ، فَلَمَّا أَرَادَ ذَلِكَ وَنَحْنُ قُعُودٌ فِي نَاحِيَةٍ إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيْلُ فَقَالَ : ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ﴾ ^(١) إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ ^(٢) (ش) .

٢٠٠٦ - عن مسلم بن يسارٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ ^(٣) ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، سُئِلَ عَنْهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ اللَّهُ خَلَقَ آدَمَ فَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِهِ بِيَمِينِهِ ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً ، فَقَالَ : خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلْجَنَّةِ ، وَيَعْمَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى ظَهْرِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً ، فَقَالَ : خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلنَّارِ ، وَيَعْمَلُ أَهْلُ النَّارِ يَعْمَلُونَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَنَيْمُ الْعَمَلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ اللَّهُ إِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلْجَنَّةِ اسْتَعْمَلَهُ يَعْمَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَيُدْخِلُهُ بِهِ الْجَنَّةَ ، وَإِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلنَّارِ اسْتَعْمَلَهُ يَعْمَلُ أَهْلُ النَّارِ ، حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ ، فَيُدْخِلُهُ بِهِ النَّارَ » (مالك حم خ وعبد بن حميد خ في تاريخه دت ، وحسنه ن ابن جرير وابن أبي حاتم حب وابن منده في الرد على الجهمية وخشيش في الاستقامة والأجري في الشريعة وأبو الشيخ وابن مردويه ك واللالكائي في السنة ك ق في الأسماء والصفات ص) .

٢٠٠٧ - عن أبي مُحمَّدٍ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ : « سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ

(١) سورة الأنعام، الآية: ٥٢.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٥٢.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٧٢.

﴿ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ (١) قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي ، فَقَالَ : خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ ، ثُمَّ أَجْلَسَهُ ، فَمَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى ، فَأَخْرَجَ ذُرْوًا ، فَقَالَ : ذُرْوُ ذَرَاتِهِمْ لِلْجَنَّةِ ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ الْأُخْرَى ، وَكَلَّمْنَا يَدَيْهِ يَمِينٍ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ذُرْوُ ذَرَاتِهِمْ لِلنَّارِ يَعْمَلُونَ فِيمَا شِئْتُ مِنْ عَمَلٍ ، ثُمَّ أَخْتَمُ لَهُمْ بِأَسْوَأِ أَعْمَالِهِمْ فَأُدْخِلُهُمُ النَّارَ (ابن جرير وابن منده في الردِّ على الجهمية) وقال أبو محمد هذا يُقَالُ : إنه مسلمة بن يسار ، وقيل : نعيم بن ربيعة .

٢٠٠٨ - عن عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تَغْرُنْكُمْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ وَمَنْ يُؤَلِّهْ يَوْمَئِذٍ دُوبُرَهُ ﴾ (٢) فَإِنَّمَا كَانَتْ يَوْمَ بَدْرٍ وَأَنَا فِئَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ » (ش وابن جرير وابن أبي حاتم) .

٢٠٠٩ - عن عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَمَّا تُوفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ، دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا وَقَفَ عَلَيْهِ يُرِيدُ الصَّلَاةَ تَحَوَّلَتْ حَتَّى قُمْتُ فِي صَدْرِهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَعَلَى عَدُوِّ اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْقَائِلِ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، وَالْقَائِلِ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا أُعِدُّ أَيَّامَهُ الْخَبِيثَةَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَسَّمُ ، حَتَّى بُكِّرْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : أَخْرَجْنِي يَا عُمَرُ ، إِنِّي خَيْرٌ فَاخْتَرْتُ ، قِيلَ لِي : ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ، إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ (٣) ، فَلَوْ أَعْلَمْتُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ غُفِرَ لَهُ لَزِدْتُ ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيَّ وَمَشَى مَعَهُ ، فَقَامَ عَلَى قَبْرِهِ حَتَّى فُرِغَ مِنْهُ ، فَعَجَبْتُ لِي وَلِجُرَاتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهِ وَرَسُولِهِ أَعْلَمُ ، فَوَاللَّهِ مَا كَانَ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتْ هَاتَانِ الْآيَاتَانِ : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ (٤) فَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَهُ عَلَى مُنَافِقٍ وَلَا قَامَ عَلَى قَبْرِهِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » (حم خ ت ن وابن جرير وابن أبي حاتم حب وابن مردويه حل ق) .

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٧٢.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ١٦.

(٣) سورة التوبة، الآية: ٨٠.

(٤) سورة التوبة، الآية: ٨٤.

٢٠١٠ - عن الشعبي : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَقَدْ أَصَبْتُ فِي الْإِسْلَامِ هَفْوَةً مَا أَصَبْتُ مِثْلَهَا قَطُّ ، أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَأَخَذْتُ بِثَوْبِهِ ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ مَا أَمَرَكَ اللَّهُ بِهَذَا ، لَقَدْ قَالَ اللَّهُ : ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ (١) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : قَدْ خَيْرَنِي رَبِّي ، فَقَالَ : ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ (٢) فَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ شَفِيرَ الْقَبْرِ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ لِابْنِهِ : يَا حُبَابُ أَفْعَلْ كَذَا ، يَا حُبَابُ أَفْعَلْ كَذَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الْحَبَابُ اسْمُ الشَّيْطَانِ ، أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ » (ابن أبي حاتم) .

٢٠١١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « لَمَّا مَرِضَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا مَاتَ صَلَّى عَلَيْهِ ، وَقَامَ عَلَيَّ قَبْرِهِ ، فَوَاللَّهِ إِنْ مَكَثَ إِلَّا لَيَالِي حَتَّى نَزَلَتْ : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا ﴾ (٣) الْآيَةَ » (ابن المنذر) .

٢٠١٢ - عن ابن عباس : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِيلَ لَهُ : سُورَةُ التَّوْبَةِ ، قَالَ : هِيَ إِلَى الْعَذَابِ أَقْرَبُ ، مَا أَقْلَعْتَ عَنِ النَّاسِ حَتَّى مَا كَادَتْ تَدْعُ مِنْهُمْ أَحَدًا » (أبو عوانة وابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه) .

٢٠١٣ - عن عكرمة قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا فُرِغَ مِنْ تَنْزِيلِ (بِرَاءة) حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا سَتَنزِلُ فِيهِ ، وَكَانَتْ تُسَمَّى الْقَاضِحَةَ » (أبو الشيخ) .

٢٠١٤ - عن عبيد بن عمير قال : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يُثْبِتُ آيَةَ فِي الْمُصْحَفِ حَتَّى يَشْهَدَ رَجُلَانِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِهَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ (٤) إِلَى آخِرِهَا ، فَقَالَ عُمَرُ : لَا أَسْأَلُكَ عَلَيْهَا بَيِّنَةً أَبَدًا كَذَلِكَ كَانَ

(١) سورة التوبة، الآية: ٨٠.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٨٤.

(٣) سورة التوبة، الآية: ١٢٨.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» (ابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ) .

٢٠١٥ - عن عَبْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : « أَتَى الْحَارِثُ بْنُ خَزِيمَةَ بِهَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ ، مِنْ آخِرِ سُورَةِ بَرَاءَةَ : ﴿ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ ﴾ (١) إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ الْعَرْشَ الْعَظِيمِ ﴾ (٢) - إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : وَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا ؟ قَالَ : لَا أُدْرِي وَاللَّهِ ، إِلَّا أَنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَوَعَيْتُهُمَا وَحَفِظْتُهُمَا ، فَقَالَ عُمَرُ : وَأَنَا أَشْهَدُ لَسَمِعْتُهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَوْ كَانَتْ ثَلَاثَ آيَاتٍ لَجَعَلْتُهَا سُورَةً عَلَى حِدَةٍ ، فَانظُرُوا سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ فَالْحَقُّوهُمَا فِيهَا ، فَالْحِقْنَا فِي آخِرِ بَرَاءَةَ » (ابن إسحاق حم وابن أبي داود في المصاحف) .

٢٠١٦ - عن أَبِيهِ الْكَلَابِيِّ قَالَ : « لَمَّا قَدِمَ خَرَجُ الْعِرَاقِ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، خَرَجَ عُمَرُ وَمَوْلَى لَهُ فَجَعَلَ يَعُدُّ الْإِبِلَ ، فَإِذَا هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَجَعَلَ عُمَرُ يَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَجَعَلَ مَوْلَاهُ يَقُولُ : هَذَا وَاللَّهِ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَذَبْتَ ، لَيْسَ هَذَا هُوَ الَّذِي يَقُولُ اللَّهُ : ﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا ﴾ (٣) » (ابن أبي حاتم طب) .

٢٠١٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَمَّا اسْتَقَرَّتِ السَّفِينَةُ عَلَى الْجُودِيِّ لَبِثْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَنَّهُ أُذِنَ لَهُ فَهَبَطَ عَلَى الْجُودِيِّ فَدَعَا الْغُرَابَ فَقَالَ : ائْتِنِي بِخَبِيرِ الْأَرْضِ ، فَانْحَدَرَ الْغُرَابُ عَلَى الْأَرْضِ ، وَفِيهَا الْغُرَقِيُّ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ ، فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ ، فَلَعَنَهُ ، وَدَعَا الْحَمَامَةَ فَوَقَعَتْ عَلَى كَفِّ نُوحٍ ، فَقَالَ : اهْبِطِي إِلَى الْأَرْضِ فَاتِنِي بِخَبِيرِ الْأَرْضِ ، فَانْحَدَرَتْ ، فَلَمْ تَلْبَثْ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى جَاءَ تَنْفُضُ رِيشَةٍ فِي مِنْقَارِهَا ، فَقَالَتْ : اهْبِطْ فَقَدْ أَنْتَبَتِ الْأَرْضُ ، قَالَ نُوحٌ : بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ ، وَفِي بَيْتِ يُؤُوبَ ، وَحَبِيبِكَ إِلَى النَّاسِ لَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكَ النَّاسُ عَلَى نَفْسِكَ لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ رَأْسَكَ مِنْ ذَهَبٍ » (ابن مردويه) .

(١) سورة التوبة، الآية: ١٢٨ .

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢٩ .

(٣) سورة يونس، الآية: ٥٨ .

٢٠١٨ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ اَلَمْ تَرَ اِلَى الَّذِيْنَ بَدَّلُوْا نِعْمَةَ اللّٰهِ كُفْرًا ۗ ﴾ ^(١) قَالَ : هُمَا الْاَفْجَرَانِ مِنْ قُرَيْشٍ : بَنُو الْمُغِيْرَةِ وَبَنُو اُمِيَّةَ ، فَاَمَّا بَنُو الْمُغِيْرَةِ فَكَفَيْتُمُوْهُمُ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَاَمَّا بَنُو اُمِيَّةَ فَمُنِعُوا اِلَى حِيْنٍ » (ابن جرير وابن المنذر وابن مردويه « خ في تاريخه) .

٢٠١٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « السَّبْعُ الْمَثَانِي فَاتِيْحَةُ الْكِتَابِ » (ابن جرير وابن المنذر) .

٢٠٢٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَقَدْ اَتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنْ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيْمَ ﴾ ^(٢) الْاَيَةُ ، قَالَ : السَّبْعُ الطَّوَالُ » (ابن مردويه) .

٢٠٢١ - عن ابن عَبَّاسٍ اَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَسُوْلُ اللّٰهِ ﷺ : « بِمِ اسْتَحَبَّتِ النَّصَارَى الْحُجُبَ عَلَيَّ مَذَابِحِهِمْ ؟ قَالَ : اِنَّمَا اسْتَحَبَّتِ النَّصَارَى الْحُجُبَ عَلَيَّ مَذَابِحِهِمْ وَمَنَاسِكِهِمْ لِقَوْلِ اللّٰهِ : ﴿ فَاتَّخَذَتْ مِنْ دُوْنِهِمْ حِجَابًا ﴾ ^(٣) » (ابن أبي حاتم) .

٢٠٢٢ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ عَلَيَّ الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ ^(٤) قَالَ : « حَتَّى يُسْمَعَ لَهُ اَطِيْطُ الرَّحْلِ » (ابن مردويه خط ص) .

٢٠٢٣ - عن مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَرَأَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ هَذِهِ الْاَيَةَ : ﴿ مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّيْنِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ ^(٥) ثُمَّ قَالَ : ادْعُوا لِي رَجُلًا مِنْ بَنِي مُدَلَجٍ ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا الْحَرَجُ فِيكُمْ ؟ قَالَ : الضَّبِيُّ » (ق) .

٢٠٢٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ اِلَّا الَّذِيْنَ

(١) سورة ابراهيم، الآية: ٢٨.

(٢) سورة الحجر، الآية: ٨٧.

(٣) سورة مريم، الآية: ١٧.

(٤) سورة طه، الآية: ٥.

(٥) سورة الحج، الآية: ٧٨.

تَأْبُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلِحُوا ﴿١﴾ قَالَ : تَوْبَتُهُمْ إِكْذَابُهُمْ أَنْفُسَهُمْ ، فَإِنْ كَذَبُوا أَنْفُسَهُمْ قَبِلَتْ شَهَادَتُهُمْ « (ابن مردويه) .

٢٠٢٥ - عن فضالة بن أبي أمية عن أبيه : « أَنَّ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَاتِبُهُ فَاسْتَقْرَضَ لَهُ مَائَتَيْنِ مِنْ حَفْصَةَ إِلَى عَطَائِهِ فَأَعَانَهُ بِهَا ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعِكْرِمَةَ فَقَالَ : هُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ (٢) (ق) .

٢٠٢٦ - عن حذيفة قال : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا أَبَا بَكْرٍ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّكَ وَجَدْتَ رَجُلًا مَعَ أُمَّ رُومَانَ (٣) كَيْفَ كُنْتَ صَانِعًا ؟ قَالَ : كُنْتُ وَاللَّهِ فَأَعْلًا شَرًّا ، قَالَ : فَأَنْتَ يَا عَمْرُ ؟ قَالَ : وَاللَّهِ كُنْتُ قَاتِلَهُ ، قَالَ : فَأَنْتَ يَا سَهْلُ ؟ قَالَ : كُنْتُ أَقُولُ : لَعَنَ اللَّهُ الْأَبْعَدَ ، هُوَ خَبِيثٌ ، وَلَعَنَ اللَّهُ الْبُعْدَى فِيهِ خَبِيثَةٌ ، وَلَعَنَ اللَّهُ أَوَّلَ الثَّلَاثَةِ أَخْبَرَ بِهَذَا ، قَالَ : تَأَوَّلْتَ الْقُرْآنَ يَا ابْنَ الْبَيْضَاءِ « ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ ﴾ (٤) (الديلمي) .

٢٠٢٧ - عن عبد الله بن المغيرة قال : « سُئِلَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ نَسَبًا وَصِهْرًا ﴾ (٥) ؟ فَقَالَ : مَا أَرَاكُمْ إِلَّا قَدْ عَرَفْتُمْ النَّسَبَ ، فَأَمَّا الصُّهْرُ : فَالْأَخْتَانُ وَالصَّحَابَةُ « (عبد بن حميد) .

٢٠٢٨ - عن عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ مُوسَى لَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ ، فَلَمَّا فَرَعُوا أَعَادُوا الصَّخْرَةَ عَلَى الْبِئْرِ ، وَلَا يُطِيقُ رَفْعَهَا إِلَّا عَشْرَةُ رِجَالٍ ، فَإِذَا هُوَ بِامْرَأَتَيْنِ ، قَالَ : مَا خَطْبُكُمَا ؟ فَحَدَّثَتْهُ ، فَأَتَى الْحَجْرَ ، فَرَفَعَهُ وَحْدَهُ ، ثُمَّ اسْتَسْقَى فَلَمْ يَسْتَقِ إِلَّا ذَنْوِيًّا وَاحِدًا ، حَتَّى رَوَيْتِ الْعَنَمَ ، فَرَجَعَتِ الْمَرَاتَانِ إِلَى أَبِيهِمَا ، فَحَدَّثَتْهُ ، وَتَوَلَّى مُوسَى إِلَى الظِّلِّ ، فَقَالَ : رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ، فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ ، وَاضِعَةً نَوْبَهَا عَلَى وَجْهِهَا ، لَيْسَتْ

(١) سورة آل عمران، الآية: ٥٠.

(٢) سورة النور، الآية: ٣٣.

(٣) أم رومان: هي زينب بنت عامر. أم السيدة عائشة.

(٤) سورة النور، الآية: ٦.

(٥) سورة الفرقان، الآية: ٥٤.

بَسْلَفٍ^(١) مِنَ النِّسَاءِ خَرَّاجَةً وَلَاجَةً ﴿ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ﴿^(٢) فَقَامَ مَعَهَا مُوسَى ، فَقَالَ لَهَا : امْشِي خَلْفِي ، وَأَنْعِي لِي الطَّرِيقَ ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ تُصِيبَ الرِّيحُ ثِيَابَكَ فَتَصِفَ لِي جَسَدَكَ ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى أَبِيهَا قَصَّ عَلَيْهِ : ﴿ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴿^(٣) قَالَ : يَا بِنْتُهُ مَا عَلِمْتُ بِقُوَّتِهِ وَأَمَانَتِهِ ؟ قَالَتْ : أَمَا قُوَّتُهُ فَرَفَعَهُ الْحَجَرَ وَلَا يُطِيقُهُ إِلَّا عَشْرَةُ رِجَالٍ ، وَأَمَّا أَمَانَتُهُ فَقَالَ لِي : امْشِي خَلْفِي وَأَنْعِي لِي الطَّرِيقَ ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ تُصِيبَ الرِّيحُ ثِيَابَكَ فَتَصِفَ لِي جَسَدَكَ ، فزَادَهُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِيهِ ، فَقَالَ : ﴿ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ ﴿^(٤) إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿^(٥) أَيُّ فِي حُسْنِ الصُّحْبَةِ وَالْوَفَاءِ بِمَا قُلْتَ ﴿ قَالَ ﴿ مُوسَى ﴿ ذَلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا الْأَجْلَيْنِ فَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ ﴿^(٦) قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : اللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ، فزَوَّجَهُ فَأَقَامَ مَعَهُ يَكْفِيهِ وَيَعْمَلُ لَهُ فِي رِعَايَةِ غَنِمِهِ وَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ ، وَزَوَّجَهُ صَفُورَةَ ، وَأَخْتَهَا مُشْرِقًا ، وَهُمَا اللَّتَانِ كَانَتَا تَدُودَانِ ﴿ (الفريابي ش وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم ك ق) .

٢٠٢٩ - عن حذيفة قال : « قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَمْ تَعُدُّونَ سُورَةَ الْأَحْزَابِ ؟ قُلْتُ : ثِنْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ ، قَالَ : إِنْ كَانَتْ لَتُقَارَبُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، وَإِنْ كَانَ فِيهَا لَأَيَّةُ الرَّجْمِ » (ابن مردويه) .

٢٠٣٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَهُ فَقَالَ : أَرَأَيْتُ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ : ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ (٧) هَلْ كَانَتْ جَاهِلِيَّةً غَيْرَ وَاحِدَةٍ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا سَمِعْتُ

(١) السلف: الصحابة البديئة.

(٢) سورة القصص، الآية: ٢٥.

(٣) سورة القصص، الآية: ٢٦.

(٤) سورة القصص، الآية: ٢٧.

(٥) سورة القصص، الآية: ٢٧.

(٦) سورة القصص، الآية: ٢٨.

(٧) سورة الأحزاب، الآية: ٣٣.

بِأُولَى إِلَّا وَلَهَا آخِرَةٌ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ فَأَتَيْتَنِي مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى بِمَا أَصَدَّقْتُ ذَلِكَ ،
فَقَالَ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ﴾ (١) كَمَا جَاهَدْتُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ،
فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : مَنْ أَمَرْنَا أَنْ نُجَاهِدَ ؟ قَالَ : مَخْرُومٌ وَعَبْدُ شَمْسٍ (أبو عبيد في
فضائله وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه) .

٢٠٣١ - عن الشعبي : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنْ لِي لَأُبْغِضُ
فُلَانًا ، فَقِيلَ لِلرَّجُلِ : مَا شَأْنُ عُمَرَ يُبْغِضُكَ ، فَلَمَّا كَثُرَ الْقَوْمُ فِي الدَّارِ جَاءَ فَقَالَ : يَا
عُمَرُ ! أَفْتَقْتُ فِي الْإِسْلَامِ فَتَقًا ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَجَنَيْتُ جِنَايَةً ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ :
أَحَدْتُ حَدَثًا ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَعَلَامَ تُبْغِضُنِي ؟ وَقَالَ اللَّهُ : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ
الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيًا مَا كَتَسَبُوهَا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ (٢) ، فَقَدْ آذَيْتَنِي
فَلَا غَفْرَهَا اللَّهُ لَكَ ، فَقَالَ عُمَرُ : صَدَقَ وَاللَّهِ مَا فَتَقَ فَتَقًا ، وَلَا ، وَلَا ، فَاغْفِرْهَا لِي ،
فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى غَفَرَ لَهُ » (ابن المنذر) .

٢٠٣٢ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَانَ إِذَا شَرَعَ بِهَذِهِ الْآيَةِ :
﴿ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ ﴾ (٣) قَالَ : أَلَا إِنَّ سَابِقَنَا سَابِقٌ ، وَمُقْتَصِدُنَا
نَاجٍ ، وَظَالِمُنَا مَغْفُورٌ لَهُ » (ص ش وابن المنذر في البعث) .

٢٠٣٣ - عن أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : سَابِقُنَا سَابِقٌ ، وَمُقْتَصِدُنَا نَاجٍ ،
وَظَالِمُنَا مَغْفُورٌ لَهُ ، وَقَرَأَ عُمَرُ : ﴿ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ
بِالْخَيْرَاتِ ﴾ (٤) (ع ق وابن مردويه وابن لال في مكارم الأخلاق والدليلي) .

٢٠٣٤ - عن ميمون بن سيباه عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ :
﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ

(١) سورة الحج ، الآية : ٧٨ .

(٢) سورة الأحزاب ، الآية : ٥٨ .

(٣) سورة فاطر ، الآية : ٣٢ .

(٤) سورة فاطر ، الآية : ٣٢ .

سَابِقُ بِالْخَيْرَاتِ ﴿١﴾ ، فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : سَابِقْنَا سَابِقٌ ، وَمُقْتَصِدُنَا نَاجٍ ، وَظَالِمُنَا مَغْفُورٌ لَهُ « (ق في البعث) وقال : فِيهِ إِرسَالٌ بَيْنَ مِيمُونَ بن سِيَاهِ وَبَيْنَ عَمْرٍ .

٢٠٣٥ - عن عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ ﴾ (٢) قَالَ : أَمْثَالُهُمُ الَّذِينَ هُمْ مِثْلُهُمْ ، يَجِيءُ أَصْحَابُ الرَّبَا مَعَ أَصْحَابِ الرَّبَا ، وَأَصْحَابُ الزَّانَا مَعَ أَصْحَابِ الزَّانَا ، وَأَصْحَابُ الْخَمْرِ مَعَ أَصْحَابِ الْخَمْرِ ، أَزْوَاجٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَأَزْوَاجٌ فِي النَّارِ (عب والفريابي ش وابن منيع وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه ك ق في البعث) .

٢٠٣٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَعَظَّمَ شَأْنَهُ وَشِدَّتَهُ ، قَالَ : وَيَقُولُ الرَّحْمَنُ لِدَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَرَّ بَيْنَ يَدَيَّ ، فَيَقُولُ دَاوُدُ : يَا رَبِّ أَخَافُ أَنْ تَدْخِضَنِي خَطِيئَتِي ، فَيَقُولُ : مَرَّ خَلْفِي ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ أَخَافُ أَنْ تَدْخِضَنِي خَطِيئَتِي ، فَيَقُولُ : خُذْ بِقَدَمِي ، فَيَأْخُذُ بِقَدَمِهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَيَمُرُّ ، قَالَ : فَبَلَغَ الزُّلْفَى الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ ﴾ (٣) « (ابن مردويه) .

٢٠٣٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا نَقُولُ : مَا لِمُفْتَتِنِ تَوْبَةٌ ، وَكَانُوا يَقُولُونَ : مَا اللَّهُ بِقَابِلٍ مِمَّنْ افْتِنَ صَرَفًا وَلَا عَدْلًا ، وَكَانُوا يَقُولُونَ ذَلِكَ لِأَنْفُسِهِمْ ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ وَفِي قَوْلِنَا لَهُمْ وَقَوْلِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ : ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ ﴾ (٤) إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ (٥) ، فَكَتَبْتُهَا بِيَدِي فِي صَحِيفَةٍ ، وَبَعَثْتُ بِهَا إِلَى هِشَامِ بنِ الْعَاصِ « (البزار والشاشي وابن مردويه ق) .

٢٠٣٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَمَّا اجْتَمَعْنَا لِلْهِجْرَةِ انْتَدَبْتُ أَنَا

(١) سورة فاطر، الآية: ٣٢ .

(٢) سورة الصافات، الآية: ٢٢ .

(٣) سورة ص، الآية: ٤٠ .

(٤) سورة الزمر، الآية: ٥٣ .

(٥) سورة الزمر، الآية: ٥٥ .

وَعِيَّاشُ بْنُ أَبِي رَيْبَعَةَ وَهَشَامُ بْنُ الْعَاصِ بْنِ وَاثِلٍ ، أَنَّ نُهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَخَرَجَتْ
 أَنَا وَعِيَّاشُ وَنَقْصُ هَشَامٍ ، فَاقْتَتِنَ ، فَقَدِمَ عَلَى عِيَّاشِ إِخْوَالِهِ أَبُو جَهْلٍ وَالْحَارِثُ بْنُ
 هَشَامٍ ، فَقَالَ لَهُ : إِنَّ أُمَّكَ قَدْ نَذَرَتْ أَنْ لَا يُظْلَمَ ظِلٌّ ، وَلَا يَمَسَّ رَأْسَهَا غُسْلٌ حَتَّى
 تَرَكَ ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ إِنْ يُرِيدَاكَ إِلَّا أَنْ يَفْتِنَاكَ عَنْ دِينِكَ ، فَخَرَجَا بِهِ وَفَتَنُوهُ فَاقْتَتِنَ ،
 وَنَزَلَتْ فِيهِمْ : ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ
 يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ (١) إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ مَشْوَى لِلْمُتَكَبِّرِينَ ﴾ (٢) ، فَكَتَبْتُ بِهَا إِلَى
 هَشَامٍ فَقَدِمَ « (البنار وابن مردويه ق) .

٢٠٣٩ - عن سليم بن عامر : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
 الْعَجَبُ مِنْ رُؤْيَا الرَّجُلِ أَنَّهُ يَبِيتُ فَيَرَى الشَّيْءَ لَمْ يَخْطُرْ لَهُ عَلَى بَالٍ ، فَتَكُونُ رُؤْيَاهُ
 كَأَخْذِ الْيَدِ ، وَيَرَى الرَّجُلُ الرُّؤْيَا فَلَا تَكُونُ رُؤْيَاهُ شَيْئًا ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ :
 أَفَلَا أَخْبِرُكَ بِذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ
 مَوْتِهَا ، وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا ﴾ (٣) فَاللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ كُلَّهَا ، فَمَا رَأَتْ وَهِيَ عِنْدَهُ
 فِي السَّمَاءِ فَهِيَ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ ، وَمَا رَأَتْ إِذَا أُرْسِلَتْ إِلَى أَجْسَادِهَا تَلَقَّتْهَا الشَّيَاطِينُ فِي
 الْهَوَاءِ فَكَذَّبَتْهَا وَأَخْبَرَتْهَا بِالْأَبْطِيلِ فَكَذَّبَتْ فِيهَا ، فَعَجِبَ عُمَرُ مِنْ قَوْلِهِ « (ابن أبي
 حاتم وابن مردويه ق) .

٢٠٤٠ - عن أبي إسحاق قَالَ : « أَتَى رَجُلٌ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : الْقَاتِلِ
 الْمُؤْمِنِ تَوْبَةٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، ثُمَّ قرَأَ : ﴿ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ ﴾ (٤) « (عبد بن
 حميد) .

٢٠٤١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ
 اسْتَقَامُوا ﴾ (٥) قَالَ : اسْتَقَامُوا لِلَّهِ بِطَاعَتِهِ ، ثُمَّ لَمْ يَرُوعُوا رَوْعَانَ الشُّعْلِ « (ص وابن

(١) سورة الزمر، الآية: ٥٣.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٦٠.

(٣) سورة الزمر، الآية: ٤٢.

(٤) سورة غافر، الآية: ٣.

(٥) سورة فصلت، الآية: ٣٠.

المبارك حم في الزهد وعبد بن حميد والحاكم وابن المنذر ورُسته في الإيمان
والصَّابُونِي فِي الْمَاتِنِ .

٢٠٤٢ - عن عبد القدوس عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضي
الله عنهم في قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ ﴾ (١) الآية ، قَالَ :
أَقْبَلْتُ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لَهُمْ : مَا يَمْنَعُكُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ فَتَسُودُوا الْعَرَبَ ؟
فَقَالُوا : يَا مُحَمَّدُ مَا نَفَقَهُ مَا تَقُولُ ، وَلَا نَسْمَعُهُ ، وَإِنَّا عَلَى قُلُوبِنَا لَغُلْفًا ، قَالَ : وَأَخَذَ
أَبُو جَهْلٍ ثَوْبًا فَمَدَّ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا
تَدْعُونَا إِلَيْهِ ، وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ ، وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ :
أَدْعُوكُمْ إِلَى خَصْلَتَيْنِ : أَنْ تَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَإِنِّي
رَسُولُ اللَّهِ ، فَلَمَّا سَمِعُوا شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَوْا عَلَى أُدْبَارِهِمْ نُفُورًا وَقَالُوا :
﴿ أَجْعَلِ الْإِلَهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنْ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ ﴾ (٢) ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ :
﴿ اامشُوا وَاصْبِرُوا عَلَى إِلَهَيْكُمْ إِنْ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْجَمَلَةِ
الْآخِرَةِ ﴾ (٣) يَعْنُونَ النَّصْرَانِيَّةَ ﴿ إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِنْ بَيْنِنَا ﴾ (٤)
وَهَبَطَ جَبْرِيْلُ ، وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّ اللَّهَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ : أَلَيْسَ يَزْعُمُ هَؤُلَاءِ
أَنَّ عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةٌ أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا فَلَيْسَ يَسْمَعُونَ قَوْلَكَ ؟ كَيْفَ وَإِذَا
ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوْا عَلَى أُدْبَارِهِمْ نُفُورًا ؟ لَوْ كَانَ كَمَا زَعَمُوا لَمْ يَنْفِرُوا ،
وَلَكِنَّهُمْ كَاذِبُونَ يَسْمَعُونَ وَلَا يَنْتَفِعُونَ بِذَلِكَ كِرَاهِيَةً لَهُ .

قَالَ : فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَقْبَلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : يَا مُحَمَّدُ
أَعْرَضَ عَلَيْنَا الْإِسْلَامَ ، فَلَمَّا عَرَضَ عَلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ أَسْلَمُوا مِنْ آخِرِهِمْ ، فَتَبَسَّمَ مِنْهُمْ
النَّبِيُّ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، بِالْأَمْسِ تَزْعُمُونَ أَنَّ عَلَى قُلُوبِكُمْ غُلْفًا ، وَقُلُوبِكُمْ
فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا نَدْعُوكُمْ إِلَيْهِ ، وَفِي آذَانِكُمْ وَقْرٌ وَأَصْبَحْتُمْ الْيَوْمَ مُسْلِمِينَ ، فَقَالُوا : يَا

(١) سورة فصلت، الآية: ٥ .

(٢) سورة ص، الآية: ٥ .

(٣) سورة ص، الآية: ٦ .

(٤) سورة ص، الآية: ٨ .

رَسُولَ اللَّهِ كَذِبْنَا وَاللَّهُ بِالْإِنْسِ ، لَوْ كَانَ كَذَلِكَ مَا اهْتَدَيْنَا أَبَدًا ، وَلَكِنَّ اللَّهَ الصَّادِقُ ،
وَالْعِبَادُ الْكَاذِبُونَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ » (أبو سهل السري بن سهل
الجنديسابوري في الخَامِسِ من حديثه) .

٢٠٤٣ - عن أبي معاوية قَالَ : « صَعَدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمِنْبَرَ
فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! هَلْ سَمِعَ مِنْكُمْ أَحَدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُفَسِّرُ حَمَسَقَ ؟ فَوَثَبَ ابْنُ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ : أَنَا ، فَقَالَ : حَمَّ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى ، قَالَ :
فَعَيْنٌ ؟ قَالَ : عَايِنَ الْمُشْرِكُونَ عَذَابَ يَوْمِ بَدْرٍ ، قَالَ : فَسَيْنٌ ؟ قَالَ : سَيَعْلَمُ الَّذِينَ
ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ، قَالَ : فَفَافٌ ؟ فَجَلَسَ فَسَكَتَ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَنْشِدْكُمْ
بِاللَّهِ ! هَلْ سَمِعَ مِنْكُمْ أَحَدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُفَسِّرُ حَمَسَقَ ؟ فَوَثَبَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ ، فَقَالَ : حَمَّ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَقَالَ : عَيْنٌ ؟ فَقَالَ : عَايِنَ
الْمُشْرِكُونَ عَذَابَ يَوْمِ بَدْرٍ ، قَالَ : فَسَيْنٌ ؟ قَالَ : سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ
يَنْقَلِبُونَ ، قَالَ : فَفَافٌ ؟ قَالَ : فَارِعَةَ مِنَ السَّمَاءِ تُصِيبُ النَّاسَ » (ع كر) .

٢٠٤٤ - عن عُرْوَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْرَى شَابًا فَقَرَأَ : ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ
الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ (١) ، فَقَالَ الشَّابُّ : عَلَيْهَا أَقْفَالُهَا حَتَّى يُفَرِّجَهَا اللَّهُ ،
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : صَدَقْتَ ، وَجَاءَهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ كِتَابًا ،
فَأَمَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْأَرْقَمِ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ كِتَابًا فَكُتِبَ لَهُمْ فَجَاءَ بِهِ ، فَقَالَ : أَصَبْتَ ،
وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرَى أَنَّهُ سَيَلِي مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا ، فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ سَأَلَ
عَنِ الشَّابِّ ؟ فَقَالُوا : اسْتَشْهَدَ ، فَقَالَ عُمَرُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ
الشَّابُّ : كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : فَعَرَفْتُ أَنَّ اللَّهَ سَيَهْدِيهِ ، وَاسْتَعْمَلَ عُمَرُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْأَرْقَمِ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ » (ابن راهويه وابن جرير وابن المنذر وابن
مردويه) .

٢٠٤٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ فِي الْحُجْرَاتِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ

(١) سورة محمد، الآية: ٢٤.

إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ﴿١﴾ هِيَ مَكِّيَّةٌ ، وَهِيَ لِلْعَرَبِ خَاصَّةٌ ، الْمَوَالِي أَي قَبِيلَةٌ لَهُمْ وَأَيُّ شِعَابٍ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ ﴾ (٢) ، قَالَ : اتَّقَاكُمْ لِلشُّرْكِ « (وابن مردويه) .

٢٠٤٦ - عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : « كُتِبَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! رَجُلٌ لَا يَشْتَهِي الْمَعْصِيَةَ ، وَلَا يَعْمَلُ بِهَا أَفْضَلَ ؟ أَمْ رَجُلٌ يَشْتَهِي الْمَعْصِيَةَ وَلَا يَعْمَلُ بِهَا ؟ فَكُتِبَ عُمَرُ : إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَهُونَ الْمَعْصِيَةَ وَلَا يَعْلَمُونَ بِهَا : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَمْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ (٣) (حم في الزهد) .

٢٠٤٧ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَمْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى ﴾ (٤) ، قَالَ : ذَهَبَ بِالشَّهَوَاتِ مِنْ قُلُوبِهِمْ « (هب عن مجاهد) .

٢٠٤٨ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ قَالَ : « جَاءَ صَبِيغُ التَّمِيمِيِّ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَخْبِرْنِي عَنِ ﴿ الذَّارِيَاتِ ذُرُوءًا ﴾ (٥) ، فَقَالَ هِيَ الرِّيَّاحُ ، وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ مَا قُلْتُهُ ، قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ ﴿ الْحَامِلَاتِ وِقْرًا ﴾ (٦) ، قَالَ : هِيَ السَّحَابُ ، وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ مَا قُلْتُهُ ، قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ ﴿ الْجَارِيَاتِ يُسْرًا ﴾ (٧) ، قَالَ : هِيَ السُّفُنُ ، وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ مَا قُلْتُهُ ، قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ ﴿ الْمُقْسِمَاتِ أَمْرًا ﴾ (٨) ، قَالَ : هِيَ الْمَلَائِكَةُ ، وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ مَا قُلْتُهُ ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَضْرَبَ مَائَةً وَجُعِلَ فِي بَيْتٍ ، فَلَمَّا بَرَأَ دَعَاهُ فَضْرَبَهُ مَائَةً أُخْرَى ، وَحَمَلَهُ عَلَى قَتَبٍ ، وَكُتِبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ : ائْتِ النَّاسَ مِنْ مُجَالَسَتِهِ ، فَلَمْ

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٣.

(٢) سورة الحجرات، الآية: ١٣.

(٣) سورة الحجرات، الآية: ٣.

(٤) سورة الحجرات، الآية: ٣.

(٥) سورة الذاريات، الآية: ١.

(٦) سورة الذاريات، الآية: ٢.

(٧) سورة الذاريات، الآية: ٣.

(٨) سورة الذاريات، الآية: ٣.

يَزَالُوا كَذَلِكَ حَتَّىٰ أَتَىٰ أَبَا مُوسَىٰ فَحَلَفَ لَهُ بِالْإِيمَانِ الْمَغْلُظَةِ مَا يَجِدُ فِي نَفْسِهِ مِمَّا كَانَ يَجِدُ شَيْئًا ، فَكَتَبَ فِي ذَلِكَ إِلَىٰ عُمَرَ ، فَكَتَبَ عُمَرُ : مَا إِخَالَهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ ، فَخَلَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُجَالَسَةِ النَّاسِ « (البزاري قط في الأفراد وابن مردويه كر وسنده ليين) .

٢٠٤٩ - عن الحسن قال : سَأَلَ صَبِيغُ التَّمِيمِيِّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ ﴿الدَّارِيَاتِ ذُرُوءًا﴾^(١) ، وَعَنِ ﴿الْمُرْسَلَاتِ عُرفًا﴾^(٢) ، وَعَنِ ﴿النَّازِعَاتِ عُرفًا﴾^(٣) ؟ فَقَالَ عُمَرُ : أَكْشِفُ رَأْسَكَ ، فَإِذَا لَهُ ضَفِيرَتَانِ ، فَقَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ ! لَوْ وَجَدْتُكَ مَحْلُوقًا لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ أَنْ لَا يُكَلِّمَهُ مُسْلِمٌ وَلَا يُجَالِسُهُ « (الفريابي ورواه ابن الأنباري في المصاحف عن محمد بن سيرين) .

٢٠٥٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَأَذْبَارَ السُّجُودِ﴾^(٤) قَالَ : رَكَعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَفِي قَوْلِهِ : ﴿وَأَذْبَارَ النُّجُومِ﴾^(٥) قَالَ : «رَكَعَتَانِ قَبْلَ الْفَجْرِ» (ش وابن المنذر ومحمد بن نصر في الصلاة) .

٢٠٥١ - عن عكرمة قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿سَيَهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾^(٦) ، قُلْتُ : أَيُّ جَمْعٍ هَذَا ؟ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبِيَدِهِ السَّيْفُ مُصَلَّتًا وَهُوَ يَقُولُ : ﴿سَيَهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾^(٧) » (طس) .

٢٠٥٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ نَبِيِّهِ بِمَكَّةَ : ﴿سَيَهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾^(٨) وَذَلِكَ قَبْلَ بَدْرٍ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ جَمْعٍ

(١) سورة الداريات، الآية: ١.

(٢) سورة المرسلات، الآية: ١.

(٣) سورة النازعات، الآية: ١.

(٤) سورة ق، الآية: ٤٠.

(٥) سورة الفطور، الآية: ٤٩.

(٦) سورة القمر، الآية: ٤٥.

(٧) سورة القمر، الآية: ٤٥.

(٨) سورة القمر، الآية: ٤٥.

يُهْزَمُ؟ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ وَأَنْهَزَمَتْ قُرَيْشٌ نَظَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي آثَارِهِمْ مُضِلِّتًا بِالسَّيْفِ ، وَهُوَ يَقُولُ : ﴿ سِيَهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴾ (١) فَكَانَتْ لِيَوْمِ بَدْرٍ (ابن أبي حاتم طس وابن مردويه) .

٢٠٥٣ - عن عكرمة قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ سِيَهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴾ (٢) جَعَلْتُ أَقُولُ : أَيُّ جَمْعٍ يُهْزَمُ؟ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ ، رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَثِبُ فِي الدَّرْعِ ، وَهُوَ يَقُولُ : ﴿ سِيَهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴾ (٣) فَعَرَفْتُ تَأْوِيلَهَا يَوْمَئِذٍ » (عب ش وابن سعد وابن راهويه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه) وروى ابن راهويه عن قتادة عن عمر مثله .

٢٠٥٤ - عن يحيى بن أيوب الخزاعي قال : « سَمِعْتُ مَنْ يَذْكُرُ أَنَّهُ كَانَ زَمَنَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَابًّا مُتَعَبِدًا قَدْ لَزِمَ الْمَسْجِدَ ، وَكَانَ عُمَرُ بِهِ مُعْجَبًا ، وَكَانَ لَهُ أَبُو شَيْخٍ كَبِيرٌ ، فَكَانَ إِذَا صَلَّى الْعَتَمَةَ أَنْصَرَفَ إِلَى أَبِيهِ ، وَكَانَ طَرِيقَهُ عَلَى بَابِ امْرَأَةٍ فَافْتِنَتْ بِهِ ، فَكَانَتْ تَنْصِبُ نَفْسَهَا لَهُ عَلَى طَرِيقِهِ ، فَمَرَّ بِهَا ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَمَا زَالَتْ تُعْوِيهِ حَتَّى تَبِعَهَا ، فَلَمَّا أَتَى الْبَابَ دَخَلَتْ وَدَهَبَ يَدْخُلُ ، فَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَجَلَّى (٤) عَنْهُ ، وَمَثَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى لِسَانِهِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴾ (٥) فَخَرَّ الْفَتَى مَغْشِيًّا عَلَيْهِ ، فَدَعَتْ الْمَرْأَةُ جَارِيَةً لَهَا فَتَعَاوَنَتَا عَلَيْهِ فَحَمَلَتَاهُ إِلَى بَابِهِ ، وَاحْتَبَسَ عَلَى أَبِيهِ ، فَخَرَجَ أَبُوهُ يَطْلُبُهُ ، فَإِذَا بِهِ عَلَى الْبَابِ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ ، فَدَعَا بَعْضَ أَهْلِهِ فَحَمَلُوهُ فَأَدْخَلُوهُ ، فَمَا أَفَاقَ حَتَّى دَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ : يَا بُنَيَّ مَا لَكَ؟ قَالَ : خَيْرٌ ، قَالَ : فَإِنِّي أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ فَأَخْبِرْهُ بِالْأَمْرِ ، قَالَ : أَيُّ بُنَيَّ ! وَأَيُّ آيَةٍ قَرَأْتَ ، فَقَرَأَ الْآيَةَ الَّتِي كَانَ قَرَأَ ، فَخَرَّ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ ، فَحَرَكَوهُ فَإِذَا هُوَ مَيِّتٌ فَمَسَّلُوهُ فَأَخْرَجُوهُ وَدَفَنُوهُ لَيْلًا ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا رُفِعَ

(١) سورة القمر، الآية: ٤٥ .

(٢) سورة القمر، الآية: ٤٥ .

(٣) سورة القمر، الآية: ٤٥ .

(٤) جَلَّى : كَشَفَ عَنْهُ .

(٥) سورة الأعراف الآية: ٨٢٠١

ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى أَبِيهِ فَعَزَّاهُ بِهِ ، وَقَالَ : هَلَّا أَدْنَيْتَنِي ؟ قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَانَ لَيْلًا ، قَالَ عُمَرُ : فَأَذْهَبُوا بِنَا إِلَى قَبْرِهِ ، فَأَتَى عُمَرُ وَمَنْ مَعَهُ الْقَبْرَ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا فُلَانُ ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ ﴾ (١) فَأَجَابَهُ الْفَتَى مِنْ دَاخِلِ الْقَبْرِ : يَا عُمَرُ قَدْ أَعْطَانِيهِمَا رَبِّي فِي الْجَنَّةِ مَرَّتَيْنِ « (ك) .

٢٠٥٥ - عن الحسن قال : « كَانَ شَابٌّ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَلْأِزِمُ الْمَسْجِدَ وَالْعِبَادَةَ ، فَعَشِقْتُهُ جَارِيَةً فَأَتَتْهُ فِي خَلْوَةٍ ، فَكَلَّمَتْهُ فَحَدَّثَتْ نَفْسَهُ بِذَلِكَ ، فَشَهَقَ شَهْقَةً فَعَشِيَ عَلَيْهِ ، فَجَاءَ عَمُّ لَهُ فَحَمَلَهُ إِلَى بَيْتِهِ ، فَلَمَّا أَفَاقَ ، قَالَ : يَا عَمُّ ! انْطَلِقْ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ ، وَقُلْ : مَا جَزَاءُ مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ ؟ فَاَنْطَلَقَ عَمُّ فَأَخْبَرَ عُمَرَ ، وَقَدْ شَهَقَ الْفَتَى شَهْقَةً أُخْرَى فَمَاتَ مِنْهَا ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ عُمَرُ ، فَقَالَ : لَكَ جَنَّاتٍ ، لَكَ جَنَّاتٍ « (هـ) .

٢٠٥٦ - عن أبي الأحوص قال : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَتَدْرُونَ مَا ﴿ خَوْرٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ ﴾ (٢) ؟ دُرٌّ مُجَوَّفٌ « (عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم) .

٢٠٥٧ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قوله تعالى : ﴿ خَافِضَةٌ رَافِعَةٌ ﴾ (٣) ، قَالَ : « السَّاعَةُ خَفِضَتْ أَعْدَاءَ اللَّهِ فِي النَّارِ ، وَرَفَعَتْ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ إِلَى الْجَنَّةِ » (ابن جرير وابن أبي حاتم) .

٢٠٥٨ - عن أبي يزيد قال : « لَقِيَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا خَوْلَةٌ وَهِيَ تَسِيرُ مَعَ النَّاسِ ، فَاسْتَوْقَفْتُهُ فَوَقَفَ لَهَا وَدَنَا مِنْهَا ، وَأَصْغَى إِلَيْهَا رَأْسَهُ ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى مِنْكَبَيْهَا حَتَّى قَضَتْ حَاجَتَهَا وَأَنْصَرَفَتْ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَبَسْتَ رِجَالَ قُرَيْشٍ عَلَى هَذِهِ الْعَجُوزِ ؟ قَالَ : وَيْحَكَ أَتَدْرِي مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَ لَا ، قَالَ : هَذِهِ امْرَأَةٌ سَمِعَ اللَّهُ شَكْوَاهَا مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ ، هَذِهِ

(١) سورة الرحمن، الآية: ٤٦ .

(٢) سورة الرحمن، الآية: ٧٢ .

(٣) سورة الواقعة، الآية: ٣ .

خَوْلَةُ بِنْتُ ثَعْلَبَةَ ، وَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَنْصَرِفْ عَنِّي إِلَى اللَّيْلِ مَا انْصَرَفْتُ حَتَّى تَقْضِيَ حَاجَتَهَا » (ابن أبي حاتم وعثمان بن سعيد الدارمي في النقص على بشر المريسي في الأسماء والصفات) .

٢٠٥٩ - عن ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنٍ قَالَ : « بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسِيرُ عَلَى حِمَارِهِ لَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : قِفْ يَا عُمَرُ ، فَوَقَفَ ، فَأَغْلَطَتْ لَهُ الْقَوْلَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ ؟ قَالَ : وَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَسْمَعَ لَهَا ؟ وَهِيَ الَّتِي سَمِعَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَنْزَلَ فِيهَا مَا أَنْزَلَ : ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا ﴾ (١) » (خ في تاريخه وابن مردويه) .

٢٠٦٠ - عن أَبِي سِنَانٍ قَالَ : « سَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ يَلْبَسُ الْعَلِيظَ مِنَ الثِّيَابِ ، وَيَأْكُلُ أَحْسَنَ الطَّعَامِ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِأَلْفِ دِينَارٍ ، وَقَالَ لِلرُّسُولِ : انْظُرْ مَا يَصْنَعُ إِذَا هُوَ أَخَذَهَا ؟ فَمَا لَبِثَ أَنْ لَبَسَ الْبَيْنَ الثِّيَابِ ، وَأَكَلَ أَطْيَبَ الطَّعَامِ ، فَجَاءَ الرَّسُولُ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ تَأَوَّلَ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ ، وَمَنْ قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ ﴾ (٢) » (ابن جرير) .

٢٠٦١ - عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أُسْأَلَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمَرَاتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ (٣) حَتَّى حَجَّ عُمَرُ وَحَجَّجْتُ مَعَهُ ، فَلَمَّا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَدَلَ عُمَرُ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْأَدَاةِ فَتَبَرَّرْتُ ثُمَّ أَتَانِي ، فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ فَتَوَضَّأَ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مِنَ الْمَرَاتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ (٤) ؟ فَقَالَ عُمَرُ : وَاعَجَبًا يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ؟ هِيَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ ، ثُمَّ أَخَذَ يَسُوقُ الْحَدِيثَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ قَوْمًا

(١) سورة المجادلة الآية رقم : ١ .

(٢) سورة الطلاق ، الآية : ٧ .

(٣) سورة التحريم ، الآية : ٤ .

(٤) سورة التحريم ، الآية : ٤ .

نَغَلِبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ ، وَكَانَ مَنزِلِي فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ بِالْعَوَالِي ، فَغَضِبْتُ يَوْمًا عَلَى امْرَأَتِي ، فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي ، فَقَالَتْ : مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ ؟ فَوَاللَّهِ إِنْ أُرَوَّاجَ النَّبِيُّ ﷺ لَيُرَاجِعُنِي ، وَتَهَجَّرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ ، فَاَنْطَلَقْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : أُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قُلْتُ : وَتَهَجَّرُهُ إِحْدَاكُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قُلْتُ : قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْكُنَّ ، وَخَسِرَ ، أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِعِظَابِ رَسُولِهِ ؟ فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ ، لَا تُرَاجِعِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا تَسْأَلِيهِ شَيْئًا ، وَسَلِّبِي مَا بَدَأَ لَكَ ، وَلَا يَغْرَبَنَّكَ إِنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْسَمُ مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ ، يُرِيدُ عَائِشَةَ ، وَكَانَ لِي جَارٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَكُنَّا نَتَنَوَّبُ التَّرْوَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا ، فَيَأْتِينِي بِخَبَرِ الوَحْيِ وَغَيْرِهِ ، وَآتِيهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ ، وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ غَسَّانَ تَتَعَلَّقُ الْحَيْلَ لِعِتْرَتِنَا ، فَتَزَلُ صَاحِبِي يَوْمًا ، ثُمَّ أَتَانِي عِشَاءً فَضْرَبَ بَابِي ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ : حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ ، فَقُلْتُ : وَمَا ذَلِكَ ؟ أَجَاءَتْ غَسَّانُ ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ ، طَلَّقَ الرَّسُولُ نِسَاءَهُ ، فَقُلْتُ : قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ ، قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هَذَا كَائِنًا ، حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الصُّبْحَ شَدَدْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي ، ثُمَّ نَزَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَهِيَ تَبْكِي ، فَقُلْتُ : أَطَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : لَا أُدْرِي ، هُوَ ذَا مُعْتَزِلٌ فِي المَشْرَبَةِ ، فَاتَيْتُ غُلَامًا لَهُ أَسْوَدٌ ، فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ ، فَدَخَلَ الغُلَامُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ : قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ : فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُ المِنْبَرَ ، فَإِذَا عِنْدَهُ رَهْطٌ جُلُوسٌ ، يَبْكِي بَعْضُهُمْ ، فَجَلَسْتُ قَلِيلًا ، ثُمَّ عَلَنِي مَا أَجِدُ ، فَاتَيْتُ الغُلَامَ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ : قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ ، فَصَمَّتْ فَخَرَجْتُ ثُمَّ جَلَسْتُ إِلَى المِنْبَرَ ، ثُمَّ عَلَنِي مَا أَجِدُ ، فَاتَيْتُ الغُلَامَ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ : قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا ، فَإِذَا الغُلَامُ يَدْعُونِي فَقَالَ : ادْخُلِي ، فَقَدْ أُذِنَ لَكَ ، فَدَخَلْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا هُوَ مُتَّكِيٌّ عَلَى رِمَالِ حَصِيرٍ قَدْ أَثَرَ فِي جَنْبِهِ ، فَقُلْتُ : أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ ؟ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَقَالَ : لَا ، قُلْتُ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَوْ رَأَيْتِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ قَوْمًا نَغَلِبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ

وَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ ، فَغَضِبْتُ عَلَى أَمْرَاتِي يَوْمًا ، فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ أَنْ تُرَاجِعُنِي ، فَقَالَتْ : مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ ؟ فَوَاللَّهِ ! إِنَّ أَرْوَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيُرَاجِعُنَهُ ، وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ ، فَقُلْتُ : قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ ، وَخَسِرَ ، أَفْتَأْمَنُ إِحْدَاهُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِيغْضِبَ رَسُولَهُ ﷺ ؟ فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ : لَا يَغُرُّكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتِكَ هِيَ أَوْسَمَ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ ؟ فَتَبَسَّمَ أُخْرَى ، فَقُلْتُ : أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَجَلَسْتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فِي الْبَيْتِ ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِي الْبَيْتِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ إِلَّا أَهْبَةَ ثَلَاثَةً ، فَقُلْتُ : ادْعُ اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يُوسِّعَ عَلَيَّ أُمِّيكَ ، فَقَدْ وَسَّعَ عَلَيَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ ، فَاسْتَوَى جَالِسًا ، ثُمَّ قَالَ : أَفِي شَكِّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَابِ ؟ أَوْلَيْتِكَ قَوْمٌ عَجَلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، فَقُلْتُ : اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَانَ أَقْسَمَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهِمْ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِمْ ، حَتَّى عَابَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ ، وَجَعَلَ لَهُ كَفَّارَةَ الْيَمِينِ » (عب وابن سعد والعدني وعبد بن حميد في تفسيره ح م ت ن وابن جرير في تهذيبه وابن المنذر وابن مردويه ق في الدلائل) .

٢٠٦٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا اعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ ، دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا النَّاسُ يَنْكَبُونَ بِالْحَصَى وَيَقُولُونَ : طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرَ بِالْحِجَابِ ، فَقُلْتُ : لِأَعْلَمَنَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ : يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ ! قَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : مَا لِي وَلَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ؟ عَلَيْكَ بِعَيْتِكَ ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : يَا حَفْصَةَ أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يُحِبُّكَ ، وَلَوْلَا أَنَا لَطَلَّقَكَ ، فَبَكَتْ أَشَدَّ الْبُكَاءِ ، فَقُلْتُ لَهَا : أَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ فِي الْمَشْرَبَةِ ، فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَبَاحِ غُلامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى أُسْكُفَةِ الْمَشْرَبَةِ ، مُدْلِيًا رِجْلَيْهِ عَلَى نَقِيرٍ مِنْ خَشَبٍ ، وَهُوَ جَذَعٌ يَرْفِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَيَنْحَدِرُ ، فَتَادَيْتُ يَا رَبَّاحُ ! اسْتَأْذِنْ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَنَظَرَ إِلَيَّ الْغُرْفَةَ ، ثُمَّ

نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، فَقُلْتُ : يَا رَبَّاحُ ! اسْتَأْذِنْ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَنَظَرَ إِلَيَّ
الْغُرْفَةَ ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ ، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، فَرَفَعْتُ صَوْتِي ، ثُمَّ قُلْتُ : يَا رَبَّاحُ اسْتَأْذِنْ لِي
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ظَنَّ أَنِّي جِئْتُ مِنْ أَجْلِ حَفْصَةَ ،
وَاللَّهِ لَئِنِ أَمَرَنِي بِضَرْبِ عُنُقِهَا لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهَا ، فَأَوْمَى إِلَيَّ بِيَدِهِ : أَنْ ارْقَهُ ، فَدَخَلْتُ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى حَصِيرٍ ، فَجَلَسْتُ فَإِذَا عَلَيْهِ إِزَارٌ وَلَيْسَ عَلَيْهِ
غَيْرُهُ ، وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ ، فَنَظَرْتُ فِي خِزَانَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ
مِنْ شَعِيرِ نَحْوِ الصَّاعِ ، وَمِثْلُهَا مِنْ قَرْطٍ ، فِي نَاحِيَةِ الْغُرْفَةِ ، فَإِذَا فِيقُ مُعَلَّقٌ ، فَابْتَدَرْتُ
عَيْنَايَ ، فَقَالَ : مَا يُبْكِيكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ؟ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَمَا لِي لَا أَبْكِي ؟ وَهَذَا
الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِكَ ، وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى ؟ وَذَاكَ قَيْصَرٌ وَكِسْرَى
فِي الثَّمَارِ وَالْأَنْهَارِ ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَفْوَتُهُ ، وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ ، فَقَالَ : يَا ابْنَ
الْخَطَّابِ ! أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةَ ، وَلَهُمُ الدُّنْيَا ، قُلْتُ : بَلَى ، وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ
حِينَ دَخَلْتُ وَأَنَا أَرَى فِي وَجْهِهِ الْغَضَبَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا يَشُقُّ عَلَيْكَ مِنْ
شَأْنِ النِّسَاءِ ؟ فَإِنْ كُنْتُ طَلَّقْتَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَكَ ! وَمَلَائِكَتُهُ وَجِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ وَأَنَا وَأَبُو
بَكْرٍ وَالْمُؤْمِنُونَ مَعَكَ ، وَكُلَّمَا تَكَلَّمْتُ وَأَحْمَدُ اللَّهَ بِكَلَامٍ إِلَّا رَجَوْتُ اللَّهَ يُصَدِّقُ قَوْلِي
الَّذِي أَقُولُهُ ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَرْوَاجًا خَيْرًا
مِنْكُنَّ ﴾ (١) ، ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ
وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴾ (٢) ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ تَظَاهَرَتَا عَلَى سَائِرِ نِسَاءِ
النَّبِيِّ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! طَلَّقْتَهُنَّ ؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي
دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَالْمُسْلِمُونَ يَنْكُتُونَ بِالْحَصَى وَيَقُولُونَ : طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ ،
أَفَأَنْزِلُ أُخْبِرُهُمْ أَنَّكَ لَمْ تَطْلُقْتَهُنَّ ؟ قَالَ : نَعَمْ إِنْ شِئْتَ ، ثُمَّ لَمْ أَزَلْ أَحَدُهُ حَتَّى تَحَسَّرَ
الْغَضَبُ عَنْ وَجْهِهِ ، وَحَتَّى كَثُرَ وَضَحِكَ ، وَكَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ ثَغْرًا ، فَنَزَلَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلَتْ أَتَشَبَّتُ بِالْجُدْعِ ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا يَمْشِي عَلَى
الْأَرْضِ مَا يَمَسُّهُ بِيَدِهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا كُنْتُ فِي هَذِهِ الْغُرْفَةِ تِسْعًا

(١) سورة التحريم، الآية: ٥.

(٢) سورة التحريم، الآية: ٤.

وَعَشْرِينَ ، فَقَالَ : إِنَّ الشَّهْرَ قَدْ يَكُونُ تِسْعًا وَعَشْرِينَ ، فَقُمْتُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَنادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي : لَمْ يُطَلِّقْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ (١) ، فَكُنْتُ أَنَا اسْتَنْبَطْتُ ذَلِكَ الْأَمْرَ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّخْيِيرِ » (عبد بن حميد في تفسيره ع م وابن مردويه) وَرَوَى بَعْضُهُ : وَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى حَصِيرٍ إِلَى قَوْلِهِ : قُلْتُ بَلَى .

٢٠٦٣ - عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « أَقْبَلْنَا مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى مَرِّ الظُّهْرَانِ فَدَخَلَ عُمَرُ الْأَرَاكَ يَقْضِي حَاجَتَهُ ، وَقَعَدْتُ لَهُ حَتَّى خَرَجَ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ حَدِيثٍ مُنْذُ سَنَةٍ ، فَتَمَنُّعَنِي هَيْبَتُكَ أَنْ أَسْأَلَكَ ، فَقَالَ : لَا تَفْعَلْ ، إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ عِنْدِي عِلْمًا فَسَلْنِي ، فَقُلْتُ : أَسْأَلُكَ عَنْ حَدِيثِ الْمَرَاتِينَ ؟ قَالَ : نَعَمْ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ ، كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا نَعْتَدُ بِالنِّسَاءِ وَلَا نَدْخُلُهُنَّ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِنَا ، فَلَمَّا جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ أَنْزَلَهُنَّ اللَّهُ حَيْثُ أَنْزَلَهُنَّ ، وَجَعَلَ لَهُنَّ حَقًّا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَدْخُلَهُنَّ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِنَا ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي بَعْضِ شَأْنِي إِذْ قَالَتْ لِي امْرَأَتِي : كَذَا وَكَذَا ، فَقُلْتُ : وَمَا لِكَ أَنْتِ وَلِهَذَا ؟ وَمَتَى كُنْتَ تَدْخُلِينَ فِي أُمُورِنَا ؟ فَقَالَتْ : يَا ابْنَ الْخَطَابِ ! مَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يُكَلِّمَكَ ، وَابْنَتُكَ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى يَظَلَّ غَضْبَانَ ، فَقُلْتُ : وَإِنَّهَا لَتَفْعَلُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، فَقُمْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : يَا حَفْصَةَ أَلَا تَتَّقِينَ اللَّهَ ؟ تُكَلِّمِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَظَلَّ غَضْبَانَ ، وَيَحْكُ ، لَا تَغْتَرِّي بِحُسْنِ عَائِشَةَ وَحُبِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا ، ثُمَّ أَتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ أَيْضًا فَقُلْتُ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ : لَقَدْ دَخَلْتُ يَا ابْنَ الْخَطَابِ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، حَتَّى بَيَّنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبَيَّنَّ نِسَائِهِ ، وَكَانَ لِي صَاحِبٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَحْضُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا غِيبْتُ ، وَأَحْضُرُهُ إِذَا غَابَ ، وَيُخْبِرُنِي وَأُخْبِرُهُ ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدًا أَخَوْفَ عِنْدَنَا أَنْ يَغْزُونَا مِنْ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ عَسَانَ ، فَأَنَا ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسٌ فِي بَعْضِ أَمْرِي إِذْ جَاءَ صَاحِبِي ، فَقَالَ : أَبَا حَفْصٍ مَرَّتَيْنِ ، فَقُلْتُ :

(١) سورة النساء، الآية: ٨٣.

وَبَلَّغَ مَا لَكَ؟ أَجَاءَ الْعَسَانِيُّ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، فَقُلْتُ: رَغِمَ أَنْفُ حَفْصَةَ، وَأَنْتَعَلْتُ وَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَإِذَا فِي كُلِّ بَيْتٍ بُكَاءٌ، وَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ، وَإِذَا عَلَى الْبَابِ غُلَامٌ أَسْوَدٌ، فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ لِي، فَأَذِنَ لِي، فَإِذَا هُوَ نَائِمٌ عَلَى حَصِيرٍ تَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ، وَإِذَا قَرِظٌ وَأُهْبٌ مُعَلَّقَةٌ، فَأَنْشَأْتُ أَخْبِرُهُ بِمَا قُلْتُ لِحَفْصَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَكَانَ أَلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةَ تِسْعِ وَعِشْرِينَ نَزَلَ إِلَيْهِنَّ «(ط)».

٢٠٦٤ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «ذَكَرَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ﴾ (١) قَالَ: «إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي حَفْصَةَ» (ابن مردويه).

٢٠٦٥ - عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنهم: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَفْصَةَ: لَا تُخْبِرِي أَحَدًا، وَأَنْ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيَّ حَرَامٌ، فَقَالَتْ: اتَّحَرَّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ؟ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَقْرُبُهَا، فَلَمْ تَقْرَأْهَا نَفْسَهَا حَتَّى أَخْبَرْتُ عَائِشَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ (٢)» (الشاشي ص).

٢٠٦٦ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مِنَ الْمَرَّاتَيْنِ اللَّتَانِ تَظَاهَرْتَا؟ قَالَ: عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ، وَكَانَ بَدْءُ الْحَدِيثِ فِي شَأْنِ مَارِيَةَ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ الْقُبَيْطِيَّةِ، أَصَابَهَا النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ فِي يَوْمِهَا، فَوَجَدَتْ حَفْصَةَ، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! لَقَدْ جِئْتُ إِلَيْ شَيْئًا مَا جِئْتُهُ إِلَى أَحَدٍ مِنْ أَزْوَاجِكَ، فِي يَوْمِي وَفِي دَوْرِي وَعَلَى فِرَاشِي؟ قَالَ: أَلَا تَرْضِينَ أَنْ أُحَرِّمَهَا، فَلَا أَقْرُبُهَا؟ قَالَتْ: بَلَى، فَحَرِّمَهَا، وَقَالَ: لَا تَذَكِّرِي ذَلِكَ لِأَحَدٍ، فَذَكَرْتُهُ لِعَائِشَةَ، فَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ﴾ (٣) الْآيَاتِ كُلِّهَا، فَبَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّرَ عَنْ يَمِينِهِ، وَأَصَابَ جَارِيَتَهُ» (ابن جرير وابن المنذر).

(١) سورة التحريم، الآية: ١.

(٢) سورة التحريم، الآية: ٢.

(٣) سورة التحريم، الآية: ١.

٢٠٦٧ - عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كُنَّا نَسِيرُ فَلَحِقَنَا عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَنَحْنُ نَتَحَدَّثُ فِي شَأْنِ حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ ، فَسَكَّنَا حِينَ لَحِقْنَا ،
فَقَالَ : مَا لَكُمْ سَكْتُمْ حِينَ رَأَيْتُمُونِي ؟ فَأَيُّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَحَدَّثُونَ ؟ قَالُوا : لَا شَيْءَ يَا
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لِتُحَدِّثَنِي ، قَالُوا : تَذَاكِرْنَا عَنْ شَأْنِ عَائِشَةَ
وَحَفْصَةَ ، وَشَأْنِ سَوْدَةَ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَتَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَأَنَا فِي بَعْضِ حُشُوشِ
الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَلَّقَ نِسَاءَهُ ، قَالَ عُمَرُ : فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَهِيَ
قَائِمَةٌ تَلْتَدِمُ وَنِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ قَائِمَاتٌ يَلْتَدِمْنَ ، فَقُلْتُ لَهَا : أَطَلَّقَكَ النَّبِيُّ ﷺ ؟ لِئِنْ كَانَ
طَلَّقَكَ ؟ لَا أَكَلِّمُكَ أَبَدًا ، فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ طَلَّقَكَ فَلَمْ يُرَاجِعْكَ إِلَّا مِنْ أَجْلِي ، ثُمَّ خَرَجْتُ
فَإِذَا النَّاسُ جُلُوسٌ فِي الْمَسْجِدِ حَلَقٌ حَلَقٌ ، كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ
قَدْ قَعَدَ فَوْقَ الْبَيْتِ ، فَجَلَسْتُ فِي حَلَقَةٍ ، فَاعْتَمَمْتُ فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قُمْتُ فَصَعَدْتُ ،
فَإِذَا غَلَامٌ أَسْوَدٌ عَلَى الْبَابِ ، فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَحْمَةُ اللَّهِ
وَبَرَكَاتُهُ ، أَيْدُخُلْ عُمَرُ ؟ فَلَمْ يُجِبْنِي أَحَدٌ ، فَاتَيْتُ مَجْلِسِي فَجَلَسْتُ فِيهِ ، وَجَاءَ الرَّسُولُ
فَقَالَ : أَيْنَ عُمَرُ ؟ فَقُمْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الشَّمْسِ ،
فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَجَلَسْتُ ، وَبَوَّجَهُ شَيْءٌ مِنَ الْغَضَبِ ، فَوَدِدْتُ أَنِّي سَلَبْتُهُ مِنْ وَجْهِهِ ،
فَلَمْ أَرُزْ أَحَدُهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ ؟ لَوْ رَأَيْتَنِي وَقَدْ دَخَلْتُ عَلَى
حَفْصَةَ وَهِيَ تَلْتَدِمُ ، فَقُلْتُ لَهَا : أَطَلَّقَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ لِئِنْ كَانَ فَعَلَ لَا أَكَلِّمُكَ
أَبَدًا ، فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ طَلَّقَكَ ، وَمَا رَاجَعَكَ إِلَّا مِنْ أَجْلِي ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَجَعَلْتُ
أَحَدُهُ حَتَّى رَأَيْتُهُ يَسِيرُ عَنْ وَجْهِهِ الْغَضَبُ ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَطَلَّقْتَ
نِسَاءَكَ ؟ فَغَضِبَ ، وَقَالَ لِي : قُمْ عَنِّي ، فَخَرَجْتُ ، فَمَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ تِسْعًا وَعِشْرِينَ
لَيْلَةً ، ثُمَّ إِنَّ الْفَضْلَ بْنَ الْعَبَّاسِ نَزَلَ بِالْكِتَابِ فِيهَا : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ
اللَّهُ لَكَ ﴾ (١) السُّورَةُ كُلُّهَا ، وَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ « (ابن مردويه) .

٢٠٦٨ - عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : « أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ ﴾ (٢) فَكُنْتُ أَهَابُهُ ،

(١) سورة التحريم، الآية: ١

(٢) سورة التحريم، الآية: ٤

حَتَّى حَاجَجْنَا مَعَهُ ، فَلَمَّا قَضَيْنَا حِجَّتَنَا قَالَ : مَرْحَبًا بِابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَا
 حَاجَتُكَ ؟ قُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ ﴾ (١) مَنْ
 هُمَا ؟ قَالَ : مَا تَسْأَلُ عَنْهَا أَحَدًا أَعْلَمَ بِذَلِكَ مِنِّي ، كُنَّا وَنَحْنُ بِمَكَّةَ لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ مِنَّا
 امْرَأَتَهُ إِذَا كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ سَفَعُ بِرِجْلَيْهَا ، فَقَضَى مِنْهَا حَاجَتَهُ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ
 تَرَوْنَا مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ ، فَجَعَلْنَ يُكَلِّمُنَا وَيُرَاجِعُنَا ، فَقَمْتُ إِلَيْهَا بِقَضِيبٍ فَضَرَبْتُهَا
 بِهِ ، فَقَالَتْ : يَا عَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَكَلَّمَهُ نِسَاؤُهُ ،
 فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ : يَا بِنْتُ أَنْظَرِي لَا تُكَلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ ، وَلَا
 تَسْأَلِيهِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ عِنْدَهُ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ يُعْطِيكَ ، فَمَا كَانَ لَكَ مِنْ
 حَاجَةٍ حَتَّى دُهِنِكَ فَسَلِينِي ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ فِي مُصَلَاهُ ، جَلَسَ
 النَّاسُ حَوْلَهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، ثُمَّ يَدْخُلُ عَلَى نِسَائِهِ امْرَأَةً امْرَأَةً ، يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ ،
 وَيَدْعُو لَهُنَّ ، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ إِحْدَاهُنَّ كَانَ عِنْدَهَا ، وَأَنَّهَا أُهْدِيَتْ لِحَفْصَةَ عُكَّةً فِيهَا عَسَلٌ
 مِنَ الطَّائِفِ ، أَوْ مِنْ مَكَّةَ ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا حَبَسَتْهُ حَتَّى تُلْعِقَهُ وَتُسْقِيَهُ
 مِنْهَا ، وَإِنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ احْتِيَاسَهُ عِنْدَهَا ، فَقَالَتْ لِجُوَيْرِيَةَ عِنْدَهَا حَبْسِيَّةٌ يُقَالُ لَهَا
 خَضْرَاءُ ، إِذَا دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَادْخُلِي عَلَيْهَا فَانظُرِي مَا يَصْنَعُ ؟ فَأَخْبَرْتُهَا الْجَارِيَةَ
 بِشَأْنِ الْعَسَلِ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيَّ صَوَاحِبَهَا ، فَأَخْبِرْتَهُنَّ وَقَالَتْ : إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ فَقُلْنَ :
 إِنَّا نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ ، ثُمَّ إِنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَطَعِمْتَ
 شَيْئًا مِنْذُ الْيَوْمِ ؟ لَكَأَنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ شَيْءٍ عَلَيْهِ
 أَنْ يُوجَدَ مِنْهُ رِيحُ شَيْءٍ ، فَقَالَ : هُوَ عَسَلٌ ، وَاللَّهِ لَا أَطَعَّمُهُ أَبَدًا ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ
 حَفْصَةَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ لِي حَاجَةً إِلَيَّ أَبِي نَفَقَةً لِي عِنْدَهُ فَأَذِنَ لِي آتِيهِ ، فَأَذِنَ
 لَهَا ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ مَارِيَةَ جَارِيَتِي فَأَدْخَلَهَا بَيْتَ حَفْصَةَ ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ :
 فَوَجَدْتُ الْبَابَ مُغْلَقًا ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فَرِحٌ ، وَوَجْهُهُ
 يَقْطُرُ عَرَقًا ، وَحَفْصَةُ تَبْكِي ، فَقَالَ : مَا يُبْكِيكَ ؟ قَالَتْ : إِنَّمَا أَذِنْتَ لِي مِنْ أَجْلِ
 هَذَا ؟ أَدْخَلْتَ أُمَّتَكَ بَيْتِي ، ثُمَّ وَقَعْتَ عَلَيْهَا عَلَى فِرَاشِي ، مَا كُنْتُ تَصْنَعُ هَذَا بِامْرَأَةٍ

(١) سورة التحريم، الآية: ٤.

مِنْهُنَّ؟ أَمَا وَاللَّهِ لَا يَحِلُّ لَكَ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا صَدَقْتُ، أَلَيْسَتْ هِيَ جَارِيَّتِي وَقَدْ أَحَلَّهَا اللَّهُ لِي؟ أَشْهَدُكَ أَنَّهَا عَلَيَّ حَرَامٌ أَلْتَمَسُ رِضَاكَ، لَا تُخْبِرِي بِهَذَا امْرَأَةً مِنْهُنَّ، فَهِيَ عِنْدَكَ أَمَانَةٌ، فَلَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَرَعَتْ حَفْصَةَ الْجِدَارَ الَّذِي بَيْنَهَا وَبَيْنَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: أَلَا أُبَشِّرُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ أُمَّتَهُ، وَقَدْ أَرَاخَنَا اللَّهُ تَعَالَى مِنْهَا: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ (١) ثُمَّ قَالَ: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾ (٢) فَهِيَ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ كَانَتَا لَا تَكْتُمُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى شَيْئًا، فَجِئْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي مَشْرَبَتِهِ فِيهَا حَصِيرٌ، وَإِذَا سِقَاءٌ مِنْ جُلُودٍ مُعَلَّقَةٌ، وَقَدْ أَفْضَى جَنْبُهُ إِلَى الْحَصِيرِ، فَأَثَرَ الْحَصِيرُ فِي جَنْبِهِ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ بَكَيتُ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَارِسٌ وَالرُّومُ يَضْطَجِعُ أَحَدُهُمْ عَلَى الدَّبِياجِ، فَقَالَ: هُوَ لِأَيِّ قَوْمٍ عَجَلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةَ لَنَا، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: فَمَا شَأْنُكَ؟ فَعَنَ خَبَرَ أَتَاكَ اعْتَزَلْتَهُنَّ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ أَزْوَاجِي شَيْءٌ فَأَقْسَمْتُ أَنْ لَا أُدْخِلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا، ثُمَّ خَرَجْتُ عَلَى النَّاسِ فَقُلْتُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! ارْجِعُوا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِ شَيْءٌ فَاحَبَّ أَنْ يَعْتَزِلَ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ: يَا بِنْتُ أَتَكَلِّمِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَتُغِيظِينَهُ؟ فَقَالَتْ: لَا أَكَلِمُهُ بَعْدَ بِشْيءٍ يَكْرَهُهُ، وَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَكَانَتْ خَالَتِي، فَقُلْتُ لَهَا كَنَحْوِ مَا قُلْتُ لِحَفْصَةَ، فَقَالَتْ: عَجَبًا لَكَ يَا عُمَرُ، كُلُّ شَيْءٍ قَدْ تَكَلَّمْتَ فِيهِ حَتَّى تُرِيدَ أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِ؟ مَا يَمْنَعُنَا أَنْ نَعَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَزْوَاجِكُمْ يَعْرَنَ عَلَيْكُمْ؟ وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكِ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ (٣) (طس وابن مردويه).

٢٠٦٩ - عن ابن عمر قال: «دَخَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى حَفْصَةَ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ لَهَا: مَا يُبْكِيكَ لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَّقَكَ؟ إِنَّهُ قَدْ كَانَ طَلَّقَكَ مَرَّةً ثُمَّ

(١) سورة التحريم، الآية: ١.

(٢) سورة التحريم، الآية: ٤.

(٣) سورة الأحزاب، الآية: ٢٨.

رَاجِعِكَ مِنْ أَجْلِي ، وَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ طَلَّقَكَ مَرَّةً أُخْرَى لَا أَكَلِّمُكَ أَبَدًا ، وَفِي لَفْظٍ : لَا كَلِمَتُهُ فِيكَ « (البنار ص) .

٢٠٧٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ شَهْرًا ، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَ وَعِشْرُونَ أَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ : إِنَّ الشَّهْرَ قَدْ تَمَّ وَقَدْ بَرَرْتَ » (ش) .

٢٠٧١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اعْتَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَشْرَبَةِ شَهْرًا حِينَ أَفْشَتْ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الَّذِي أَسْرَأَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ قَدْ قَالَ : مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْكَ شَهْرًا مَوْجِدَةً عَلَيْهِنَّ ، فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعَ وَعِشْرُونَ دَخَلَ عَلَيَّ أُمُّ سَلَمَةَ ، وَقَالَ : الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ ، وَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ » (ابن سعد) .

٢٠٧٢ - عن أَنَسٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : بَلَّغْنِي بَعْضَ مَا آذَيْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نِسَاؤُهُ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِنَّ فَجَعَلْتُ أَسْتَقْرِيهنَّ وَأَعْظُهُنَّ ، فَقُلْتُ : فِيمَا أَقُولُ : لَتَنْتَهِيَنَّ أَوْ لَيُبَدِّلَنَّ اللَّهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ ، حَتَّى آتَيْتُ عَلِيَّ زَيْنَبَ فَقَالَتْ : يَا عُمَرُ ! أَمَا كَانَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَعِظُ نِسَاءَهُ حَتَّى تَعْظَنَا أَنْتَ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّكَ ﴾ ^(١) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ » (ابن منيع وابن أبي عاصم في السُّنَّةِ كَر) وِصَحَّ .

٢٠٧٣ - عن السُّدِّيِّ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ﴿ وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَيَّ الطَّرِيقَةَ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ﴾ ^(٢) قَالَ : حَيْثُ مَا كَانَ الْمَاءُ كَانَ الْمَالُ ، وَحَيْثُ مَا كَانَ الْمَالُ كَانَتِ الْفِتْنَةُ » (عبد بن حميد وابن جرير) .

٢٠٧٤ - عن عطاءٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا ﴾ ^(٣) قَالَ : عَلَّةٌ شَهْرٍ بِشَهْرٍ » (ابن جرير وابن أبي حاتم والدينوري وابن مردويه) .

(١) سورة التحريم، الآية: ٥ .

(٢) سورة الجن، الآية: ١٦ و ١٧ .

(٣) سورة المدثر، الآية: ١٢ .

٢٠٧٥ - عن النعمان بن بشير : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ ﴾ (١) قَالَ : يُقْرَنُ بَيْنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ مَعَ الصَّالِحِ فِي الْجَنَّةِ ، وَيُقْرَنُ بَيْنَ الرَّجُلِ السُّوءِ مَعَ السُّوءِ فِي النَّارِ ، فَذَلِكَ تَزْوِيجُ الْأَنْفُسِ » (عب والفريابي ص ش وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه ك حل ق في البعث) .

٢٠٧٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ : ﴿ وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ ﴾ (٢) قَالَ : جَاءَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ التَّمِيمِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي وَأَدْتُ ثَمَانَ بَنَاتٍ لِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : أَعْتَقَ عَنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ رَقَبَةً ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي صَاحِبُ إِبِلٍ ، قَالَ : فَانْحَرِ عَنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ بَدَنَةً إِنْ شِئْتَ » (البخاري والحاكم في الكنى وابن مردويه ق) .

٢٠٧٧ - عن أسلم قَالَ : « قَرَأَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾ (٣) فَلَمَّا بَلَغَ ﴿ عَلِمْتَ نَفْسٌ مَا أَحْضَرَتْ ﴾ قَالَ : لِهَذَا أُجْرِي الْحَدِيثُ » (عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه ط) .

٢٠٧٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّبَكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ ﴾ (٤) قَالَ : غَرَّبَهُ وَاللَّهُ جَهْلُهُ » (ابن المنذر وابن أبي حاتم والعسكري في المواعظ) .

٢٠٧٩ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ ﴾ (٥) قَالَ : « حَالًا بَعْدَ حَالٍ » (عبد ابن حميد) .

٢٠٨٠ - عن أبي عمران الجوني قَالَ : « مَرَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَاهِبٍ فَوَقَفَ ، وَنُودِيَ الرَّاهِبُ فَقِيلَ لَهُ : هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، فَاطَّلَعَ فَإِذَا إِنْسَانٌ بِهِ مِنَ الضَّرِّ وَالْاجْتِهَادِ

(١) سورة التكوير، الآية: ٧.

(٢) سورة التكوير، الآية: ٨.

(٣) سورة الانفطار، الآية: ٦.

(٤) سورة الانشقاق، الآية: ١٩.

(٥) سورة الغاشية، الآية: ٤.

وَتَرَكَ الدُّنْيَا ، فَلَمَّا رَأَهُ عُمَرُ بَكَى ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ نَصْرَانِيٌّ ، فَقَالَ عُمَرُ : قَدْ عَلِمْتُ ، وَلَكِنِّي رَحِمْتُهُ ، ذَكَرْتُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ غَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ تَصَلِي نَارًا حَامِيَةً ﴾ (١) فَرِحْتُ نَصْبَهُ وَاجْتِهَادَهُ ، وَهُوَ فِي النَّارِ « (هب وابن المنذر ك) .

٢٠٨١ - عن إبراهيم قَالَ : « صَلَّى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالنَّاسِ بِمَكَّةَ عِنْدَ الْبَيْتِ فَقَرَأَ : ﴿ لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ ﴾ (٢) قَالَ : ﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ﴾ (٣) وَجَعَلَ يَوْمِي بِأُصْبُعِهِ إِلَى الْكَعْبَةِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ » (ص ش ابن المنذر) .

٢٠٨٢ - عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرٍ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : لِمَ تُدْخِلُ هَذَا الْفَتَى مَعَنَا ؟ وَلَنَا أَبْنَاءُ مِثْلُهُ ، فَقَالَ : إِنَّهُ مِمَّنْ قَدْ عَلِمْتُمْ ، فَدَعَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَعَانِي ، وَمَا رَأَيْتُهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ مَنِي ، فَقَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ (٤) حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَمَرْنَا اللَّهَ أَنْ نَحْمِدَهُ وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَفَتَحَ عَلَيْنَا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا نَذْرِي ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، فَقَالَ لِي : يَا ابْنَ عَبَّاسِ ! أَكْذَلِكَ تَقُولُ ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَمَا تَقُولُ ؟ قُلْتُ : هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَهُ اللَّهُ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ ، وَالْفَتْحُ فَتَحَ مَكَّةَ ، فَذَلِكَ عَلَامَةٌ أَجَلِكَ ، فَسَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ » (ص ابن سعد و ابن جرير و ابن المنذر ط و ابن مردويه و أبو نعيم ق معاً في الدلائل) .

٢٠٨٣ - عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَمَّا الْحَمْدُ فَقَدْ عَرَفْنَا ، فَقَدْ تَحْمَدُ الْخَلَائِقُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَأَمَّا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَدْ عَرَفْنَا ، فَقَدْ عُبِدَتِ الْإِلَهَةُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ، وَأَمَّا اللَّهُ أَكْبَرُ ، فَقَدْ يُكْبَرُ الْمُصَلِّي ، وَأَمَّا سُبْحَانَ اللَّهِ فَمَا هُوَ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : اللَّهُ أَعْلَمُ ، فَقَالَ عُمَرُ : قَدْ شَقِيَّ عُمَرُ إِنْ

(١) سورة الغاشية، الآية: ٣.

(٢) سورة قريش، الآية: ١.

(٣) سورة قريش، الآية: ٣.

(٤) سورة النصر، الآية: ١١٠.

لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ ، أَنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ ، فَقَالَ عَلِيُّ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! اسْمُ مَنْنُوعٍ أَنْ يَتَّحِلَهُ أَحَدٌ مِنَ الْخَلَائِقِ ، وَإِلَيْهِ مَفْرَعُ الْخَلْقِ ، وَأَحَبُّ أَنْ يُقَالَ لَهُ : فَقَالَ عُمَرُ : هُوَ كَذَلِكَ ، (هـ في تفسيره وابن أبي حاتم وابن مردويه) .

٢٠٨٤ - عن الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، قَالَ : « قَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَلَمْ نَجِدْ فِيمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا أَنْ جَاهِدُوا كَمَا جَاهَدْتُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ؟ فَإِنَّا لَمْ نَجِدْهَا ، قَالَ : أَسْقِطُ فِيمَا أَسْقِطَ مِنَ الْقُرْآنِ » (أبو عبيد) .

٢٠٨٥ - قَرَأَ أَبِي بِنُ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا إِلَّا مَنْ تَابَ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ، فَذَكَرَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاتَاهُ فَسَأَلَهُ عَنْهَا ؟ فَقَالَ : أَخَذْتُهَا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ لَكَ عَمَلٌ إِلَّا الصَّفْقُ بِالْبَيْعِ » (ع ابن مردويه) .

٢٠٨٦ - عن أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ : « كَانَ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْرَأُ : ﴿ إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ الْحَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةَ وَلَوْ حَمِيمَتُمْ كَمَا حَمَوْا نَفْسَهُ لَفَسَدَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ ﴾ (١) ، فَلَبَّغَ ذَلِكَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ ، فَدَعَا نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : مَنْ يَقْرَأُ مِنْكُمْ سُورَةَ الْفَتْحِ ؟ فَقَرَأَ زَيْدٌ عَلَى قِرَاءَتِنَا الْيَوْمَ ، فَغَلَّظَ لَهُ عُمَرُ ، فَقَالَ أَبِي : لَا تَكَلِّمْ : قَالَ : تَكَلِّمْ . قَالَ : لَقَدْ عَلِمْتُ أَنِّي كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَيُقَرِّبُنِي وَأَنْتَ بِالْبَابِ ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ أُقْرَىءَ النَّاسَ عَلَى مَا أَقْرَأَنِي أَقْرَأْتُ وَإِلَّا لَمْ أُقْرَىءَ حَرْفًا مَا حَبِيتُ » (ن وابن أبي داود في المصاحف ك) وروى ابن خزيمة بعضه .

٢٠٨٧ - عن بَجَالَةَ قَالَ : « مَرَّ عُمَرُ بِنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِغَلَامٍ وَهُوَ يَقْرَأُ فِي الْمُصْحَفِ ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَهُوَ أَبُو لَهُمْ ﴾ (٢) فَقَالَ : يَا غَلَامُ حُكْمَهَا ، قَالَ : هَذَا مُصْحَفُ أَبِي ، فَذَهَبَ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ ؟

(١) سورة الفتح ، الآية : ٢٦ .

(٢) سورة الأحزاب ، الآية : ٦ .

فَقَالَ : إِنَّهُ كَانَ يُلْهِبُنِي الْقُرْآنُ وَيُلْهِبُكَ الصَّفْقُ بِالسَّوَابِ « (ص ك) .

٢٠٨٨ - عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَرَأْتُ : ﴿ لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَآدِيَانٍ مِنْ ذَهَبٍ لَابْتَغَى الثَّلَاثَ وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا الثَّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ ﴾ ^(١) ، فَقَالَ عُمَرُ : مَا هَذَا ؟ فَقُلْتُ : هَكَذَا أَقْرَأُ بِهَا أَبِي ، فَجَاءَ إِلَى أَبِي وَسَأَلَهُ عَمَّا قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ ؟ فَقَالَ : هَكَذَا أَقْرَأُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « (حم وأبو عوانة ص) .

٢٠٨٩ - عن محمد بن سيرين قَالَ : « قُتِلَ عُمَرُ وَلَمْ يُجْمَعِ الْقُرْآنُ » (ابن سعد) .

٢٠٩٠ - عن الحسن : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ؟ فَقِيلَ : كَانَتْ مَعَ فَلَانٍ وَقُتِلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ ، فَقَالَ : إِنَّا لِلَّهِ ، وَأَمْرٌ بِالْقُرْآنِ فَجُمِعَ ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ جَمَعَهُ فِي الْمُصْحَفِ » (ابن أبي داود في المصاحف) .

٢٠٩١ - عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قَالَ : « أَرَادَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَجْمَعَ الْقُرْآنَ ، فَقَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ : مَنْ كَانَ تَلَّقَى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ فَلْيَأْتِنَا بِهِ ، وَكَانُوا كَتَبُوا ذَلِكَ فِي الصُّحُفِ وَالْأَلْوَاحِ وَالْعُسْبِ ، وَكَانَ لَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا حَتَّى يَشْهَدَ شَاهِدَانِ ، فَقُتِلَ وَهُوَ يَجْمَعُ ذَلِكَ ، فَقَامَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ ، فَلْيَأْتِنَا بِهِ ، وَكَانَ لَا يَقْبَلُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا حَتَّى يَشْهَدَ عَلَيْهِ شَاهِدَانِ ، فَجَاءَ خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ ، فَقَالَ : قَدْ رَأَيْتُكُمْ تَرَكْتُمْ آيَتَيْنِ لَمْ تَكْتُبُوهُمَا ، قَالُوا : مَا هُمَا ؟ قَالَ : تَلَقَيْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ ﴾ ^(٢) إِلَى آخِرِ السُّورَةِ ، فَقَالَ عُثْمَانُ : وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّهُمَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَأَيْنَ تَرَى أَنْ نَجْعَلَهُمَا ؟ قَالَ : اخْتُمَ بِهِمَا آخِرَ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ ، فَخَتَمَ بِهِمَا بَرَاءَةَ » (ابن أبي داود كر) .

٢٠٩٢ - عن عبد الله بن فضالة ، قَالَ : « لَمَّا أَرَادَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَكْتُبَ

(١) سورة الأحزاب، الآية:

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢٨ .

الإمام ، أَعَدَّ لَهُ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي اللَّغَةِ فَارْتَبِعُوا بِلُغَةِ مُضَرَ ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ مُضَرَ » (ابن أبي داود) .

٢٠٩٣ - عن جابر بن سمرة قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : لَا يُمَلِّينَ فِي مَصَاحِفِنَا هَذِهِ إِلَّا غِلْمَانَ قُرَيْشٍ أَوْ غِلْمَانَ ثَقِيفٍ » (أبو عبيد في فضائله وابن أبي داود) .

٢٠٩٤ - عن سليمان بن أرقم عن الحسن بن سيرين وابن شهاب ، وَكَانَ الزُّهْرِيُّ أَشْبَعَهُمْ حَدِيثًا قَالُوا : « لَمَّا أُسْرِعَ الْقَتْلُ فِي قِرَاءِ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْيَمَامَةِ ، قُتِلَ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ أَرْبَعُمِائَةٍ رَجُلٍ ، لَقِيَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ : إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ هُوَ الْجَامِعُ لِدِينِنَا ، فَإِنْ ذَهَبَ الْقُرْآنُ ذَهَبَ دِينُنَا وَقَدْ عَزَمْتُ أَنْ أَجْمَعَ الْقُرْآنَ فِي كِتَابٍ ، فَقَالَ لَهُ : انْتَظِرْ حَتَّى أَسْأَلَ أَبَا بَكْرٍ ، فَمَضِيَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْبَرَاهُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ : لَا تَعْجَلْ حَتَّى أَشَاوِرَ الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ قَامَ خَطِيبًا فِي النَّاسِ ، فَأَخْبَرَهُمْ بِذَلِكَ ، فَقَالُوا : أَصَبْتَ ، فَجَمَعُوا الْقُرْآنَ ، وَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ : مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ فَلْيَجِئْ بِهِ ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ : إِذَا انْتَهَيْتُمْ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ فَأَخْبِرُونِي : ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾ (١) فَلَمَّا بَلَغُوهَا قَالَتْ : اكْتُبُوا : وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى وَهِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، فَقَالَ لَهَا عُمَرُ : أَلَيْكَ بِهِذِهِ بَيِّنَةٌ ؟ قَالَتْ : لَا ، قَالَ : فَوَاللَّهِ لَا يَدْخُلُ فِي الْقُرْآنِ مَا تَشْهَدُ بِهِ امْرَأَةٌ بِإِقَامَةِ بَيْنَةٍ ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ : اكْتُبُوا ﴿ وَالْعَصْرُ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴾ (٢) وَإِنَّهُ فِيهِ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ ، فَقَالَ عُمَرُ : نَحْوًا عَنَّا هَذِهِ الْأَعْرَابِيَّةُ » (ابن الأنباري في المصاحف) .

٢٠٩٥ - عن محمد بن سيف قَالَ : « سَأَلْتُ الْحَسَنَ عَنِ الْمُصْحَفِ يُنْقَطُ بِالْعَرَبِيَّةِ ؟ قَالَ : أَوْ مَا بَلَغَكَ كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ تَفْقَهُوا فِي الدِّينِ ، وَأَحْسِنُوا عِبَارَةَ الرُّؤْيَا ، وَتَعَلَّمُوا الْعَرَبِيَّةَ » (أبو عبيد في فضائله وابن أبي داود) .

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٨.

(٢) سورة العصر، الآية: ١.

٢٠٩٦ - عن خزيمة بن ثابت قال : « جئت بهذه الآية : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ ^(١) إلى عمر بن الخطاب وإلى زيد بن ثابت رضي الله عنهما ، فقال زيد : مَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ ؟ قُلْتُ : لَا وَاللَّهِ مَا أَدْرِي ، فَقَالَ عُمَرُ : أَنَا أَشْهَدُ مَعَهُ عَلَى ذَلِكَ » (ابن سعد) .

٢٠٩٧ - عن محمد بن كعب القرظي ، قال : « جَمَعَ الْقُرْآنَ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ خَمْسَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ : مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ ، وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ ، وَأَبُو أَيُّوبَ ، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَلَمَّا كَانَ زَمَانُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَيْهِ يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، أَنَّ أَهْلَ الشَّامِ قَدْ كَثُرُوا وَوَبِلُوا وَمَلَأُوا الْمَدَائِنَ ، وَاحْتَاجُوا إِلَى مَنْ يَعْلَمُهُمُ الْقُرْآنَ ، وَيُفْقَهُهُمْ فَأَعِنَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِرِجَالٍ يَعْلَمُونَهُمْ ، فَدَعَا عُمَرُ أَوْلِيكَ الْخَمْسَةَ ، فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّ إِخْوَانَكُمْ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ قَدْ اسْتَعَانُونِي بِمَنْ يَعْلَمُهُمُ الْقُرْآنَ وَيُفْقَهُهُمْ فِي الدِّينِ ، فَأَعِينُونِي رَحِمَكُمُ اللَّهُ بِثَلَاثَةِ مِنْكُمْ ، إِنْ أَحْبَبْتُمْ فَاسْتَهُمُوا ، وَإِنْ أَنْتَدَبَ مِنْكُمْ ثَلَاثَةٌ فَلْيُخْرِجُوا ، فَقَالُوا : مَا كُنَّا لِنُسَاهِمَ ، هَذَا شَيْخٌ كَبِيرٌ لِأَبِي أَيُّوبَ ، وَأَمَّا هَذَا فَسَقِيمٌ لِأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، فَخَرَجَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَعُبَادَةُ وَأَبُو الدَّرْدَاءِ فَقَالَ عُمَرُ : ابْدُؤُوا بِحِمَصَ ، فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ النَّاسَ عَلَى وُجُوهِ مُخْتَلِفَةٍ ، مِنْهُمْ مَنْ يَلْقَنُ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَوَجِّهُوا إِلَيْهِ طَائِفَةً مِنَ النَّاسِ فَإِذَا رَضِيتُمْ مِنْهُمْ فَلْيَقْمُوا بِهَا وَاحِدًا ، وَلْيُخْرِجْ وَاحِدًا إِلَى دِمَشْقَ ، وَالْآخَرَ إِلَى فِلَسْطِينَ ، فَقَدِمُوا حِمَصَ ، فَكَانُوا بِهَا حَتَّى إِذَا رَضُوا مِنَ النَّاسِ أَقَامَ بِهَا عِبَادَةُ ، وَرَجَعَ أَبُو الدَّرْدَاءِ إِلَى دِمَشْقَ ، وَمُعَاذُ إِلَى فِلَسْطِينَ ، فَأَمَّا مُعَاذُ فَمَاتَ عَامَ طَاعُونِ عَمَوَاسَ ، وَأَمَّا عِبَادَةُ فَسَارَ بَعْدُ إِلَى فِلَسْطِينَ فَمَاتَ بِهَا ، وَأَمَّا أَبُو الدَّرْدَاءِ فَلَمْ يَزَلْ بِدِمَشْقَ حَتَّى مَاتَ » (ابن سعد ك) .

٢٠٩٨ - عن يحيى بن جعدة ، قال : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَقْبَلُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ حَتَّى يَشْهَدَ عَلَيْهَا شَاهِدَانِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِآيَتَيْنِ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَا أَسْأَلُكَ عَلَيْهَا شَاهِدًا غَيْرَكَ : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ ^(٢) إِلَى آخِرِ السُّورَةِ (ك) .

(١) سورة التوبة، الآية: ١٢٨ .

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢٨ .

٢٠٩٩ - عن أبي إسحاق عن بعض أصحابه قال : « لَمَّا جَمَعَ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُصْحَفَ ، سَأَلَ عُمَرُ : مَنْ أَعْرَبُ النَّاسِ ؟ قِيلَ : سَعِيدُ بْنُ
الْعَاصِ ، فَقَالَ : مَنْ أَكْتَبَ النَّاسِ ؟ فَقِيلَ : زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، قَالَ : فَلَيْمِلِ سَعِيدٌ ،
وَلْيَكْتُبْ زَيْدٌ ، فَكَتَبُوا مَصَاحِفَ أَرْبَعَةً ، فَأَنْفَذَ مُصْحَفًا مِنْهَا إِلَى الْكُوفَةِ ، وَمُصْحَفًا إِلَى
الْبَصْرَةِ ، وَمُصْحَفًا إِلَى الشَّامِ ، وَمُصْحَفًا إِلَى الْحِجَازِ » (ابن الأنباري في المصاحف).

٢١٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ : « أَنَّ
الْأَنْصَارَ جَاءُوا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ !
نَجْمَعُ الْقُرْآنَ فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ ؟ فَقَالَ : إِنَّكُمْ أَقْوَامٌ فِي أَلْسِنَتِكُمْ لَحْنٌ ، وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ
تُحَدِّثُوا فِي الْقُرْآنِ لَحْنًا وَأَبَى عَلَيْهِمْ) .

٢١٠١ - عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : « قَدْ كُنَّا نَقْرَأُ : الشَّيْخَ وَالشَّيْخَةَ
فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ ، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ : يَا زَيْدُ أَفَلَا نَكْتُبُهَا ؟ قَالَ : لَا ، ذَكَرْنَا ذَلِكَ
وَفِينَا عُمَرُ ، فَقَالَ : أُسْعِفُكُمْ ، قُلْنَا : وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : آتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَذْكَرُ ذَلِكَ ،
فَذَكَرَ آيَةَ الرَّجْمِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَكْتُبِي آيَةَ الرَّجْمِ ، فَأَبَى ، وَقَالَ : لَا
أَسْتَطِيعُ الْآنَ » (العدني ن ك ق ص) .

٢١٠٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ
الْفُرْقَانِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأَهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ فِيهَا ، فَأَخَذْتُ بِثَوْبِهِ
فَذَهَبْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ
عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا ، فَقَالَ : أَقْرَأُ ، فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهَا مِنْهُ ، فَقَالَ : هَكَذَا
أُنزِلَتْ ، ثُمَّ قَالَ لِي أَقْرَأُ فَقَرَأْتُ فَقَالَ هَكَذَا أُنزِلَتْ إِنَّ الْقُرْآنَ أُنزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ،
فَأَقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ » (ط وأبو عبيد في فضائل القرآن حم خ م د ن وأبو عوانة
وابن جرير حب ق) .

٢١٠٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ : ﴿ إِذَا كُنَّا عِظَامًا نَاحِرَةً ﴾ (١)
بِالْفَيْ » (ص وعبد بن حميد) .

(١) سورة النازعات، الآية: ١١ .

٢١٠٤ - عن عمرو بن ميمون قال : « صَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَغْرِبَ فَقَرَأَ : ﴿ وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ وَطُورِ سِينَاءَ ﴾ ^(١) وَهَكَذَا فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ » (عب وعبد بن حميد وابن الأنباري في المصاحف قط في الأفراد) .

٢١٠٥ - عن عبد الرحمن بن حاطب : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى بِهِمُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ، فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ آلِ عِمْرَانَ فَقَرَأَ : ﴿ أَلَمْ أَلَمْ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّمُ ﴾ ^(٢) » (أبو عبيد في الفضائل ص وعبد بن حميد وابن أبي داود وابن الأنباري معاً في المصاحف وابن المنذر) .

٢١٠٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « عَلِيٌّ أَقْضَانَا ، وَأَبِيٌّ أَقْرَانَا وَإِنَّا لَنَدْعُ شَيْئاً مِنْ قِرَاءَةِ أَبِي ، وَذَلِكَ أَنَّ أَبِيًّا يَقُولُ : لَا أَدْعُ شَيْئاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ : ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِئَهَا ﴾ ^(٣) وَفِي لَفْظٍ : وَقَدْ نَزَلَ بَعْدَ أَبِي كِتَابٌ » (خ ن وابن الأنباري في المصاحف قط في الأفراد وأبو نعيم في المعرفة في الدلائل) .

٢١٠٧ - عن خَرَشَةَ بْنِ الْحَرِّ قَالَ : « رَأَى مَعِيَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَوْحاً مَكْتُوباً : ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ ^(٤) ، قَالَ : مَنْ أَمَلَى عَلَيْكَ هَذَا ؟ قُلْتُ : أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ ، قَالَ : إِنَّ أَبِيًّا أَقْرَانَا لِلْمَنْسُوحِ ، أَقْرَاهَا فَأَمَضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ » (أبو عبيد ص ش وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف) .

٢١٠٨ - عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « مَا سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْرَأُهَا قَطُّ إِلَّا فَأَمَضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ » (الشافعي في الأمم عب والفريابي ص ش وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري ق ص) .

٢١٠٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ : ﴿ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ

(١) سورة التين، الآية: ١.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١.

(٣) البقرة، الآية: ١٠٦.

(٤) سورة الجمعة، الآية: ٩.

الْكِتَابِ ﴿^(١)﴾ (قط في الأفرادِ وَتَمَامُ وابن مردويه) .

٢١١٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ : ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ ^(٢)) (وكيع وأبو عبيد ص وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي داود وابن الأنباري معاً في المصاحف) .

٢١١١ - عن عكرمة قَالَ : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْرَأُهَا : ﴿ وَلَا يُضَارِرُ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ﴾ ^(٣)) (سفيان عب ص وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي داود في جزء من حديثه ق) .

٢١١٢ - عن كعب بن مالك قَالَ : « سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلًا يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ ﴿ لَيْسَجُنْتَهُ عَتَى جِينٍ ﴾ ^(٤) فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : مَنْ أَقْرَأَكَ هَذَا؟ قَالَ : ابْنُ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : ﴿ لَيْسَجُنْتَهُ حَتَّى جِينٍ ﴾ ^(٥) ثُمَّ كَتَبَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ : سَلَامٌ عَلَيْكَ ، أَمَا بَعْدُ : فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ الْقُرْآنَ ، فَجَعَلَهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا مُبِينًا ، وَأَنْزَلَ بِلُغَةِ هَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَإِذَا أَتَاكَ كِتَابِي هَذَا فَأَقْرِئِ النَّاسَ بِلُغَةِ قُرَيْشٍ ، وَلَا تُقْرِئْهُمْ بِلُغَةِ هَذِيلٍ » (ابن الأنباري في الوقف خط) .

٢١١٣ - عن عمرو بن دينارٍ قَالَ : « سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْرَأُ : ﴿ فِي جَنَاتٍ يَتَسَاءَلُونَ عَنِ الْمُجْرِمِينَ يَا فُلَانُ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ ﴾ ^(٦) قَالَ عَمْرُو : وَأَخْبَرَنِي لَقِيطٌ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْرؤها كَذَلِكَ » (عب وعبد بن حميد عم في زوائد الزُّهْدِ وابن أبي داود وابن الأنباري معاً في المصاحف وابن المنذر وابن أبي حاتم) .

٢١١٤ - عن أبي إدريس الخولاني قَالَ : « كَانَ أَبِي يَقْرَأُ : ﴿ إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ

(١) سورة الرعد، الآية: ٤٣ .

(٢) سورة الفاتحة، الآية: ٧ .

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٨٢ .

(٤) سورة يوسف، الآية: ٣٥ .

(٥) سورة يوسف، الآية: ٣٥ .

(٦) سورة المدثر، الآية: ٤٠ .

كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَلَوْ حَمِيَّتُمْ كَمَا حَمَوْا لَفَسَدَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ ﴿١﴾ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ ، فَدَعَا نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَقَالَ : مَنْ يَقْرَأُ مِنْكُمْ سُورَةَ الْفَتْحِ ؟ فَقَرَأَ زَيْدٌ عَلَى قِرَاءَتِنَا الْيَوْمَ ، فَعَلَّظَ لَهُ عُمَرُ ، فَقَالَ أَبِي لِأَنَّكَ لَمْ ، قَالَ : تَكَلَّمْ ، فَقَالَ : لَقَدْ عَلِمْتُ أَنِّي كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَيُقْرَأُ عَلَيَّ وَأَنْتَ بِالْبَابِ ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ أُقْرَى النَّاسَ عَلَى مَا أُقْرَأُيَ أَقْرَأْتُ ، وَإِلَّا لَمْ أُقْرَىءَ حَرْفًا مَا حَيِّتُ . قَالَ : بَلْ أُقْرَىءَ النَّاسَ » (ن وابن أبي داود في المصاحف ك) .

٢١١٥ - عن أبي إدريس الخولاني : « أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ رَكِبَ إِلَى الْمَدِينَةِ فِي نَفَرٍ مِنْ أَهْلِ دِمَشْقَ ، وَمَعَهُمُ الْمُصْحَفُ الَّذِي جَاءَ بِهِ أَهْلُ دِمَشْقَ لِيُعْرِضُوهُ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَعَلِيِّ وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ ، فَقُرِئَ يَوْمًا عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَلَمَّا قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَلَوْ حَمِيَّتُمْ كَمَا حَمَوْا لَفَسَدَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ ﴾ ﴿٢﴾ فَقَالَ عُمَرُ : مَنْ أَقْرَأَكُمْ؟ قَالَ : أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ : ادْعُ لِي أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَقَالَ لِلرَّجُلِ الدَّمَشَقِيُّ : انْطَلِقْ مَعَهُ ، فَوَجَدَا أَبِي بِنِ كَعْبٍ عِنْدَ مَنْزِلِهِ يَهْنَأُ بَعِيرًا لَهُ بِيَدِهِ ، فَسَلَّمَا ، ثُمَّ قَالَ لَهُ الْمَدِينِيُّ : أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَ أَبِي : وَلِمَ دَعَانِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ؟ فَأَخْبَرَهُ الْمَدِينِيُّ بِالَّذِي كَانَ مَعَهُ ، فَقَالَ أَبِي لِلدَّمَشَقِيِّ : مَا كُنْتُمْ تَنْتَهُونَ مَعْشَرَ الرِّكْبِ أَوْ يَشْدُقُنِي مِنْكُمْ شَرٌّ ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى عُمَرَ وَهُوَ مُسَمَّرٌ وَالْقَطِرَانُ عَلَى يَدَيْهِ ، فَلَمَّا أَتَى عُمَرَ ، قَالَ : لَهُمْ : اقْرَأُوا فَقَرَأُوا : ﴿ وَلَوْ حَمِيَّتُمْ كَمَا حَمَوْا لَفَسَدَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ ﴾ ﴿٣﴾ فَقَالَ أَبِي : أَنَا أَقْرَأْتُهُمْ ، فَقَالَ عُمَرُ لِرَزِيدٍ اقْرَأْ يَا زَيْدُ ، فَقَرَأَ زَيْدٌ قِرَاءَةَ الْعَامَّةِ ، فَقَالَ عُمَرُ : اللَّهُمَّ لَا أَعْرِفُ إِلَّا هَذَا ، فَقَالَ أَبِي : وَاللَّهِ يَا عُمَرُ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَحْضَرُ وَنَعْيُونَ ، وَأَدْعَى وَتُحْجَبُونَ ، وَيُصْنَعُ بِي ؟ وَاللَّهِ لَئِنْ أَحْبَبْتَ لَأَزْمَنَّ بَيْتِي فَلَا أُحَدِّثُ أَحَدًا بِشَيْءٍ » (ابن أبي داود) .

(١) سورة الفتح ، الآية : ٢٦ .

(٢) سورة الفتح ، الآية : ٢٦ .

(٣) سورة الفتح ، الآية :

٢١١٦ - عن عكرمة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقْرَأُهَا : ﴿ وَإِنْ كَادَ مَكْرُهُمْ ﴾ ^(١) بِالذَّلَالِ » (أبو عبيد ص وابن جرير وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف) .

٢١١٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا نَقْرَأُ : ﴿ لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ ، أَوْ إِنْ كُفِرَ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ ﴾ ^(٢) (الكجى في سننه) .

٢١١٨ - عن أبي مجلز : « أَنَّ أَبِي بَنَ كَعْبٍ قَرَأَ : ﴿ مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولِيَانِ ﴾ ^(٣) فَقَالَ عُمَرُ : كَذَبْتَ ، قَالَ : أَنْتَ أَكْذَبُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : تُكَذِّبُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : أَنَا أَشَدُّ تَعْظِيمًا لِحَقِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْكَ ، وَلَكِنْ كَذَبْتَهُ فِي تَصْدِيقِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَمْ أَصَدِّقْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَكْذِيبِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَقَالَ عُمَرُ : صَدَّقَ » (عبد بن حميد وابن جرير عد) .

٢١١٩ - عن أبي الصَّلْتِ الثَّقَفِيِّ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا ﴾ ^(٤) بِنَصْبِ الرَّاءِ ، وَقَرَأَهَا بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : حَرَجًا بِالْخَفْضِ ، فَقَالَ عُمَرُ : اثْنُونِي رَجُلًا مِنْ كِنَانَةَ وَاجْعَلُوهُ رَاعِيًا وَلِيَكُنْ مَذْلُجِيًا ، فَأَتَوْا بِهِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : يَا فَتَى مَا الْحَرْجَةُ فِيكُمْ ؟ قَالَ : الْحَرْجَةُ فِينَا الشَّجَرَةُ تَكُونُ بَيْنَ الْأَشْجَارِ ، لَا يَصِلُ إِلَيْهَا رَاعِيَةٌ وَلَا وَحْشِيَّةٌ وَلَا شَيْءٌ ، فَقَالَ عُمَرُ : كَذَلِكَ الْمُنَافِقُ لَا يَصِلُ إِلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الْخَيْرِ » (عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ) .

٢١٢٠ - عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « لَقَدْ تُوِّفِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَا يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي سُورَةِ الْجُمُعَةِ إِلَّا : ﴿ فَأَمْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ ^(٥) » (عبد بن حميد) .

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٤٦ .

(٢) سورة إبراهيم، الآية:

(٣) المائدة، الآية: ١٠٧ .

(٤) سورة الأنعام، الآية: ٨١٢٥ .

(٥) سورة الجمعة، الآية: ٩ .

٢١٢١ - عن إبراهيم قال : « قِيلَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ أَبِيَّ يَقْرَأُ : ﴿ فَاسْمَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ ، قَالَ عُمَرُ : أَبِي أَعْلَمْنَا بِالْمَنْسُوحِ وَكَانَ يَقْرَأُهَا : ﴿ فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ (عبد بن حميد) .

٢١٢٢ - عن عمرو بن عامر الأنصاري : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ : ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ ﴾ (١) ، فَرَفَعَ الْأَنْصَارَ وَلَمْ يُلْحِقِ الْوَاوِ فِي الَّذِينَ ، فَقَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : ﴿ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ ﴾ ، فَقَالَ عُمَرُ : ﴿ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ ﴾ ، فَقَالَ زَيْدُ : أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَمُ ، فَقَالَ عُمَرُ : اثْنُونِي بِأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ أَبِي : ﴿ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ ﴾ ، فَجَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُشِيرُ إِلَى أَنْفِ صَاحِبِهِ بِأَصْبُعِهِ ، فَقَالَ أَبِي : وَاللَّهِ أَقْرَأُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتَ تَبِيعُ الْخَبَطَ ، فَقَالَ عُمَرُ : نَعَمْ إِذَنْ ، فَتَعَمَّ إِذَنْ ، فَتَعَمَّ إِذَنْ ، تُتَابِعُ «أَبِيَّ» (أبو عبيد في فضائله وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه) .

٢١٢٣ - عن أبي أسامة ومحمد بن إبراهيم التيمي قالا : « مَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَقْرَأُ : ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ ﴾ (٢) ، فَوَقَّفَ عُمَرُ فَقَالَ : انصَرَفْ فَانصَرَفَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ : مَنْ أَقْرَأَكَ هَذَا ؟ قَالَ : أَقْرَأْتَهَا أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، قَالَ : فَانطَلِقْ إِلَيْهِ ، فَانطَلَقَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ! أَخْبَرَنِي هَذَا أَنَّكَ أَقْرَأْتَهُ هَذِهِ الْآيَةَ ، قَالَ : صَدَقَ تَلَقَّيْتُهَا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ عُمَرُ ، أَنْتَ تَلَقَّيْتَهَا مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ وَهُوَ غَضْبَانٌ ، نَعَمْ وَاللَّهِ لَقَدْ أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى جِبْرِيلَ ، وَأَنْزَلَهَا جِبْرِيلُ عَلَى قَلْبِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَلَمْ يَسْتَأْمِرْ فِيهَا الْخَطَّابُ وَلَا ابْنَهُ ، فَخَرَجَ عُمَرُ رَافِعًا يَدَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ » (أبو الشيخ في تفسيره ك) . قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْأَطْرَافِ : صُورَتُهُ مُرْسَلٌ ، قُلْتُ : لَهُ طَرِيقٌ آخَرُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ مِثْلَهُ أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ وَأَبُو الشَّيْخِ وَآخَرُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ نَحْوَهُ

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٠٠ .

(١) سورة التوبة، الآية: ١٠٠ .

أُخْرِجُهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي فِضَائِلِهِ وَسَنِيْدُ وَابْنِ جَرِيْرٍ وَابْنِ الْمُنْذِرِ وَابْنِ مَرْدَوِيْهِ هَكَذَا صَحَّحَهُ ك .

٢١٢٤ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ لَمْ يَحْطُهَا حَتَّى يَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ » (ت وقال صحيح غريب ك) .

٢١٢٥ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ يَدْعُو بِبَاطِنِ كَفْيِهِ ، فَلَمَّا فَرَّغَ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ » (عبد الغني بن سعيد في إيضاح الأشكال) .

٢١٢٦ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أُخْرِجُ بِاللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَسْأَلُ عَمَّا لَمْ يَكُنْ ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ بَيَّنَّ مَا هُوَ كَائِنٌ » (الدارمي وابن عبد البر في العلم) .

٢١٢٧ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَتَعَوَّذُ مِنَ الْفِتْنَةِ فَقَالَ عُمَرُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَاطِيهِ ، أَسْأَلُ رَبِّكَ أَنْ لَا يَرْزُقَكَ أَهْلًا وَمَالًا ؟ أَوْ قَالَ : أَهْلًا وَوَلَدًا ؟ وَفِي لَفْظٍ : أَتَجِبُ أَنْ لَا يَرْزُقَكَ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا ؟ أَيُكُمُ اسْتِعَاذٌ مِنَ الْفِتْنَةِ فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ مَضَلَّاتِهَا » (ش وأبو عبيد) .

٢١٢٨ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَعَا رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا فَرَّغَ رَدَّهُمَا عَلَى وَجْهِهِ » (ك) .

٢١٢٩ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بَعثًا بَعَثَ قَبْلَ نَجْدٍ فَغَنِمُوا غَنَائِمَ كَثِيرَةً ، وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِمَّنْ لَمْ يَخْرُجْ : مَا رَأَيْنَا بَعثًا أَسْرَعَ رَجْعَةً وَلَا أَفْضَلَ غَنِيمَةً مِنْ هَذَا الْبَعْثِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى قَوْمٍ أَفْضَلُ غَنِيمَةً وَأَسْرَعَ رَجْعَةً ؟ قَوْمٌ شَهِدُوا صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ جَلَسُوا فِي مَجَالِسِهِمْ يَذْكُرُونَ اللَّهَ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَأُولَئِكَ أَسْرَعَ رَجْعَةً ، وَأَفْضَلُ غَنِيمَةً ، وَفِي لَفْظٍ : أَقْوَامٌ يُصَلُّونَ الصُّبْحَ ، ثُمَّ يَجْلِسُونَ فِي مَجَالِسِهِمْ يَذْكُرُونَ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، ثُمَّ يُصَلُّونَ بِرَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ ، فَهَؤُلَاءِ أَعْجَلُ كَرَّةً ، وَأَعْظَمُ غَنِيمَةً مِنْهُمْ » (ابن زنجويه ت) وقال غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وفيه حماد بن أبي حميد ضعيف .

٢١٣٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَشَكَى إِلَيْهِ ذَلِكَ ، وَسَأَلَ أَنْ يَأْمُرَ لَهُ بِوَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ ، فَقَالَ : إِنْ شِئْتَ أَمَرْتُ لَكَ بِوَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ ، وَإِنْ شِئْتَ عَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ هِيَ خَيْرٌ لَكَ مِنْهُ ، قَالَ : عَلَّمْنِيهِنَّ وَمُرِّي بِوَسْقِي ، فَإِنِّي ذُو حَاجَةٍ ، قَالَ : أَفْعَلْ ، فَقَالَ قُلْ : اللَّهُمَّ احْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَاعِدًا ، وَاحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ رَاقِدًا ، وَلَا تُطْمِعْ فِيَّ عَدُوًّا وَلَا حَاسِدًا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتَيْهَا ، وَأَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي هُوَ بِيَدِكَ كُلِّهِ ، وَفِي لَفْظٍ : وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتَيْهَا ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ هُوَ بِيَدِكَ » (ابن زنجويه حب والخرائطي في مكارم الأخلاق ، والدبلمي ص وتعبه الحافظ ابن حجر في أطرافه بأن فيه انقطاعاً) .

٢١٣١ - عن عبد الله بن حراش عن عمه قال : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ : اللَّهُمَّ اعْصِمْنَا بِحَبْلِكَ ، وَثَبِّتْنَا عَلَى أَمْرِكَ ، وَارْزُقْنَا مِنْ فَضْلِكَ » (حم في الزهد والرويانى ويوسف القاضى فى سننه حل واللالكائى فى السنة كر) .

٢١٣٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ : « اللَّهُمَّ إِنْ كَتَبْتَ عَلَيَّ شِقْوَةً أَوْ ذَنْبًا فَاغْمُحْ فَإِنَّكَ تَمْحُو مَا تَشَاءُ وَتَثْبُتُ وَعِنْدَكَ أُمُّ الْكِتَابِ ، وَاجْعَلْهُ سَعَادَةً وَمَغْفِرَةً » (عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر) .

٢١٣٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ تَأْخُذَنِي عَلَى غِرَّةٍ ، أَوْ تَذَرَنِي فِي غَفْلَةٍ ، أَوْ تَجْعَلَنِي مِنَ الْغَافِلِينَ » (ش حل) .

٢١٣٤ - عن ميكائيل شيخ من أهل خراسان قال : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : قَدْ تَرَى مُقَامِي ، وَتَعَلَّمُ حَاجَتِي ، فَارْجِعْنِي مِنْ عِنْدِكَ يَا اللَّهُ بِحَاجَتِي ، مُفْلَجًا مُنْجَحًا وَمُسْتَجَابًا ، قَدْ غَفَرْتَ لِي وَرَحِمْتَنِي ، فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ ، قَالَ : اللَّهُمَّ لَا أَرَى شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا يَدُومُ ، وَلَا أَرَى حَالًا فِيهَا يَسْتَقِيمُ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَنْطِقُ فِيهَا بِعِلْمٍ ، وَأَصْمُتُ فِيهَا بِحُكْمٍ ، اللَّهُمَّ لَا تُكْثِرْ لِي مِنَ الدُّنْيَا فَأَطْعُمِي ، وَلَا تُقِلَّ لِي مِنْهَا فَأَنْسَى ، وَإِنْ مَا قَلَّ وَكَفَى ، خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَالْهَى » (ش) .

٢١٣٥ - عن أبي العَالِيَةِ قَالَ : « أَكْثَرُ مَا كُنْتُ أَسْمَعُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : اللَّهُمَّ عَافِنَا وَاعْفُ عَنَّا » (حم في الزُّهْدِ) .

٢١٣٦ - عن الحسنِ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ عَمَلِي صَالِحًا ، وَاجْعَلْ لَكَ خَالِصًا ، وَلَا تَجْعَلْ لِأَحَدٍ فِيهِ شَيْئًا » (حم) .

٢١٣٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا ابْنَ الْخَطَّابِ قُلْ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ سَرِيرَتِي خَيْرًا مِنْ عَلَانِيَتِي ، وَاجْعَلْ عَلَانِيَتِي صَالِحَةً » (ش حل ويوسف الْقَاضِي فِي سُنَنِهِ) .

٢١٣٨ - عن عمرو بن ميمونٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ الَّذِي يَدْعُو بِهِ : اللَّهُمَّ تَوَفَّنِي مَعَ الْأَبْرَارِ ، وَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْأَشْرَارِ ، وَقِنِي عَذَابَ النَّارِ ، وَأَلْحِقْنِي بِالْأَخْيَارِ » (ابن سعد خ في الأدب) .

٢١٣٩ - عَنْ حَفْصَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ أَبَاهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي قِتْلًا فِي سَبِيلِكَ ، وَوَفَاةً فِي بَلَدِ نَبِيِّكَ ، قُلْتُ : أَنَّى ذَلِكَ ؟ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِأَمْرِهِ أَيْنَ شَاءَ » (ابن سعد، حل) .

٢١٤٠ - عن أبي عثمان النهديِّ قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ كَتَبْتَنِي فِي السَّعَادَةِ فَاثْبِتْنِي فِيهَا ، وَإِنْ كُنْتُ كَتَبْتَنِي فِي الشَّقَاوَةِ فَامْحُني مِنْهَا ، وَاثْبِتْنِي فِي السَّعَادَةِ ، فَإِنَّكَ تَمْحُو مَا تَشَاءُ وَتَثْبِتُ وَعِنْدَكَ أُمُّ الْكِتَابِ » (اللآلكائي) .

٢١٤١ - عن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ظُلْمِي وَكُفْرِي ، قَالَ قَائِلٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! هَذَا الظُّلْمُ ، فَمَا بِالْكَفْرِ ؟ قَالَ : إِنْ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ » (ابن أبي حاتم) .

٢١٤٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوْقَ الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَالْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ سُوءِ الْعُمُرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الصُّدْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » (ق في عذاب القبر) .

٢١٤٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تَنْظُرُوا إِلَى صَلَاةِ أَحَدٍ وَلَا إِلَى صِيَامِهِ ، وَلَكِنْ انظُرُوا إِلَى مَنْ إِذَا حَدَّثَ صَدَقَ ، وَإِذَا أَوْثَمِنَ أَدَّى ، وَإِذَا أَشْفَى (١) وَرِعَ » (مالك وابن المبارك عب ومسدد ورسته في الإيمان هـ والعسكري في المواعظ ق) .

٢١٤٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تَعْرَنَنَّ صَلَاةَ رَجُلٍ ، وَلَا صِيَامَهُ ، مَنْ شَاءَ صَامَ ، وَمَنْ شَاءَ صَلَّى ، وَلَكِنْ لَا دِينَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ » (عب ش ورسته والخرائطي في مكارم الأخلاق ق) .

٢١٤٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا يُعْجَبَنَّكُمْ مِنَ الرَّجُلِ طَنَطْنَتُهُ ، وَلَكِنْ مَنْ أَدَّى الْأَمَانَةَ ، وَكَفَّ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ فَهُوَ الرَّجُلُ الْمُبَارَكُ » (ق) .

٢١٤٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا يَمْنَعُكُمْ إِذَا رَأَيْتُمُ السَّفِينَةَ يَحْرُقُ أَعْرَاضَ النَّاسِ أَنْ لَا تُعْرَبُوا عَلَيْهِ ؟ قَالُوا : نَخَافُ لِسَانَهُ ، قَالَ : ذَلِكَ أَذْنِي أَنْ تَكُونُوا شُهَدَاءَ » (ش وأبو عبيد في الغريب وابن أبي الدنيا في الصمت) .

٢١٤٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : سَيُصِيبُ أُمَّتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ بَلَاءٌ شَدِيدٌ مِنْ سُلْطَانِهِمْ ، لَا يَنْجُو فِيهِمْ إِلَّا رَجُلٌ عَرَفَ دِينَ اللَّهِ بِلِسَانِهِ وَيَدِهِ وَقَلْبِهِ ، فَذَلِكَ الَّذِي سَبَقَتْ لَهُ السُّوَابِقُ » (الديلمي) .

٢١٤٨ - عن الزُّهْرِيِّ : « أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَلَا أَكُونُ بِمَنْزِلَةِ مَنْ لَا يَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ ، فَقَالَ : إِمَّا أَنْ تَلِي فِي النَّاسِ شَيْئًا فَلَا تَخَفُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ ، وَإِمَّا أَنْتَ خُلُوْ مِنْ أَمْرِهِمْ ، فَأَكْبَّ عَلَى نَفْسِكَ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ » (ابن سعد) .

٢١٤٩ - عن طَاوُسٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ لَيْلَةً يَحْرُسُ رِفْقَةً نَزَلَتْ بِنَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ مَرَّ بِبَيْتٍ فِيهِ نَاسٌ يَشْرَبُونَ

(١) أشفى: إذا أشرف على الدنيا أقبلت.

فَنَادَاهُمْ : أَسِنَقًا أَسِنَقًا ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ عَنْ هَذَا فَرَجَعَ عُمَرُ وَتَرَكَهُمْ ،
(عب) .

٢١٥٠ - عن أَبِي قَلَابَةَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَ أَنَّ أَبَا مِحْجَنَ الثَّقَفِيَّ
يَشْرَبُ الْخَمْرَ فِي بَيْتِهِ ، هُوَ وَأَصْحَابُ لَهُ ، فَانْطَلَقَ عُمَرُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ ، فَإِذَا لَيْسَ
عِنْدَهُ إِلَّا رَجُلٌ ، فَقَالَ أَبُو مِحْجَنَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ لَكَ ، قَدْ نَهَاكَ
اللَّهُ عَنِ التَّجَسُّسِ فَقَالَ عُمَرُ : مَا يُقَالُ هَذَا ؟ فَقَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
الْأَزْقَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : صَدَقَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، هَذَا مِنَ التَّجَسُّسِ ، فَخَرَجَ عُمَرُ
وَتَرَكَهُ ، (عب) .

٢١٥١ - عن الزُّهْرِيِّ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِقَيْسِ بْنِ
مَكْشُوحِ الْمُرَادِيِّ : أَنْبِئْتُ أَنَّكَ تَشْرَبُ الْخَمْرَ ؟ فَقَالَ : قَدْ وَاللَّهِ أَرَاكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
أَسَاتَ ، أَمَا وَاللَّهِ مَا مَشَيْتُ خَلْفَ مَلِكٍ قَطُّ إِلَّا حَدَّثْتُ نَفْسِي بِقَتْلِهِ ، قَالَ : فَهَلْ حَدَّثْتُ
نَفْسَكَ بِقَتْلِي ؟ فَقَالَ : لَوْ هَمَمْتُ لَفَعَلْتُ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ قُلْتَ نَعَمْ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ ،
أُخْرِجْ وَاللَّهِ لَا تَبِيتُ اللَّيْلَةَ مَعِي ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ !
لَوْ قَالَ نَعَمْ لَضَرَبْتُ عُنُقَهُ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنِّي اسْتَرَهَبْتُهُ بِذَلِكَ » (ابن جرير) .

٢١٥٢ - عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كَانَ عُمَرُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْهَى النَّاسَ
عَنْ شَيْءٍ تَقَدَّمَ إِلَى أَهْلِهِ : لَا أَعْلَمَنَّ أَحَدًا وَقَعَ فِي شَيْءٍ مِمَّا نَهَيْتُ عَنْهُ إِلَّا أَضَعَفْتُ لَهُ
الْعُقُوبَةَ » (ابن سعد كر) .

٢١٥٣ - عن ابنِ شِهَابٍ قَالَ : « كَانَ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ بْنُ حِزَامٍ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ
فِي رِجَالٍ مَعَهُ ، فَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا بَلَغَهُ الشَّيْءُ يَقُولُ : مَا
عَشْتُ أَنَا وَهِشَامٌ فَلَا يَكُونُ هَذَا » (مالك وابن سعد) .

٢١٥٤ - عن السُّدِّيِّ قَالَ : « خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَإِذَا هُوَ
بِضَوْءِ نَارٍ ، وَمَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَاتَّبَعَ الضُّوءَ حَتَّى دَخَلَ دَارًا ،
فَإِذَا بِسِرَاجٍ فِي بَيْتٍ : فَدَخَلَ وَذَلِكَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، فَإِذَا شَيْخٌ جَالِسٌ وَبَيْنَ يَدَيْهِ
شَرَابٌ وَقَيْنَةٌ تُغْنِيهِ ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى هَجَمَ عَلَيْهِ عُمَرُ ، فَقَالَ عُمَرُ : مَا رَأَيْتُ كَاللَّيْلَةِ

مَنْظَرًا أَقْبَحَ مِنْ شَيْخٍ يَنْتَظِرُ أَجْلَهُ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مَا صَنَعْتَ أَنْتَ أَقْبَحُ ، تَجَسَّسْتَ ، وَقَدْ نُهِيَ عَنِ التَّجَسُّسِ ، وَدَخَلْتَ بَغَيْرِ إِذْنٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : صَدَقْتَ ، ثُمَّ خَرَجَ عَاضًا عَلَى ثَوْبِهِ يَبْكِي ، وَقَالَ : ثَكَلْتُ عُمَرَ أُمَةً إِنْ لَمْ يَغْفِرْ لَهُ رَبُّهُ ، نَجِدُ هَذَا كَانَ يَسْتَخْفِي بِهِ مِنْ أَهْلِهِ فَيَقُولُ : الْآنَ رَأَيْتُ عُمَرَ فَيَسْتَأْنِفُ (١) فِيهِ ، وَهَجَرَ الشَّيْخَ مَجْلِسَ عُمَرَ حِينًا ، فَبَيْنَا عُمَرُ بَعْدَ ذَلِكَ جَالِسٌ إِذْ جَاءَهُ شِبْهُ الْمُسْتَخْفِي ، حَتَّى جَلَسَ فِي أُخْرِيَاتِ النَّاسِ ، فَرَأَاهُ عُمَرُ ، فَقَالَ : عَلَيَّ بِهَذَا الشَّيْخِ ، فَأْتَيْتِي ، فَقِيلَ لَهُ : أَجِبْ فَقَامَ وَهُوَ يَرَى أَنَّ عُمَرَ سَيَسُوءُهُ بِمَا رَأَى مِنْهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَدُنْ مِنِّي ، فَمَا زَالَ يُدْنِيهِ حَتَّى أَجْلَسَهُ بِجَنْبِهِ ، فَقَالَ : أَدُنْ مِنِّي أَدُنْكَ ، فَالْتَمَمَ أُذُنَهُ ، فَقَالَ : أَمَا وَاللَّيْلِ بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ رَسُولًا مَا أُخْبِرْتُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بِمَا رَأَيْتُ مِنْكَ وَلَا ابْنَ مَسْعُودٍ ، فَإِنَّهُ كَانَ مَعِيَ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَدُنْ مِنِّي أَدُنْكَ ، فَالْتَمَمَ أُذُنَهُ ، فَقَالَ : وَلَا أَنَا وَاللَّيْلِ بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ رَسُولًا مَا عُذْتُ إِلَيْهِ حَتَّى جَلَسْتُ مَجْلِسِي هَذَا ، فَرَفَعَ عُمَرُ صَوْتَهُ يُكَبِّرُ ، فَمَا يَدْرِي النَّاسُ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ يُكَبِّرُ (أَبُو الشَّيْخِ فِي كِتَابِ الْقَطْعِ وَالسَّرِقَةِ) .

٢١٥٥ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اتَّزَرُوا وَارْتَدُّوا وَانْتَعَلُوا وَالْقُوا الْخِفَافَ وَالسَّرَاوِيلَاتِ ، وَالْقُوا الرُّكْبَ ، وَانْزُوا عَلَى الْخَيْلِ نَزْوًا ، وَعَلَيْكُمْ بِالْمُعَدِّيَةِ ، وَارْمُوا الْأَعْرَاضَ ، وَذَرُّوا التَّنْعَمَ وَزَيِّ الْعَجَمِ ، وَإِيَّاكُمْ وَهَدْيِ الْعَجَمِ ، فَإِنَّ شَرَّ الْهَدْيِ هَدْيِ الْعَجَمِ » (شِمْسُ حَمِّ وَأَبُو ذَرِّ الْهَرَوِيِّ فِي الْجَامِعِ) (هَقٌّ) .

٢١٥٦ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « التَّوَدُّةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ خَيْرٌ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الْآخِرَةِ » (حَمِّ وَمَسْدَدُ وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي قِصْرِ الْأَمَلِ) ، وَفِي : الْمُنْتَخَبِ دَكَ هَبِّ عَنْ سَعْدٍ) .

٢١٥٧ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْخِيَارِ ، قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ حِكْمَةً ، وَقَالَ : أَنْتَعِشْ نَعَشَكَ اللَّهُ ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ حَقِيرٌ ، وَفِي أَعْيُنِ النَّاسِ كَبِيرٌ ، وَإِذَا تَكَبَّرَ

(١) تَتَابَعُ : أَشَاعَ الْخَبِيرَ .

وَعَدَا طَوْرَهُ وَهَصَهُ^(١) اللَّهُ إِلَى الْأَرْضِ ، وَقَالَ : اخْسَأْ أَخْسَاكَ اللَّهُ ، فَهُوَ فِي نَفْسِهِ كَبِيرٌ ، وَفِي أَعْيُنِ النَّاسِ حَقِيرٌ ، حَتَّى لَّهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْخَزِيرِ » (أبو عبيد والخرائطي في مكارم الأخلاق والصابوني في المائتين عب) .

٢١٥٨ - عن ابن وهب قال : « حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمِّهِ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا قَدِمَا مِنْ مَكَّةَ يَنْزِلَانِ بِالْمَعْرَسِ ، فَإِذَا رَكَبُوا لِيَدْخُلُوا الْمَدِينَةَ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أُرْدَفَ غَلَامًا ، فَدَخَلُوا الْمَدِينَةَ عَلَى ذَلِكَ ، قَالَ : وَكَانَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُرْدِفَانِ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِزَادَةَ التَّوَاضُعِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَالْتِمَاسَ حَمَلِ الرَّاجِلِ لِئَلَّا يَكُونُوا كَغَيْرِهِمْ مِنَ الْمُلُوكِ ، ثُمَّ ذَكَرَ مَا أَحْدَثَ النَّاسُ مِنْ أَنْ يَمْسِي غِلْمَانُهُمْ خَلْفَهُمْ ، وَهُمْ رُكْبَانٌ ، وَيَعِيبُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ » (هب) .

٢١٥٩ - عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه اشتكى ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ ، فَقَالَ : كَيْفَ تَجِدُكَ يَا عُمَرُ ؟ قَالَ : أَرْجُو وَأَخَافُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا اجْتَمَعَ الرَّجَاءُ وَالْخَوْفُ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ الرَّجَاءَ وَآمَنَهُ الْخَوْفُ » (هب) .

٢١٦٠ - عن عمر رضي الله عنه قال : « رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً اتَّجَرَ عَلَى يَتِيمٍ بِلَطِيمَةٍ » (ق) .

٢١٦١ - عن عمر رضي الله عنه قال : « مَا أَبَالِي عَلَى أَيِّ حَالٍ أَصَبَحْتُ : عَلَى مَا أَحْبَبْتُ أَوْ عَلَى مَا أَكْرَهُ ، لِأَنِّي لَا أُدْرِي الْخَيْرَ فِيمَا أَحْبَبْتُ أَوْ فِيمَا أَكْرَهُ » (ابن المبارك وابن أبي الدنيا في الفرج والعسكري في المواعظ وسليم الرازي في عواليه ، ولفظه : أَنِّي لَا أُدْرِي فِي أَيِّهِمَا الْخَيْرَةُ) .

٢١٦٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : « أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ عَلَى مَا يَدْتِيهِ ، فَأَوْسَعَ لَهُ عَنْ صَدْرِ الْمَجْلِسِ ، فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ فَلَقِمَ لُقْمَةً ، ثُمَّ نَتَى بِأَخْرَى ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي أَجِدُ طَعَامًا دَسِمًا ، وَمَا هُوَ بِدَسَمٍ .

(١) وهصه: دماه.

اللَّحْمِ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنِّي خَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ أَطْلُبُ السَّمِينَ لِأَشْتَرِيهِ فَوَجَدْتُهُ غَالِيًا ، فَاشْتَرَيْتُ بِدِرْهِمٍ مِنَ الْمَهْزُولِ ، وَحَمَلْتُ عَلَيْهِ بِدِرْهِمٍ سَمْنًا ، فَقَالَ : أَرَدْتُ أَنْ تُرَدَّ لِي عَظْمًا عَظْمًا ، فَقَالَ : مَا اجْتَمَعَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطُّ ، إِلَّا أَكَلَ أَحَدُهُمَا ، وَتَصَدَّقَ بِالْآخَرِ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : خُذْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَلَنْ يَجْتَمِعَا عِنْدِي إِلَّا فَعَلْتُ ذَلِكَ ، قَالَ : مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ « (هـ) .

٢١٦٣ - عن سُفْيَانَ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِنَّكَ لَنْ تَنَالَ عَمَلَ الْآخِرَةِ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنَ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا » (ش ح م في الزُّهْدِ) .

٢١٦٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَمَامِ ، وَكَثْرَةَ إِطْلَاءِ النُّورِ ، وَالتَّوَطُّؤَ عَلَى الْفِرَاشِ ، فَإِنَّ عِبَادَ اللَّهِ لَيَسُوا بِالْمُتَنَعِّمِينَ » (ابن المبارك) .

٢١٦٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ لَا تَدْخُلُوا عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا فَإِنَّهَا سُخْطَةٌ لِلرَّبِّ » (ابن المبارك) .

٢١٦٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الزُّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا رَاحَةُ الْقَلْبِ وَالْجَسَدِ » (ابن المبارك) .

٢١٦٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تَنْخُلُوا الدَّقِيقَ ، فَإِنَّهُ طَعَامُ كُلِّهِ » (ابن المبارك) .

٢١٦٨ - عن شَقِيقٍ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، فَمَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا كَانَ قَمِينًا أَنْ يُبَارَكَ لَهُ فِيهَا ، وَمَنْ أَخَذَهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ كَالْأَكِلِ الَّذِي لَا يَشْبَعُ » (ش وأبو القاسم بن بشران في أماليه) .

٢١٦٩ - عن إبراهيم بن عبد الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَغَيْرِهِ ، « لَمَّا أَتَيْتُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِكُنُوزِ كِسْرَى ، فَإِذَا مِنَ الصُّفْرَاءِ وَالْبَيْضَاءِ مَا يَكَادُ يَحَارُ مِنْهُ الْبَصَرُ ، فَبَكَى عُمَرُ عِنْدَ ذَلِكَ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : مَا يُبْكِيكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ لَيَوْمٌ شُكْرِ وَسُرُورٍ وَفَرَحٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : مَا كَثُرَ هَذَا عِنْدَ قَوْمٍ إِلَّا أَلْقَى اللَّهُ

بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ» (ش حم في الزهد كر) .

٢١٧٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا كَنْفَجَةِ أَرْزَبٍ »

(ابن المبارك ش) .

٢١٧١ - عن الْحَسَنِ قَالَ : « مَرَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مَرْبَلَةَ فَاحْتَبَسَ عِنْدَهَا ،

فَكَانَتْ شَقَّ عَلَى أَصْحَابِهِ تَأْدُوا بِهَا ، فَقَالَ لَهُمْ : هَذِهِ دُنْيَاكُمْ الَّتِي تَحْرِصُونَ عَلَيْهَا »

(حم في الزهد حل) .

٢١٧٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « نَظَرْتُ فِي هَذَا الْأَمْرِ ، فَجَعَلْتُ إِذَا

أَرَدْتُ الدُّنْيَا أَضْرَرْتُ بِالْآخِرَةِ ، وَإِذَا أَرَدْتُ الْآخِرَةَ أَضْرَرْتُ بِالدُّنْيَا ، فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ

هَكَذَا فَأَضِرُّوا بِالْفَائِنَةِ » (حم ، حل) .

٢١٧٣ - عن أَبِي سَنَانٍ الدُّؤَلِيِّ : « أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعِنْدَهُ نَفَرٌ

مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، فَأَرْسَلَ إِلَى سَفَطِ أُتَيْ بِهِ مِنْ قَلْعَةِ الْعِرَاقِ ، فَكَانَ فِيهِ خَاتَمٌ

فَأَخَذَهُ بَعْضُ بَنِيهِ فَأَدْخَلَهُ فِي فِيهِ ، فَانْتَزَعَهُ عُمَرُ مِنْهُ ، ثُمَّ بَكَى عُمَرُ ، فَقَالَ لَهُ مَنْ

عِنْدَهُ : لِمَ تَبْكِي وَقَدْ فَتَحَ اللَّهُ لَكَ ، وَأَظْهَرَكَ عَلَى عَدُوِّكَ وَأَقْرَبَ عَيْنَيْكَ ؟ فَقَالَ : إِنِّي

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : لَا تَفْتَحِ الدُّنْيَا عَلَى أَحَدٍ إِلَّا أَلْقَى اللَّهُ بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ

وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَأَنَا أَشْفِقُ مِنْ ذَلِكَ » (حم) .

٢١٧٤ - عن يحيى بن سعيدٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى

جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ حَامِلٌ لِحِمًا ، فَقَالَ عُمَرُ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَرَمْنَا

إِلَى اللَّحْمِ ، فَاشْتَرَيْتُ بِدِرْهِمٍ لِحِمًا فَقَالَ عُمَرُ : أَمَا يُرِيدُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَطْوِيَ بَطْنَهُ

لِجَارِهِ وَأَبْنِ عَمِّهِ ؟ فَأَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا ﴾ (١)

(مالك) .

٢١٧٥ - عن مسروقٍ قَالَ : « خَرَجَ عَلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَاتَ

يَوْمٍ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ قَطْرٌ ، فَنَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَقَالَ :

(١) سورة الأحقاف، الآية: ٢٠.

لَا شَيْءَ فِيمَا يُرَى إِلَّا بِشَاشَتُهُ يَبْقَى الْإِلَهُ وَيُودِي الْمَالَ وَالْوَلَدَ
ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا كَنَفْجَةِ أَرْنَبٍ « (ابن أبي الدنيا في قصرِ
الأمَلِ) .

٢١٧٦ - عن الشعبي : « أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ :
إِنَّ لِي ابْنَةً كُنْتُ وَأَدْتُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَاسْتَخَرَجْنَاهَا قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ ، فَأَدْرَكْتَ مَعَنَا
الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمْتَ ، فَلَمَّا أَسْلَمْتَ أَصَابَهَا حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَأَخَذْتَ الشُّفْرَةَ
لِتُدْبِحَ نَفْسَهَا فَأَدْرَكْنَاهَا ، وَقَدْ قَطَعْتَ بَعْضَ أَوْدَاجِهَا ، فَدَاوَيْنَاهَا حَتَّى بَرِثَتْ ، ثُمَّ أَقْبَلْتَ
بَعْدُ بِتَوْبَةٍ حَسَنَةٍ وَهِيَ تُخَطَّبُ إِلَى قَوْمٍ ، فَأَخْبِرُهُمْ مِنْ شَأْنِهَا بِالَّذِي كَانَ ؟ فَقَالَ عُمَرُ :
أَتَعَمَّدُ إِلَى مَا سَتَرَ اللَّهُ فُتْبُدِيهِ وَاللَّهِ لَئِنْ أَخْبَرْتَ بِشَأْنِهَا أَحَدًا مِنَ النَّاسِ لَأَجْعَلَنَّكَ نَكَالًا
لِأَهْلِ الْأَمْصَارِ ، بَلْ أَنْكِحَهَا إِنْكَاحَ الْعَفِيفَةِ الْمُسْلِمَةِ » (هناد والحارث) .

٢١٧٧ - عن الشعبي : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ فِي بَيْتٍ وَمَعَهُ
جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَوَجَدَ عُمَرُ رِيحًا ، فَقَالَ : عَزَمْتُ عَلَى صَاحِبِ هَذِهِ الرِّيحِ لَمَّا قَامَ
فَتَوَضَّأَ ، فَقَالَ جَرِيرٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ يَتَوَضَّأُ الْقَوْمُ جَمِيعًا ، فَقَالَ عُمَرُ : رَحِمَكَ
اللَّهُ ، نِعَمَ السَّيِّدُ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، نِعَمَ السَّيِّدُ أَنْتَ فِي الْإِسْلَامِ » (ابن سعد) .

٢١٧٨ - عن جرير قال : « تَنَفَّسَ رَجُلٌ وَنَحْنُ خَلْفَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ فَصَلَّى ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ : أَعَزِمُ عَلَى صَاحِبِهَا إِلَّا قَامَ فَتَوَضَّأَ ، فَأَعَادَ صَلَاتَهُ ،
فَلَمْ يَقُمْ أَحَدٌ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! لَا تَعَزِمُ عَلَيَّ ، وَلَكِنْ أَعَزِمُ عَلَيْنَا كُلَّنَا فَتَكُونَ
صَلَاتِنَا تَطَوُّعًا ، وَصَلَاتُهُ الْفَرِيضَةَ ، فَقَالَ عُمَرُ : فَإِنِّي أَعَزِمُ عَلَيْكُمْ ، وَعَلَى نَفْسِي ،
فَتَوَضَّأُوا وَأَعَادُوا الصَّلَاةَ » (ابن أبي الدنيا في كتاب الأشراف) .

٢١٧٩ - عن عمر رضي الله عنه قال : « إِذَا حَضَرْتُمُونَا فَاسْأَلُوا فِي الْعَفْوِ
جُهِدْكُمْ ، فَإِنِّي إِنْ أُخْطِئْتُ فِي الْعَفْوِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُخْطِئَ فِي الْعُقُوبَةِ » (هق) .

٢١٨٠ - عن أنس بن مالك : « أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَلَّمَ
عَلَيْهِ رَجُلٌ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، ثُمَّ سَأَلَهُ عُمَرُ : كَيْفَ أَنْتَ ؟ فَقَالَ : أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ ،
فَقَالَ عُمَرُ : ذَاكَ الَّذِي أَرَدْتُ مِنْكَ » (مالك وابن المبارك هب) .

٢١٨١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَهْلُ الشُّكْرِ مَعَ مَزِيدٍ مِنَ اللَّهِ ، فَالْتَمِسُوا الزِّيَادَةَ ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ : ﴿ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ ^(١) (الدينوري) .

٢١٨٢ - عن الحسن البصريّ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ : إِقْنَعِ بِرِزْقِكَ مِنَ الدُّنْيَا ، فَإِنَّ الرَّحْمَنَ فَضَّلَ بَعْضَ عِبَادِهِ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ بَلَاءً يَبْتَلِي بِهِ كُلًّا ، فَيَبْتَلِي بِهِ مَنْ بَسَطَ لَهُ كَيْفَ شَكَرَهُ ؟ وَشَكَرَهُ لِلَّهِ أَدَاؤُهُ لِلْحَقِّ الَّذِي افْتَرَضَ عَلَيْهِ فِيمَا رَزَقَهُ وَخَوَّلَهُ » (ابن أبي حاتم) .

٢١٨٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّا وَجَدْنَا خَيْرَ عَيْشِنَا الصَّبْرَ » (ابن المبارك حم في الزهد حل) .

٢١٨٤ - عن عبد الله بن خليفة قَالَ : « كُنْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي جَنَازَةٍ فَانْقَطَعَ شِسْعُهُ فَاسْتَرْجَعَ ، ثُمَّ قَالَ : كُلُّ مَا سَاءَكَ فَهُوَ لَكَ مُصِيبَةٌ » (ابن سعد ش وهناد وعبد بن حميد عم في زوائد الزهد وابن المنذر) (هب) .

٢١٨٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّا وَجَدْنَا خَيْرَ عَيْشِنَا الصَّبْرَ » (ابن المبارك حم في الزهد حل) .

٢١٨٦ - عن زيد بن أسلمَ عَنِ أَبِيهِ قَالَ : « كَتَبَ أَبُو عُبَيْدَةَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَذْكُرُ لَهُ جُمُوعًا مِنَ الرُّومِ ، وَمَا يَتَخَوَّفُ مِنْهُمْ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : أَمَا بَعْدُ ، فَإِنَّهُ مَهْمَا نَزَلَ بِعَبْدٍ مُؤْمِنٍ مِنْ شِدَّةٍ يَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَهَا فَرْجًا ، وَإِنَّهُ لَنْ يَغْلِبَ عُسْرُ يُسْرَيْنِ ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ^(٢) (مالك ش وابن أبي الدنيا في الفرج بعد الشدة وابن جرير ك هب) .

٢١٨٧ - عن إبراهيم قَالَ : « سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلًا يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي

(١) سورة ابراهيم، الآية: ٧.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٢٠٠.

أَسْتَفِيقُ نَفْسِي وَمَالِي فِي سَبِيلِكَ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَوْ لَا يَسْكُتُ أَحَدُكُمْ ، فَإِنْ ابْتَلَى صَبْرًا ، وَإِنْ عُوْفِي شَكَرًا (حل) .

٢١٨٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الصَّبْرُ صَبْرَانِ ، صَبْرٌ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ حَسَنٌ ، وَأَحْسَنُ مِنْهُ الصَّبْرُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ » (ابن أبي حاتم) .

٢١٨٩ - عن عكرمة قَالَ : « مَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَجُلٍ مُبْتَلَى أَجْدَمَ أَعْمَى أَصَمَّ وَأَبْكَمَ ، فَقَالَ لِمَنْ مَعَهُ : هَلْ يَرُونَ فِي هَذَا مِنْ نِعَمِ اللَّهِ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : بَلَى ، أَلَا تَرَوْنَ يَبُولُ فَلَا يَتَعَصَّرُ ، وَلَا يَلْتَوِي ، يَخْرُجُ بِهِ بَوْلُهُ سَهْلًا ، فَهَذِهِ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ » (عبد بن حميد) .

٢١٩٠ - عن سعيد بن المسيَّب قَالَ : « انْقَطَعَ قِبَالٌ نَعَلَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، فَقَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَسْتَرْجِعُ فِي قِبَالٍ نَعْلِكَ ؟ قَالَ : إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ يَكْرَهُهُ فَهُوَ مُصِيبَةٌ » (المروزي في الجنائز) .

٢١٩١ - عن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَابُ بِالْمُصِيبَةِ ، فَيَقُولُ : أَصِيبْتُ بِزَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ فَصَبْرْتُ ، وَأَبْصَرَ قَاتِلَ أَخِيهِ ، فَقَالَ لَهُ : وَيْحَكَ لَقَدْ قَتَلْتَ لِي أَحَا ، مَا هَبَّتِ الصَّبَا إِلَّا ذَكَرْتَهُ » (ق كر) .

٢١٩٢ - عن عمر بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطَّابِ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِقَاتِلِ زَيْدٍ : غَيْبٌ وَجْهَكَ » (خ في تاريخه كر) .

٢١٩٣ - عن عكرمة قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَيْسَ الْوَصْلُ أَنْ تَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ ، ذَلِكَ الْقِصَاصُ ، وَلَكِنَّ الْوَصْلُ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ » (هب) .

٢١٩٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا خَيْرَ فِيمَا دُونَ الصَّدَقِ مِنَ الْحَدِيثِ ، مَنْ يَكْذِبُ يَفْجُرُ ، وَمَنْ يَفْجُرُ يَهْلِكُ ، قَدْ أَفْلَحَ مَنْ حَفِظَ مِنْ ثَلَاثٍ : الطَّمَعُ وَالْهُوَى وَالْغَضَبُ » (ابن أبي الدنيا في الصمت) .

٢١٩٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ فِي الْعُزْلَةِ لِرَاحَةً مِنْ خِلَاطِ السُّوءِ »

(ش حم في الزهد وابن أبي الدنيا في العزلة) .

٢١٩٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « خُذُوا بِحَظِّكُمْ مِنَ الْعُزْلَةِ » (حم) فيه

حب في الروضة والعسكري في المواعظ) .

٢١٩٧ - عن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : اتَّقُوا اللَّهَ ،

وَاتَّقُوا النَّاسَ » (مسدد وابن أبي الدنيا في العزلة) .

٢١٩٨ - عن الْمُعَاوِي بْنِ عِمْرَانَ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَّ بِقَوْمٍ

يَتَّبِعُونَ رَجُلًا قَدْ أَخَذَ فِي رِيبَةٍ ، فَقَالَ : لَا مَرَحَبًا بِهَذِهِ الْوُجُوهِ الَّتِي لَا تُرَى إِلَّا فِي

الشَّرِّ » (الدينوري) .

٢١٩٩ - عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ : « رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى

الْأَحْنَفِ قَمِيصًا ، فَقَالَ : يَا أَحْنَفُ بِكُمْ أَخَذْتَ قَمِيصَكَ هَذَا ؟ قَالَ : أَخَذْتُهُ بَاتْنِي عَشَرَ

دِرْهَمًا ، قَالَ : وَيْحَكَ أَلَا كَانَ بِسِتَّةِ دَرَاهِمٍ ، وَكَانَ فَضْلُهُ فِيمَا تَعَلَّمُ » (ابن المبارك) .

٢٢٠٠ - عن الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى

أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ : اقْنَعْ بِرِزْقِكَ فِي الدُّنْيَا ، فَإِنَّ الرَّحْمَنَ فَضَّلَ بَعْضَ عِبَادِهِ عَلَى

بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ ، بَلْ يَيْتَلِي بِهِ كَلًّا ، فَيَيْتَلِي بِهِ مَنْ بَسَطَ لَهُ كَيْفَ شُكْرُهُ ؟ وَشُكْرُهُ لِلَّهِ

أَدَاؤُهُ الْحَقَّ الَّذِي افْتَرَضَ عَلَيْهِ فِيمَا رَزَقَهُ وَخَوَّلَهُ » (ابن أبي حاتم) .

٢٢٠١ - عن أَبِي بَكْرٍ الدَّاهِرِيِّ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَهَاجِرٍ ، عَنْ

عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ابْنُ آدَمَ عِنْدَكَ مَا

يَكْفِيكَ ، وَأَنْتَ تَطْلُبُ مَا يُطْغِيكَ ، لَا بِقَلِيلٍ تَقْنَعُ ، وَلَا بِكَثِيرٍ تَشْبَعُ ، ابْنُ آدَمَ ! إِذَا

أَصْبَحْتَ مُعَافَى فِي بَدَنِكَ ، آمِنًا فِي سِرْبِكَ ، عِنْدَكَ قُوْتُ يَوْمِكَ ، فَعَلَى الدُّنْيَا الْعُقَاءُ »

(أبو نعيم في الأربعين الصوفية) .

٢٢٠٢ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا تَجَرَّعَ عَبْدٌ جُرْعَةً مِنْ لَبَنِ أَوْ عَسَلٍ

خَيْرًا مِنْ جُرْعَةِ غَيْظٍ » (حم في الزهد) .

٢٢٠٣ - عَنْ حَبِيبِ بْنِ مُرَّةِ السَّعْدِيِّ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ

لِقَوْمٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ : مَا الْمَرْوَةُ فِيكُمْ ؟ قَالُوا : الْعِفَّةُ وَالْحِرْفَةُ » (ابن المرزبان) .

٢٢٠٤ - عن عطاءٍ قال : « قال عمر رضي الله عنه : « المرءة : الظاهرة ،
وفي رواية : المرءة : الثياب الظاهرة » (ابن المرزبان) .

٢٢٠٥ - عن عمر رضي الله عنه قال : « حسب الرجل دينه ، وأصله عقله ،
ومروته خلقه » (ابن المرزبان) .

٢٢٠٦ - عن ابن شهاب قال : « كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا نزل
الأمر المعضيل دعا الفتيان فاستشارهم ، يقتفي حجة عقولهم » (هق وابن السمعاني
في تاريخه) .

٢٢٠٧ - عن ابن سيرين قال : « إن كان عمر بن الخطاب ليستشير في الأمر ،
حتى إن كان ليستشير المرأة ، فربما أبصر في قولها الشيء يستحسنه فيأخذ به »
(هق) .

٢٢٠٨ - عن عمر رضي الله عنه قال : « خالفوا النساء ، فإن في خلافهن بركة »
(العسكري في الأمثال) .

٢٢٠٩ - عن عمر رضي الله عنه قال : « الرأي الفرد كالخيط السجيل ،
والرأيان كالخيطين المبرمين ، والثلاثة الآراء لا تكاد تنقطع » (الدينوري) .

٢٢١٠ - قال مالك في الموطأ : رواية محمد بن الحسن وسفيان بن عيينة في
جامعه : أخبرنا يحيى بن سعيد ، أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي قال : سمعت
علقمة بن وقاص يقول : سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : « سمعت
رسول الله ﷺ يقول : إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ، فمن كانت
هجرته إلى الله ورسوله ، فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته إلى دنيا
يُصيبتها أو امرأة يتزوجها ، فهجرته إلى ما هاجر إليه » (الشافعي في مختصر البويطي
والربيع ط والحميدي ص والعدني خ م د ن هـ والجارود وابن خزيمة والطحاوي
حب قط نعيم بن حماد في نسخته) .

٢٢١١ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى مَالٍ يَأْخُذُهُ أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » (العسكري في الأمثال) .

٢٢١٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ مَنِيعٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَعُبَيْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِيءٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَيْهَا » (ابن شاذان في جزء من حديثه) .

٢٢١٣ - أَخْبَرَنَا مَكْرَمٌ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَدَّادٍ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِيءٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا ، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ لِلدُّنْيَا » (أبو الحسن بن صخر الأزدي في عوالي مالك) .

٢٢١٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْفٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُ بْنُ الْحَارِثِ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ جَمِيعاً ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى مَالٍ أَوْ زَوْجَةٍ يَتَزَوَّجُ بِهَا ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا نَوَى » (الخلعي في الخليعات) .

٢٢١٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَاشِدِ الْمَقْرِيِّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُرَشِيَّ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَبَانَ الْحَضْرَمِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَمْحٍ ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَّا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرْتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ هَاجَرَ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَاجَرْتُهُ لِمَا هَاجَرَ لَهُ » (عن الزبير بن بكار في أخبار المدينة) .

٢٢١٦ - قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَعَكَ فِيهَا أَصْحَابُهُ ، وَقَدِمَ رَجُلٌ فَتَزَوَّجَ امْرَأَةً كَانَتْ مَهَاجِرَةً ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ - ثَلَاثًا - ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرْتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يَطْلُبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَخْطُبُهَا فَإِنَّ هِجْرَتَهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ انْقُلْ عَنَّا الْوَبَاءَ - ثَلَاثًا - ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ : أُتِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ بِالْحُمَّى فَاذًا عَجُوزٌ سَوْدَاءٌ مُلَبَّبَةٌ فِي يَدِ الَّذِي جَاءَ بِهَا ، فَقَالَ : هَذِهِ الْحُمَّى فَمَا تَرَى فِيهَا ؟ فَقُلْتُ : اجْعَلُوهَا لِحُمٍّ » (هناد في الزهد) .

٢٢١٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ التَّيْمِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرْتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَاجَرْتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » .

٢٢١٨ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِيَّاكَ وَعِشْرَةَ الشَّبَابِ » (عب ك) .

٢٢١٩ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَا إِذَا قَدِمَا مَكَّةَ لَمْ يَتَزَلَا الْمَنْزِلَ الَّذِي هَاجَرَ مِنْهُ » (ش) .

٢٢٢٠ - عن أبي ظبيان : « أَنْ عَلِيًّا قَالَ : الْقَلَمُ مَرْفُوعٌ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : صَدَقْتَ » (عب) .

٢٢٢١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قُدِمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ بِسَبِيٍّ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبِيِّ تَسْعَى إِذْ وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبِيِّ أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ : أَتَرُونَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟ قُلْنَا : لَا ، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ لَا تَطْرَحَهُ فَقَالَ : اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلِدِهَا » (خ م وأبو عوانة حل) .

٢٢٢٢ - عن أنسٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنْ اللَّهُ قَادِرٌ أَنْ يُدْخِلَ النَّاسَ الْجَنَّةَ ، قَالَ : صَدَقْتَ يَا عُمَرُ » (حم) .

٢٢٢٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنْ الدِّينَ لَيْسَ بِالطَّنْطَنَةِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، وَلَكِنَّ الدِّينَ الْوَرَعُ » (م حم في الزهد) .

٢٢٢٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَدْ يَكُونُ فِي الرَّجُلِ عَشْرَةٌ أُخْلَاقٍ ، تِسْعَةٌ صَالِحَةٌ وَوَاحِدٌ سَيِّئٌ ، فَيُفْسِدُ التَّسْعَةَ الصَّالِحَةَ ذَلِكَ السَّيِّئُ » (عب طب هب) .

٢٢٢٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَصُونَ الرَّجُلُ نَفْسَهُ كَمَا تَصُونُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا ، وَلَا يَزَالُ يَرَى كُلَّ يَوْمٍ مُكْتَحِلًا وَأَنْ يَحْفَ لِحَيْتِهِ كَمَا تَحْفُ الْمَرْأَةُ » (أبو ذر الهروي في الجامع) .

٢٢٢٦ - عن عكرمة ، قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ كَتَمَ سِرَّهُ كَانَتْ الْخَيْرَةُ فِي يَدَيْهِ ، وَمَنْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلتُّهْمَةِ فَلَا يُلَومَنَّ مَنْ أَسَاءَ بِهِ الظَّنُّ » (ابن أبي الدنيا في الصِّمْتِ ص) .

٢٢٢٧ - عن ابن سيرين قَالَ : « هَمُّ عُمَرَ أَنْ يَنْهَى عَنِ ثِيَابِ حَبْرَةَ تُصْبَغُ بِالْبَوْلِ ، ثُمَّ قَالَ : نُهِنَا عَنِ التَّعَمُّقِ » (عب) .

٢٢٢٨ - عن جابر بن عبد الله قَالَ : « خَرَجْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى بَعْضِ رِبَاعِ الْمَدِينَةِ فَقَطَّرَ عَلَيَّ رَجُلٌ مِائًا مِنْ جَنَاحٍ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا

صَاحِبِ الْجَنَاحِ ! أَنْظِيفِ مَاؤُكَ ؟ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا صَاحِبَ الْجَنَاحِ ، لَا تُخَيِّرُهُ فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ عَلَيْهِ « (نعيم بن حماد في نسخته) .

٢٢٢٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « بِحَسْبِ أَمْرِيٍّ مِنَ الشَّرِّ ، أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ » (حم في الزهد) .

٢٢٣٠ - عن أَنَسٍ قَالَ : « كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : نَهَيْنَا عَنِ التَّكْلِيفِ » (خ) .

٢٢٣١ - عن سليمان بن أَبِي حَثْمَةَ قَالَ : « قَالَتِ الشَّفَاءُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ وَرَأَتْ فِتْيَانًا يَقْضِدُونَ فِي الْمَشِيِّ وَيَتَكَلَّمُونَ رُويْدًا فَقَالَتْ : مَا هَذَا ؟ فَقَالُوا : نُسَاكُ ، قَالَتْ : كَانَ وَاللَّهِ عُمَرُ ، إِذَا تَكَلَّمَ أَسْمَعُ ، وَإِذَا مَشَى أَسْرَعُ ، وَإِذَا ضَرَبَ أَوْجَعَ ، وَهُوَ النَّاسِكُ حَقًّا » (ابن سعد) .

٢٢٣٢ - عن الْحَارِثِ بْنِ عَمْرِو النَّهْدِيِّ قَالَ : « مَرَّ رَجُلٌ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ تَخَشَّعَ وَتَذَلَّلَ ، فَقَالَ : أَلَسْتَ مُسْلِمًا ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : فَارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَامْدُدْ عُنُقَكَ ، فَإِنَّ الْإِسْلَامَ عَزِيزٌ مَنِيْعٌ » (رُستَه في الإيْمَانِ وَالْعَسْكَرِيِّ فِي الْمَوَاعِظِ) .

٢٢٣٣ - عن سالم ونافع وعبدِ اللَّهِ بنِ عتبة قالوا : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يُعْرَفُ فِيهِمَا الْبِرُّ حَتَّى يَقُولَا أَوْ يَفْعَلَا ، قِيلَ لِلزُّهْرِيِّ : مَا تَعْنِي بِذَلِكَ ؟ قَالَ : لَمْ يَكُونَا مُؤْتَنِينَ وَلَا مُتَمَاوِنِينَ » (ابن سعد ورسته حل) .

٢٢٣٤ - عن المسور بن مخرمة عن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ « أَنَّهُ حَرَسَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلَةَ الْمَدِينَةِ ، فَبَيْنَمَا هُمُ يَمْشُونَ سَبَّ لَهُمْ سِرَاجٌ فِي بَيْتٍ ، فَانْطَلَقُوا يَوْمُونَهُ ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ إِذَا بَابٌ مُجَافٌ عَلَى قَوْمٍ ، لَهُمْ فِيهِ أَصْوَاتٌ مُرْتَفِعَةٌ وَلَغَطٌ ، فَقَالَ عُمَرُ وَأَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : أَتَدْرِي بَيْتَ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا بَيْتُ رَيْبَعَةَ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ ، وَهُمْ الْآنَ شَرِبُوا ، فَمَا تَرَى ؟ قَالَ : أَرَى أَنَّ

قَدْ أَتَيْنَا مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ اللَّهُ : ﴿ وَلَا تَجَسُّوْا ﴾ (١) فَقَدْ تَجَسَّسْنَا فَأَنْصَرَفَ عَنْهُمْ
عُمَرُ وَتَرَكَهُمْ » (عب وعبد بن حميد والخرائطي في مكارم الأخلاق) .

٢٢٣٥ - عن الشَّعْبِيِّ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَدَ رَجُلًا مِنْ
أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ لِابْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا انْطَلِقْ بِنَا إِلَى مَنْزِلِ فُلَانٍ فَنَنْظُرَ ، فَأَتِيَا
مَنْزِلَهُ ، فَوَجَدَا بَابَهُ مَفْتُوحًا ، وَهُوَ جَالِسٌ وَأَمْرَأَتُهُ تَصُبُّ لَهُ فِي الْإِنَاءِ فُتْنَاوَلُهُ إِيَّاهُ ، فَقَالَ
عُمَرُ لِابْنِ عَوْفٍ : هَذَا الَّذِي شَعَلَهُ عَنَّا ، فَقَالَ ابْنُ عَوْفٍ لِعُمَرَ : وَمَا يُدْرِيكَ مَا فِي
الْإِنَاءِ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : أَتَخَافُ أَنْ يَكُونَ هَذَا التَّجَسُّسُ ؟ قَالَ : بَلْ هُوَ التَّجَسُّسُ ، قَالَ :
وَمَا التَّوْبَةُ مِنْ هَذَا ؟ قَالَ : لَا تُعْلِمُهُ بِمَا أَطَّلَعْتَ عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِهِ ، وَلَا يَكُونَنَّ فِي نَفْسِكَ
إِلَّا خَيْرٌ ، ثُمَّ انْصَرَفَا » (ص وابن المنذر) .

٢٢٣٦ - عن الحسن قَالَ : « أَتَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ فُلَانًا لَا
يَضْحُو ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُمَرُ ، فَقَالَ : إِنِّي لِأَجِدُ رِيحَ شَرَابٍ يَا فُلَانُ ، إِيَّتِ بِهِذَا ؟ فَقَالَ
الرَّجُلُ : يَا ابْنَ الْخَطَّابِ وَإِيَّتِ بِهِذَا ؟ أَلَمْ يَنْهَكَ اللَّهُ أَنْ تَتَجَسَّسَ ؟ فَعَرَفَهَا عُمَرُ ،
فَانْطَلَقَ وَتَرَكَهُ » (ص وابن المنذر) .

٢٢٣٧ - عن ثور الكندي : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَعُسُّ
بِالْمَدِينَةِ مِنَ اللَّيْلِ ، فَسَمِعَ صَوْتَ رَجُلٍ فِي بَيْتٍ يَتَغَنَّى ، فَتَسَوَّرَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا عَدُوَّ
اللَّهِ ! أَظَنَنْتَ أَنَّ اللَّهَ يَسْتُرُكَ وَأَنْتَ فِي مَعْصِيَتِهِ ؟ فَقَالَ : وَأَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا
تَعْجَلْ عَلَيَّ ، إِنَّ أَكُنْ عَصَيْتُ اللَّهَ وَاحِدَةً ، فَقَدْ عَصَيْتَ اللَّهَ فِي ثَلَاثٍ ، قَالَ : ﴿ وَلَا
تَجَسُّوْا ﴾ (٢) وَقَدْ تَجَسَّسْتُ ، وَقَالَ : ﴿ وَاتُّوْا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ﴾ (٣) وَقَدْ تَسَوَّرْتُ
عَلَيَّ ، وَدَخَلْتَ عَلَيَّ بِغَيْرِ إِذْنٍ ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى
تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ﴾ (٤) ، قَالَ عُمَرُ : فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ خَيْرٍ إِنْ عَفَوْتُ عَنْكَ ؟
قَالَ : نَعَمْ ، فَعَفَا عَنْهُ ، وَخَرَجَ وَتَرَكَهُ » (الخرائطي في مكارم الأخلاق) .

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٢.

(٢) سورة الحجرات، الآية: ١٢.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٨٩.

(٤) سورة النور، الآية: ٢٧.

٢٢٣٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَدَعَا بِطَعَامٍ ، فَقِيلَ لَهُ : أَلَا تَتَوَضَّأُ ؟ فَقَالَ : لَوْلَا التَّنَطُّعُ مَا بَالَيْتُ أَنْ لَا أُغْسِلَ يَدَيَّ » (أبو عبيد في الغريب) .

٢٢٣٩ - عن ابن سيرين : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ طَعِمَ ، قَالَ : لَوْلَا التَّنَطُّعُ مَا بَالَيْتُ أَنْ لَا أُغْسِلَ يَدَيَّ - هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (ص) .

٢٢٤٠ - عن الحسن قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَاعِدًا وَمَعَهُ الدَّرَّةُ وَالنَّاسُ حَوْلَهُ ، إِذْ أَقْبَلَ الْجَارُودُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : هَذَا سَيِّدُ رِبِيعَةَ ، فَسَمِعَهُ عُمَرُ وَمَنْ حَوْلَهُ وَسَمِعَهُ الْجَارُودُ ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ خَفَقَهُ بِالدَّرَّةِ ، فَقَالَ : مَا لِي وَلكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَ : مَا لِي وَلكَ ؟ أَمَا لَقَدْ سَمِعْتَهَا ، قَالَ : سَمِعْتُهَا فَمَهْ ؟ قَالَ : خَشِيتُ أَنْ يُخَالِطَ قَلْبَكَ مِنْهَا شَيْءٌ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُطَاطِءَ مِنْكَ » (ابن أبي الدنيا في الصِّمْتِ) .

٢٢٤١ - عن الحسن : « أَنَّ رَجُلًا أَتَى عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : تَهْلِكُنِي وَتُهْلِكُ نَفْسَكَ » (ابن أبي الدنيا فيه) .

٢٢٤٢ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا مِنْ أَمْرٍ عَلَيْهِ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ إِلَّا وَلَّهُ عَلَيْهَا مِنَ النَّاسِ حَاسِدٌ ، وَلَوْ أَنَّ الْمَرْءَ أَقْوَمَ مِنَ الْقَدَحِ لَوَجَدَ لَهُ غَامِرًا ، وَمَا ضُرَّ بِكَلِمَةٍ لَيْسَ لَهَا جَوَابٌ » (أبو نعيم النرسي في أنس العاقل وتذكرة الغافل) .

٢٢٤٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَكْتُبُونَ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ ، فَيَأْتُونَ رَبَّهُمْ عَزَّ وَجَلَّ ، فَيَقُومُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَيَنْشُرُونَ صُحُفَهُمْ ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَلْقِ تِلْكَ الصَّحِيفَةَ ، أَثْبِتْ تِلْكَ الصَّحِيفَةَ ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ أُمِرُوا أَنْ يُلْقُوا الصَّحِيفَةَ : شَهِدْنَا مَعَهُمْ خَيْرًا ، وَرَأَيْنَاهُ ، قَالَ : إِنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَ وَجْهِي ، وَلَا أَقْبَلُ إِلَّا مَا أَرَادُوا بِهِ وَجْهِي » (رسته) .

٢٢٤٤ - عن قيس بن أبي حازم قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّهُ مَنْ يُسْمَعُ يُسْمَعِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ » (هناد) .

٢٢٤٥ - عن الأعمش عن خَيْمَةَ عن عدي بن حاتم قال : « قال رسول الله ﷺ : يُؤْتَى بِنَاسٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُؤَمَّرُ بِهِمْ إِلَى الْجَنَّةِ ، حَتَّى إِذَا رَأَوْهَا وَنَظَرُوا إِلَى نَعِيمِهَا وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ فِيهَا ، نُودِيَ أَنْ أُخْرِجُوهُمْ مِنْهَا ، فَلَا حَقَّ لَهُمْ فِيهَا ، فَيَقُولُونَ : رَبَّنَا لَوْ أَدْخَلْتَنَا النَّارَ قَبْلَ أَنْ تُرِينَا الْجَنَّةَ وَمَا أَعَدَدْتَ فِيهَا كَانَ أَهْوَنَ عَلَيْنَا ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ذَلِكَ أَرَدْتُ بِكُمْ ، إِنَّكُمْ كُنْتُمْ إِذَا خَلَوْتُمْ بَارِزْتُمُونِي بِالْعَظَائِمِ ، وَإِذَا لَقِيتُمُ النَّاسَ لَقِيتُمُوهُمْ مُحَيِّبِينَ ، تُرَاوُونَ بِخِلَافٍ مَا تُعْطُونَ ، هَبْتُمُ النَّاسَ وَلَمْ تَهَابُونِي ، أَجَلَلْتُمُ النَّاسَ وَلَمْ تُجَلُّونِي ، عَرَفْتُمُ لِلنَّاسِ وَلَمْ تَعْرِفُوا لِي ، الْيَوْمَ أُذِيقُكُمْ مِنْ أَلِيمِ الْعَذَابِ مَعَ مَا حَرَمْتُمْ مِنَ الثَّوَابِ .

وَعَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ : « أَلَا فَاتَّقُوا اللَّهَ إِذَا خَلَوْتُمْ فِي أَنْ تَعْظُمُوهُ وَأَنْ تَهَابُوهُ ، لَا يَكُنْ أَحَدٌ أَوْتَى عِنْدَكُمْ مِنْهُ » (العسكري).

٢٢٤٦ - عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال : « سَمِعْتُ أُسْقِفًا مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ يُكَلِّمُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ احْذَرْ قَاتِلَ الثَّلَاثَةِ ، قَالَ عُمَرُ : وَبِئْسَ مَا قَاتِلُ الثَّلَاثَةِ ؟ قَالَ : الرَّجُلُ يَأْتِي الْإِمَامَ بِالْكَذِبِ ، فَيَقْتُلُ الْإِمَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ بِحَدِيثِ هَذَا الْكَذَّابِ ، فَيَكُونُ قَدْ قَتَلَ نَفْسَهُ وَصَاحِبَهُ وَإِمَامَهُ » (هق).

٢٢٤٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ الطَّمَعَ فَقْرٌ ، وَإِنَّ الْيَأْسَ غِنَى ، وَإِنَّ الْمَرْءَ إِذَا أَيْسَ عَنْ شَيْءٍ ، اسْتَغْنَى عَنْهُ » (حم في الزهد والعسكري في المواعظ وابن أبي الدنيا في القناعة حل كر).

٢٢٤٨ - عن أبي جعفر : « أَنَّ رَجُلًا صَحِبَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى مَكَّةَ ، فَمَاتَ فِي الطَّرِيقِ ، فَاحْتَبَسَ عَلَيْهِ عُمَرُ ، حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ وَدَفَنَهُ ، فَقَالَ يَوْمَ الْإِسَاءِ كَانَ عُمَرُ يَتَمَثَّلُ وَيَقُولُ :

وَبَالِغِ أَمْرِ كَانَ يَأْمَلُ دُونَهُ وَمُخْتَلِجٍ مِنْ دُونِ مَا كَانَ يَأْمَلُ
(ابن أبي الدنيا في قصر الأمل) .

٢٢٤٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَانَ يَتَمَثَّلُ وَيَقُولُ :

لَا يَغْرَنَّكَ عَيْشُ سَاكِنٍ قَدْ يُوَافِي بِالْمَنِيَّاتِ السَّحَرِ
(ابن أبي الدنيا فيه) .

٢٢٥٠ - عن طلحة بن عبيد الله بن كُريز قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ
أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ إِعْجَابُ الْمَرْءِ بِرَأْيِهِ ، وَمَنْ قَالَ : أَنَا عَالِمٌ ، فَهُوَ جَاهِلٌ ، وَمَنْ
قَالَ : أَنَا فِي الْجَنَّةِ ، فَهُوَ فِي النَّارِ » (مسدد بسندٍ ضعيفٍ وفيه انقطاع) .

٢٢٥١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَعَطَّمَ وَعَدَا طَوْرَهُ وَهَصَّهُ
اللَّهُ إِلَى الْأَرْضِ وَقَالَ : إِحْسًا أَحْسَاكَ اللَّهُ ، فَهُوَ فِي نَفْسِهِ كَبِيرٌ ، وَفِي أَنْفُسِ النَّاسِ
صَغِيرٌ ، حَتَّى لَهْوَ أَحَقَّرَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خِنْزِيرٍ » (ش) .

٢٢٥٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ مِنَ النَّاسِ نَاسًا يَلْبَسُونَ الصُّوفَ
إِرَادَةَ التَّوَاضُعِ ، وَقُلُوبُهُمْ مَمْلُوءَةٌ عُجْبًا وَكِبْرًا » (الدينوري) .

٢٢٥٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ
الْمُسْلِمَ » (حم في الزُّهد) .

٢٢٥٤ - عن لَيْثٍ عَنْ رَجُلٍ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبْصَرَ رَجُلًا يَسْعَى خَلْفَ
إِنْسَانٍ وَهُوَ رَاكِبٌ ، أَوْ بَلَغَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : قَطَعَ اللَّهُ فُوَادَهُ ، قَطَعَ اللَّهُ فُوَادَهُ »
(مسدد) .

٢٢٥٥ - عن هشام قال : « سَأَلْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْكِبَائِرِ ؟ فَقَالَ :
الشُّرْكُ بِاللَّهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، وَالسَّحَرُ ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ بِغَيْرِ
حَقٍّ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ ، وَبِكَاةُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ
الْعُقُوقِ ، وَأَكْلُ الرَّبَا ، وَاسْتِحْلَالُ آمِنِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ »
(اللالكائي) .

٢٢٥٦ - عن المدائني قال : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا وَجَدْتُ
لَيْثِمًا قَطُّ إِلَّا وَجَدْتُهُ رَقِيقَ الْمَرْوَةِ » (الدينوري) .

٢٢٥٧ - عن قتادة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ فَهُوَ كَافِرٌ ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ فِي الْجَنَّةِ فَهُوَ فِي النَّارِ ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ عَالِمٌ فَهُوَ جَاهِلٌ ، فَزَاعَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ فِي الْجَنَّةِ فَهُوَ فِي النَّارِ » (الحرث) .

٢٢٥٨ - عن أنسٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « إِنْ شَقَّاقَ الْكَلَامِ مِنْ شَقَّاقِ الشَّيْطَانِ » (أَبُو عُبَيْدٍ فِي الْغَرِيبِ وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْعِلْمِ) .

٢٢٥٩ - عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « لَا تَسْأَلُوا عَمَّا لَمْ يَكُنْ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَلْعَنُ مَنْ سَأَلَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ » (ابنُ أَبِي خَيْثَمَةَ وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ مَعًا فِي الْعِلْمِ) .

٢٢٦٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أُحْرَجَ بِاللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَسْأَلُ عَمَّا لَمْ يَكُنْ ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ بَيَّنَّ مَا هُوَ كَائِنٌ » (الدارمي وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْعِلْمِ) .

٢٢٦١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تَسْبُوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّ مَا يَسْبُ بِهِ الْمَيِّتَ يُؤَدِّي بِهِ الْحَيُّ » (ش) .

٢٢٦٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لِأَنَّ يَمْتَلِيءَ جَوْفُ الرَّجُلِ قِيحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيءَ شِعْرًا » (ش) .

٢٢٦٣ - عن سالم بن عبد الله قَالَ : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِ اسْتَعْمَلَ النُّعْمَانَ بْنَ عَدِيٍّ عَلَى مَيْسَانَ ، وَكَانَ يَقُولُ الشُّعْرَ ، فَقَالَ :

أَلَا هَلْ أَتَى الْحَسَنَاءُ أَنْ حَلِيلَهَا	بِمَيْسَانَ يُسْقَى فِي زُجَاجٍ وَحَتَمٍ
إِذَا شِئْتُ غَنَّتَنِي دَهَاقِينَ قَرِيبَةٍ	وَرَقَاصَةٍ تَحْشُو عَلَى كُلِّ مَيْسَمٍ
فَإِنْ كُنْتُ نُدْمَانِي فَبِالْأَكْبَرِ اسْقِنِي	وَلَا تَسْقِنِي بِالْأَصْغَرِ الْمُتَثَلِّمِ
لَعَلَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَسُوؤُهُ	تَنَادُمْنَا فِي الْجَوْسِقِ الْمُتَهَدِّمِ

فَلَمَّا بَلَغَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلَهُ ، قَالَ : نَعَمْ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَيْسُوؤُنِي ، مَنْ

لَقِيَهُ فَلْيُخْبِرَهُ أَنِّي قَدْ عَزَلْتُهُ ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ ، فَأَخْبَرَهُ بِعَزْلِهِ ، فَقَدِمَ عَلَى عُمَرَ فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا صَنَعْتُ شَيْئًا مِمَّا قُلْتَ ، وَلَكِنْ كُنْتُ أَمْرًا شَاعِرًا ، وَجَدْتُ فَضْلًا مِنْ قَوْلٍ قُلْتُمْ فِيهِ الشُّعْرَ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَمَا وَاللَّهِ لَا تَعْمَلُ لِي عَمَلًا مَا بَقِيْتُ وَقَدْ قُلْتَ مَا قُلْتَ ، (ابن سعد) .

٢٢٦٤ - عن قتادة : « أَنْ رَجُلًا هَجَا قَوْمًا فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَكُمْ لِسَانُهُ ، ثُمَّ دَعَاهُمْ ، فَقَالَ : إِيَّاكُمْ أَنْ تُعَرِّضُوا لَهُ بِالَّذِي قُلْتُمْ ، فَإِنِّي إِنَّمَا قُلْتُ ذَلِكَ كَيْلًا يَعُودُ » (هب عب) .

٢٢٦٥ - عن الشعبي : « أَنْ الزُّبْرُقَانَ بْنَ بَدْرِ أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ سَيِّدَ قَوْمِهِ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنْ جَرَوْلًا هَجَانِي - يَعْنِي الْحَطِيبَةَ - فَقَالَ عُمَرُ : بِمِ هَجَاكَ ؟ فَقَالَ بِقَوْلِهِ :

دَعِ الْمَكَارِمَ لَا تَرَحَّلْ لِيُغَيِّبَهَا وَاقْعُدْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الطَّاعِمُ الْكَاسِي

فَقَالَ عُمَرُ : مَا أَسْمَعُ هِجَاءً ، إِنَّمَا هِيَ مُعَاتِبَةٌ ، فَقَالَ الزُّبْرُقَانُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، مَا هُجِّي أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا هُجِّيتُ بِهِ ، فَخَذَ لِي مِمَّنْ هَجَانِي ، فَقَالَ عُمَرُ : عَلِيٌّ بَابِنِ الْفُرَيْعَةِ ، يَعْنِي حَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ ، فَلَمَّا أَتَى بِهِ ، قَالَ لَهُ يَا حَسَانُ : إِنْ الزُّبْرُقَانَ يَزْعَمُ أَنَّ جَرَوْلًا هَجَاهُ ، فَقَالَ حَسَانُ بِمِ ؟ قَالَ بِقَوْلِهِ :

دَعِ الْمَكَارِمَ لَا تَرَحَّلْ لِيُغَيِّبَهَا وَاقْعُدْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الطَّاعِمُ الْكَاسِي

فَقَالَ حَسَانُ : مَا هِجَاهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : فَمَاذَا صَنَعَ بِهِ ؟ قَالَ : سَلَحَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : عَلِيٌّ بِجَرَوْلٍ ، فَلَمَّا جِيءَ بِهِ قَالَ لَهُ : يَا عَدُوَّ نَفْسِهِ ! تَهْجُو الْمُسْلِمِينَ ، فَأَمَرَ بِهِ فَسُجِّنَ ، فَكُتِبَ إِلَى عُمَرَ مِنَ السُّجْنِ ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ :

مَادَا تَقُولُ لِأَفْرَاحِ بِيَدِي مَرَحٍ حُمِرَ الْحَوَاصِلَ لَا مَاءَ وَلَا شَجَرُ
الْقَيْتَ كَاسِبَهُمْ فِي قَعْرِ مُظْلِمَةٍ فَاْمُنْ عَلَيَّ هَذَاكَ اللَّهُ يَا عُمَرُ
أَنْتَ الْإِمَامُ الَّذِي مِنْ بَعْدِ صَاحِبِهِ أَلْقَتْ إِلَيْكَ مَقَالِيدَ النَّهْيِ الشَّرِّ
مَا آتَرُوكَ بِهَا إِذْ قَدُمُوكَ لَهَا لَكِنْ لِأَنْفُسِهِمْ كَانَتْ بِكَ الْأَنْتَرُ

قَالَ وَأَخْبِرْ عُمَرَ بِرِقَّةِ حَالِهِ وَقَلَّةِ نَصْرِ قَوْمِهِ لَهُ ، فَدَعَاهُ فَقَالَ لَهُ : وَيْحَكَ يَا جَرُولُ ، لِمَ تَهْجُو الْمُسْلِمِينَ ؟ قَالَ : لِخِصَالِ احْتَوَيْتَنِي ، إِحْذَاهُنْ إِنَّمَا هِيَ : نَمْلَةٌ تَدْبُ عَلَى لِسَانِي ، وَأُخْرَى إِنَّمَا هِيَ كَسْبُ عِيَالِي بَعْدَ ، وَثَالِثَةٌ أَنَّ الزُّبْرَقَانَ ذُويسَارٍ فِي قَوْمِي ، وَقَدْ عَرَفَ رِقَّةَ حَالِي وَكَثْرَةَ عِيَالِي ، فَلَمْ يَعْطِفْ عَلَيَّ ، وَأَخْوَجَنِي إِلَى الْمَسْأَلَةِ ، فَلَمَّا سَأَلْتُهُ حَرَمَنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَالسُّؤَالَ ثَمَنٌ لِكُلِّ نَوَالٍ ، وَكُنْتُ أَرَاهُ يَتَمَرَّعُ فِي مَالِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَأَنَا أَتَشْحَطُ فِي الْفَقْرِ وَالْعَيْلَةِ ، وَكُنْتُ أَرَاهُ يَتَجَشَّأُ جُشَاءَ الْبَعِيرِ ، وَأَنَا أَتَقَفَّرُ فَتَاتِ خُبْرَ الشَّعِيرِ فِي رَحْلِي مَعَ عِيَالِي ، وَيَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَنْ عَجَزَ عَنِ الْقَوْتِ كَانَ أَعْجَزَ مِنْهُ عَنِ السُّكُوتِ ، فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ ، وَقَالَ : كَمْ رَأْسُ مَالِكَ مِنَ الْعِيَالِ ؟ فَدَعَدَهُمْ عَلَيْهِ ، فَأَمَرَ لَهُمْ بِطَعَامٍ وَكِسْوَةٍ وَنَفَقَةٍ مَا يَكْفِيهِ سَنَةً ، وَقَالَ لَهُ : إِذَا احْتَجَجْتَ فَعُدْ إِلَيْنَا ، فَلَكَ عِنْدَنَا مِثْلُهَا ، فَقَالَ جَرُولُ : جَزَاكَ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ جَزَاءَ الْأَبْرَارِ وَأَجْرَ الْأَخْيَارِ ، فَقَدْ بَرَّرْتُ وَوَصَلْتُ وَتَعَطَّفْتُ وَامْتَنَنْتَ ، فَلَمَّا مَضَى جَرُولُ ، قَالَ عُمَرُ : أَيُّهَا النَّاسُ ! اتَّقُوا اللَّهَ فِي ذَوِي الْأَرْحَامِ وَجِيرَانِكُمْ ، فَمَتَى عَلِمْتُمْ حَاجَتَهُمْ فَوَاسُوهُمْ وَتَعَطَّفُوا عَلَيْهِمْ ، وَلَا تُحَوِّجُوهُمْ إِلَى الْمَسْأَلَةِ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُسْأَلُ الْعَبْدَ إِذَا كَانَ غَنِيًّا مَكْفِيًّا عَنْ رَحِمِهِ وَقَرِيْبِهِ وَجَارِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا أَنْ يُعْطِيَهُ قَبْلَ سُؤَالِهِ إِيَّاهُ (الشيرازي في الألقاب) .

٢٢٦٦ - عن عمرو بن الحريث : « أَنْ شَاعِرًا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرُوي شِعْرًا كَثِيرًا ، فَقَالَ عُمَرُ : لَأَنْ يَمْتَلِيءَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيءَ شِعْرًا » (ابن جرير) .

٢٢٦٧ - عن الضَّحَّاكِ بْنِ عَثْمَانَ قَالَ : « لَمَّا أُرْسِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَطِيئَةَ مِنَ الْحَبْسِ فِي هِجَاثِهِ الزُّبْرَقَانَ قَالَ لَهُ : إِيَّاكَ وَالشَّعْرَ ، قَالَ : لَا أَقْدِرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى تَرْكِهِ ، مَأْكَلُهُ عِيَالِي ، وَنَمْلَةٌ عَلَى لِسَانِي ، قَالَ : فَشَيْبٌ بِأَهْلِكَ وَإِيَّاكَ وَكُلُّ مِدْحَةٍ مُجْحِفَةٌ ، قَالَ : وَمَا الْمِدْحَةُ الْمُجْحِفَةُ ؟ قَالَ : تَقُولُ بَنُو فُلَانٍ خَيْرٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ : إِمْدَحْ وَلَا تَفْضَلْ ، قَالَ : أَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَشْعَرُ مِنِّي » (ابن جرير) .

٢٢٦٨ - عن عبد الحكم بن أعين قال : « لَمَّا أَطْلَقَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْخَطِيئَةَ مِنَ الْحَبْسِ أَمَرَ لَهُ بِأَوْسَاقٍ مِنْ طَعَامٍ ، ثُمَّ قَالَ : اذْهَبْ فَكُلْهَا أَنْتَ وَعِيَالُكَ ، فَإِذَا فَيَّيْتُ فَأَتِيَنِي أَرِذْكَ ، وَلَا تَهْجُونَ أَحَدًا فَأَقْطَعُ لِسَانَكَ » (ابن جرير) .

٢٢٦٩ - عن الأسود بن سريع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي قَدْ حَمَدْتُ اللَّهَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِمَحَامِدٍ ، وَمِدَحٍ وَإِيَّاكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَمَا إِنَّ رَبَّكَ يُحِبُّ الْمَدْحَ ، هَاتِ مَا امْتَدَحْتَ بِهِ رَبَّكَ ، وَمَا مَدَحْتَنِي بِهِ فَدَعُهُ ، فَجَعَلْتُ أَنْشِدُهُ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَأْذَنَ ، آدَمُ طَوَالَ أَصْلَعٍ ، أَعْسَرُ يَسْرٍ ، فَاسْتَنْصَتَنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَوَصَفَ أَبُو سَلَمَةَ كَيْفَ اسْتَنْصَتَهُ ، قَالَ كَمَا يُصْنَعُ بِالْهَرِّ فَدَخَلَ الرَّجُلُ ، فَتَكَلَّمَ سَاعَةً ، ثُمَّ خَرَجَ ، ثُمَّ أَخَذْتُ أَنْشِدُهُ أَيْضًا ، ثُمَّ رَجَعْتُ بَعْدُ ، فَاسْتَنْصَتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَوَصَفَهُ أَيْضًا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ ذَا الَّذِي تَسْتَنْصَتُنِي لَهُ ؟ فَقَالَ : هَذَا رَجُلٌ لَا يُجِبُّ الْبَاطِلَ ، هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ » (حم ن ك وأبو نعيم) .

٢٢٧٠ - عن السائب بن يزيد قال : « بَيْنَا نَحْنُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاعْتَزَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الطَّرِيقَ ، ثُمَّ قَالَ لِرَبَاحِ بْنِ الْمُعْتَرِفِ : عَنَّا يَا أَبَا حَسَّانَ ، وَكَانَ يُحْسِنُ النَّصْبَ ، فَبَيْنَمَا رَبَاحٌ يُغْنِيهِمْ ، أَدْرَكَهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : نَلْهُو وَنَقْصُرُ عَنَّا اللَّيْلَ ، قَالَ : لَيْتَنِي كُنْتُ آخِذًا فَعَلَيْكَ بِشِعْرِ ضِرَارِ بْنِ الْخَطَّابِ » (ابن سعد) .

٢٢٧١ - عن عبد الله بن يحيى قال : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبَاغَةِ نَابِغَةَ بَنِي جُعْدَةَ : أَنْشِدْنَا مِمَّا عَفَا اللَّهُ عَنْهُ ، فَاسْمَعَهُ كَلِمَةً ، قَالَ : وَإِنَّكَ لَقَائِلُهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْقَصِيدَةَ كَلِمَةً » (ابن سعد) .

٢٢٧٢ - عن الشعبي قال : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ وَهُوَ عَامِلُهُ عَلَى الْكُوفَةِ أَنْ ادْعُ مَنْ قَبْلَكَ مِنَ الشُّعْرَاءِ فَاسْتَنْشِدْهُمْ مَا قَالُوا مِنَ الشُّعْرِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ ، ثُمَّ اكْتُبْ بِذَلِكَ إِلَيَّ ، فَدَعَاهُمْ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ ، فَقَالَ لِلْبَيْدِ بْنِ رَبِيعَةَ : أَنْشِدْنِي مَا قُلْتَ مِنَ الشُّعْرِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ ،

قَالَ : قَدْ أَبَدَنِي بِذَلِكَ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَسُورَةُ آلِ عِمْرَانَ ، وَقَالَ لِلْأَغْلَبِ الْعِجْلِي :
أُنْشِدْنِي ، فَقَالَ :

أَرْجَزًا تُرِيدُ أَمْ قَصِيدًا لَقَدْ سَأَلْتَ هِينًا مَوْجُودًا

فَكَتَبَ بِذَلِكَ الْمُغِيرَةَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : أَنْ انْقُصِ الْأَغْلَبِ
خَمْسَمِائَةَ مِنْ عَطَائِهِ ، وَزِدْهَا فِي عَطَاءِ لَيْدٍ ، فَرَحَلَ إِلَيْهِ الْأَغْلَبُ ، فَقَالَ : أَتَنْقُصُنِي أَنْ
أَطْعَمْتُكَ ؟ فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى الْمُغِيرَةَ : أَنْ رُدَّ عَلَى الْأَغْلَبِ الْخَمْسَمِائَةَ الَّتِي نَقَصْتَهُ ،
وَأَقْرَرَهَا زِيَادَةً فِي عَطَاءِ لَيْدِ بْنِ رَبِيعَةَ « (ابن سعد) .

٢٢٧٣ - عن رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ : « وَفَدَّ وَفَدَّ مِنْ غَطَفَانَ إِلَى عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : أَيُّ شُعْرَائِكُمْ أَشْعَرُ ؟ قَالُوا : أَنْتَ أَعْلَمُ يَا
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : مِنَ الَّذِي يَقُولُ :

وَلَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ لِلْمَرْءِ مَذْهَبٌ
عَلَى شَعَثِ أَيِّ الرَّجَالِ الْمُهَذَّبِ

حَلَفْتُ فَلَمْ أَتْرُكْ لِنَفْسِكَ رَيْبَةً
وَلَسْتُ بِمُسْتَبْتِي أَحَا لَا تَلْمُهُ

قَالُوا : النَّابِغَةُ ، قَالَ : فَمَنْ الْقَائِلُ :

قُمْ فِي الْبَرِيَّةِ فَارْجُرْهَا عَنِ الْفَنَدِ

إِلَّا سُلَيْمَانَ إِذْ قَالَ الْمَلِيكَ لَهُ

قَالُوا : النَّابِغَةُ ، قَالَ : فَمَنْ الْقَائِلُ :

عَلَى وَجَلٍ تُظَنُّ بِي الظُّنُونُ
كَذَلِكَ كَانَ نُوحٌ لَا يَخُونُ

أَتَيْتُكَ عَارِيًّا خَلَقًا يِّيَابِي
فَأَلْفَيْتُ الْأَمَانَةَ لَمْ تَخْنَهَا

قَالُوا : النَّابِغَةُ ، قَالَ : فَمَنْ الْقَائِلُ الَّذِي يَقُولُ :

وَلَسْتُ بِذَاخِرٍ لِعَدِ طَعَامًا حَذَارَ غَدِ ، لِكُلِّ غَدِ طَعَامُ

قُلْنَا : النَّابِغَةُ ، فَقَالَ : النَّابِغَةُ أَشْعَرُ شُعْرَائِكُمْ ، وَأَعْلَمُ النَّاسِ بِالشُّعْرِ « (ابن
أبي الدنيا والدينوري والشيرازي في الألقابِ كر ورواه وكيع في الغرر وابن جرير
كر) .

٢٢٧٤ - عن الشعبي عن السائبِ قَالَ : « رَبِّمَا قَعَدَ عَلَى بَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ رِجَالٌ

مِنْ قُرَيْشٍ ، فَإِذَا فَاءَ الْفَيْءِ ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَوْمُوا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِلشَّيْطَانِ ،
ثُمَّ لَا يَمُرُّ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا أَقَامَهُ ، قَالَ : ثُمَّ بَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ ، إِذْ قِيلَ هَذَا مَوْلَى بَنِي
الْحَسْحَاسِ يَقُولُ الشُّعْرَ ، فَدَعَاهُ فَقَالَ : كَيْفَ كُنْتَ قُلْتَ ؟ فَقَالَ :

وَدَّعَ سُلَيْمَى إِنْ تَجَهَّزْتَ غَادِيًا كَفَى الشَّيْبُ وَالْإِسْلَامُ لِلْمَرْءِ نَاهِيًا

قَالَ : حَسْبُكَ صَدَقْتَ صَدَقْتَ (خ فِي الْأَدَبِ) .

٢٢٧٥ - عن ابن سيرين : « قَدِمَ سَحِيمٌ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
فَأَنشَدَهُ قَصِيدَتَهُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : لَوْ قَدِمْتَ الْإِسْلَامَ عَلَى الشَّيْبِ لَأَجَزْتُكَ » (عمر بن
شبة والأصبهاني في الأغاني وابن جرير) .

٢٢٧٦ - عن أبي حصينٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لِلَّهِ دَرُّ
الَّذِي يَقُولُ :

عُمَيْرَةٌ وَدَّعَ إِنْ تَجَهَّزْتَ غَادِيًا كَفَى الشَّيْبُ وَالْإِسْلَامُ لِلْمَرْءِ نَاهِيًا
(وكيع في الغرر) .

٢٢٧٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى الشُّعْرَاءَ أَنْ يَنْسَبُوا بِالنِّسَاءِ ،
فَقَالَ حَمِيدُ بْنُ ثَوْرٍ :

أَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ سَرَحَةَ مَالِكٍ عَلَى كُلِّ أَفْئَانِ الْعِضَاهِ تَرَوْقُ
وَقَدْ ذَهَبَتْ عَرْضًا وَمَا فَوْقَ طُولِهَا مِنْ السَّرْحِ إِلَّا عُشْبَةٌ وَسُحُوقُ
فَلَا الْفَيْءُ مِنْهَا بِالْعِشَا نَسْتَطِيعُهُ وَلَا الظِّلُّ مِنْهَا بِالْغَدَاةِ نَدُوقُ
فَهَلْ أَنَا إِنْ عَلَلْتُ نَفْسِي بِسَرْحَةٍ مِنْ السَّرْحِ مَوْجُودٌ عَلَيَّ طَرِيقُ

(وكيع) .

٢٢٧٨ - عن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : « ذَكَرُوا الشُّعْرَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : كَانَ عِلْمَ قَوْمٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ عِلْمٌ أَعْلَمَ مِنْهُ » (وكيع) .

٢٢٧٩ - عن ابن شهابٍ قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَأْمُرُ بِرِوَايَةِ قَصِيدَةِ
لَبِيدِ بْنِ رَبِيعَةَ الَّتِي يَقُولُ فِيهَا :

إِنَّ تَقْوَى رَبِّنَا خَيْرٌ نَقَلَ
أَحْمَدُ اللَّهَ فَلَا نِدَّ لَهُ
وَيَاذَنْ أَلَّهُ رَبِّي وَعَجَلَ
بِيَدِيهِ الْخَيْرُ مَا شَاءَ فَعَلَ
نَاعِمَ الْبَالِ وَمَنْ شَاءَ أَضَلَّ
مَنْ هَدَاهُ سُبُلَ الْخَيْرِ اهْتَدَى

(وكيع) .

٢٢٨٠ - عن محمد بن إسحاق ، عن عمه موسى بن يسار ، قال : « كَانَ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَالِسًا ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ آيَاتَ أَبِي
اللَّحَامِ التَّغْلِبِيِّ ؟ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ آتَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا ، فَانْتَدَهَ آيَاتَ أَبِي اللَّحَامِ :

خَلِيلِي رُدَّانِي إِلَى الدَّهْرِ إِنِّي
كَأَنَّ الْمَنَايَا قَدْ سَطَطَتْ بِي سَطَوَةً
أَرَى الدَّهْرَ قَدْ أَفْنَى القُرُونَ الْأَوَائِلَا
وَأَلْقَتْ إِلَى قَبْرِ عَلِيٍّ الْجَنَادِلَا
وَلَسْتُ بِأَبْقَى مِنْ مُلُوكٍ تَخَرَّمُوا
أَصَابَهُمْ دَهْرٌ يُصِيبُ الْمُقَاتِلَا
أُبْعَدَ ابْنِ قَحْطَانَ أَرْجَى سَلَامَةً
لِنَفْسِي أَوْ أَلْفِي لِذَلِكَ أَمِلَا

فَبَكَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَكَثَ جُمُعًا يَسْتَشِيدُ ابْنَ عَبَّاسٍ هَذِهِ الْآيَاتِ « (وكيع) .

٢٢٨١ - عن الحسن : « أَنْ قَوْمًا أَتَوْا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالُوا : يَا
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنْ لَنَا إِمَامًا شَابًا إِذَا صَلَّى لَا يَقُومُ مِنْ مَجْلِسِهِ حَتَّى يَتَغَنَّى بِقَصِيدَةٍ ، قَالَ
عُمَرُ : فَاْمُضُوا بِنَا إِلَيْهِ ، فَإِنَّا إِنْ دَعَوْنَاهُ يَظُنُّ بِنَا أَنَا قَدْ غَضَضْنَا أَمْرَهُ ، فَقَامُوا حَتَّى أَتَوْهُ ،
فَقَرَعُوا عَلَيْهِ ، فَخَرَجَ الشَّابُّ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا الَّذِي جَاءَ بِكَ ؟ قَالَ :
بَلَّغْنِي عَنْكَ أَمْرَ سَاعِنِي ، قَالَ : فَإِنِّي أُعْتَبِكُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مَا الَّذِي بَلَّغَكَ ؟ قَالَ :
بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَتَغَنَّى ، قَالَ : فَإِنهَا مَوْعِظَةٌ أُعْطِيَ بِهَا نَفْسِي ، فَقَالَ عُمَرُ : قُلْ ، إِنْ كَانَ
كَلَامًا حَسَنًا قُلْتُ مَعَكَ ، وَإِنْ يَكُ قَبِيحًا نَهَيْتُكَ عَنْهُ ، فَقَالَ :

وَقُوَادِي كَلَّمَا عَاتَبْتُهُ
لَا أَرَاهُ الدَّهْرَ إِلَّا لَاهِيًا
عَادَ فِي اللَّذَاتِ يَتَّبِعِي نَصِييَ
فِي تَمَادِيهِ فَقَدْ بَرَحَ بِي
يَا قَرِينَ السُّوءِ مَا هَذَا الصَّبَا
فَنِي الْعُمَرُ كَذَا بِاللَّعِبِ
وَشَبَابُ بَانَ مِنِّي وَمَضَى
قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ مِنْهُ أَرْبِي

مَا أَرْجِي بَعْدَهُ إِلَّا الْفَنَاءَ طَبَّقَ الشَّيْبُ عَلَيَّ مَطْلَبِي
وَيْحَ نَفْسِي لَا أَرَاهَا أَبَدًا فِي جَمِيلٍ لَا وَلَا فِي أَدَبٍ
نَفْسٌ لَا كُنْتُ وَلَا كَانَ الْهَوَى إِتَّقِيَ اللَّهَ وَخَافِي وَارْهَبِي
فَبَكَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا فَلْيَعَنَّ كُلُّ مَنْ عَنِّي ، قَالَ عُمَرُ :
وَأَنَا أَقُولُ :

نَفْسٌ لَا كُنْتُ وَلَا كَانَ الْهَوَى رَاقِبِي الْمَوْتَ وَخَافِي وَارْهَبِي
(ابن السمعاني في الدلائل) .

٢٢٨٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ : « تَعَلَّمُوا الشُّعْرَ ، فَإِنَّ فِيهِ مَحَاسِنَ تُبْتَغَى ، وَمَسَاوِيءَ تُتَّقَى ، وَحِكْمَةٌ
لِلْحُكَمَاءِ ، وَيَدُلُّ عَلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ » (ابن السمعاني) .

٢٢٨٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ : مَا فِي شِعْرِ الْعَرَبِ أَحْكَمُ مِنْ قَوْلِ الْعَبْدِيِّينَ :

لَقَدْ غَرَّتِ الدُّنْيَا رِجَالًا أَصْبَحُوا بِمَنْزِلَةِ مَا بَعْدَهَا مُتَحَوُّلٌ
فَسَاخِطُ أَمْرٍ لَا يَبْدُلُ غَيْرُهُ وَرَاضٍ بِأَمْرٍ غَيْرُهُ سَيِّدُلُ
وَبَالِغُ أَمْرٍ كَانَ يَأْمَلُ دُونَهُ وَمُخْتَلِجٌ مِنْ دُونِ مَا كَانَ يَأْمَلُ
(أبو الوليد الباجي في المواعظ) .

٢٢٨٤ - عن الأسود بن سريع قال : « إِنِّي قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنِّي قَدْ قُلْتُ شِعْرًا أَثْنَيْتُ فِيهِ عَلَى اللَّهِ ، وَمَدَحْتِكَ ، قَالَ : أَمَّا مَا
أَثْنَيْتُ بِهِ عَلَى اللَّهِ فَهَاتِهِ ، وَمَا مَدَحْتَنِي بِهِ فَدَعُهُ ، فَجَعَلْتُ أَنْشِدُهُ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ طَوَالَ
أَقْنَى ، فَقَالَ : أَمْسِكْ ، فَلَمَّا خَرَجَ ، قَالَ : هَاتِ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ الَّذِي
دَخَلَ ؟ فَقُلْتُ أَمْسِكْ ، فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ هَاتِ ؟ قَالَ : هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَلَيْسَ مِنْ
الْبَاطِلِ فِي شَيْءٍ » (طب) .

٢٢٨٥ - عن مُعَمَّرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ : « كَانَ رَاجِزٌ يَرِجُزُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَنَزَلَ ابْنُهُ بَعْدَ مَا

مَاتَ ، فَقَالَ : أُرْجُزُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ عُمَرُ : انظُرْ مَا تَقُولُ ، فَقَالَ : أَقُولُ : « تَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا » ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : صَدَقْتَ ، « وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا » ، فَقَالَ عُمَرُ ، صَدَقْتَ ، « فَأَنْزِلُنَّ سَكِينَةً عَلَيْنَا ، وَبَيَّتِ الْأَقْدَامَ إِذْ لَاقَيْنَا ، وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا ، إِذْ يَقُولُونَ اكْفُرُوا أَبِيْنَا » ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَنْ يَقُلْ هَذِهِ ؟ قَالَ : أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَهَا ، قَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ يَابَى النَّاسُ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ قَتَلَ نَفْسَهُ ، فَقَالَ : كَلَّا بَلْ مَاتَ مُجَاهِدًا لَهُ أَجْرَانِ اثْنَانِ . قَالَ الزَّهْرِيُّ : (وَكَانَ ضَرَبَ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِسَيْفِهِ فَرَجَعَ السَّيْفُ فَأَصَابَ نَفْسَهُ بِسَيْفِهِ فَمَاتَ) .

٢٢٨٦ - عن سماكٍ قَالَ : « هَجَا النَّجَاشِيُّ - وَهُوَ قَيْسُ بْنُ عَمْرٍو الْحَارِثِيُّ بَنِي الْعَجْلَانِ ، فَاسْتَعَدُّوا عَلَيْهِ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ : مَا قَالَ فِيكُمْ ؟ فَأَنْشَدُوهُ :
 إِذَا اللَّهُ عِبَادِي أَهْلَ لُؤْمٍ وَدِقَّةٍ فَعَادَى بَنِي الْعَجْلَانِ رَهْطُ ابْنِ مُقْبِلٍ
 فَقَالَ عُمَرُ : إِنْ كَانَ مَظْلُومًا اسْتُجِيبَ لَهُ ، وَإِنْ كَانَ ظَالِمًا لَمْ يُسْتَجَبْ ، قَالُوا :
 وَقَدْ قَالَ أَيْضًا :

قَبِيلَتُهُ لَا يَغْدِرُونَ بِذِمَّةِ وَلَا يَظْلِمُونَ النَّاسَ حَبَّةَ خَرْدَلٍ
 فَقَالَ عُمَرُ : لَيْتَ آلَ الْخَطَّابِ هَكَذَا ، قَالُوا : وَقَدْ قَالَ :

وَلَا يَرِدُونَ الْمَاءَ إِلَّا عَشِيَّةً إِذَا صَدَرَ الْوَرَادُ عَنْ كُلِّ مَنْهَلٍ
 فَقَالَ عُمَرُ : ذَلِكَ أَقْلٌ لِلزَّحَامِ ، قَالُوا : وَقَدْ قَالَ :

تَعَافَ الْكِلَابُ الضَّارِيَاتُ لِحُومِهِمْ وَيَأْكُلْنَ مِنْ كَعْبٍ وَعَوْفٍ وَنَهْشَلٍ
 فَقَالَ عُمَرُ : أَحْرَزَ الْقَوْمُ مَوْتَاهُمْ ، وَلَمْ يُضَيِعُوهُمْ » (الدينوري كر) .

٢٢٨٧ - عن قتادة قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَيْسَ لِغَاجِرٍ حُرْمَةٌ » (ابن أبي الدنيا) .

٢٢٨٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « بِحَسْبِ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ » (م هب) .

٢٢٨٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا يَبْلُغُ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَدَعَ
الْكَذِبَ فِي الْمِزَاحِ » (ش) .

٢٢٩٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا يَبْلُغُ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَدَعَ
الْكَذِبَ فِي الْمِزَاحِ ، وَيَدَعَ الْمِرَاءَ وَلَوْ شَاءَ غَلَبَ » (الشيرازي) .

٢٢٩١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي
إِلَى النَّارِ » (كر) .

٢٢٩٢ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا النَّارُ فِي بَيْسِ الْعَرْفَجِ
بِأَسْرَعٍ مِنَ الْكَذِبِ فِي فَسَادِ مَرْوَةَ أَحَدِكُمْ ، فَاتَّقُوا الْكَذِبَ وَاتْرَكُوهُ فِي جِدِّ وَهَزْلِ »
(الدينوري) .

٢٢٩٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا يَسُرُّنِي أَنْ لِي بِمَا أَعْلَمُ مِنَ مَعَارِيضِ
الْقَوْلِ مِثْلَ أَهْلِي وَمَالِي » (ش) .

٢٢٩٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ مَا يُغْنِي الرَّجُلَ عَنِ
الْكَذِبِ » (ش وهناد وابن جرير ق) .

٢٢٩٥ - عن إبراهيم قَالَ : قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « إِيَّاكُمْ وَالْمَعَاذِيرَ ، فَإِنَّ
كَثِيرًا مِنْهَا كَذِبٌ » (هناد ش) .

٢٢٩٦ - عن أبي عثمان قَالَ : « بَيْنَمَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسِيرُ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ فَلَعَنَ
رَجُلٌ بَعِيرَهُ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ ؟ قَالُوا : فُلَانٌ ، قَالَ : تَخَلَّفَ عَنَّا ، أَنْتَ وَبَعِيرُكَ
لَا تَصْحَبُنَا ، رَاحِلَةٌ مَلْعُونَةٌ » (ش) .

٢٢٩٧ - عن قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَبْغَضُ
عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ طَعَانُ لَعَانٍ » (ابن المبارك) .

٢٢٩٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الْمَدْحُ الذَّبْحُ » (ش حم^(١) ابن أبي
الدُّنْيَا فِي الصَّمْتِ) .

٢٢٩٩ - عن إبراهيم التيمي عن أبيه قَالَ : « كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ

الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَقَرْتَ الرَّجُلَ عَقْرَكَ اللَّهُ ، تُثْنِي عَلَيْهِ فِي وَجْهِهِ فِي دِينِهِ ؟ (ش خ في الأدب) .

٢٣٠٠ - عن الليث بن سعد : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : هَلْ تَذُرُونَ لِمَ سُمِّيَ الْمِرْزَاحُ ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : لِأَنَّهُ زَاحَ عَنِ الْحَقِّ » (ابن أبي الدنيا في الصِّمْتِ) .

٢٣٠١ - عن صُهَيْبٍ قَالَ : « رَمَدْتُ فَأَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ بِتَمْرٍ ، فَجَعَلْتُ أَكُلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا تَرَى إِلَى صُهَيْبٍ يَأْكُلُ تَمْرًا وَهُوَ أَرْمَدُ ؟ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا أَكُلُ بِشِقِّ عَيْنِي هَذِهِ الصَّحِيحَةَ » (الزبير بن بكار كر) .

٢٣٠٢ - عن صُهَيْبٍ قَالَ : « قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِقُبَاءَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَبَيْنَ أَيْدِيهِمْ رُطْبٌ ، وَقَدْ رَمَدْتُ فِي الطَّرِيقِ ، فَأَصَابَتْنِي مَجَاعَةٌ شَدِيدَةٌ ، فَوَقَعْتُ فِي الرُّطْبِ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا تَرَى صُهَيْبًا يَأْكُلُ الرُّطْبَ وَهُوَ أَرْمَدُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا صُهَيْبُ تَأْكُلُ الرُّطْبَ وَأَنْتَ أَرْمَدُ ؟ فَقَالَ صُهَيْبٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا أَكُلُ بِشِقِّ عَيْنِي هَذِهِ الصَّحِيحَةَ ، فَتَبَسَّمَ » (كر) .

٢٣٠٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا يَبْلُغُ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَدَعَ الْمِرَاءَ وَهُوَ مُحِقٌّ ، وَالْكَذِبَ فِي الْمِرْزَاحِ » (ابن زنين) .

٢٣٠٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَمِرْطَانَةَ الْأَعَاجِمِ ، وَأَنْ تَدْخُلُوا فِي بَيْعِهِمْ يَوْمَ عِيدِهِمْ ، فَإِنَّ السَّخَطَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ » (عد وأبو القاسم الخرقى في فوائده هق) .

٢٣٠٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تَقُلْ أَرِيقُ الْمَاءِ وَلَكِنْ قُلْ : أَبُولُ » (طب) .

٢٣٠٦ - عن أبي مسلم النصري قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَعَلَّمُوا الْعَرَبِيَّةَ ، فَإِنَّهَا تُنْبِتُ الْعَقْلَ ، وَتَزِيدُ فِي الْمُرُوءَةِ » (أبو القاسم الخرقى في فوائده وابن المرزبان في كتاب المرُوءة هب خط في الجامع ورواه ابن الأنباري في الإيضاح من طريق مجاهد عن عمر) رضي الله عنه .

٢٣٠٧ - عن عطاء بن أبي رباح قَالَ : « بَلَّغْنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ رَجُلًا يَتَكَلَّمُ بِالْفَارِسِيَّةِ فِي الطَّوْفِ ، فَأَخَذَ بَعْضُهُ ، وَقَالَ : ابْتَغِ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ سَبِيلًا » (الخرقى هب) .

٢٣٠٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ ، حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ ، وَنَسِيَهِ مَنْ نَسِيَهِ » (خ قط في الأفراد) .

٢٣٠٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « بَيْنَمَا نَحْنُ قُعودٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى جِبَالٍ مِنْ جِبَالِ تِهَامَةَ ، إِذْ أَقْبَلَ شَيْخٌ بِيَدِهِ عَصَا فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، ثُمَّ قَالَ : « نِعْمَةٌ جِنٌّ وَغُنَّتُهُمْ ، مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : « أَنَا هَامَةُ بْنُ الْهِيمِ بْنِ لَاقِيسِ بْنِ إِبْلِيسَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ إِبْلِيسَ إِلَّا أَبَوَانِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَكَمْ أَتَى عَلَيْكَ مِنَ الدَّهْرِ ؟ قَالَ : قَدْ أَفْنَيْتُ الدُّنْيَا ، عُمَرَاهَا إِلَّا قَلِيلًا ، قَالَ : مَا عَلِمَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : لِيَالِي قَتَلَ قَابِيلُ هَابِيلَ كُنْتُ غَلَامًا ابْنَ أَعْوَامٍ أَفْهَمُ الْكَلَامَ وَأَمُرُ بِالْأَكَامِ ، وَأَمُرُ بِإِفْسَادِ الطَّعَامِ ، وَقَطِيعَةِ الْأَرْحَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : بِشَسْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ الْمُتَوَسِّمِ وَالشَّابِّ الْمُتَلَوِّمِ ، قَالَ : ذَرْنِي مِنَ التَّرْدَادِ إِنِّي تَائِبٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، إِنِّي كُنْتُ مَعَ نُوحٍ فِي مَسْجِدِهِ مَعَ مَنْ آمَنَ بِهِ مِنْ قَوْمِهِ ، فَلَمْ أَزَلْ أُعَاتِيهِ عَلَى دَعْوَتِهِ عَلَى قَوْمِهِ حَتَّى بَكَى عَلَيْهِمْ وَأَبْكَانِي ، وَقَالَ : لَا جَرَمَ إِنِّي عَلَى ذَلِكَ مِنَ النَّادِمِينَ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ، قُلْتُ : يَا نُوحُ إِنِّي مِمَّنْ أَشْرَكَ فِي دَمِ السَّعِيدِ الشَّهِيدِ هَابِيلَ بْنِ آدَمَ ، فَهَلْ تَجِدُ لِي عِنْدَ رَبِّكَ تَوْبَةً ؟ قَالَ : يَا هَامُ هُمْ بِالْخَيْرِ وَأَفْعَلُهُ قَبْلَ الْحَسْرَةِ وَالنَّدَامَةِ إِنِّي قَرَأْتُ فِي مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَبْدٍ تَابَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، بِالْغَا ذَنْبُهُ مَا بَلَغَ ، إِلَّا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَمَنْ فَتَوَضَّأَ وَاسْجُدَ لِلَّهِ

سَجَدَتَيْنِ ، فَفَعَلْتُ مِنْ سَاعَتِي مَا أَمَرَنِي بِهِ ، فَنَادَانِي ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقَدْ نَزَلَتْ تَوْبَتُكَ مِنْ السَّمَاءِ ، فَخَرَرْتُ لِلَّهِ سَاجِدًا جَزِلًا ، وَكُنْتُ مَعَ هُوْدٍ فِي مَسْجِدِهِ مَعَ مَنْ آمَنَ مِنْ قَوْمِهِ . فَلَمْ أَزَلْ أُعَاتِيهِ عَلَى دَعْوَتِهِ عَلَى قَوْمِهِ حَتَّى بَكَى عَلَيْهِمْ وَأَبْكَانِي فَقَالَ : لَا جَرَمَ إِنِّي عَلَى ذَلِكَ مِنَ النَّادِمِينَ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ، وَكُنْتُ مَعَ صَالِحٍ فِي مَسْجِدِهِ مَعَ مَنْ آمَنَ بِهِ مِنْ قَوْمِهِ ، فَلَمْ أَزَلْ أُعَاتِيهِ عَلَى دَعْوَتِهِ حَتَّى بَكَى عَلَيْهِمْ وَأَبْكَانِي وَكُنْتُ زَوَّارًا لِيَعْقُوبَ ، وَكُنْتُ مِنْ يُوسُفَ بِالْمَكَانِ الْمَكِينِ ، وَكُنْتُ أَلْفَ إِيَّاسٍ فِي الْأَوْدِيَةِ وَأَنَا أَلْقَاهُ الْآنَ ، وَإِنِّي لَقَيْتُ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ فَعَلَّمَنِي مِنَ التَّوْرَةِ وَقَالَ : إِنْ لَقَيْتَ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ ، وَإِنِّي لَقَيْتُ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ فَأَقْرَأْتُهُ مِنْ مُوسَى السَّلَامَ ، وَإِنْ عِيسَى قَالَ لِي : إِنْ لَقَيْتَ مُحَمَّدًا فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدِي فَبَكَى ، ثُمَّ قَالَ : وَعَلَى عِيسَى السَّلَامَ مَا دَامَتِ الدُّنْيَا ، وَعَلَيْكَ يَا هَامَةَ بِأَدَائِكَ الْأَمَانَةَ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَعَلَ بِي مَا فَعَلَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ ، فَإِنَّهُ عَلَّمَنِي مِنَ التَّوْرَةِ ، فَعَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ﴾ (١) وَ ﴿ الْمُرْسَلَاتِ ﴾ (٢) وَ ﴿ عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ ﴾ (٣) وَ ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾ (٤) وَ ﴿ الْمُعَوِّذَاتَيْنِ ﴾ (٥) وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ (٥) وَقَالَ : ارْفَعْ إِلَيْنَا حَاجَتَكَ يَا هَامَةَ وَلَا تَدْعُ زِيَارَتَنَا ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَعْذُ إِلَيْنَا فَلَسْنَا نَدْرِي أَحْيَى أَمْ مَيِّتٌ « (عق وأبو العباس الشكري في الشكريات وأبو نعيم هق معاً في الدلائل والمستغفري في الصحابة وإسحاق بن إبراهيم المنجنيقي من طرق وطريق هق أقواها وطريق عق أوهاها ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق عق فلم يُصِبْ وَلَهُ شَوَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَنْسِ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِمَا تَأْتِي فِي مَحَلِّهَا ، وَقَدْ بَسَطْتُ الْكَلَامَ عَلَيْهِ فِي اللَّالِي الْمَصْنُوعَةِ) .

(١) سورة الواقعة، الآية: ١

(٢) سورة المرسلات، الآية: ١

(٣) سورة النبأ، الآية: ١

(٤) سورة التكويد، الآية: ١

(٥) سورة الصمد، الآية: ١

٢٣١٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا تَغَوَّلْتَ لِأَحَدِكُمْ الْغِيلَانَ فَلْيُؤَدِّنْ ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَضُرُّهُ » (ق في الدلائل) .

٢٣١١ - عن أسير بن عمرو قال : « ذَكَرْنَا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْغِيلَانَ ، فَقَالَ : إِنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ شَيْءٌ أَنْ يَتَحَوَّلَ عَنْ خَلْقِ اللَّهِ الَّذِي خَلَقَهُ ، وَلَكِنْ فِيهِمْ سَحْرَةٌ كَسَحَرْتَكُمْ ، فَإِذَا أَحْسَسْتُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَادْنُوا » (عب ش) .

٢٣١٢ - عن العوام بن حوشب قال : « حَدَّثَنِي شَيْخٌ كَانَ مُرَابِطًا بِالسَّاحِلِ ، قَالَ : خَرَجْتُ لَيْلَةً لِحَرْسِي لَمْ يَخْرُجْ أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ عَلَيْهِ الْحَرْسُ غَيْرِي ، فَأَتَيْتُ الْمِينَاءَ فَصَعَدْتُ عَلَيْهِ وَالْمِينَاءُ مَوْضِعُ الْحَرْسِ ، فَجَعَلَ يُخِيلُ إِلَيَّ أَنَّ الْبَحْرَ يَشْرَفُ حَتَّى يُحَازِي بِرُؤُوسِ الْجِبَالِ ، فَفَعَلَ ذَلِكَ مِرَارًا وَأَنَا مُسْتَيْقِظٌ فَحَدَّثْتُ أَبَا صَالِحٍ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : صَدَقْتَ ، حَدَّثْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَيْسَ مِنْ لَيْلَةٍ إِلَّا وَالْبَحْرُ يَشْرَفُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ يَسْتَأْذِنُ اللَّهُ أَنْ يَنْفُضِخَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَنْدَفِقَ فَيَكْفُهُ اللَّهُ ، وَحَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ قَالَ : أَوْصَانِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ نَشْتَرِكَ ثَلَاثَةَ : فَرَجُلٌ يَبِيعُ عَلَيْنَا ، وَرَجُلٌ يَغْزُو ، وَرَجُلٌ يَجْلِبُ عَلَيْنَا ، فَهَذِهِ نَوْبِي فَأَنَا الْآنَ قَافِلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ » (ابن راهويه) .

٢٣١٣ - عن عمارة بن خزيمة بن ثابت قال : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لِأَبِي : مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَغْرِسَ أَرْضَكَ ؟ فَقَالَ لَهُ أَبِي أَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ أَمُوتُ غَدًا ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَعْزِمُ عَلَيْكَ لِتَغْرِسَهَا ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَغْرِسُهَا بِيَدِهِ مَعَ أَبِي » (ابن جرير) .

٢٣١٤ - عن عمرو بن شعيب : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ لِرَجُلٍ قَطِيعًا ، فَأَغْفَلَهُ ، فَأَخَذَهُ رَجُلٌ فَعَمَلَهُ وَعَمَرَهُ ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طَلَبَ الرَّجُلَ قَطِيعَهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ كَانَ يَعْمَلُهُ وَيَعْمَرُهُ ؟ أَكَانَ عَبْدًا لَكَ ؟ قَالَ الْآخَرُ : قَطَعَهُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّهُ قَطِيعٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَعْطَيْتُكَ شَيْئًا ، يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَقِمِ الْأَرْضَ بَرَأحًا^(١) وَأَقِمِ عَمَارَتَهَا ، ثُمَّ

(١) البراح : أرض لا زرع فيها ولا شجر.

خَيْرَ صَاحِبِ الْقَطِيعِ إِنْ أَحَبَّ أَنْ يَأْخُذَهَا وَيُؤَدِّيَ إِلَى صَاحِبِ الْعِمَارَةِ فِيهِ عِمَارَتَهَا ،
وَإِنْ أَحَبَّ يَدْفَعُهَا إِلَى صَاحِبِ الْعِمَارَةِ وَيَأْخُذُ قِيمَةَ أَرْضِهِ بَرَاخًا فَلْيَفْعَلْ ، وَلَوْلَا أَنَّهُ قَطِيعٌ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أُعْطِيتُكَ شَيْئًا » (عب وأبو عبيد في الأموال) .

٢٣١٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : « كَانَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ يَتَحَجَّرُونَ فِي الْأَرْضِ الَّتِي لَيْسَتْ لِأَحَدٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً
فِيهِ لَهْ » (مالك عب وأبو عبيد ش ومسدد والطحاوي ق) .

٢٣١٦ - عن محمد بن عبد الله الثقيفي قال : « كَانَ بِالْبَصْرَةِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ نَافِعٌ
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، فَاتَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : إِنْ فِي الْبَصْرَةِ أَرْضًا لَيْسَتْ مِنْ أَرْضِ
الْخِرَاجِ ، وَلَا تَضُرُّ بِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي مُوسَى : إِنْ كَانَتْ
لَيْسَتْ تَضُرُّ بِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَيْسَتْ مِنْ أَرْضِ الْخِرَاجِ فَأَقْطَعُهَا إِيَّاهُ ، فَأَقْطَعَهَا
إِيَّاهُ » (أبو عبيد في الأموال) .

٢٣١٧ - عن عوف بن أبي جميلة الأعرابي ، قَالَ : قَرَأْتُ كِتَابَ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَبِي مُوسَى : إِنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ سَأَلَنِي أَرْضًا عَلَى شَاطِئِ
دَجْلَةَ يَخْتَلِي فِيهَا خَيْلُهُ ، فَإِنْ كَانَتْ لَيْسَتْ مِنْ أَرْضِ الْجَزْيَةِ وَلَا يَجْرِي إِلَيْهَا مَاءُ
الْجَزْيَةِ فَأَقْطَعُهَا إِيَّاهُ » (أبو عبيد ق) .

٢٣١٨ - عن عمرو بن شعيب : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَعَلَ التَّحْجِيرَ ثَلَاثَ
سِنِينَ ، فَإِنْ تَرَكَهَا حَتَّى تَمُضِيَ ثَلَاثَ سِنِينَ فَأَحْيَاهَا غَيْرَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا » (هق) .

٢٣١٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَيْسَ لِأَحَدٍ إِلَّا مَا أَحَاطَتْ عَلَيْهِ جُدْرَانُهُ »
(الشافعي هق) .

٢٣٢٠ - عن عمرو بن يحيى المازني ، عن أَبِيهِ الضَّحَّاكِ ابْنِ خَلِيفَةَ سَاقِ خَلِيلِجًا
لَهُ مِنَ الْعَرِيضِ ، فَأَرَادَ أَنْ يَمُرَّ بِهِ فِي أَرْضِ لِمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمَةَ ، فَأَبَى مُحَمَّدٌ ، فَكَلَّمَ
فِيهِ الضَّحَّاكُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، فَدَعَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَخْلِيَ سَبِيلَهُ ، فَقَالَ
مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ : لَا ، فَقَالَ عُمَرُ : لِمَ تَمْنَعُ أَخَاكَ مَا يَنْفَعُهُ ؟ وَهُوَ لَكَ نَافِعٌ تَشْرَبُ بِهِ

أَوَّلًا وَآخِرًا وَلَا يَضُرُّكَ ، فَقَالَ مُحَمَّدٌ : لَا ، فَقَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ لَيَمُرَّنَّ بِهِ وَلَوْ عَلَى بَطْنِكَ ، فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ : أَنْ يَمُرَّ بِهِ فَفَعَلَ « (مالك والشافعي عب ش ق) وقال مُرْسَلٌ .

٢٣٢١ - عن عمرو بن عوفٍ المزني : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَأْذَنَهُ أَهْلُ الطَّرِيقِ يَبْنُونَ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، فَأَذِنَ لَهُمْ وَقَالَ : ابْنِ السَّبِيلِ أَحَقُّ بِالْمَاءِ وَالظِّلِّ » (ابن سعد) .

٢٣٢٢ - أَخْبَرَنَا الْأَسْلَمِيُّ ، حَدَّثَنِي عمرو بن يحيى عن أبيه عن جدِّه : « أَنَّهُ كَانَ فِي حَائِطِهِ رِبْعٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَأَرَادَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنْ يُحَوِّلَهُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْحَائِطِ هِيَ أَقْرَبُ إِلَى أَرْضِهِ ، فَمَنَعَهُ صَاحِبُ الْحَائِطِ فَكَلَّمَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ عُمَرَ فِي ذَلِكَ ، فَقَضَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنْ يُحَوِّلَهُ^(١) .

٢٣٢٣ - عن يحيى بن سعيد : « أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ بَيْتْرٌ فِي أَرْضٍ فَتَهَوَّرَتْ ، فَأَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : انظُرْ فِي أَقْرَبِ بَيْتْرٍ مِنْكَ فَأَتَيْتُمُ الْحَائِطَ وَاشْرَبَ حَتَّى تُصْلِحَ بَيْتْرُكَ » (عب) .

٢٣٢٤ - عن عبيدة قال : « جَاءَ عُبَيْدَةُ بْنُ حُصَيْنٍ وَالْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّ عِنْدَنَا أَرْضًا سَبَخَتْ لَيْسَ فِيهَا كَلًا وَلَا مَنَفَعَةً ، فَإِذَا رَأَيْتَ أَنْ تُقْطِعْنَاهَا ؟ لَعَلَّنَا نَحْرُثُهَا وَنَزْرَعُهَا ، فَأَقْطَعَهَا أَيَّاهُمَا ، وَكَتَبَ لَهُمَا عَلَيْهِ كِتَابًا ، وَأَشْهَدَ فِيهِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ وَلَيْسَ فِي الْقَوْمِ ، فَاذْهَبَا إِلَى عُمَرَ لِشُحْدَاهُ ، فَلَمَّا سَمِعَ عُمَرُ مَا فِي الْكِتَابِ تَنَاوَلَهُ مِنْ أَيْدِيهِمَا ، ثُمَّ تَفَلَّ فِيهِ وَمَحَاهُ فَتَذَمَّرَا ، وَقَالَ مَقَالَةَ سَيِّئَةٌ ، قَالَ عُمَرُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَأَلَّفُكُمَا وَالْإِسْلَامُ يَوْمَئِذٍ ذَلِيلٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعَزَّ الْإِسْلَامَ ، فَأَذْهَبَا فَاجْهَدَا جُهْدَكُمَا ، لَا أُرْعَى اللَّهُ عَلَيْكُمَا إِنْ رَعَيْتُمَا ، فَأَقْبَلَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَهُمَا يَتَذَمَّرَانِ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا نَذَرِي أَنْتَ الْخَلِيفَةُ أَمْ عُمَرُ ؟ فَقَالَ : بَلْ هُوَ ، وَلَوْ شَاءَ كَانَ ، فَجَاءَ عُمَرُ مُغْضَبًا حَتَّى وَقَفَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ : أَخْبِرْنِي عَنْ هَذِهِ الْأَرْضِ الَّتِي أَقْطَعْتَهَا هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ ، أَرْضٌ هِيَ لَكَ

(١) أورده مالك في الموطأ .

خَاصَّةً ، أَمْ هِيَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ عَامَّةً ؟ قَالَ : بَلْ هِيَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ عَامَّةً ، قَالَ : فَمَا حَمَلَكَ أَنْ تَخْصَّ هَذَيْنِ بِهَا دُونَ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ ؟ قَالَ : اسْتَشَرْتُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ حَوْلِي ، فَأَشَارُوا عَلَيَّ بِذَلِكَ ، قَالَ : فَإِذَا اسْتَشَرْتَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ حَوْلَكَ ؟ أَوْ كُلَّ الْمُسْلِمِينَ أَوْسَعَتْ مَشُورَةَ وَرِضًا ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَدْ كُنْتُ قُلْتُ لَكَ : إِنَّكَ أَقْوَى عَلَى هَذَا مِنِّي ، وَلَكِنَّكَ غَلَبْتَنِي » (ش خ في تاريخه ويعقوب ابن سفيان ق كر) .

٢٣٢٥ - عن يزيد بن أبي حبيب قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ إِلَى سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ افْتَتَحَ الْعِرَاقَ : أَمَّا بَعْدُ فَقَدْ بَلَغَنِي كِتَابُكَ تَذَكُّرُ أَنَّ النَّاسَ سَأَلُوكَ تَقْسِيمَ بَيْنَهُمْ مَغَانِمَهُمْ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، فَإِذَا جَاءَكَ كِتَابِي هَذَا فَانظُرْ مَا أَجَلَبَ النَّاسُ عَلَيْكَ إِلَى الْعَسْكَرِ مِنْ كِرَاعٍ أَوْ مَالٍ فَاقْسِمْهُ بَيْنَ مَنْ حَضَرَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَتْرَكَ الْأَرْضِينَ وَالْأَنْهَارَ لِعُمَّالِهِمَا ، فَيَكُونَ ذَلِكَ فِي اغْتِيَابِ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنَّكَ إِنْ قَسَمْتَهَا بَيْنَ مَنْ حَضَرَ لَمْ يَكُنْ لِمَنْ بَعْدَهُمْ شَيْءٌ » (أبو عبيد وابن زنجويه معاً في الأموال والخرائطي في مكارم الأخلاق ق كر) .

٢٣٢٦ - عن جرير بن عبد الله البجلي قَالَ : « كَانَتْ بَجِيلَةَ رُبْعِ النَّاسِ ، فَقَسَمَ لَهُمْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رُبْعَ السَّوَادِ فَاسْتَعْلَوْهُ ثَلَاثَ سِنِينَ ، ثُمَّ قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ فَقَالَ : لَوْلَا أَنِّي قَاسِمٌ مَسْئُولٌ لَتَرَكْتُكُمْ عَلَى مَا قَسِمَ لَكُمْ ، وَلَكِنْ أَرَى أَنْ تَرُدُّوا عَلَى النَّاسِ فَفَعَلَ » (الشافعي وأبو عبيد وابن زنجويه ق) .

٢٣٢٧ - عن عروة : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَقْطَعَ الْعَقِيقَ أَجْمَعُ » (الشافعي عب ق) .

٢٣٢٨ - عن عبد الله بن الحسن : « أَنَّ عَلِيًّا سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَقْطَعَهُ يَنْبَعُ » (ق) .

٢٣٢٩ - عن الشعبي قَالَ : « لَمْ يُقْطَعْ أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ ، وَأَوَّلُ مَنْ أَقْطَعَ الْأَرْضَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ » (عب) .

٢٣٣٠ - عن الشعبي قَالَ : « لَمْ يُقْطَعْ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَأَوَّلُ مَنْ أَقْطَعَ الْقَطَائِعَ عُثْمَانُ » (ش) .

٢٣٣١ - عن عبد الله بن أبي بكر قال : « جاء بلال بن الحارث المزني إلى رسول الله ﷺ فاستقطع أرضاً طويلة عريضة فلما ولي عمر رضي الله عنه ، قال لبلال : إنك استقطعت رسول الله ﷺ أرضاً عريضة طويلة فقطعها ، وإن رسول الله ﷺ لم يكن يمنع شيئاً يسأله فإنك لا تطيق ما في يدك ، فقال : أجل ، قال : فانظر ما قويت عليه منها فامسكه ، وما لم تطق فادفعه إلينا نقسمه بين المسلمين ، فقال : لا أفعل والله ، شيء أقطعنيه رسول الله ﷺ ، فقال عمر : والله لتفعلن ، فاخذ منه ما عجز عن إمارته فقسمه بين المسلمين » (ق) .

٢٣٣٢ - عن أسلم : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل مولى له يدعى هنيئاً على الحمي ، فقال : يا هني اضمم جناحك عن المسلمين ، وأتق دعوة المظلوم فإن دعوة المظلوم مجابة ، وأدخل رب الصريمة والغنيمة ، وإياي ونعم ابن عوف ، ونعم ابن عفان ، فإنهما إن يهلك ماشيتهما يرجعان إلى نخل وزرع ، وإن رب الصريمة والغنيمة إن يهلك ماشيتهما يأتي بيبي ، فيقول : يا أمير المؤمنين ، أفتاركهم أنا لا أبا لك ؟ فالكلأ أيسر علي من الذهب والورق ، وإيم الله إنهم يرون أني ظلمتهم ، إنها لبلادهم قاتلوا عليها في الجاهلية ، وأسلموا عليها في الإسلام ، والذي نفسي بيده لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله ما حميت على الناس في بلادهم شبراً » (مالك وأبو عبيد في الأموال ش خ ق) .

٢٣٣٣ - عن محمد بن زياد قال : « كان جدي مولى لعثمان بن مظعون ، وكان يلي أرضاً لعثمان ، فيها بقل وقثاء ، قال : فربما يجيء عمر بن الخطاب رضي الله عنه نصف النهار واضعاً ثوبه على رأسه يتعاهد الحمي أن لا يعضد شجره ولا يخط فيجلس إلي فيحدثني وأطعمه من القثاء والبقل ، فقال لي يوماً : أراك لا تخرج مما ههنا ؟ قلت : أجل ، فقال : إنني استعملتك على ما ههنا ، فمن رأيت يعضد شجراً أو يخط ، فخذ فأسه وحبله قلت : آخذ زاده ؟ فقال : لا » (ق) .

٢٣٣٤ - عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال : « أتى أعرابي عمر رضي الله عنه فقال : يا أمير المؤمنين ! بلادنا قاتلنا عليها في الجاهلية ، وأسلمنا عليها في

الإسلام ، عَلَامَ تَحْمِيهَا ؟ فَأَطْرَقَ عُمَرُ وَجَعَلَ يَنْفُخُ وَيَفْتُلُ شَارِبَهُ ، وَكَانَ إِذَا كَرِبَهُ أَمْرٌ
فَتَلَ شَارِبَهُ وَنَفَخَ ، فَلَمَّا رَأَى الْأَعْرَابِيَّ مَا بِهِ جَعَلَ يُرَدِّدُ ذَلِكَ ، فَقَالَ عُمَرُ : الْمَالُ مَالُ
اللَّهِ ، وَالْعِبَادُ عِبَادُ اللَّهِ ، وَاللَّهُ لَوْلَا مَا أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا حَمَيْتُ مِنْ
الْأَرْضِ شِبْرًا فِي شِبْرٍ « (أبو عبيد) .

٢٣٣٥ - عن عمر رضي الله عنه قال : « أَيَّمَا رَجُلٍ أَكْرَى كِرَاءً فَجَاوَزَ صَاحِبُهُ ذَا
الْحُلَيْفَةِ فَقَدْ وَجَبَ كِرَاؤُهُ وَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ » (ق) .

٢٣٣٦ - عن بكير بن عبد الله بن الأشج : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
ضَمَّنَ الصُّنَاعَ الَّذِينَ انْتَصَبُوا لِلنَّاسِ فِي أَعْمَالِهِمْ مَا أَهْلَكُوا فِي أَيْدِيهِمْ » (عب ش) .

٢٣٣٧ - عن عبد الله بن عكيم : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ لَا
يُضَمِّنُ بِالْوَدِيعَةِ » (مسدد) .

٢٣٣٨ - عن أنس : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ضَمَّنَهُ وَدِيعَةً سُرِقَتْ
مِنْ بَيْتِ مَالِهِ » (المحاملي ، ق) .

٢٣٣٩ - عن أنس رضي الله عنه قال : « اسْتُودِعْتُ مَالًا فَوَضَعْتُهُ مَعَ مَالِي ،
فَهَلِكَ مِنْ بَيْنِ مَالِي ، فَرَفَعْتُ إِلَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : إِنَّكَ لَأَمِينٌ
فِي نَفْسِي ، وَلَكِنْ هَلَكَ مِنْ بَيْنِ مَالِكَ فَضَمَمْتَهُ » (ق) .

٢٣٤٠ - عن عمر رضي الله عنه قال : « أَصَبْتُ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ خَيْبَرَ ، فَأَتَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أُصِبْ مَالًا أَحَبَّ إِلَيَّ وَلَا أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهَا ،
فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ ؟ قَالَ : إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا » (م ن وأبو عوانة ،
ق) .

٢٣٤١ - عن عمر رضي الله عنه قال : « لَوْلَا أَنِّي ذَكَرْتُ صَدَقَتِي
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَرَدَدْتُهَا » (الطحاوي) .

٢٣٤٢ - عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما قال : « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
عَنْ أَرْضٍ مِنْ ثِمَغٍ فَقَالَ : احْبِسْ أَصْلَهَا وَسَبِّلْ ثَمَرَتَهَا ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَإِنَّهَا لِأَوَّلِ

صَدَقَةٌ تُصَدَّقُ بِهَا فِي الْإِسْلَامِ » (ابن جرير) .

٢٣٤٣ - عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْرٍ ، وَاللَّهِ ! مَا أَصَبْتُ مَالًا قَطُّ هُوَ أَنفُسُ عِنْدِي مِنْهُ ، فَمَا تُأْمُرُنِي ! قَالَ : إِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِهَا وَحَبَسْتَ أَصْلَهَا ، فَجَعَلَهَا عُمَرُ صَدَقَةً لَا تَبَاعُ وَلَا تُوَهَّبُ وَلَا تُورَثُ ، وَتُصَدَّقُ بِهَا عَلَى الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالغُرَزَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالضَّعِيفِ ، لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا وَيُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ ، وَأَوْصِي بِهِ إِلَى حَفْصَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ إِلَى الْأَكَابِرِ مِنْ وَلَدِ عُمَرَ » (ش ، والعدني) .

٢٣٤٤ - عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَالَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ الْمَائَةَ سَهْمٍ الَّتِي بِخَيْرٍ لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ هُوَ أَعْجَبُ إِلَيَّ مِنْهَا ، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَتَقَرَّبَ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَحْسِنْ أَصْلَهَا وَسَبِّلْ ثَمَرَهَا » (العدني) .

٢٣٤٥ - عن محمد بن سيرين : « أَنَّ أَبِي بَنَ كَعْبٍ أَهْدَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ ثَمَرَةِ أَرْضِهِ فَرَدَّهَا ، فَقَالَ أَبِي : لِمَ رَدَدْتَ عَلَيَّ هَدِيَّتِي وَقَدْ عَلِمْتَ أَنِّي مِنْ أَطْيَبِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ثَمَرَةً ، خُذْ عَنِّي مَا يُرَدُّ عَلَيَّ هَدِيَّتِي ، وَكَانَ عُمَرُ أَسْلَفَهُ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ » (عب ق) .

٢٣٤٦ - عن ابن سيرين : « أَنَّ أَبِيًّا كَانَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَأَهْدَى إِلَيْهِ هَدِيَّةً فَرَدَّهَا ، فَقَالَ أَبِي : أُبْعَثْ بِمَالِكَ فَلَا حَاجَةَ لِي فِي شَيْءٍ مَعَكَ طِيبٌ ثَمْرِي ، فَقَبِلَهَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ : إِنَّمَا الرَّبَا عَلَى مَنْ أَرَادَ أَنْ يُرِيْبِي وَيُنْسِيءَ » (عب ش) .

٢٣٤٧ - عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « هَلَكَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ دَيْنًا وَكَانَ مَالُهُ يَغْلُ كُلَّ عَامٍ أَلْفًا فَأَرَادُوا بَيْعَهُ ، فَلَبَّغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَبَعَثَ إِلَى غُرَمَائِهِ فَقَالَ : هَلْ لَكُمْ أَنْ تَقْبِضُوا فِي كُلِّ عَامٍ أَلْفًا

فَتَسْتَوْفُوهُ فِي أَرْبَعِ سِنِينَ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَخْرَوْا ذَلِكَ وَكَانُوا يَقْبِضُونَ كُلَّ عَامٍ أَلْفًا» (ابن سعد).

٢٣٤٨ - عن ورقاء بنت هدا ب: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ مَرَّ عَلَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ مَجْلِسَهُ، فَإِذَا انصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ مَرَّ عَلَيْهِنَّ فَكَانَ كُلَّمَا مَرَّ وَجَدَ عَلَى بَابِ عَائِشَةَ رَجُلًا جَالِسًا فَقَالَ لَهُ: مَا لِي أَرَاكَ هَهُنَا جَالِسًا؟ قَالَ: حَقٌّ لِي أَطْلُبُ بِهِ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا عُمَرُ فَقَالَ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مَا لَكَ فِي سِتَّةِ آلَافٍ كَمَايَةً فِي كُلِّ سَنَةٍ؟ قَالَتْ: بَلَى، وَلَكِنْ عَلَيَّ فِيهَا حُقُوقٌ وَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه يَقُولُ: مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ يَهُمُّهُ فَضَاؤُهُ، أَوْ هَمٌّ بِقَضَائِهِ، لَمْ يَزَلْ مَعَهُ مِنَ اللَّهِ حَارِسٌ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ لَا يَزَالَ مَعِيَ مِنَ اللَّهِ حَارِسٌ» (طس).

٢٣٤٩ - عن عبد الرحمن بن دلاف: «أَنَّ رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ كَانَ يَشْتَرِي الرَّوَاجِلَ فَيَعَالِي بِهَا ثُمَّ يُسْرِعُ السَّيْرَ فَيَسْبِقُ الْحَاجَّ قَافِلِينَ، فَرَفَعَ أَمْرَهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَمَا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّ الْأَسْفَعَ أُسْفِعَ جُهَيْنَةَ قَدْ رَضِيَ مِنْ دِينِهِ وَأَمَانَتِهِ بِأَنْ يُقَالَ: سَبَقَ الْحَاجَّ، أَلَا إِنَّهُ قَدْ أَدَانَ مَعْرِضًا فَأَصْبَحَ وَقَدْ رِينَ بِهِ (١)، فَمَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا بِالْعَدَاةِ فَتُقْسِمَ مَالَهُ بِنِ غَرْمَائِهِ بِالْحِصَصِ، وَإِيَّاكُمْ وَالِدَيْنَ فَإِنَّ أَوْلَهُ هُمْ وَأَخِرُهُ حَرْبٌ» (مالك عب وأبو عبيد في الغريب هق).

٢٣٥٠ - عن أبي المنهال: «أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قُلْتُ لِرَجُلٍ عَلَيَّ دَيْنٌ، فَقَالَ لِي: عَجَّلْ لِي وَأَضَعْ عَنْكَ، فَتَهَانِي عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: «نَهَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، يَعْنِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنْ أُبَيَعَ الْعَيْنَ بِالِدِّينِ» (ص ق).

٢٣٥١ - عن أبي المنهال عبد الرحمن بن مطعم قَالَ: «سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَجُلٍ لِي عَلَيْهِ حَقٌّ إِلَى أَجْلِ قُلْتُ: عَجَّلْ لِي وَأَضَعْ عَنْكَ فَتَهَانِي عَنْهُ وَقَالَ: نَهَانَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ نُبَيَعَ الْعَيْنَ بِالِدِّينِ» (عب).

(١) غلبه الدين.

٢٣٥٢ - عن أبي البختري قال : « سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ : « نَهَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ بَيْعِ الثَّمْرِ حَتَّى يَصْلُحَ ، وَنَهَى عَنِ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نَسِيءً بِنَاجِزٍ » (خ) .

٢٣٥٣ - عن ابن سيرين : « أَنَّ عُمَرَ وَحُذَيْفَةَ وَابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانُوا يَكْرَهُونَ السَّلْمَ فِي الْحَيَوَانِ » (ش) .

٢٣٥٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا أَسْلَمْتَ فِي شَيْءٍ فَلَا تَبِعْهُ حَتَّى تَقْبِضَهُ ، وَلَا تَصْرِفْهُ فِي غَيْرِهِ » (ش) .

٢٣٥٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تُسَلِّمُوا فِي فِرَاحٍ حَتَّى تَبْلُغَ » (ش) .

٢٣٥٦ - عن القاسم : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَرِهَ السَّلْمَ فِي الْحَيَوَانِ » (عب) .

٢٣٥٧ - عن ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « مَنْ أَعْطَى شَيْئًا وَلَمْ يُسْأَلْهُ فَلَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ ^(١) مِنْ هَيْبَتِهِ ، وَإِنْ سُئِلَ فَأَعْطَى فَهُوَ أَحَقُّ بِهَيْبَتِهِ حَتَّى يُثَابَ » (عب) .

٢٣٥٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى فَأَصَاعَهُ صَاحِبُهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتْبَاعَهُ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ ، فَقُلْتُ : حَتَّى أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ! فَقَالَ : لَا تَتَّبِعْهُ وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدَرَاهِمٍ ، فَإِنَّ الَّذِي يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي فَيْئِهِ » (مالك ط ، حم ، والعدني ، والحميدي ، خ م ت ن وأبو عوانة ، ع والطحاوي ، حب ق) .

٢٣٥٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَكُنَّا إِذَا حَمَلْنَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ آتَيْنَا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَفَعْنَا إِلَيْهِ فَوَضَعَهُ حَيْثُ أَرَاهُ اللَّهُ تَعَالَى ، فَجِئْتُ بِالْفَرَسِ فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَوَافَقْتُهُ بِبَيْعِهَا فِي السُّوقِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيهَا فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ،

(١) ثَابَ بِمَعْنَى رَجَعَ ، أَي فَلَيْسَ لَهُ رَجُوعٌ .

فَقَالَ : لَا تَشْتَرِهَا وَلَا تُعْذُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَدَقَتِكَ « (ع ، وأبو الشيخ في الوصايا) .
٢٣٦٠ - عن عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أُعْطِيتُ نَاقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ
أَشْتَرِي مِنْ نَسْلِهَا ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : دَعَهَا حَتَّى تَجِيءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هِيَ وَأَوْلَادُهَا
جَمِيعاً فِي مِيزَانِكَ » (طس ، وأبو ذر الهروي في الجامع ، ص) .

٢٣٦١ - عن ابن سيرين : « أَنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ تَصَدَّقَ
بِفَرَسٍ أَوْ حَمَلٍ عَلَيْهَا ، فَوَجَدَ بَعْضَ نِتَاجِهَا يُبَاعُ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : أَشْتَرِيهِ ؟ فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ : دَعَهَا حَتَّى تَلْقَاهَا وَوَلَدَهَا » (عب) .

٢٣٦٢ - عن عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ وَهَبَ هِبَةً بِصَلَةِ رَحِمٍ أَوْ عَلَى وَجْهِ
صَدَقَةٍ ، فَإِنَّهُ لَا يَرْجِعُ فِيهَا ، وَمَنْ وَهَبَ هِبَةً يَرَى أَنَّهُ أَرَادَ بِهَا الثَّوَابَ فَهُوَ عَلَى هِبَتِهِ ،
يَرْجِعُ فِيهَا إِنْ لَمْ يَرْضَ مِنْهَا » (مالك ، عب ، ومسدد ، والطحاوي ، ق) .

٢٣٦٣ - عن عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « يَعْتَصِرُ الرَّجُلُ مِنْ وَلَدِهِ مَا أَعْطَاهُ مِنْ مَالِهِ
مَا لَمْ يَمُتْ أَوْ يَسْتَهْلِكُهُ أَوْ يَقَعُ فِيهِ دَيْنٌ » (عب ، ق) .

٢٣٦٤ - عن ابن عُمرَ عَنِ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « مَنْ وَهَبَ هِبَةً فَلَمْ يُثَبِّتْ
فَهُوَ أَحَقُّ بِهَيْبَتِهِ إِلَّا لِذِي رَحِمٍ » (ص ، ق) .

٢٣٦٥ - عن أسلم قَالَ : « حَمَلَ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
فَرَأَاهُ أَوْ شَيْئاً مِنْ نَسْلِهِ يُبَاعُ فِي السُّوقِ ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : أَتَرْكُهُ
حَتَّى يُوَافِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (ش) .

٢٣٦٦ - عن عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا تَحَوَّلَتِ الصَّدَقَةُ إِلَى غَيْرِ الَّذِي
تُصَدَّقُ عَلَيْهِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَشْتَرِيَهَا » (ش ، وابن جرير) .

٢٣٦٧ - عن مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النِّسَاءَ يُعْطِينَ رَعْبَةً وَرَهْبَةً ، فَأَيُّمَا امْرَأَةً أُعْطَتْ زَوْجَهَا فَشَاءَتْ أَنْ تَرْجِعَ
رَجَعَتْ » (عب) .

٢٣٦٨ - أَخْبَرَنَا بْنُ جَرِيحٍ قَالَ : « رَعِمَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ

كَتَبَ : أَنَّهُ أَيَّمَا رَجُلٍ نَحَلَ مَنْ قَدْ بَلَغَ الْحَوْرَ فَلَمْ يَدْفَعْهُ إِلَيْهِ فِتْلِكَ النَّحْلَةَ بَاطِلٌ ، وَرَعَمَ
أَنَّ عُمَرَ أَخَذَهُ مِنْ نَحْلِ أَبِي بَكْرٍ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَلَمْ يَفِهَا بِهِ ، فَرَدَّهُ حِينَ حَضَرَهُ
الْمَوْتُ » (عب) .

٢٣٦٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « السَّائِبَةُ وَالصَّدَقَةُ لِيَوْمِهَا ، يَعْنِي - يَوْمَ
الْقِيَامَةِ - » (سفيان الثوري في الفرائض ، عب ، ش ، وأبو عبيد في الغريب ،
حق) .

٢٣٧٠ - عن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : الْإِنْحَالُ
مِيرَاثٌ مَا لَمْ يُقْبَضْ » (عب ، ش) .

٢٣٧١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا بَالُ رِجَالٍ يَنْحَلُونَ أَوْلَادَهُمْ نِحْلًا ثُمَّ
يُمَسِّكُونَهَا ، فَإِذَا مَاتَ ابْنُ أَحَدِهِمْ قَالَ : مَالِي وَفِي يَدَيَّ ! وَإِذَا مَاتَ قَالَ : قَدْ كُنْتُ
نَحْلَتُهُ لَوْلَدِي ، لَا نِحْلَةَ إِلَّا نِحْلَةَ يَحْوِزُهَا الْوَلَدُ أَوْ الْوَالِدُ ، فَإِنْ مَاتَ وَرِثَهُ بِذَلِكَ »
(عب) .

٢٣٧٢ - عن النضر بن أنسٍ قَالَ : « قَضَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي
الْإِنْحَالِ : مَا قُبِضَ مِنْهُ فَهُوَ جَائِزٌ ، وَمَا لَمْ يُقْبَضْ مِنْهُ فَهُوَ مِيرَاثٌ » (ش ، ق) .
٢٣٧٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تَقْبَلُ صَلَاةَ إِلَّا بِطُهُورٍ » (ش) .

٢٣٧٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « رَأَيْتُ رَجُلًا تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَتَرَكَ مَوْضِعَ
ظُنْفَرٍ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : ارْجِعْ فَأَحْسِنِ وُضُوءَكَ ، فَارْجِعْ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ
صَلَّى » (حم م هـ) .

٢٣٧٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكٍ
تَوَضَّأَ وَاحِدَةً وَاحِدَةً » (حم هـ والطحاوي وهو حسن) .

٢٣٧٦ - عن إبراهيم قَالَ : « قُلْتُ لِلْأَسْوَدِ أَكَانَ عُمَرُ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ،
كَانَ يَغْسِلُهُمَا غَسْلًا » (الطحاوي) .

٢٣٧٧ - عن أَبِي قَلَابَةَ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي

وَقَدْ تَرَكَ مِنْ رِجْلَيْهِ مَوْضِعَ ظُفْرِ فَامْرَهُ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ « (عب) .

٢٣٧٨ - عن مجاهدٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى أَبَا الدَّرْدَاءِ مُبْفِعَ الرَّجْلَيْنِ ، فَقَالَ : يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ مَا لَكَ ؟ فَقَالَ : الْفَرُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِخِمِيصَةٍ وَقَالَ : أَحَدٌ الْآنَ الطُّهُورَ » (ابن سعد) .

٢٣٧٩ - عن عبد بن عمير اللّيثي : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى رَجُلًا وَيُظْهِرُ قَدَمَيْهِ لُمْعَةً لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَبْهَذَا الْوُضُوءِ تَحْضُرُ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! الْبُرْدُ شَدِيدٌ وَمَا مَعِيَ مَا يُدْفِنُنِي ، فَرَفَّقَ لَهُ بَعْدَ مَا هَمَّ بِهِ ، فَقَالَ : اغْسِلْ مَا تَرَكَتَ مِنْ قَدَمَيْكَ وَأَعِدِ الصَّلَاةَ وَأَمْرٌ لَهُ بِخِمِيصَةٍ « (ص ، قط) .

٢٣٨٠ - عن جابرٍ قَالَ : « رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَدَمِ رَجُلٍ مِثْلَ مَوْضِعِ الْفُلْسِ لَمْ يُصِبْهُ الْمَاءُ ، فَامْرَهُ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَيُعِيدَ الصَّلَاةَ » (ص) .

٢٣٨١ - عن أَبِي قَلَابَةَ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى رَجُلًا تَوَضَّأَ وَيُظْهِرُ قَدَمَيْهِ لُمْعَةً لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ ، فَقَالَ لَهُ : أَعِدِ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ » (ص) .

٢٣٨٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ بِأُذُنَيْهِ - ظَاهِرُهُمَا وَبَاطِنُهُمَا - وَقَالَ : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ » (عب) .

٢٣٨٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الْوُضُوءُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، وَثِنْتَانِ ثِنْتَانِ تَجْزِئَانِ » (ص ، ش) .

٢٣٨٤ - عن إبراهيم قَالَ : « أَنْبَأَنِي مَنْ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَتَوَضَّأُ مَرَّتَيْنِ » (عب) .

٢٣٨٥ - عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن يزيد بن الخطّاب قَالَ : « أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ ؟ فَقَبَضَ يَدَهُ ، ثُمَّ بَسَطَهَا وَقَالَ : سَأَلْتُ عَمَّكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْوُضُوءِ ، فَقَبَضَ عَلَيَّ يَدَيْ وَقَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوُضُوءِ فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ وَقَالَ : الْوُضُوءُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا » (ابن منده وقال : غريب بهذا الإسناد ، كر) .

٢٣٨٦ - عن الأسود بن الأسود بن يزيد قال : « بَعَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَوَافَقْتُهُ حِينَ خَرَجَ مِنَ الْحَلَاءِ فَوَضِعَ لَهُ إِيَّاهُ فَعَسَلَ كَفِّهِ ثَلَاثًا ، وَتَمَضَّمْضَمَّ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ مِنْ ظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ غَسْلًا » (ص) .

٢٣٨٧ - عن علقمة قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ » (ص) .

٢٣٨٨ - عن قرظة بن كعب الأنصاري قال : « بَعَثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْكُوفَةِ فَشِيعْنَا إِلَى مَكَانٍ يُقَالُ لَهُ : صِرَارٌ ، فَذَكَرَ الْوُضُوءَ فَقَالَ : أَلَا إِنَّ أُسْبَغَ الْوُضُوءَ لَثَلَاثَ ، وَالْاِثْنَانِ تُجْزَانِ ، أَلَا وَإِنَّكُمْ تَأْتُونَ قَوْمًا لَهُمْ أَرْمٌ بِالْقُرْآنِ فَأَقْلُوا الرِّوَايَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا شَرِيكُكُمْ » (ص) .

٢٣٨٩ - عن عمر رضي الله عنه قال : « إِنْ شِئْتَ فَاْمَسَحْ عَلَى الْعِمَامَةِ وَإِنْ شِئْتَ فَانزِعْهَا » (ش) .

٢٣٩٠ - عن الأسود بن يزيد قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَضَّأَ وَوُضِئَتْ لَهُ كُلَّهُ مَرَّتَيْنِ » (ابن خسرو) .

٢٣٩١ - عن عمر رضي الله عنه قال : « مَنْ لَمْ يَطْهَرَهُ الْمَسْحُ عَلَى الْخِمَارِ فَلَا طَهْرَهُ اللَّهُ » (عباس الرافعي في جزئه) .

٢٣٩٢ - عن عمر رضي الله عنه قال : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَقِي مَاءً لِيُوضِئَهُ فَبَادَرْتُهُ أُسْتَقِي لَهُ ، فَقَالَ : مَهْ يَا عُمَرُ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُشْرِكَنِي فِي طَهُورِي أَحَدٌ ، وَفِي لَفْظٍ : لَا أَحِبُّ أَنْ يُعِينَنِي عَلَى وَضُؤِي أَحَدٌ » (البيزار وابن جرير وضعف ، ع قط في الأفراد) .

٢٣٩٣ - عن يحيى بن سعيد : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَبَّلَتْهُ امْرَأَتُهُ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » (عب) .

٢٣٩٤ - عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن

عبد الله بن عمر : « أَنَّ عَاتِكَةَ بِنْتَ زَيْدٍ قَبِلَتْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ صَائِمٌ فَلَمْ يَنْهَهَا ، قَالَ : وَهُوَ يُرِيدُ الصَّلَاةَ ثُمَّ مَضَى فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » (عب) .

٢٣٩٥ - عن عائشة رضي الله عنها : « انطلق النبي ﷺ يقول فاتبعه عمر رضي الله عنه بماء ، فقال : ما هذا يا عمر؟ فقال : ماء توضع به ، فقال ما امرت كلما بلت أن أتوضأ ، ولو فعلت لكانت سنة » (ش) .

٢٣٩٦ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « من مس إبطه فليتوضأ » (عب ، ص ، قط) .

٢٣٩٧ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « من نام مضطجعا فليتوضأ » (مالك ، عب ، ش والحارث ، ق) .

٢٣٩٨ - عن عمر رضي الله عنه قال : « إن القبلة من اللمس فتوضأوا منها » (قط ، ك ، ق) .

٢٣٩٩ - عن عمر رضي الله عنه : « إنه ليخرج من أحدنا مثل الجمانة ، وفي لفظ مثل الخريزة ، فإذا وجد أحدكم ذلك فليغسل ذكره وليتوضأ وضوءه للصلاة ، يعني : المذي » (مالك عب ص) .

٢٤٠٠ - عن ربيعة بن عبد الله الهديري : « أنه تعشى مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثم صلى ولم يتوضأ » (مالك) .

٢٤٠١ - عن ابن جريج قال : سمعت عبد الله بن أبي مليكة يحدث عن لا أتهم : « أن عمر بن الخطاب بينا هو قائم يصلي بالناس سها - حين بدأ بالصلاة - ، فنزلت يده على ذكره فأشار إلى الناس أن أمكثوا وذهب فتوضأ ، ثم جاء فصلى ، فقال له أبي : فلعله وجد مذيا؟ قال : لا أدري » (عب) .

٢٤٠٢ - عن عمر رضي الله عنه : « أنه سئل عن المذي ؟ فقال : هو القطر وفيه الوضوء » (أبو عبيد وأبو عروبة في مسند القاضي أبي يوسف) .

٢٤٠٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ » (أبو طاهر الحناني في الحنانيات) .

٢٤٠٤ - عن عمر رضي الله عنه قال : « الوضوء مما يخرج وليس مما يدخل من الخراءة والبول والحدث » (ص) .

٢٤٠٥ - قال ابن جرير ، حَدَّثَنَا بَشَّارٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَيْسَ عِشْتُ لِأَنْهَيْنَ أَنْ يُسَمَّى نَافِعًا وَبَرَكَهً وَبَسَارًا » . قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : هَذَا خَبْرٌ عِنْدَنَا صَحِيحٌ سَنَدُهُ لَا عِلَّةَ فِيهِ تُوهِنُهُ ، وَلَا سَبَبٌ يُضْعِفُهُ ، وَقَدْ يَكُونُ عَلَى مَذْهَبِ الْأَخْرِيِّينَ سَقِيمًا غَيْرَ صَحِيحٍ لِإِعْلَالِ إِحْدَاهَا أَنَّ الْمَعْرُوفَ مِنْ رُوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ الْقُصُورُ بِهِ عَلَى جَابِرٍ ، مِنْ غَيْرِ إِدْخَالِ عُمَرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَالثَّانِيَةُ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَ بِهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ غَيْرَ سُفْيَانَ فَوَافَقَ فِي تَرْكِهِ إِدْخَالَ عُمَرَ بَيْنَ جَابِرٍ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُوَاةَ الَّذِينَ رَوَوْهُ عَنْ سُفْيَانَ فَلَمْ يُدْخِلُوا فِي حَدِيثِهِمْ عَنْهُ بَيْنَ جَابِرٍ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا ، وَالثَّالِثَةُ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ عِنْدَهُمْ مِمَّنْ لَا يُعْتَمَدُ عَلَى رِوَايَتِهِ لِأَسْبَابٍ ، وَالرَّابِعَةُ أَنَّهُ خَبْرٌ لَا يُعْرَفُ لَهُ مَخْرَجٌ عَنْ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . انْتَهَى .

٢٤٠٦ - عن أنس رضي الله عنه قال : « أتى النبي ﷺ ببعض من لحم شواءٍ وعنده أبو بكر الصديق ، ودخل عليهم عمر بن الخطاب رضي الله عنهما فأكلا جميعاً ثم مسحوا بخرقه ، ثم انتظروا حتى أتاهم المؤذن بالمغرب فقاموا جميعاً فصلوا ولم يتوضأ النبي ﷺ وأبو بكر وعمر » (كر) .

٢٤٠٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ نَفَى أَنْفَهُ أَوْ حَكَ إِبْطَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ » (ص ، ش) .

٢٤٠٨ - عن أبي سبرة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكَلَ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » (عب) .

٢٤٠٩ - عن جابر قال : « أَكَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ جَفَنَةٍ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » (عب) .

٢٤١٠ - عن طلق بن حبيب قال : « رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلًا حَكَ أَنْفَهُ أَوْ مَسَّهُ فَقَالَ : قُمْ فَاغْسِلْ يَدَكَ أَوْ تَطَهَّرْ » (ص).

٢٤١١ - عن سعيد بن المسيب ، عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ قَعَدَ عَلَى بَابِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلَ لَحْمًا ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَقَالَ : قَعَدْتُ مَقْعَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلْتُ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّيْتُ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (أبو بكر الديباجي في فوائده).

٢٤١٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبُولُ قَائِمًا فَقَالَ يَا عُمَرُ : لَا تَبُلْ قَائِمًا ، فَمَا بَلَّتْ قَائِمًا بَعْدَهُ » (عب ، ه ، ك ، وذكره ت تعليقاً وضعفه).

٢٤١٣ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَالَ ، ثُمَّ مَسَحَ ذَكَرَهُ بِالْتُّرَابِ . ثُمَّ التَّمَّتْ إِلَيْنَا فَقَالَ : هَكَذَا عَلَّمَنَا » (طس ، حل).

٢٤١٤ - عن زيد بن وهب قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبُولُ قَائِمًا فَفَرَّجَ بِهِ حَتَّى رَجِمَهُ » (عب).

٢٤١٥ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبُولُ ثُمَّ يَمْسَحُ ذَكَرَهُ بِحَجَرٍ أَوْ بغيرِهِ ، ثُمَّ إِذَا تَوَضَّأَ لَمْ يَمَسْ ذَكَرَهُ الْمَاءَ » (عب).

٢٤١٦ - عن الزهري : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى الْغَائِطَ ثُمَّ اسْتَطَابَ بِالْمَاءِ بَيْنَ رِجْلَيْهِ ، فَجَعَلَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُونَ وَيَقُولُونَ : تَوَضَّأَ كَمَا تَوَضَّأَ الْمَرْأَةُ » (عب).

٢٤١٧ - عن مولى عُمَرَ يسار بن نمير قال : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا بَالَ قَالَ : نَاوِلْنِي شَيْئًا اسْتَنْجِي بِهِ ، فَأَنَاوِلُهُ الْعُودَ وَالْحَجَرَ أَوْ يَأْتِي حَائِطًا يَتَمَسَّحُ ، أَوْ يَمْسُهُ الْأَرْضَ ، وَلَمْ يَكُنْ يَغْسِلُهُ » (الترقي).

٢٤١٨ - عن الحكم : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ لَهُ حَجَرٌ أَوْ

عَظْمٍ فِي جِحْرِ فِي حَائِطٍ فِي مَكَانٍ ، فَكَانَ يَأْتِيهِ فَيَبُولُ فِيهِ ثُمَّ يَمْسَحُهُ بِذَلِكَ الْحَجَرِ ، أَوْ
بِذَلِكَ الْعَظْمِ ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَمَا يَمْسُهُ مَاءً « (ص) .

٢٤١٩ - عن عثمان بن عبد الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ قَالَ : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْبَادِيَةِ وَهُوَ يَسْتَنْجِي مِنَ الْغَائِطِ بِالْمَاءِ » (ص) .

٢٤٢٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الْبَوْلُ قَائِمًا أَحْصَنُ لِلدُّبْرِ ، وَالْبَوْلُ
جَالِسًا أَرْخَى لِلدُّبْرِ » (عب) .

٢٤٢١ - عن عثمان بن عبد الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ : « أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَتَوَضَّأُ بِالْمَاءِ وَضَوْءًا لِمَا تَحْتَ إِزَارِهِ » (عب وابن وهب) .

٢٤٢٢ - عن زيد بن وهب قَالَ : « غَزَوْنَا أَدْرَبِيحَانَ فِي إِمَارَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
وَفِينَا يَوْمَئِذٍ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ ، فَجَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ : بَلَّغْنِي أَنَّكُمْ فِي أَرْضٍ يُخَالِطُ
طَعَامَهَا الْمَيْتَةَ وَلِبَاسَهَا الْمَيْتَةَ ، فَلَا تَأْكُلُوا إِلَّا مَا كَانَ ذَكِيًّا ، وَلَا تَلْبَسُوا إِلَّا مَا كَانَ ذَكِيًّا »
(ابن سعد) .

٢٤٢٣ - عن أبي عثمان والرَّبِيعِ أَوْ أَبِي حَارِثَةَ قَالَ : « بَلَغَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ دَخَلَ الْحَمَّامَ فَتَدَلَّكَ بَعْدَ النُّورَةِ بِخَبِزٍ عَصْفُرٍ مَعْجُونٍ بِخَمْرِ ، فَكَتَبَ
إِلَيْهِ : بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَدَلَّكَتَ بِخَمْرِ ، وَإِنَّهُ قَدْ حُرِّمَ ظَاهِرُ الْخَمْرِ وَبَاطِنُهَا ، وَقَدْ حُرِّمَ مَسُّ
الْخَمْرِ كَمَا حُرِّمَ شُرْبُهَا ، فَلَا تُمَسِّوْهَا أَجْسَامَكُمْ فَإِنَّهَا نَجَسٌ » (كر) .

٢٤٢٤ - عن سلمان بن موسى : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى خَالِدِ بْنِ
الْوَلِيدِ : إِنَّهُ بَلَّغْنِي أَنَّكَ دَخَلْتَ حَمَّامًا بِالشَّامِ ، وَإِنَّ مَنْ بِهَا مِنَ الْأَعَاجِمِ اتَّخَذُوا لَكُمْ
دَلُوكًا عَجِنَ بِخَمْرِ ، وَإِنِّي أَظُنُّكُمْ آلَ الْمَغِيرَةِ ذَرَاءَ النَّارِ » (أبو عبيدة في الغريب) .

٢٤٢٥ - عن ابن عُمَرَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَنْهَى أَنْ يُصْبَغَ الْعَصْبُ
بِالْبَوْلِ » (ق) .

٢٤٢٦ - عن سليمان بن موسى قَالَ : « لَمَّا افْتَتَحَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ الشَّامَ نَزَلَ
أَيْدًا ، فَأَعَدَّ لَهُ مَنْ بِهَا مِنَ الْأَعَاجِمِ الْحَمَّامَ وَدَلُوكًا عَجِنَ بِالْخَمْرِ ، وَكَانَ لِعُمَرَ عِيُونَ مِنْ

جُيُوشِهِ يَكْتُبُونَ إِلَيْهِ بِالْأَخْبَارِ ، فَكُتِبُوا إِلَيْهِ بِذَلِكَ ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْخَمْرَ عَلَى بَطُونِكُمْ وَأَشْعَارِكُمْ وَأَبْشَارِكُمْ « (ص) .

٢٤٢٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ دَخَلَ الْحَمَامَ فَتَدَلَّكَ بَعْدَ النَّوْرِ بِخَبْزِ عَصْفَرٍ مَعْجُونٍ بِخَمْرٍ ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَدَلَّكَتَ بِخَمْرٍ ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ظَاهِرَ الْخَمْرِ وَبَاطِنَهَا ، وَحَرَّمَ ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ، وَقَدْ حَرَّمَ مَسَّ الْخَمْرِ إِلَّا أَنْ يُغْسَلَ ، كَمَا حَرَّمَ شُرْبَهَا فَلَا تَمْسُوهَا أَجْسَادَكُمْ ، فَإِنَّهَا نَجَسٌ ، وَإِنْ فَعَلْتُمْ فَلَا تَعُودُوا ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ خَالِدٌ : إِنَّا قَدْ قَتَلْنَاهَا فَعَادَتْ غُسُولًا غَيْرَ خَمْرٍ ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : إِنِّي لِأُظُنُّ آلَ الْمُغِيرَةِ قَدْ ابْتَلَوْا بِالْجَفَاءِ فَلَا أَمَاتَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَانْتَهَى لِذَلِكَ « (سيف ، كر) .

٢٤٢٨ - عن زيد بن الصَّلْتِ قَالَ : « خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْجُرْفِ ، فَنَظَرُ فَإِذَا هُوَ قَدْ احْتَلَمَ وَصَلَّى وَلَمْ يَغْتَسِلْ فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا أَرَانِي إِلَّا قَدْ احْتَلَمْتُ وَمَا شَعَرْتُ ، وَصَلَّيْتُ وَمَا اغْتَسَلْتُ ، فَاغْتَسَلْتُ وَغَسَلْتُ مَا رَأَيْ فِي ثَوْبِهِ ، وَنَضَحْتُ مَا لَمْ يَرِ وَأَذَّنَ ، وَأَقَامَ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بَعْدَ ارْتِفَاعِ الضُّحَى مُتَمَكِّنًا « (مالك وابن وهب ، عب ، ص ، والطحاوي) .

٢٤٢٩ - عن سليمان بن يسار : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غَدَا إِلَى أَرْضِهِ بِالْجُرْفِ ، فَرَأَى فِي ثَوْبِهِ احْتِلَامًا ، فَقَالَ : لَقَدْ ابْتَلَيْتُ بِالْاحْتِلَامِ مُدًّا وَوَلِيْتُ أَمْرَ النَّاسِ فَاغْتَسَلْتُ وَغَسَلْتُ مَا رَأَيْ فِي ثَوْبِهِ مِنَ الْاحْتِلَامِ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بَعْدَ أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ « (مالك) .

٢٤٣٠ - عن يحيى بن عبد الرَّحْمَنِ بن حاطب عن أَبِيهِ (أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اعْتَمَرَ فِي رَكْبٍ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ أَنَّ عُمَرَ عَرَّسَ بِيَعْضِ الطَّرِيقِ فَاحْتَلَمَ وَقَدْ كَادَ أَنْ يُصْبِحَ فَلَمْ يَجِدْ مَعَ الرَّكْبِ مَاءً ، فَوَكَّبَ حَتَّى جَاءَ الْمَاءُ فَجَعَلَ يَغْسِلُ مَا رَأَى فِي ثَوْبِهِ مِنَ الْاحْتِلَامِ حَتَّى أَسْفَرَ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ : قَدْ أَصْبَحْتَ وَمَعْنَا ثِيَابٌ فَدَعْ ثَوْبَكَ يُغْسَلْ ، فَقَالَ عُمَرُ : وَاعْجَبًا لَكَ يَا ابْنَ الْعَاصِ ، إِنْ كُنْتُ تَجِدُ ثِيَابًا مَا كُلُّ الْمُسْلِمِينَ يَجِدُ ثِيَابًا ، فَوَاللَّهِ لَوْ فَعَلْتَهَا لَكَانَتْ سُنَّةً ، بَلْ أَعْسِلُ

مَا رَأَيْتُ وَأَنْضَحُ مَا لَمْ أَرَ» (مالك وابن وهب ، عب ، ص والطحاوي ورواه ابن وهب في مسنده) .

٢٤٣١ - من طريق نافع عن سليمان بن يسار قال : « حَدَّثَنَا مَنْ كَانَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سَفَرٍ فَأَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ وَلَيْسَ مَعَهُ مَاءٌ ، فَقَالَ : أَتَرُونَا لَوْ رَفَعْنَا نَذْرُكَ الْمَاءَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَرَفَعُوا دَوَابَّهُمْ ، فَجَاؤُوا الْمَاءَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، فَاعْتَسَلَ عُمَرُ وَأَخَذَ يَغْسِلُ مَا أَصَابَ ثَوْبُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُ بْنُ الْعَاصِ أَوْ الْمُغِيرَةُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ صَلَّيْتَ فِي غَيْرِ هَذَا الثَّوْبِ ؟ فَقَالَ : أَتَرِيدُ أَنْ لَا أُصَلِّيَ فِي ثَوْبِ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ ، فَيَقَالُ : إِنَّ عُمَرَ لَمْ يُصَلِّ فِي ثَوْبِ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ ؟ لَا بَلْ أَغْسِلُ مَا رَأَيْتُ وَأَرُشُ مَا لَمْ أَرَ » (عب) .

٢٤٣٢ - عن سليمان بن يسار قال : « حَدَّثَنِي الشَّرِيدُ قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا جَالِسِينَ ، بَيْنَنَا جَدُولٌ فَرَأَى عُمَرُ فِي ثَوْبِهِ جَنَابَةً فَقَالَ : خُرِطَ عَلَيْنَا هَذَا الْاِحْتِلَامُ مُنْذُ أَكَلْنَا هَذَا الدَّسَمَ ، ثُمَّ غَسَلَ مَا رَأَى فِي ثَوْبِهِ وَاعْتَسَلَ وَأَعَادَ الصَّلَاةَ » (عب) .

٢٤٣٣ - عن ابن جريج قال : « حَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ : حَدِيثٌ مُثَبَّتٌ عِنْدَنَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَرَكِبُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ رَكْبَتَيْنِ : إِحْدَاهُمَا يَنْظُرُ فِي أَمْوَالِ يَتَامَى الْمُهَاجِرِينَ وَالْآخَرَى يَنْظُرُ فِي أَرْقَاءِ النَّاسِ مِمَّا يَبْلُغُ مِنْهُمْ ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا فِي بَعْضِ ذَلِكَ الْجُرُفِ أَدْخَلَ يَدَهُ فَوَجَدَ شَيْئًا فَقَالَ : إِنِّي لِأُظَنِّي قَدْ صَلَّيْتُ جُنْبًا ، إِنَّا إِذَا أَصَبْنَا الْوَدَكَ لَأَنْتَ عُرُوقْنَا ثُمَّ اغْتَسَلَ فَصَلَّى الصُّبْحَ وَلَمْ يَأْمُرِ النَّاسَ أَنْ يُصَلُّوْهَا) .

٢٤٣٤ - عن أبي وائلٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مِثَّةٍ ؟ فَقَالَ : طَهَّرُهَا دِبَاغُهَا » (عب) .

٢٤٣٥ - عن ابن سيرين عن أنس بن مالك : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّيَ وَعَلَيْهِ قَلَنْسُوءَةٌ بِطَانَتِهَا مِنْ جُلُودِ الثَّعَالِبِ فَأَلْقَاهَا عَنْ رَأْسِهِ وَقَالَ : مَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ لَيْسَ بِذِكِّي » (ش) .

٢٤٣٦ - عن ابن شهاب : « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَأَرْوَاحَ النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا يَرُونَ الْغُسْلَ إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ » (ص).

٢٤٣٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا اسْتَخْلَطَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ » (ش).

٢٤٣٨ - عن سعيد بن المسيَّب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ وَعَائِشَةَ وَالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ إِذَا مَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ » (مالك ، عب).

٢٤٣٩ - عن سعيد بن المسيَّب قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ : لَا أَحَدٌ أَحَدًا جَامَعٌ فَلَمْ يَغْتَسِلْ أَنْزَلَ أَوْ لَمْ يُنْزَلْ إِلَّا عَاقِبَتُهُ » (ص وابن سعد).

٢٤٤٠ - عن سليمان بن يسار قَالَ : « خَطَبَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّهُ يَكُونُ مِنِّي مَذْيٌ ، وَإِنْ كُلُّ فَحْلٍ يُمْدِي ، يُغْتَسَلُ مِنَ الْمَذْيِ ، وَيَتَوَضَّأُ مِنَ الْمَذْيِ » (ص).

٢٤٤١ - عن رفاعة بن رافع قَالَ : « بَيْنَا أَنَا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! هَذَا زَيْدٌ بْنُ ثَابِتٍ يُفْتِي النَّاسَ فِي الْمَسْجِدِ بِرَأْيِهِ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَلَيَّ بِهِ ، فَجَاءَ زَيْدٌ فَلَمَّا رَأَاهُ عُمَرُ قَالَ : أَيُّ عَدُوِّ نَفْسِهِ قَدْ بَلَغْتَ أَنْ تُفْتِيَ النَّاسَ بِرَأْيِكَ ؟ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! بِاللَّهِ مَا فَعَلْتُ ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ مِنْ أَعْمَامِي حَدِيثًا فَحَدَّثْنَا بِهِ مِنْ أَبِي أَيُّوبَ وَمِنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ وَمِنْ رُفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى رُفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ فَقَالَ : وَقَدْ كُنَّا نَفْعَلُ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَأْتِنَا مِنَ اللَّهِ فِيهِ تَحْرِيمٌ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ نَهْيٌ ، قَالَ : وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : لَا أُدْرِي ، فَأَمَرَ عُمَرَ بِجَمْعِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، فَجُمِعُوا لَهُ فَشَاوَرَهُمْ ، فَأَشَارَ النَّاسُ أَنْ لَا غُسْلَ فِي ذَلِكَ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مُعَاذٍ وَعَلِيٍّ قَالَا : إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَا أَسْمَعُ بِرَجُلٍ فَعَلَ ذَلِكَ إِلَّا أَوْجَعْتَهُ ضَرْبًا » (ش ، حم ، طب).

٢٤٤٢ - عن أبي سلمة عن عائشة وعن نافع عن ابن عمر : « أَنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ : فَيَفْرُغُ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ فَيَصُبُّ بِهَا عَلَى فَرْجِهِ بِيَدِهِ الْيُسْرَى فَيَغْسِلُ مَا هُنَاكَ حَتَّى يُنْقِيَهُ ، ثُمَّ يَضَعُ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى التُّرَابِ إِنْ شَاءَ ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى حَتَّى يُنْقِيَهَا ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَهُ ثَلَاثًا وَيَسْتَنْشِقُ وَيُمْضِضُ ، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ رَأْسَهُ لَمْ يَمْسَحْهُ ، وَأَفْرَغَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ، فَهَكَذَا كَانَ غُسْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا ذَكَرَ ، (ك) .

٢٤٤٣ - عن المَعْرُورِ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَمَا أَنَا فَأَخْفِنُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ ، (مَسَدَد) .

٢٤٤٤ - عن يعلى بن أمية أنه قال : « بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَغْتَسِلُ إِلَى بَعِيرِهِ ، وَأَنَا أُسْتَرُّ عَلَيْهِ بِثَوْبٍ ، إِذْ قَالَ : يَا يَعْلَى ! اضْبُبْ عَلَى رَأْسِي ؟ فَقُلْتُ : أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَمُ ، قَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ مَا يَزِيدُ الْمَاءَ الشَّعْرَ إِلَّا شَعْنًا ، فَسَمَى اللَّهُ ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ، (الشافعي ، هق) .

٢٤٤٥ - عن أبي أمامة الباهلي عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ : « أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَإِنِّي أَفْرُغُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَعْرِكُ رَأْسِي فِي كُلِّ مَرَّةٍ ، (ك) .

٢٤٤٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا اغْتَسَلْتَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَمَضِضْ ثَلَاثًا فَإِنَّهُ أَبْلَغُ ، (ش) .

٢٤٤٧ - عن أسلم : « أَنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَغْتَسِلُ بِالْمَاءِ الْحَمِيمِ ، (عب) .

٢٤٤٨ - عن عبد الرحمن بن حاطب : « أَنَّهُ اعْتَمَرَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَنَّ عُمَرَ عَرَسَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ قَرِيبًا مِنْ بَعْضِ الْمِيَاهِ فَاحْتَلَمَ فَاسْتَيْقَظَ فَقَالَ : أَتَرَوْنَا نُذْرِكُ الْمَاءَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَدْرَكَ الْمَاءَ فَاغْتَسَلَ وَصَلَّى ، (عب) .

٢٤٤٩ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : « إِنِّي لِأَجِبُّ أَنْ أَسْبِقَهَا إِلَى الْغُسْلِ فَأَغْتَسِلُ ثُمَّ أَتَكَرَّرُ بِهَا حَتَّى أَدْفَأَ » (عب) .

٢٤٥٠ - عن إبراهيم التيمي : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَفْعَلُهُ وَيَأْمُرُ بِهِ » (عب) .

٢٤٥١ - عن ابن جرير قال : « بَلَغَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَغْتَسِلُ إِلَى بَعِيرِهِ » (عب) .

٢٤٥٢ - عن أسلم : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُسَخِّنُ لَهُ مَاءً فِي قُمْقَمَةٍ وَيَغْتَسِلُ بِهِ » (قط وصححه) .

٢٤٥٣ - عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : « اغتسلت أنا وآخر ، فرأنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأحدنا ينظر إلى صاحبه قال : إِنِّي لِأَخْشَى أَنْ تَكُونَا مِنَ الْخَلْفِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا ﴾^(١) » (هب) .

٢٤٥٤ - عن مورك العجلي قال : « شَهِدْتُ كِتَابَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ : إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ أَهْلَ الْأَمْصَارِ اتَّخَذُوا الْحَمَامَاتِ ، فَلَا يَدْخُلْنَ أَحَدًا إِلَّا بِمِثْرٍ ، وَلَا يَذْكُرُ لِلَّهِ تَعَالَى فِيهِ اسْمٌ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهَا ، وَلَا يَسْتَقْبَعُ اثْنَانِ فِي حَوْضٍ » (عب ، ش ، هب) .

٢٤٥٥ - عن عمر رضي الله عنه قال : « لَا تَدْخُلَنَّ امْرَأَةٌ مُسْلِمَةً الْحَمَامَ إِلَّا مِنْ سَيْمٍ ، وَعَلِّمُوا نِسَاءَكُمْ سُورَةَ النُّورِ » (عب ، ش) .

٢٤٥٦ - عن عبد الرحمن قال : « سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ عَنِ دُخُولِ الْحَمَامِ فَقَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكْرَهُهُ » (مسدد) .

٢٤٥٧ - عن قبيصة بن ذؤيب قال : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : لَا يَجِلُّ لِرَجُلٍ يَدْخُلُ الْحَمَامَ إِلَّا بِمِثْرٍ ، وَلَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تَدْخُلَ الْحَمَامَ ،

(١) سورة مريم ، الآية : ٥٩ .

فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : لَقَدْ مَنَعْتَهَا مِنْ حَيْثُ سَمِعْتِكَ تَنْهَى . مِنْ ذَلِكَ وَإِنهَا لَسَقِيمَةٌ ، فَقَالَ
عُمَرُ : إِلَّا مِنْ سُقْمٍ « (هب وقال هو أقوى مما قبله ، عب) .

٢٤٥٨ - عن قتادة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَتَبَ : لَا يَدْخُلُ
أَحَدُ الْحَمَامِ إِلَّا بِمِزْرٍ ، وَلَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهِ حَتَّى يَخْرُجَ ، وَلَا يَغْتَسِلُ اثْنَانِ مِنْ إِنَاءٍ
وَاحِدٍ « (ص) .

٢٤٥٩ - عن عبيدة السلماني : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَرِهَ لِلْجُنُبِ أَنْ يَقْرَأَ شَيْئًا
مِنَ الْقُرْآنِ « (أبو عبيدة وابن جرير) .

٢٤٦٠ - عن عبيدة السلماني قَالَ : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكْرَهُ
أَنْ يَقْرَأَ الرَّجُلُ الْقُرْآنَ وَهُوَ جُنُبٌ « (عب وابن جرير) .

٢٤٦١ - عن عبد الله بن عمر : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ
تُصَيِّبُنِي الْجَنَابَةُ فَأَرْقُدُ ؟ قَالَ : إِذَا أُرِدْتَ أَنْ تَرْقُدَ فَتَوَضَّأْ « (ش) .

٢٤٦٢ - عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : هَلْ
يَنَامُ أَحَدُنَا أَوْ يَطْعَمُ وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ « (عب) .

٢٤٦٣ - عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ تُصَيِّبُنِي
الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ فَكَيْفَ أَصْنَعُ ؟ قَالَ : اغْسِلْ ذَكَرَكَ وَتَوَضَّأْ ثُمَّ ارْقُدْ « (ط) .

٢٤٦٤ - عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيَنَامُ أَحَدُنَا
وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قَالَ : إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ وَيَطْعَمْ إِنْ شَاءَ « (العدني) .

٢٤٦٥ - عن حيان بن منقذ الأنصاري قَالَ : قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « لَا تَغْتَسِلُوا
بِالْمَاءِ الْمُسْمَسِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْبَرَصَ « (حب في كتاب الثقات قط) .

٢٤٦٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اغْتَسِلُوا مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ فَإِنَّهُ مُبَارِكٌ « (ش)
وابن عبد الحكم في فتوح مصر ، هق) .

٢٤٦٧ - عن عكرمة : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ ؟
فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، فَأَيُّ مَاءٍ أَطْهَرُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ « (عب ، ش) .

٢٤٦٨ - عن عبد الله بن مليكة قال : تَبَرَّرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي أَجْيَادٍ ، ثُمَّ رَجَعَ فَاسْتَوَهَبَ وَضُوءًا فَلَمْ يَهْبُوا لَهُ ، قَالَتْ أُمُّ مَهْزُولٍ ، وَهِيَ مِنَ الْبَغَايَا التَّسْعِ اللَّوَاتِي كُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! هَذَا مَاءٌ وَلَكِنَّهُ فِي عُلْبَةٍ ، وَالْعُلْبَةُ الَّتِي لَمْ تُدْبَغْ ، فَقَالَ عُمَرُ لِخَالِدِ بْنِ طَحِيلٍ : هِيَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : هَلُمَّ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْمَاءَ طَهُورًا » (عب).

٢٤٦٩ - عن أبي مليكة قال : « قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَكَّةَ ، فَكَانَ يَتَوَضَّأُ بِأَجْيَادٍ ، فَذَهَبَ يَوْمًا إِلَى حَاجَتِهِ فَلَقِيَ طَحِيلَ بْنَ رَبَاحٍ أَخَا بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ ، فَقَالَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا طَحِيلُ بْنُ رَبَاحٍ قَالَ : بَلْ أَنْتَ خَالِدُ بْنُ رَبَاحٍ ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ حَتَّى مَضَى ، ثُمَّ قَالَ : اطْلُبْ لِي مَاءً اتَّوَضَّأُ بِهِ ، فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : لَمْ أَجِدْ إِلَّا مَاءً فِي بَيْتِ بَغِيٍّ مِنْ بَغَايَا الْجَاهِلِيَّةِ ، قَالَ : اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهِ فَإِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ » (ابن السني في الأخوة) .

٢٤٧٠ - عن أسلم : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمَاءِ الْمُسَخَّنِ »

(ص)

٢٤٧١ - عن أسلم : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْحَمِيمِ وَيَغْتَسِلُ بِهِ »

(ص)

٢٤٧٢ - عن أبي سلامة السلمي قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى حِيَاضًا عَلَيْهَا الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّوْنَ جَمِيعًا فَضَرَبَهُمْ بِالدَّرَّةِ ، ثُمَّ قَالَ لِصَاحِبِ الْحَوْضِ : اجْعَلْ لِلرِّجَالِ حِيَاضًا وَلِلنِّسَاءِ حِيَاضًا » (عب) .

٢٤٧٣ - عن عكرمة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَّ مَاءً فَقِيلَ لَهُ :

إِنَّ الْكِلَابَ وَالسَّبَاعَ تَلِغُ فِيهِ ؟ قَالَ : قَدْ ذَهَبَتْ بِمَا وَلَعَتْ فِي بُطُونِهَا » (عب) .

٢٤٧٤ - عن عكرمة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَّ حَوْضَ مَجَنَّةٍ ،

فَقِيلَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْفًا ؟ قَالَ : إِنَّمَا وَلَغَ بِلِسَانِهِ فَاشْرَبُوا مِنْهُ وَتَوَضَّؤُوا » (عب) .

٢٤٧٥ - عن أيوب بن أبي يزيد المدني قال : « حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ الصَّيَّادِينَ الَّذِينَ

يَكُونُونَ بِالْجَارِ ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يُرْزُقُونَ مِنَ الْجَارِ ، فَوَجَدَ حَبًّا مَشْتُورًا فَجَعَلَ عُمَرُ يَلْتَقِطُهُ حَتَّى جَمَعَ مِنْهُ مَدًّا أَوْ قَرِيبًا مِنْ مَدٍّ ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا أَرَاكَ تَصْنَعُ مِثْلَ هَذَا ، وَهَذَا قُوتُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ حَتَّى اللَّيْلِ ؟ قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! لَوْ رَكِبْتَ تَنْظُرُ كَيْفَ نَصْطَادُ فَرَكِبَ مَعَهُمْ فَجَعَلُوا يَصْطَادُونَ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَأَلَّلَ إِنْ رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ كَسْبًا أَطِيبَ ، أَوْ قَالَ أَحَلَّ ؟ ، قَالَ : ثُمَّ صَنَعْنَا لَهُ طَعَامًا ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ شِئْتَ سَقَيْنَاكَ لَبَنًا ، وَإِنْ شِئْتَ مَاءً ، فَإِنَّ اللَّبْنَ أَيْسَرُ عِنْدَنَا مِنَ الْمَاءِ ؟ إِنَّا نَسْتَعْدِبُ مِنْ مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا فَطَعِمَ ، ثُمَّ دَعَا بِالَّذِي أَرَادَ ، فَقُلْنَا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّا نَخْرُجُ إِلَى هَهُنَا فَتَنْزِدُ مِنَ الْمَاءِ لِشِقَّتِنَا ثُمَّ نَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ ، فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَأَيُّ مَاءٍ أَطِيبٌ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ « (عب) .

٢٤٧٦ - عن يحيى بن عبد الرحمن : « أَنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ فِي رَكْبٍ فِيهِمْ عَمْرُ بْنُ الْعَاصِ حَتَّى وَرَدُوا حَوْضًا ، فَقَالَ عَمْرُ بْنُ الْعَاصِ لِصَاحِبِ الْحَوْضِ : هَلْ تَرُدُّ حَوْضَكَ السَّبَاعَ ؟ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ لَا تُخْبِرْنَا ، فَإِنَّا نَرُدُّ عَلَى السَّبَاعِ وَتَرِدُ عَلَيْنَا » (مالك ، عب ، قط) .

٢٤٧٧ - عن أسلم : « أَنَّهُ التَّمَسَ لِعُمَرَ وَضَوْءًا فَلَمْ يَجِدْهُ إِلَّا عِنْدَ نَصْرَانِيَّةٍ ثُمَّ اسْتَوْهَبَهَا ثُمَّ جَاءَ إِلَى عُمَرَ فَأَعْجَبَهُ حُسْنُهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : مِنْ أَيْنَ هَذَا ؟ فَقَالَ : مِنْ عِنْدِ هَذِهِ النَّصْرَانِيَّةِ ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ : أَسْلِمِي ، فَكَشَفَتْ عَنْ رَأْسِهَا فَإِذَا هُوَ كَأَنَّهُ تُغَامَةُ بَيْضَاءَ فَقَالَتْ : أَبْعِدْ هَذِهِ السَّنَّ » (عب) .

٢٤٧٨ - عن أسلم قال : « لَمَّا كُنَّا بِالشَّامِ ، أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَاءٍ تَوَضَّأَ مِنْهُ فَقَالَ : مِنْ أَيْنَ جِئْتَ بِهَذَا الْمَاءِ ، فَمَا رَأَيْتُ مَاءً عَذْبًا ، وَلَا مَاءَ سَمَاءٍ أَطِيبَ مِنْهُ ؟ قُلْتُ : جِئْتُ بِهِ مِنْ بَيْتِ هَذِهِ الْعَجُوزِ النَّصْرَانِيَّةِ ، فَلَمَّا تَوَضَّأَ أَتَاهَا فَقَالَ : أَيُّهَا الْعَجُوزُ أَسْلِمِي ، بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ فَكَشَفَتْ عَنْ رَأْسِهَا فَإِذَا مِثْلُ الثُّغَامَةِ فَقَالَتْ : عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ وَإِنَّمَا أَمُوتُ الْآنَ ، فَقَالَ عُمَرُ : اللَّهُمَّ اشْهَدْ » (قط) .

٢٤٧٩ - عن الحسن قال : قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « لَوْ نَهَيْتُنَا عَنْ هَذِهِ

الْعَصْبِ ، فَإِنَّهُ يُصْبَغُ بِالْبَوْلِ ، فَقَالَ أَبِي بِنُ كَعْبٍ : وَاللَّهِ مَا ذَلِكَ لَكَ ، قَالَ : لِمَ ؟
قَالَ : لِأَنَا لَبَسْنَاهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ ، وَكُنَّ فِيهِ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ عُمَرُ : صَدَقْتَ « (عب) .

٢٤٨٠ - عن عبد الرحمن بن أبيزى قال : « جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ إِلَى
عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّمَا نَمَكْتُ الشَّهْرَ وَالشَّهْرَيْنِ
لَا نَجِدُ الْمَاءَ ؟ قَالَ عُمَرُ : أَمَا أَنَا فَلَمْ أَكُنْ لِأَصْلِي حَتَّى أَجِدَ الْمَاءَ ، فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ
يَاسِرٍ : أَمَا تَذَكُرُ إِذْ أَنَا وَأَنْتَ بِأَرْضِ كَذَا نَزَعَى الْإِبِلَ ، فَتَعَلَّمُ أَنِّي أَجَبْتُ ؟ قَالَ :
نَعَمْ ، فَتَمَعَّكَ فِي التُّرَابِ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَضَحِكَ وَقَالَ : إِنْ كَانَ يَكْفِيكَ
مِنْ ذَلِكَ الصَّعِيدِ أَنْ تَقُولَ : هَكَذَا ، وَضَرَبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ ثُمَّ نَفَخَهَا ، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا
عَلَى وَجْهِهِ وَذِرَاعَيْهِ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ نِصْفِ الذَّرَاعِ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : اتَّقِ اللَّهَ
يَا عَمَّارُ ، فَقَالَ عَمَّارُ : فِيمَا عَلَيَّ لَكَ مِنْ حَقِّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ شِئْتَ لَا أَذْكَرُهُ مَا
حَيِّتُ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : كَلَّا وَاللَّهِ وَلَكِنْ أَوْلَيْتُكَ مِنْ أَمْرِكَ مَا تَوَلَّيْتَ « (عب) .

٢٤٨١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ بَالَ ثُمَّ أَتَى الْحَائِطَ فَمَسَحَ بِهِ ، ثُمَّ مَسَحَ إِحْدَى يَدَيْهِ بِالْأُخْرَى ، ثُمَّ قَالَ :
هَكَذَا لِلتَّكْبِيرِ وَالتَّسْبِيحِ حَتَّى تَلْقَى الْمَاءَ « (ض وابن جرير) .

٢٤٨٢ - عن الحسن : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ
قَبَالَ ، فَذَنَا مِنْ جِدَارٍ فَتَمَسَّحَ وَقَالَ : حَلِّ لِي التَّسْبِيحُ « (ص) .

٢٤٨٣ - عن أبي وإبل قال : « رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الرَّجُلِ يَأْتِي أَهْلَهُ وَلَيْسَ عِنْدَهُ مَاءٌ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَوْ رَخَّصْنَا لَهُمْ
لَأَوْشَكُوا أَنْ يَتِيمَمُوا بِالصَّعِيدِ ! فَقَالَ أَبُو مُوسَى : أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ عَمَّارٍ : فَقَالَ : مَا
رَأَيْتُ عُمَرَ قَبَعَ بِهِ « (ص) .

٢٤٨٤ - عن ناجية بن كعب قال : « قَالَ عَمَّارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا تَذَكُرُ إِذْ أَنَا
وَأَنْتَ فِي الْإِبِلِ ، فَأَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ ، فَتَمَعَّكَ كَمَا تَمَعَّكَ الدَّابَّةُ ، فَأَتَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَكْفِيكَ مِنْ ذَلِكَ التَّيْمُمُ « (ص) .

٢٤٨٥ - عن ابن أزي قال : « قَالَ عَمَارٌ لِعُمَرَ : أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ كُنَّا فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا وَأَجْنَبْنَا فَلَمْ نَجِدِ الْمَاءَ ، فَتَمَعْنَا فِي التُّرَابِ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ذَكَرْنَا ذَلِكَ قَالَ : إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكُمَا هَكَذَا ، وَضَرَبَ الْأَعْمَشُ بِيَدَيْهِ ضَرْبَةً ثُمَّ نَفَخَهُمَا ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيَهُ » (ش) .

٢٤٨٦ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ بِالْمَاءِ فِي السَّفَرِ » (ط ، ش ، حم والبزار ، حل ، ق ، ص) .

٢٤٨٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَمَسَحُ عَلَى أَخْفَانَا لَا نَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : وَإِنْ جَاءَ مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ! وَإِنْ جَاءَ مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ » (عب ، حم ، هـ وابن جرير في تهذيب الآثار) .

٢٤٨٨ - عن زيد بن وهب قال : « كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ نَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ ، وَلِلْمَقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ » (عب ، ص والطحاوي) .

٢٤٨٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِ الْخُفَّيْنِ » (ابن شاهين في السنة) .

٢٤٩٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْمُرُ بِالْمَسْحِ عَلَى ظَهْرِ الْخُفِّ لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ ، وَلِلْمَقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ » (ع وابن خزيمة ، قط ، ص) .

٢٤٩١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالْمَسْحِ عَلَى ظَهْرِ الْخُفَّيْنِ إِذَا لَبَسَهُمَا وَهُمَا طَاهِرَتَانِ » (ع) .

٢٤٩٢ - عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ : « أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مِصْرَ ، فَقَالَ : مُنْذُ كَمْ لَمْ تَنْزِعْ خُفَيْكَ ؟ قَالَ : مِنْ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ ، قَالَ : أَصَبْتَ السَّنَةَ » (هـ ، قط والطحاوي ، ع ص) .

٢٤٩٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ أَدْخَلَ قَدَمَيْهِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ فَلْيَمْسَحْ عَلَيْهِمَا إِلَى مِثْلِ سَاعَتِهِ مِنْ يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ » (الطحاوي) .

٢٤٩٤ - عن نافع وعبد الله بن دينار : « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَدِمَ الْكُوفَةَ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَهُوَ أَمِيرُهَا فَرَأَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ : سَلْ أَبَاكَ إِذَا قَدِمْتَ عَلَيْهِ ، فَقَدِمَ عَبْدُ اللَّهِ ، فَسَيَّ أَنْ يَسْأَلَ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ ، حَتَّى قَدِمَ سَعْدٌ فَقَالَ : أَسَأَلْتُ أَبَاكَ ؟ فَقَالَ : لَا ، فَسَأَلَهُ عَبْدُ اللَّهِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : إِذَا أَدْخَلْتَ رِجْلَيْكَ فِي الْخُفَّيْنِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ فَاْمْسَحْ عَلَيْهِمَا ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَإِنْ جَاءَ أَحَدُنَا مِنَ الْغَائِطِ ؟ قَالَ عُمَرُ : وَإِنْ جَاءَ أَحَدُكُمْ مِنَ الْغَائِطِ » (مالك ، حم) .

٢٤٩٥ - عن ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « رَأَيْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَمْسَحُ عَلَى خُفَيْهِ بِالْعِرَاقِ حِينَ تَوَضَّأَ فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا اجْتَمَعَا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِي : سَلْ أَبَاكَ عَمَّا أَنْكَرْتَ عَلَيَّ مِنْ مَسْحِ الْخُفَّيْنِ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : نَعَمْ ، إِذَا حَدَّثَكَ سَعْدٌ بِشَيْءٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ غَيْرَهُ » (حم ، ع) .

٢٤٩٦ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قَالَ : « كُنْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ الْهَلَالَ هَلَالَ سُؤَالَ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفْطِرُوا ، ثُمَّ قَامَ إِلَى عُسٍّ فِيهِ مَاءٌ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا أَتَيْتُكَ إِلَّا لِأَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا ، أَرَأَيْتَ غَيْرَكَ فَعَلَ ؟ قَالَ : نَعَمْ رَأَيْتُ خَيْرًا مِنِّي وَخَيْرَ الْأُمَّةِ ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ مِثْلَ الَّذِي فَعَلْتُ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ضَيْقَةُ الْكُمَيْنِ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ » (عب وابن سعد والبخاري) .

٢٤٩٧ - عن أبي سلمة بن عبد الرحمن : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَمْسَحُ عَلَى خُفَيْهِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ ، فَقَالَ سَعْدٌ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَنْكَرَ عَلَيَّ أَنْ أَمْسَحَ عَلَى خُفَيَّ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَا يَتَخَلَّجَنَّ فِي نَفْسِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَتَوَضَّأَ عَلَى خُفَيْهِ وَإِنْ كَانَ جَاءَ مِنَ الْغَائِطِ » (عب) .

٢٤٩٨ - عن أبي سلمة بن عبد الرحمن : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : عَمَّكَ أَعْلَمُ مِنِّي ، يَعْنِي سَعْدًا ، إِذَا أَدْخَلْتَ رِجْلَيْكَ الْخُفَيْنِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ فَاَمْسَحْ عَلَيْهِمَا وَإِنْ جِئْتَ مِنَ الْغَائِطِ » (عب).

٢٤٩٩ - عن أبي عثمان النهدي : قَالَ : « حَضَرْتُ سَعْدًا وَابْنَ عُمَرَ يَخْتَصِمَانِ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَمْسَحُ عَلَيْهِمَا إِلَى مِثْلِ سَاعَتِهِ مِنْ يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ » (عب ، ص).

٢٥٠٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ وَلَيْسَ خُفَيْهِ فَلْيَمْسَحْ عَلَيْهِمَا وَلْيَصِلْ فِيهِمَا وَلَا يَخْلَعْهُمَا إِنْ شَاءَ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ » (قط).

٢٥٠١ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قَالَ : « رَأَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَالَ قَائِمًا ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ ، فَكَانَنِي أَنْظُرَ إِلَى أَثَرِ أَصَابِعِهِ عَلَى خُفَيْهِ خُطُوطًا » (ص ومسدد).

٢٥٠٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أَنَّ عُمَرَ مَسَحَ عَلَى جُورِيَّتِهِ وَنَعْلَيْهِ » (عق).

٢٥٠٣ - عن إبراهيم : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِذَا أَدْخَلْتَ رِجْلَيْكَ فِي الْخُفَيْنِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ ، فَثَلَاثَةٌ لِلْمَسَافِرِ ، وَيَوْمٌ وَلَيْلَةٌ لِلْمَقِيمِ » (ابن جرير).

٢٥٠٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ بَعْدَ الْحَدِيثِ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ » (ص).

٢٥٠٥ - عن معاوية بن خديج : « أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ الْمِرْحَاضَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ » (ص).

٢٥٠٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ : « سَأَلْتُ عُمَرَ ، أَيَتَوَضَّأُ الرَّجُلُ وَرِجْلَاهُ فِي الْخُفَيْنِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا أَدْخَلَهُمَا وَهُمَا طَاهِرَتَانِ » (ص).

٢٥٠٧ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ : « اخْتَلَفْتُ أَنَا وَسَعْدٌ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ ، فَذَكَرَ سَعْدٌ ذَلِكَ لِعُمَرَ ، فَقَالَ عُمَرُ لِسَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنْتَ أَفْقَهُ ، وَقَالَ لِي : أَنْتَ كَبُرَ الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَيْنِ ؟ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّهُ يَقُولُ : بَعْدَ

الْحَدِيثِ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِذَا بَعَدَ الْحَدِيثِ ، إِذَا بَعَدَ الْحَدِيثِ ، إِذَا بَعَدَ الْخِرَاءَةِ » (ص) .

٢٥٠٨ - عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « تَوَضَّأَ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ، ثُمَّ خَرَجَ لِيَهْرِيقَ المَاءَ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ ، فَقُلْتُ : كَانَ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَخْلَعَهُمَا فَقَالَ : إِنَّهُمَا طَاهِرَتَانِ ، وَسَأَسْأَلُ عَنْ ذَلِكَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : أَحْسَنْتَ وَأَجْمَلْتَ » (ص) .

٢٥٠٩ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مَغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ : « أَنَّ عُمَرَ وَابْنَ مَسْعُودٍ وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ أَوْ ابْنَ عُمَرَ شَكََّ خَالِدٌ فِي أَحَدِهِمَا ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ يَمَسُحُونَ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ : أَعْجَبُ ذَلِكَ إِلَيَّ أَنْ جَرِيرًا كَانَ يَمَسُحُ وَكَانَ إِسْلَامُهُ بَعْدَ نُزُولِ المَائِدَةِ ، حَدَّثَنَا هَشِيمٌ ، حَدَّثَنَا عُيَيْدَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ ثَمَانِيَّةً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : عُمَرُ وَسَعْدُ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَأَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ وَحُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ وَالمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ وَالبَّرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

٢٥١٠ - عن أبي عُثْمَانَ النُّهْدِيِّ قَالَ : « اخْتَلَفَ سَعْدُ وَابْنُ عُمَرَ فِي المَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، فَقَالَ سَعْدُ : امْسَحْ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : لَا امْسَحْ ، فَقَالَ سَعْدُ : بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَبُوكَ ، فَقَدِمْنَا عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : عَمَّكَ أَعْلَمُ مِنْكَ ، إِذَا لَبَسْتَ خُفَيْكَ عَلَى طَهَارَةٍ ، ثُمَّ أَحَدَثْتَ ، تَوَضَّأْتَ وَمَسَحْتَ عَلَى خُفَيْكَ أَجْزَاءً مَسَحَ ذَلِكَ إِلَى سَاعَتِكَ تِلْكَ مِنْ لَيْلٍ كَانَ أَوْ نَهَارٍ » (ص) .

٢٥١١ - عن أبي عُثْمَانَ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (المَسْحُ إِلَى مِثْلِ سَاعَتِهِ مِنْ يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ » (ص) .

٢٥١٢ - عن المسور بن مخرمة : « أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ طَعِنَ فَقَالَ الصَّلَاةَ ، فَقَالَ عُمَرُ : نَعَمْ إِنَّهُ لَا حَظَّ فِي الإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ ، فَصَلَّى عُمَرُ وَجَرَحَهُ يَنْفُثُ دَمًا » (مالك ، عب ، وابن سعد ، ش ، حم في الزهد ، وورسته في الإيمان ، طس) هـ .

٢٥١٣ - عن الحسن قَالَ : « سُئِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ المَرَاةِ

الْحَائِضُ تَنَاوَلُ الرَّجُلَ وَضُوءًا فَتُدْخِلُ يَدَهَا فِيهِ ؟ قَالَ : إِنْ حَيْضَتَهَا لَيْسَتْ فِي يَدِهَا « (عب) .

٢٥١٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مُوَآكَلَةِ الْحَائِضِ ؟ فَقَالَ : وَآكِلُهَا » (حل) .

٢٥١٥ - عن إِبْرَاهِيمَ عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا فِي الْحَائِضِ : « إِذَا انْقَطَعَ دُمُّهَا هِيَ حَائِضٌ مَا لَمْ تَغْتَسِلْ » (ابن الضياء في مسند أبي حنيفة ، قط) .

٢٥١٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَخْبَرَنِي حَبِيبِي جَبْرِيلُ أَنَّ اللَّهَ بَعَثَهُ إِلَى أُمَّنَا حَوَاءَ حِينَ دَمِيَتْ فَنَادَتْ رَبُّهَا : جَاءَ مِنِّي دَمٌ لَا أَعْرِفُهُ ، فَنَادَاهَا لِأَدْمِينِكَ وَذَرِّيَتِكَ وَلَا جَعَلَنَّهُ كَفَّارَةً وَطَهُورًا » (قط في الأفراد والديلمي) .

٢٥١٧ - عن أَبِي الْجَوْزَاءِ قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَنْهَى النِّسَاءَ أَنْ يَتَمَنَّ عِنْدَ الْعِشَاءِ ، أَوْ عِنْدَ الْعِشَاءِ مَخَافَةَ الْحَيْضِ » (ص) .

٢٥١٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « تَنْتَظِرُ النِّسَاءُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ تَغْتَسِلُ » (عب قط) .

٢٥١٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ شَيْءٍ عِنْدَ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ لَوَقْتِهَا ، وَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَلَا دِينَ لَهُ ، الصَّلَاةُ عِمَادُ الدِّينِ » (هب) .

٢٥٢٠ - عن نَافِعٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى عُمَّالِهِ : « إِنْ أَهَمَّ أَمْرُكُمْ عِنْدِي الصَّلَاةُ فَمَنْ حَفِظَهَا أَوْ حَافِظَ عَلَيْهَا حَفِظَ دِينَهُ ، وَمَنْ ضَيَعَهَا فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضْيَعٌ ، ثُمَّ كَتَبَ : أَنْ صَلُّوا الظُّهْرَ إِذَا كَانَ الْفَيْءُ ذِرَاعًا إِلَى أَنْ يَكُونَ ظِلُّ أَحَدِكُمْ مِثْلَهُ ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضَاءَ نَفْيَةٍ قَدَرًا مَا يَسِيرُ الرَّايِبُ فَرَسَحَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، وَالْعِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ ، وَالصُّبْحَ ، وَالنُّجُومَ بِأَدِيَةِ مُشْتَبِكَةٍ ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ » (مالك ، عب ، هق) .

٢٥٢١ - عن أبي المليح قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : لَا إِسْلَامَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ » (ابن سعد) .

٢٥٢٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ الْمُصَلِّيَ لَيَقْرَعُ بَابَ الْمَلِكِ ، وَإِنَّهُ مَنْ يَدْمُ قَرَعَ الْبَابِ يُوشِكُ أَنْ يُفْتَحَ لَهُ » (الدَّيْلَمِي فِي مَسْنَدِ الْفَرْدُوسِ) .

٢٥٢٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « فَخَذُ الرَّجُلِ مِنَ الْعَوْرَةِ » (ش) .

٢٥٢٤ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَامَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ، فَقَالَ : إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَوْسِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابُهُ ، صَلَّى رَجُلٌ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ ، فِي إِزَارٍ وَقَمِيصٍ ، فِي إِزَارٍ وَقَبَاءٍ ، فِي سَرَاوِيلٍ وَرِدَاءٍ ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَبَاءٍ ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَمِيصٍ ، فِي ثُبَانٍ وَرِدَاءٍ ، فِي ثُبَانٍ وَقَمِيصٍ ، فِي ثُبَانٍ وَقَبَاءٍ » (مَالِكُ عِبْنُ وَابْنِ عِيْسَى فِي جَامِعِهِ خ هق) .

٢٥٢٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا يَرَى الرَّجُلُ عَوْرَةَ الرَّجُلِ » (ش) .

٢٥٢٦ - عن أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : « اخْتَلَفَ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ وَابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، فَقَالَ أَبِيُّ : ثَوْبٌ وَاحِدٌ ، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : ثَوْبَيْنِ ، فَجَازَ عَلَيْهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَا مَهْمَا وَقَالَ : إِنَّهُ لَيْسُوْنِي أَنْ يَخْتَلِفَ اثْنَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ ، فَعَنْ أَيِّ فُتْيَاكُمْ يَصْدُرُ النَّاسُ ؟ أَمَا ابْنُ مَسْعُودٍ فَلَمْ يَأَلْ ، وَالْقَوْلُ مَا قَالَ أَبِيُّ » (ق) .

٢٥٢٧ - عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ » (ابن مَنِيع) .

٢٥٢٨ - عن مَسْعُودِ بْنِ خِرَاشٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَمَّهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشَّحًا بِهِ » (عب) .

٢٥٢٩ - عن الزَّهْرِيِّ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُلْتَحِفًا بِهِ ، فَقَالَ : لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَإِذَا لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا ثَوْبًا وَاحِدًا فَلْيَتَزَرَّهُ » (عب) .

٢٥٣٠ - عن الحسن قال : « اختلف أبي بن كعب وابن مسعود رضي الله عنهما في الرجل يصلي في الثوب الواحد ، فقال أبي : يصلي في ثوب واحد ، وقال ابن مسعود : في ثوبين ، فبلغ ذلك عمر ، فأرسل إليهما فقال : اختلفتما في أمر ثم تفرقتما فلم يدر الناس بأي ذلك يأخذون ، لو أتيتماني لوجدتما عندي علماً ، القول ما قال أبي ، ولم يأل ابن مسعود » (عب) .

٢٥٣١ - عن عمر رضي الله عنه قال : « الفخذ من العورة » (ابن جرير) .

٢٥٣٢ - عن عمر رضي الله عنه قال : « تصلي المرأة في ثلاثة أثواب : درع وخمار وإزار » (ش ، وابن منيع هق) .

٢٥٣٣ - عن عمر رضي الله عنه قال : « ما بين المشرق والمغرب قبلة » . (مالك عب ش ق) .

٢٥٣٤ - عن أبي قلابة الجرمي قال : « قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : القبلة ما بين المشرق والمغرب » (أبو العباس الأصم في جزء من حديثه) .

٢٥٣٥ - عن أبي العالية الرياحي : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى أبي موسى الأشعري : أن صل الظهر إذا زالت الشمس عن بطن السماء ، وصل العصر إذا تصوتت الشمس وهي بيضاء نقيّة ، وصل المغرب إذا وجبت الشمس ، وصل العشاء إذا غاب الشفق أي حين شئت ، فكان يقال إلى نصف الليل درك ، وما بعد ذلك تقريظ ، وصل الصبح والنجوم بادية مشتبكة ، وأطل القراءة ، وأعلم أن جمعاً بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر » (عب ، ش : وهو صحيح) .

٢٥٣٦ - عن أبي مهاجر قال : « كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما أن صل الظهر حين تزول الشمس ، والعصر والشمس حية بيضاء نقيّة ، وصل المغرب حين تغيب الشمس ، وصل العشاء حين يغيب الشفق إلى نصف الليل الأول ، فإن ذلك سنة ، والفجر بسواد أو بغلس وأطل القراءة » (الحارث) .

٢٥٣٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنْ صَلَّى الظُّهْرَ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضَاءُ نَفِيَّةً قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا صُفْرَةٌ ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، وَأَخِرَ الْعِشَاءَ مَا لَمْ تَنْمَ ، وَصَلَّ الصُّبْحَ وَالنُّجُومُ بَادِيَةٌ ، وَأَقْرَأُ فِيهِمَا بِسُورَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ مِنَ الْمُفْضَلِ » (مالك عب) .

٢٥٣٨ - عن مالك بن أوس بن الحدثان قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَشْبَهُ صَلَاةَ النَّهَارِ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ صَلَاةَ الْهَجِيرِ » (عب) .

٢٥٣٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ ﴾ (١) قَالَ : « لِزَوَالِ الشَّمْسِ » (ابن مردويه) .

٢٥٤٠ - عن عبد الله بن عتبة قَالَ : « صَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ فِي بَيْتِهِ » (ش) .

٢٥٤١ - عن عبد الرحمن بن عبد الله : « أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ ، فَقَالَ : مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ ؟ قَالَ : إِنَّهَا تُعَدُّ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ » (ابن جرير) .

٢٥٤٢ - عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشَدَّ تَعْجِيلًا لِلظُّهْرِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ » (ش عب) .

٢٥٤٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا فَاتَتْ أَحَدَكُمْ الْعَصْرُ أَوْ بَعْضُهَا فَلَا يُطَوَّلُ حَتَّى تُدْرِكَهُ صُفْرَةُ الشَّمْسِ » (عب) .

٢٥٤٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنْ صَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضَاءُ نَفِيَّةً قَدَرًا مَا يَسِيرُ الرَّكْبُ ثَلَاثَةَ فَرَاسِخَ ، وَأَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ثَلَاثِ اللَّيْلِ ، فَإِنْ أَخْرَجْتَ فَإِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ » (مالك ش حق) .

٢٥٤٥ - عن يحيى بن سعيد : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْصَرَفَ مِنْ

(١) سورة الإسراء، الآية: ٧٨ .

صَلَاةِ الْعَصْرِ فَلَقِيَ رَجُلًا لَمْ يَشْهَدْ صَلَاةَ الْعَصْرِ بِجَمَاعَةٍ ، فَقَالَ : مَا حَبَسَكَ عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ ؟ فَذَكَرَ لَهُ عُذْرًا ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : طَفَفْتَ « (مالك) .

٢٥٤٦ - عن جابر قال : « جَاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ وَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا صَلَّيْتُ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغِيبَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَأَنَا وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُ بَعْدُ ، فَزَلَّ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ بَعْدَمَا صَلَّى الْعَصْرَ » (ش) .

٢٥٤٧ - عن ربيعة بن دراج : « أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُمَا » (ع ب حم) .

٢٥٤٨ - عن جبير بن نفير : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ : إِنَّهُ مَنْ قَبْلَكَ عَنِ الرُّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : أَمَا أَنَا فَمَا كُنْتُ لَأَدْعُهُمَا » (ابن جرير) .

٢٥٤٩ - عن الأسود : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَضْرِبُ عَلَى الرُّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ » (مسدد) .

٢٥٥٠ - عن وبرة قال : « رَأَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَمِيمًا الدَّارِيَّ يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ فَضْرَبَهُ بِالدَّرَّةِ ، فَقَالَ تَمِيمٌ : لِمَ يَا عُمَرُ تَضْرِبُنِي عَلَى صَلَاةٍ صَلَّيْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : يَا تَمِيمُ لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَعْلَمُ مَا تَعْلَمُ » (الحارث) ، (ع) .

٢٥٥١ - عن السائب مولى الفارسيين عن زيد بن خالد الجهني : « أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ خَلِيفَةٌ يَرْكَعُ بَعْدَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ فَمَشَى إِلَيْهِ فَضْرَبَهُ بِالدَّرَّةِ وَهُوَ يُصَلِّي كَمَا هُوَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ زَيْدٌ : أَضْرَبُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ فَوَاللَّهِ لَا أَدْعُهَا أَبَدًا إِذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ عُمَرُ وَقَالَ : يَا زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ ، لَوْلَا أَنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَّخِذَهُمَا النَّاسُ سُلْمًا إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى اللَّيْلِ لَمْ أَضْرِبُ فِيهِمَا » (ع ب) .

٢٥٥٢ - عن طاووس : « أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ خِلَافَةِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ تَرَكَهُمَا ، فَلَمَّا تُوفِّيَ عُمَرُ
رَكَعَهُمَا ، فَقِيلَ لَهُ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : إِنَّ عُمَرَ كَانَ يَضْرِبُ عَلَيْهِمَا » (عب) .

٢٥٥٣ - عن المقدم بن شريح عن أبيه قَالَ : « سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ
صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي ؟ قَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ ، ثُمَّ يُصَلِّي بَعْدَهَا
رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ يُصَلِّي الْعَصْرَ ، ثُمَّ يُصَلِّي بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ ، قُلْتُ : فَقَدْ كَانَ عُمَرُ يَضْرِبُ
عَلَيْهِمَا وَيَنْهَى عَنْهُمَا ؟ فَقَالَتْ : قَدْ كَانَ يُصَلِّيهِمَا وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ
يُصَلِّيهِمَا ، وَلَكِنَّ قَوْمَكَ أَهْلُ الْيَمَنِ قَوْمٌ طَغَامٌ يُصَلُّونَ الظُّهْرَ ، ثُمَّ يُصَلُّونَ مَا بَيْنَ الظُّهْرِ
وَالْعَصْرِ ، وَيُصَلُّونَ الْعَصْرَ ، ثُمَّ يُصَلُّونَ مَا بَيْنَ الْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ ، وَقَدْ أَحْسَنَ » (أبو
العبَّاس في مسنده) .

٢٥٥٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الشَّفَقُ : الْحُمْرَةُ » (سمويه وابن
مردويه) .

٢٥٥٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « صَلُّوا الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ تَبْدُو النُّجُومَ »
(الطحاوي) .

٢٥٥٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « صَلُّوا الْمَغْرِبَ وَالْفِجَاجُ مُسْفِرَةٌ »
(عب ، ش ، ص والطحاوي) .

٢٥٥٧ - عن أبي بردة قَالَ : « أَتَيْتُ مِنَ الْجَبَانِ وَأَنَا أَقُولُ : الْآنَ وَجَبَتْ
الشَّمْسُ ، فَمَرَرْتُ بِسُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ عِنْدَ مَسْجِدِهِمْ فَقُلْتُ : أَصَلَيْتُمْ ؟ قَالَ : نَعَمْ ،
فَقُلْتُ : مَا أَرَأَيْكُمْ إِلَّا قَدْ عَجَلْتُمْ ، قَالَ : كَذَلِكَ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
يُصَلِّيَهَا » (ق) .

٢٥٥٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ فَمَسَى بِهَا وَشَغَلَهُ بَعْضُ
الْأَمْرِ حَتَّى طَلَعَ نَجْمَانِ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ تَلَّكَ أُعْتَقَ رَقَبَتَيْنِ » (ابن المبارك في
الزُّهْد) .

٢٥٥٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « صَلُّوا الْعِشَاءَ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ الْمَرِيضُ ،
وَيَكْسَلَ الْعَامِلُ » (عب ش) .

٢٥٦٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « جَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشًا حَتَّى ذَهَبَ
نِصْفُ اللَّيْلِ أَوْ بَلَغَ ذَلِكَ ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَالَ : صَلَّى النَّاسُ وَرَجَعُوا وَأَنْتُمْ
تَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ ، أَمَا إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي الصَّلَاةِ مَا أَنْتَظِرْتُمُوهَا » (ش ورجاله ثقات) .

٢٥٦١ - عن عمرو بن ميمون قَالَ : « قِيلَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَوْ عَجَلْتَ
الْعِشَاءَ فَشَهِدَهَا مَعَنَا الْعِيَالُ وَالصَّبِيَّانَ فَفَعَلَ » (عق) .

٢٥٦٢ - عن مَكْحُولٍ عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ أَوْتَرَ بِثَلَاثِ
رَكَعَاتٍ لَمْ يَفْصِلْ بَيْنَهُنَّ بِسَلَامٍ » (ش) .

٢٥٦٣ - عن أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَانَ
يَقْرَأُ بِالْمَعُودَتَيْنِ فِي الْوُتْرِ » (ش) .

٢٥٦٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لِأَنَّ أَوْتَرَ بِلَيْلٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُحْيِيَ
لَيْلَتِي ثُمَّ أَوْتَرَ بَعْدَمَا أُصْبِحُ » (ش) .

٢٥٦٥ - عن حَبِيبِ الْمَعْلَمِ قَالَ : « قِيلَ لِلْحَسَنِ : إِنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ فِي
الرُّكْعَتَيْنِ مِنَ الْوُتْرِ ، فَقَالَ : كَانَ عُمَرُ أَفْقَهُ مِنْهُ كَانَ يَنْهَضُ فِي الثَّلَاثَةِ بِالتَّكْبِيرِ » (ق) .

٢٥٦٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ الْأَكْيَاسَ الَّذِينَ يُوتِرُونَ أَوَّلَ اللَّيْلِ ،
وَإِنَّ الْأَقْوِيَاءَ الَّذِينَ يُوتِرُونَ آخِرَ اللَّيْلِ وَهُوَ أَفْضَلُ » (ابن سعد ومسدد وابن جرير) .

٢٥٦٧ - عن ابْنِ عَوْفٍ قَالَ : « سَأَلْتُ الْقَاسِمَ عَنْ مَنْ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، فَقَالَ :
يَزْعَمُونَ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُوتِرُ بِالْأَرْضِ » (ش) .

٢٥٦٨ - عن الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُوتِرُ بِالْأَرْضِ »
(عب ، ش) .

٢٥٦٩ - عن الْحَارِثِ بْنِ مَعَاوِيَةَ : « أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ فَقَالَ : إِنِّي قَدِمْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الْوُتْرِ : فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ ، أَوْ فِي وَسْطِهِ ، أَوْ فِي

آخِرِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : كُلُّ ذَلِكَ قَدْ عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (ابن جرير ، كر) .
٢٥٧٠ - عن سعيد بن المسيَّب : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُوتِرُ مِنْ آخِرِ
الَّيْلِ » (ابن جرير) .

٢٥٧١ - عن ابن السباق : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَفَنَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
لَيْلًا ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَأَوْتَرَ بِثَلَاثٍ » (ش) .

٢٥٧٢ - عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا أَبَا
بَكْرٍ مَتَى تُوتِرُ؟ قَالَ : أُوتِرُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَقَالَ لِعُمَرَ : مَتَى تُوتِرُ يَا
عُمَرُ؟ قَالَ : أُوتِرُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ : أَخَذْتَ
بِالْحَزْمِ ، وَقَالَ لِعُمَرَ : أَخَذْتَ بِالْقُوَّةِ » (ابن جرير وأبو نعيم) .

٢٥٧٣ - عن الزُّهري : « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ،
وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ آخِرَ اللَّيْلِ ، فَسَأَلَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَتْرِهِمَا فَأَخْبَرَاهُ ، فَقَالَ :
قَوِيُّ هَذَا ، وَحَدِرُ هَذَا ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَضْرِبْ لَكُمَا مَثَلَكُمَا مَثَلُ رَجُلَيْنِ أَخَذَا فِي
مَفَازَةٍ لَيْلًا ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : مَا أُرِيدُ أَنْ أَنَامَ حَتَّى أَقْطَعَهَا ، وَقَالَ الْآخَرُ : أَنَامُ نَوْمَةً ثُمَّ
أَقُومُ فَأَقْطَعُهَا ، فَأَصْبَحَا فِي الْمَنْزِلِ جَمِيعًا » (عب) .

٢٥٧٤ - عن سويد بن غفلة قَالَ : « سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمْ يَقُولُونَ : قَتَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آخِرِ الْوَتْرِ وَكَانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ » (قط ،
ق ، وهو ضعيف) .

٢٥٧٥ - عن أبي عثمان : « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَتَنَا فِي صَلَاةِ
الصُّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ » (قط ، ق) .

٢٥٧٦ - عن الشعبي قَالَ : « لَمْ يَقْنَتْ أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ فِي الْفَجْرِ » (ش) .

٢٥٧٧ - عن يحيى بن سعيدٍ قَالَ : « حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا
عُثْمَانَ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الصُّبْحِ ، قَالَ : بَعْدَ الرُّكُوعِ ؟ قُلْتُ : عَمَّنْ؟ قَالَ : عَنِ أَبِي
بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ » (عد ، ق وقال : هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ وَيَحْيَى بْنُ

سعيد لا يُحَدِّثُ إِلَّا عَنِ الثَّقَاتِ عِنْدَهُ .

٢٥٧٨ - عن إبراهيم عن علقمة والأسود وعمرو بن ميمون : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ لَا يَقْنُتُ فِي الصُّبْحِ » (عب ش والطحاوي ق) .

٢٥٧٩ - عن الأسود بن يزيد النخعي قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا حَارَبَ قَنَتَ ، وَإِذَا لَمْ يُحَارَبْ لَمْ يَقْنُتْ » (الطحاوي) .

٢٥٨٠ - عن طارق بن شهاب قَالَ : « صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَاةَ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ كَبَّرَ ثُمَّ قَنَتَ ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ » (عب ، ش والطحاوي) .

٢٥٨١ - عن ابن عباس : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقْنُتُ بِالسُّورَتَيْنِ : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعْبُدُكَ » (ش ومحمد بن نصر في كتاب الصَّلَاةِ وَالطَّحَاوِيِّ) .

٢٥٨٢ - عن عبد الرحمن بن أبي قَالَ : « صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ السُّورَةِ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ قَالَ قَبْلَ الرُّكُوعِ : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَنُثْنِي عَلَيْكَ الْخَيْرَ كُلَّهُ وَلَا نَكْفُرُكَ ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعْبُدُكَ ، وَلَكَ نُصَلِّيُ وَنَسْجُدُ ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ ، وَنَخْشَى عَذَابَكَ ، إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَفَّارِ مُلْحَقٌ » (ش وابن الضريس في فَصَائِلِ الْقُرْآنِ هق وصححه) .

٢٥٨٣ - عن عبيد بن عمير : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ ، فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ ، وَنُثْنِي عَلَيْكَ وَلَا نَكْفُرُكَ ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعْبُدُكَ ، وَلَكَ نُصَلِّيُ وَنَسْجُدُ ، وَلَكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ وَنَخْشَى عَذَابَكَ ، إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَفَّارِ مُلْحَقٌ » وَزَعَمَ عبيد أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّهُمَا سُورَتَانِ مِنَ الْقُرْآنِ فِي مُصْحَفِ ابْنِ مَسْعُودٍ » (عب ش ومحمد بن نصر والطحاوي هق) .

٢٥٨٤ - عن عبد الرحمن بن أبيزى : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَنَتَ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ قَبْلَ الرُّكُوعِ بِالسُّورَتَيْنِ : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ ، وَاللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ » (الطَّحَاوِي) .

٢٥٨٥ - عن أبي عثمان النهدي : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقْنُتُ فِي الصُّبْحِ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ مِائَةَ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ » (عب، ش) .

٢٥٨٦ - عن الأسود بن يزيد : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَنَتَ فِي الْوُتْرِ قَبْلَ الرُّكُوعِ » (ش) .

٢٥٨٧ - عن أبي عثمان قال : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْنُتُ بِنَا بَعْدَ الرُّكُوعِ وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي قُنُوتِ الْفَجْرِ حَتَّى يَبْدُو ضَبْعَاهُ وَيُسْمَعُ صَوْتُهُ مِنْ وَرَاءِ الْمَسْجِدِ » (ش) ، (ق) .

٢٥٨٨ - عن طارق قال : « صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَنَتَ » (ق) .

٢٥٨٩ - عن الأسود قال : « صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ ، وَكَانَ يَقْنُتُ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، وَلَا يَقْنُتُ فِي سَائِرِ صَلَوَاتِهِ » (هق) .

٢٥٩٠ - عن أبي رافع : « أَنَّ عُمَرَ قَنَتَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَجَهَرَ بِالدُّعَاءِ » (ق و صححه) .

٢٥٩١ - عن عبيد بن عمير : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ، وَاللَّفَّ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِهِمْ وَأَنْصِرْهُمْ عَلَى عَدُوِّكَ وَعَدُوِّهِمْ ، اللَّهُمَّ الْعَن كَفْرَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِكَ ، وَيَكْذِبُونَ رُسُلَكَ ، وَيُقَاتِلُونَ أَوْلِيَاءَكَ اللَّهُمَّ خَالَفْ بَيْنَ كَلِمَتِهِمْ ، وَزَلْزِلْ أَقْدَامَهُمْ ، وَأَنْزِلْ بِهِمْ بِأَسْكَ الَّذِي لَا تَرُدُّهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ » (هق) .

٢٥٩٢ - عن أبي رافع الصائغ قال : « صَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَتَيْنِ ، فَقَنَتَ بِهِمَا قَبْلَ الرُّكْعَةِ » (ابن سعد) .

٢٥٩٣ - عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما : « كَانَ يَقُولُ فِي الْقُنُوتِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِهِمْ ، وَآلِفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ، وَانصُرْهُمْ عَلَى عَدُوِّكَ وَعَدُوَّهُمْ » (رسته في الإيمان) .

٢٥٩٤ - عن الحسن : « أَنَّ أُمَّ النَّاسِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَصَلَّى بِهِمُ النِّصْفَ فِي رَمَضَانَ لَا يَقْنُتُ ، فَلَمَّا مَضَى النِّصْفُ قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ فَلَمَّا دَخَلَ الْعَشْرُ أَبُو ، وَخَلَى عَنْهُمْ ، فَصَلَّى بِهِمُ الْعَشْرَ مُعَاذَ الْقَارِي فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » (ش) .

٢٥٩٥ - عن ابن جريج قَالَ : « قُلْتُ لِعَطَاءٍ : الْقُنُوتُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ؟ قَالَ : عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوَّلُ مَنْ قَنَتَ ، قُلْتُ : النَّصْفُ الْآخِرُ أَجْمَعُ ؟ قَالَ : نَعَمْ » (ش) .

٢٥٩٦ - عن الحسن : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَيْثُ أَمَرَ أُبَيًّا أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي رَمَضَانَ ، أَمَرَهُ أَنْ يَقْنُتَ بِهِمْ فِي النَّصْفِ الثَّانِي لَيْلَةَ سِتِّ عَشْرَةَ » (ش) .

٢٥٩٧ - عن الشعبي قَالَ : « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَوْ أَنَّ النَّاسَ سَلَكَوا وَاذِيًّا أَوْ شِعْبًا ، وَسَلَكَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاذِيًّا أَوْ شِعْبًا سَلَكَتُ وَاذِي عُمَرَ وَشِعْبَهُ ، وَلَوْ قَنَتَ عُمَرُ قَنَتَ عَبْدُ اللَّهِ » (ش) .

٢٥٩٨ - عن ابن عمر عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّهُ كَانَ لَا يَقْعَلُهُ - يَعْنِي : الْقُنُوتَ - فِي الْفَجْرِ » (ش) .

٢٥٩٩ - عن زيد بن وهب قَالَ : « رُبَّمَا قَنَتَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ » (ش) .

٢٦٠٠ - عن عبيد بن عمير قَالَ : « صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْغَدَاةَ ، قَنَتَ فِيهَا قَبْلَ الرُّكُوعِ » (ش) .

٢٦٠١ - عن زيد بن وهب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَنَتَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ الرُّكُوعِ » (ش) .

٢٦٠٢ - عن أبي عثمان النهدي قال : « صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَاةَ الصُّبْحِ فَقَنَّتْ قَبْلَ الرُّكُوعِ » (ش) .

٢٦٠٣ - عن ابن معقلٍ : « أَنَّ عُمَرَ وَعَلِيًّا وَأَبَا مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَتُّوا فِي الْفَجْرِ قَبْلَ الرُّكُوعِ » (ش) .

٢٦٠٤ - عن أبي رافعٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَتُّوا بَعْدَ الرُّكُوعِ » (ابن النُّجَارِ) .

٢٦٠٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « شُهِدْتُ صَلَاةَ الصُّبْحِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةٍ حَتَّى الصُّبْحِ » (مالك ش) .

٢٦٠٦ - عن ابن الزُّبَيْرِ قَالَ : « كُنْتُ أَصَلِّي الصُّبْحَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ فَلَا أَعْرِفُ وَجْهَ صَاحِبِي » (عب) .

٢٦٠٧ - عن خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ قَالَ : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُغْلَسُ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ وَيُسْفِرُ وَيُصَلِّيهَا بَيْنَ ذَلِكَ » (عب) .

٢٦٠٨ - عن أبي عثمان النهدي قَالَ : « صَلَّيْتُ بِنَا عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْغَدَاةَ ، فَمَا أَنْصَرَفْتُ حَتَّى عَرَفْتُ كُلَّ ذِي بَالٍ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ ، فَقِيلَ لَهُ : مَا فَرَعْتَ حَتَّى كَادَتْ الشَّمْسُ تَطْلُعُ ؟ فَقَالَ : لَوْ طَلَعَتْ لَأَلْفَتْنَا غَيْرَ غَافِلِينَ » (عب) .

٢٦٠٩ - عن سعيد بن جبير قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ - : لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ » (ش) .

٢٦١٠ - عن سعيد بن المسيَّبِ قَالَ : « رَأَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلًا اضْطَجَعَ بَعْدَ الرُّكَعَتَيْنِ ، فَقَالَ : أَحْصِبُوهُ ، أَوْ ، أَلَا حَصْبُكُمْ ؟ » (ش) .

٢٦١١ - عن أبي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ : « رَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجِيءُ ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ فَيُصَلِّي الرُّكَعَتَيْنِ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ يَدْخُلُ مَعَ الْقَوْمِ فِي صَلَاتِهِمْ » (ش) .

٢٦١٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَتَكْبِيرَةٌ وَاحِدَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا »
(ابن سعد ، ش ، كر) .

٢٦١٣ - عن عمرو بن ميمون قَالَ : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُتِمُّ
التَّكْبِيرُ فِي الصَّلَاةِ » (عب) .

٢٦١٤ - عن الْأَسْوَدِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَى
التَّكْبِيرِ » (عب ، ق) .

٢٦١٥ - عن الْأَسْوَدِ قَالَ : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي
أَوَّلِ تَكْبِيرَةٍ ثُمَّ لَا يَعُودُ » (الطحاوي) .

٢٦١٦ - عن الْحَكَمِ قَالَ : « رَأَيْتُ طَاوُوسًا كَبَّرَ بِرَفْعِ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكَبَيْهِ عِنْدَ
التَّكْبِيرَةِ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ عِنْدَ الرُّكُوعِ ، وَعِنْدَ رَفْعِ رَأْسِهِ مِنَ الرُّكُوعِ ، فَسَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ
أَصْحَابِهِ فَقَالَ : إِنَّهُ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ » (سمويه ق) .

٢٦١٧ - عن أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ
وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَا يُنْقِصُونَ التَّكْبِيرَ - وَفِي لَفْظٍ : يُتِمُّونَ التَّكْبِيرَ - إِذَا رَكَعُوا وَإِذَا
رَفَعُوا وَإِذَا وَضَعُوا » (عب ش) .

٢٦١٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَبَّرَ لِلصَّلَاةِ قَالَ :
سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ ، وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ، فَإِذَا
تَعَوَّذَ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ ، وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ » (قط) وقال : رَفَعَهُ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو بْنِ شَيْبَةَ عَنْ أَبِيهِ ، وَالْمَحْفُوظُ عَنْ عُمَرَ مِنْ قَوْلِهِ وَهُوَ الصَّوَابُ ،
قَالَ الذَّهَبِيُّ : عمرو بن شيبه ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : مَجْهُولٌ وَقَالَ الْحَافِظُ بْنُ حَجْرٍ فِي
اللِّسَانِ : وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي الثَّقَاتِ ، وَنَقَلَ الْمُنْدَرِيُّ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ أَنَّهُ ثِقَّةٌ ،
قُلْتُ : يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُرَادَ الْمُنْدَرِيِّ بِأَبِي حَاتِمِ بْنِ حَبَّانٍ ، فَإِنَّهُ أَيْضًا يُكْنَى أَبَا
حَاتِمٍ ، فَلَا يُنَاقِضُ مَا نَقَلَهُ الذَّهَبِيُّ عَنْ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ وَقَدْ رَوَاهُ مَوْقُوفًا عَلَى
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » (ش والطحاوي قط ، ك) . وقال : قد روي مرفوعاً عن عُمَرَ
وَلَا يَصِحُّ » (ق) .

٢٦١٩ - عن الأَسودِ بنِ يزيدٍ قالَ : « كَانَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ صَوْتَهُ يُسَمِعُنَا فَيَقُولُ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ » (ص) .

٢٦٢٠ - عن إبراهيمَ عن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَانَ ، إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ يَجْهَرُ بِهِنَّ » (ص) .

٢٦٢١ - عن إبراهيمَ قالَ : « انْطَلَقَ عَلَقَمَةُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ : احْفَظْ لَنَا مَا اسْتَطَعْتَ ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ : رَأَيْتُهُ حَيْثُ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ ، وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ، وَرَأَيْتُهُ تَوَضَّأَ فَمَضْمَضَ مَرَّتَيْنِ وَنَثَرَ مَرَّتَيْنِ » (ص) .

٢٦٢٢ - عن خالد بن أبي عمران : « أَنَّ سَالِمَ بنَ عَبْدِ اللَّهِ وَنَافِعًا حَدَّثَاهُ أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ لَا يُكَبِّرُ حَتَّى يَلْتَفِتَ إِلَى الصُّفُوفِ وَتَعْتَدِلَ ، فَإِذَا عُدَّتْ كَبَّرَ ، ثُمَّ قَالَ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ، رَافِعًا بِهَا صَوْتَهُ ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ » (ص) .

٢٦٢٣ - عن السَّائِبِ بنِ يزيدٍ قالَ : « صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الصُّبْحَ ، فَقَرَأَ بِالْبَقْرَةِ ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا اسْتَعْرَفُوا الشَّمْسَ فَقَالُوا : طَلَعَتْ ، فَقَالَ : لَوْ طَلَعَتْ لَمْ تَجِدْنَا غَافِلِينَ » (الطَّحَاوِي ق) .

٢٦٢٤ - عن أبي وإئيلٍ قالَ : « كَانَ عُمَرُ وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا لَا يَجْهَرَانِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَلَا بِالْتَّعُوذِ ، وَلَا بِأَمِينٍ » (ابن جرير والطحاوي وابن شاهين في السُّنَّةِ) .

٢٦٢٥ - عن عبد الرَّحْمَنِ بنِ أبِي بَكْرٍ قالَ : « صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَجَهَرَ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَكَانَ يَجْهَرُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » (الطَّحَاوِي ع) .

٢٦٢٦ - عن أبي وائل : « أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَفْتِخُ
بِ- الْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ - » (عب) .

٢٦٢٧ - عن الْحَسَنِ وَغَيْرِهِ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا أَنْ أَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفْصَلِ ، وَفِي الْعِشَاءِ بِوَسْطِ الْمُفْصَلِ ، وَفِي
الصُّبْحِ بِطَوَالِ الْمُفْصَلِ » (عب وابن أبي داود في المصاحف) .

٢٦٢٨ - عن عمرو بن ميمون قَالَ : « صَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِبَيْتِ
الْحَلِيفَةِ صَلَاةَ الْفَجْرِ فَقَرَأَ بِقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ، وَبِاللَّهِ الْوَاحِدِ الصَّمَدِ ، وَهَكَذَا هِيَ
فِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ » (هق وابن الأنباري في المصاحف والبخاري في الجعديات) .

٢٦٢٩ - عن عباية بن الرداد قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
يَقُولُ : لَا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَمَعَهَا شَيْءٌ قُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِنْ كُنْتُ خَلْفَ الْإِمَامِ ؟
قَالَ : أَقْرَأُ فِي نَفْسِكَ » (ابن سعد ش) .

٢٦٣٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « لَا تُجْزِيءُ صَلَاةٌ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ
وَأَيَّتَيْنِ فَصَاعِدًا » (ق) .

٢٦٣١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَمَعَهَا
شَيْءٌ » (ابن خسرو) .

٢٦٣٢ - عن عبد الله بن عامر قَالَ : « صَلَّيْنَا وَرَاءَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصُّبْحَ ،
فَقَرَأَ فِيهَا بِسُورَةِ يُوسُفَ وَسُورَةَ الْحَجِّ ، قِرَاءَةً بَطِيئَةً » (مالك ، عب ، ق) .

٢٦٣٣ - عن خرشة بن الحر قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُغَلِّسُ بِالْفَجْرِ ،
وَيَنْوِرُ وَيَقْرَأُ بِسُورَةِ يُوسُفَ وَيُونُسَ ، وَمِنْ قِصَارِ الْمَثَانِيِّ وَالْمُفْصَلِ » (ابن أبي داود في
المصاحف) .

٢٦٣٤ - عن عبد الرحمن بن حاطب قَالَ : « صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ
الْعَتَمَةَ فَقَرَأَ بِنَا آلِ عِمْرَانَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ ، فَأَوَّلَهُ مَا أَنْسَى قِرَاءَتَهُ أَلَمْ أَلَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ
الْحَيُّ الْقَيُّومُ » (هب) .

٢٦٣٥ - عن سليمان بن عتيق : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ فِي الصُّبْحِ بِسُورَةِ آلِ عِمْرَانَ » (عب).

٢٦٣٦ - عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير قال : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِيُوسُفَ ، ثُمَّ يَقْرَأُ فِي الثَّانِيَةِ بِالنَّجْمِ ، فَسَجَدَ ، فَقَامَ فَقَرَأَ : إِذَا زُلْزِلَتْ » (عب).

٢٦٣٧ - عن أبي المنهال سيار بن سلامة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَقَطَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَعُمَرُ يَتَهَجَّدُ فِي اللَّيْلِ يَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا ، وَيُكَبِّرُ وَيُسَبِّحُ ، ثُمَّ يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ الرَّجُلُ ذَكَرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ ، فَقَالَ عُمَرُ : لِأَمْكِ الْوَيْلُ : أَلَيْسَتْ تِلْكَ صَلَاةَ الْمَلَائِكَةِ » (أبو عبيد في فضائله - وله حُكْمُ المَرْفُوعِ) .

٢٦٣٨ - عن عمرو بن ميمون قال : « صَلَّى بِنَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ فَقَرَأَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِالتَّيْنِ وَالزُّيْتُونِ ، وَفِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى أَلَمْ تَرَ وَلَا يَلَا فِ قُرَيْشٍ جَمِيعًا » (عب وابن الأنباري في المصاحف).

٢٦٣٩ - عن صفية بنت أبي عبيد : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ بِالْكَهْفِ أَوْ يُوسُفَ وَهُودَ ، فَتَرَدَّدَ فِي يُوسُفَ ، فَلَمَّا تَرَدَّدَ رَجَعَ إِلَى أَوَّلِ السُّورَةِ ، فَقَرَأَ ثُمَّ مَضَى فِيهَا كُلَّهَا » (عب).

٢٦٤٠ - عن أبي عثمان النهدي عن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْطَعُ قِرَاءَتَهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ إِلَى آخِرِهَا » (السلفي في انتخاب حديث الفراء - ورجاله ثقات).

٢٦٤١ - عن أنس رضي الله عنه : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » (عب ، ش).

٢٦٤٢ - عن مالك بن دينار عن أنس رضي الله عنه قال : « صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَكَانُوا يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ - ، وَيَقْرَأُونَ : مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ » (كر وسنده ضعيف).

٢٦٤٣ - عن أبي سهيل بن مالك : « أَنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ ،
وَأَنَّ قِرَاءَتَهُ كَانَتْ تُسْمَعُ عِنْدَ دَارِ أَبِي جَهْمٍ بِالْبَلَّاطِ » (مالك) .

٢٦٤٤ - عن أبي عبد الرحمن السلمي قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
أَمْسِكُوا بِالرُّكْبِ ، فَقَدْ سُنْتُ لَكُمْ الرُّكْبَ - وَفِي لَفْظٍ - : إِنَّ الرُّكْبَ قَدْ سُنْتُ لَكُمْ ،
فَحُذُوا بِالرُّكْبِ » (ط ، عب ، ش ، ت : حسنٌ صحيحٌ ، ن والشاشي والبغوي في
الجمعيات والطحاوي ، حب ، قط في الأفراد ، ق ص) .

٢٦٤٥ - عن علقمة والأسودِ قَالَا : « حَفِظْنَا عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَرَّ بَعْدَ
رُكُوعِهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ كَمَا يَخْرُ البَعِيرُ ، وَوَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ » (الطحاوي) .

٢٦٤٦ - عن أبي عبد الرحمن السلمي قَالَ : « كُنَّا إِذَا رَكَعْنَا جَعَلْنَا أَيْدِينَا بَيْنَ
أَفْخَادِنَا ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ الْأَخْذَ بِالرُّكْبِ » (ق) .

٢٦٤٧ - عن إبراهيم قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ إِذَا
رَكَعَ ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُطَبِّقُ يَدَيْهِ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِذَا رَكَعَ ، قَالَ
إِبْرَاهِيمُ : الَّذِي كَانَ يَضَعُ عَبْدُ اللَّهِ ، شَيْءٌ لَا يَضَعُ فَتْرَكَ ، وَالَّذِي صَنَعَ عُمَرُ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ أَحَبُّ إِلَيَّ » (ابن خسر) .

٢٦٤٨ - عن أبي معمر قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا رَكَعَ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى
رُكْبَتَيْهِ » (ابن سعد) .

٢٦٤٩ - عن إبراهيم : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا رَكَعَ يَقَعُ كَمَا يَقَعُ
البَعِيرُ ، رُكْبَتَاهُ قَبْلَ يَدَيْهِ وَكَانَ يُكَبِّرُ وَهُوَ يَهْوِي » (عب وابن سعد) .

٢٦٥٠ - عن علقمة والأسودِ قَالَا : « صَلَّيْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ ، فَلَمَّا رَكَعَ طَبَّقَ كَفَيْهِ
وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ ، وَضَرَبَ أَيْدِينَا فَفَعَلْنَا ذَلِكَ ، ثُمَّ لَقِينَا عُمَرَ بَعْدَ فَصَلَّى بِنَا فِي
بَيْتِهِ ، فَلَمَّا رَكَعَ طَبَّقْنَا كَمَا طَبَّقَ عَبْدُ اللَّهِ وَوَضَعَ عُمَرُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ
قَالَ : مَا هَذَا ؟ فَأَخْبَرْنَاهُ بِفِعْلِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كَانَ ذَاكَ شَيْءٌ كَانَ يُفْعَلُ ثُمَّ تَرَكَ »
(عب) .

٢٦٥١ - عن إبراهيم بن ميسرة : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يقول في ركوعه وفي سجوده قدر خمس تسبيحات سبحان الله وبحمده » (عب) .

٢٦٥٢ - عن عمر رضي الله عنه قال : « إذا وجد أحدكم الحر فليسجد على طرف ثوبه » (عب ، ش ، ق) .

٢٦٥٣ - عن عمر قال : « وجه ابن آدم للسجود على سبعة أعضاء : الجبهة والراحتين والركبتين والقدمين » (ش) .

٢٦٥٤ - عن عمر رضي الله عنه قال : « إذا لم يستطع أحدكم من الحر والبرد فليسجد على ثوبه » (ش) .

٢٦٥٥ - عن عمر رضي الله عنه قال : « لا تعاد الصلاة - يعني من السهو - » (عب ش) .

٢٦٥٦ - عن عبد الله بن حنظلة بن الراهب قال : « صلى بنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه المغرب فلم يقرأ في الركعة الأولى شيئاً : فلما قام في الركعة الثانية قرأ بفاتحة الكتاب وسورة ، ثم عاد فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة ، ثم مضى ، فلما فرغ من صلاته سجد سجدتين بعدما سلم - وفي لفظ : سجد سجدتين ثم سلم » (عب وابن سعد والحارث ق) .

٢٦٥٧ - عن أبي سلمة بن عبد الرحمن : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يصلي بالناس المغرب ، فلم يقرأ فيها ، فلما انصرف قيل له : ما قرأت ؟ قال : فكيف كان الركوع والسجود ؟ قالوا : حسناً ، قال : فلا بأس إذا » (مالك ، عب ، ق) .

٢٦٥٨ - عن إبراهيم النخعي : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه صلى بالناس صلاة المغرب ، فلم يقرأ شيئاً حتى سلم ، فلما فرغ قيل له : إنك لم تقرأ شيئاً ، فقال : إني جهزت عيراً إلى الشام فجعلت أنزلها منقلة منقلة حتى قدمت الشام فبعثتها وأقتابها وأحلاسها وأحمالها ، فأعاد عمر وأعادوا » (ق) .

٢٦٥٩ - عن عكرمة بن خالد ، عن الثَّقَفِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى الْعِشَاءَ الْأَخِيرَةَ لِلنَّاسِ بِالْجَابِيَةِ ، فَلَمْ يَقْرَأْ فِيهَا حَتَّى فَرَعَ ، فَلَمَّا فَرَعَ دَخَلَ فَأَطَافَ بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَتَنَحَّحَ لَهُ حَتَّى سَمِعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ حِسَّهُ ، وَعَلِمَ أَنَّهُ ذُو حَاجَةٍ فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، قَالَ : أَلَيْكَ حَاجَةٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : ادْخُلْ فَدَخَلَ ، فَقَالَ : أَرَأَيْتَ مَا صَنَعْتَ آيَفَاءً ، عَهْدُهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْ رَأَيْتَهُ ؟ قَالَ : وَمَا هُوَ ؟ قَالَ : وَمَا هُوَ ؟ قَالَ : لَمْ تَقْرَأْ فِي الْعِشَاءِ ، قَالَ : أَوْ فَعَلْتَ : قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنِّي سَهَوْتُ ، جَهَّزْتُ عَيْرًا مِنَ الشَّامِ حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَأَمَرَ الْمُؤَدَّنَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ عَادَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَرَعَ خَطَبَ قَالَ : لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا ، إِنَّ الَّذِي صَنَعْتُ آيَفَاءً أَنِّي سَهَوْتُ ، جَهَّزْتُ عَيْرًا مِنَ الشَّامِ حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَقَسَمْتُهَا » (عب) .

٢٦٦٠ - عن الأسود قال : « إِنَّ عُمَرَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَجَدَا فِي ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴾ ^(١) (عب والطحاوي) .

٢٦٦١ - عن ربيعة بن عبد الله قال : « قَرَأَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ سُورَةَ ﴿ النُّحْلِ ﴾ حَتَّى إِذَا أَتَى السَّجْدَةَ نَزَلَ فَسَجَدَ ، وَسَجَدَ النَّاسُ مَعَهُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ الْجُمُعَةُ الْقَابِلَةَ قَرَأَهَا حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّا نَمُرُّ بِالسَّجْدَةِ فَمَنْ سَجَدَ ، فَقَدْ أَصَابَ وَأَحْسَنَ ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ، قَالَ : وَلَمْ يَسْجُدْ عُمَرُ » (عب وابن خزيمة ق) .

٢٦٦٢ - عن ابن عمر : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضْ عَلَيْنَا السُّجُودَ إِلَّا أَنْ نَشَاءَ » (خ) .

٢٦٦٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿ ص ﴾ ^(٢) فَنَزَلَ فَسَجَدَ ثُمَّ رَفِيَ الْمِنْبَرَ » (عب، قط، ق) .

٢٦٦٤ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه صلى الصبح فقرأ ﴿ إِذَا السَّمَاءُ

(١) سورة الانشقاق، الآية: ١ .

(٢) سورة ص، الآية: ١ .

أَنْشَقْتُ ﴿١﴾ فَسَجَدَ فِيهَا (عب ومسدد والطحاوي طب وأبو نعيم ش وهو صحيح) .
٢٦٦٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (لَيْسَ فِي الْمَفْصَلِ سُجُودٌ) (ش
ومسدد وهو صحيح) .

٢٦٦٦ - عن عبد الله بن ثعلبة قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَجَدَ فِي الْحَجِّ
سَجْدَتَيْنِ فِي الصُّبْحِ » (مسدد والطحاوي قط ك) .

٢٦٦٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَانَ يَسْجُدُ فِي الْحَجِّ سَجْدَتَيْنِ ، وَقَالَ :
إِنَّ هَذِهِ لَسُورَةٌ فَضَلَّتْ عَلَيَّ سَائِرِ السُّورِ بِسَجْدَتَيْنِ ، » (مالك عب ، ش وأبو عبيد في
فضائله وابن مردويه ق) .

٢٦٦٨ - عن أبي هريرة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ بِهِمْ :
﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى ﴾ ﴿٢﴾ فَسَجَدَ فِيهَا ، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ سُورَةَ أُخْرَى » (مالك ومسدد
والطحاوي ق) .

٢٦٦٩ - عن عروة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ السُّجْدَةَ وَهُوَ عَلَى
الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَنَزَلَ فَسَجَدَ ، وَسَجَدُوا مَعَهُ ، ثُمَّ قَرَأَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى ،
فَذَهَبُوا لِيَسْجُدُوا ، فَقَالَ عُمَرُ : عَلَى رِسَالِكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكْتُبْهَا عَلَيْنَا إِلَّا أَنْ نَشَاءَ
فَقَرَأَهَا ، فَلَمْ يَسْجُدْ ، وَمَنَعَهُمْ أَنْ يَسْجُدُوا » (مالك والطحاوي) .

٢٦٧٠ - عن ابن عمر : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَجَدَ فِي سُورَةِ ﴿ ص ﴾ ﴿٣﴾
(مسدد) .

٢٦٧١ - عن أبي مريم عبيد قال : « دَخَلْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
مِحْرَابَ دَاوُدَ فَقَرَأَ فِيهِ ﴿ ص ﴾ وَسَجَدَ » (كس) .

٢٦٧٢ - عن أسلم قال : « بُشِّرَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِفَتْحِ فَسَجَدَ » (ش ، ق) .

(١) سورة الانشقاق، الآية: ١ .

(٢) سورة النجم، الآية: ١ .

٢٦٧٣ - عن عمر رضي الله عنه قال : « إِنَّمَا السُّجْدَةُ فِي الْمَسْجِدِ وَعِنْدَ الذِّكْرِ »

(ش) .

٢٦٧٤ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « أَخَذَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِيَدِي فَعَلَّمَنِي التَّشَهُدَ ، وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ فَعَلَّمَهُ التَّشَهُدَ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ الْمُبَارَكَاتُ لِلَّهِ » (قط - وقال : هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ ، ك) .

٢٦٧٥ - عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال : « عَلَّمَنِي أَبِي كَلِمَاتٍ زَعَمَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَّمَهُ إِيَّاهُنَّ وَزَعَمَ عُمَرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ إِيَّاهُنَّ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ الْمُبَارَكَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » (طس) .

٢٦٧٦ - عن عبد الرحمن بن عبد القاري : « أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَهُوَ يُعَلِّمُ النَّاسَ التَّشَهُدَ يَقُولُ : قُولُوا التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » (مالك والشافعي عب والطحاوي ك ق) .

٢٦٧٧ - عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال : « شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يُعَلِّمُ النَّاسَ التَّشَهُدَ فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ خَيْرِ الْأَسْمَاءِ ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » (عب ، ق) .

٢٦٧٨ - عن عمر رضي الله عنه قال : « لَا تُجْزِيُ صَلَاةٌ إِلَّا بِتَشَهُدٍ ، وَقَالَ : مَنْ لَمْ يَتَشَهُدْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ » (عب ، ش ومسدد ، ك ، ق) .

٢٦٧٩ - عن عروة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُعَلِّمُ النَّاسَ

التَّشَهُدُ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى مِئْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَقُولُ : إِذَا تَشَهُدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ خَيْرِ الْأَسْمَاءِ التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، قَالَ عُمَرُ : ابْدَأُوا بِأَنْفُسِكُمْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَلِّمُوا عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ « (هق) .

٢٦٨٠ - عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُعَلِّمُ النَّاسَ التَّشَهُدَ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ عَلَى مِئْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ لِيُسَلِّمَ مِنْ صَلَاتِهِ أَوْ يَتَشَهُدَ فِي وَسْطِهَا فَلْيَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ خَيْرِ الْأَسْمَاءِ ، التَّحِيَّاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ الْمُبَارَكَاتُ لِلَّهِ أَرْبَعٌ ، أَيُّهَا النَّاسُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، التَّشَهُدُ أَيُّهَا النَّاسُ قَبْلَ السَّلَامِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ : السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ ، السَّلَامُ عَلَى مِيكَائِيلَ ، السَّلَامُ عَلَى مَلَائِكَةِ اللَّهِ ، إِذَا قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ فَقَدْ سَلَّمَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ لِيُسَلِّمَ « (هق) .

٢٦٨١ - عن أبي مروان الأسلمي قال : « صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ ، وَخَلَفَ عَلَيَّ ، وَخَلَفَ أَبِي ذَرَّضِي اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَكُلُّهُمْ رَأَيْتُ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ « (الحارث) .

٢٦٨٢ - عن طاووسٍ قال : « أَوَّلُ مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّسْلِيمِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « (عب) .

٢٦٨٣ - عن عطاءٍ قال : « إِنَّ أَوَّلَ مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّسْلِيمِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانُوا يُسَلِّمُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَا يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّسْلِيمِ حَتَّى رَفَعَ عُمَرُ صَوْتَهُ « (عب) .

٢٦٨٤ - عن ابن طاووسٍ قال : « أَوَّلُ مَنْ جَهَرَ بِالتَّسْلِيمِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ،

فَعَابَ ذَلِكَ عَلَيْهِ الْأَنْصَارُ فَقَالُوا : وَعَلَيْكَ أَي : عَلَيْكَ السَّلَامُ ، مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ :
أُرِدْتُ أَنْ يَكُونَ إِذْنِي « (ع ب) .

٢٦٨٥ - عن مطيع بن الأسود قَالَ : « صَلَّى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
بِالنَّاسِ الصُّبْحَ ، ثُمَّ ذَكَرَ احْتِلَامًا فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ أَعَادَ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَلَمْ يَأْمُرْ أَحَدًا بِإِعَادَةِ
الصَّلَاةِ » (ق) .

٢٦٨٦ - عن الشريد الثقفي : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُوَ
جُنُبٌ ، فَأَعَادَ وَلَمْ يَأْمُرْهُمْ أَنْ يُعِيدُوا » (ق) .

٢٦٨٧ - عن خالد بن اللجلاج : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى
يَوْمًا لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ أَطَالَ الْجُلُوسَ ، فَلَمَّا اسْتَقَلَّ قَائِمًا
نَكَصَ خَلْفَهُ فَأَخَذَ بِيَدِ رَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ فَقَدَّمَهُ مَكَانَهُ ، فَلَمَّا خَرَجَ إِلَى الْعَصْرِ صَلَّى
لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخَذَ بِجَنَاحِ الْمَنِيرِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَاتْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ
أَيُّهَا النَّاسُ ! فَإِنِّي تَوَضَّأْتُ لِلصَّلَاةِ ، فَمَرَرْتُ بِامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا مَا
شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ ، فَلَمَّا كُنْتُ فِي صَلَاتِي وَجَدْتُ بَلَلًا ، فَخَيْرْتُ نَفْسِي بَيْنَ أَمْرَيْنِ :
إِمَّا أَنْ أُسْتَحْيِيَ مِنْكُمْ وَأَجْتَرِيءَ عَلَى اللَّهِ ، وَإِمَّا أَنْ أُسْتَحْيِيَ مِنَ اللَّهِ وَأَجْتَرِيءَ
عَلَيْكُمْ ، فَكَانَ أَنْ أُسْتَحْيِيَ مِنَ اللَّهِ وَأَجْتَرِيءَ عَلَيْكُمْ أَحَبَّ إِلَيَّ ، فَخَرَجْتُ فَتَوَضَّأْتُ
وَجَدَدْتُ صَلَاتِي ، فَمَنْ صَنَعَ مِنْكُمْ كَمَا صَنَعْتُهُ فَلْيَصْنَعْ كَمَا صَنَعْتُ » (ق ، ش) .

٢٦٨٨ - حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن رجلٍ عن عمرو بن الحارث بن
أبي ضرارٍ عن أبي بكرٍ وعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الرَّجُلِ إِذَا رَعَفَ فِي
الصَّلَاةِ ، قَالَ : « يَنْفَلُ فَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَصَلِّي وَيَعْتَدُّ بِمَا مَضَى » (ش) .

٢٦٨٩ - حدثنا عباد بن العوام عن حجاج قَالَ : « حَدَّثَنَا شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ
عَنْ أَبِي بَكْرٍ مِثْلَ قَوْلِ عُمَرَ » (ش) .

٢٦٩٠ - عن عمر رضي الله عنه قَالَ : « لَا تَصَلُّوا عَلَيَّ إِثْرَ صَلَاةٍ صَلَاةٍ مِثْلَهَا »
(ش وسمويه) .

٢٦٩١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تُصَلِّينَ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ مِثْلَهَا »
(عب ، ش) .

٢٦٩٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ مُنَادِيَ النَّبِيِّ ﷺ يُنَادِي : لَا يُقْرَبَنَّ الصَّلَاةَ سَكْرَانٌ » (ابن جرير) .

٢٦٩٣ - عن القاسم بن أبي أمامة قَالَ : « صَلَّى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالنَّاسِ وَهُوَ جُنُبٌ ، فَأَعَادَ وَلَمْ يَعِدِ النَّاسُ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : قَدْ كَانَ يَنْبَغِي لِمَنْ صَلَّى مَعَكَ أَنْ يُعِيدُوا ، فَرَجَعُوا إِلَى قَوْلِ عَلِيٍّ ، قَالَ الْقَاسِمُ : وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ مِثْلَ قَوْلِ عَلِيٍّ »
(عب ، ق) .

٢٦٩٤ - عن مجاهدٍ قَالَ : « مَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى ابْنِ لَهُ وَهُوَ يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ فَجَبَذَهُ حَتَّى صَرَغَهُ » (عب) .

٢٦٩٥ - عن مجاهدٍ عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَحَدِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي وَهُوَ عَاقِصٌ شَعْرَهُ فَذَكَرَ حَدِيثًا غَيْرَ أَنْ مَعْنَاهُ أَنَّهُمَا كَرِهَاهُ » (ش) .

٢٦٩٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تُعَالِجُوا الْأَخْبَثِينَ فِي الصَّلَاةِ :
الْغَائِطُ وَالْبَوْلُ » (عب ، ش ص) .

٢٦٩٧ - عن زيد بن أسلمَ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ وَهُوَ ضَامٌّ وَرِكَيْهِ » (مالك) .

٢٦٩٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تُدَافِعُوا الْأَذَى مِنَ الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ فِي
الصَّلَاةِ » (الحارث) .

٢٦٩٩ - عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « شَهِدَ عِنْدِي رَجَالٌ مَرَضِيُونَ ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، وَعَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تُشْرِقَ الشَّمْسُ » (ط حم والدارمي خ ، م ، د ، ت ، ن ، هـ ، ع وابن جرير وابن خزيمة وأبو عوانة والطحاوي ق) .

٢٧٠٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تَحْرُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَطْلُعُ قَرْنَاهُ مَعَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَيَغْرُبَانِ مَعَ غُرُوبِهَا ، وَكَانَ يَضْرِبُ النَّاسَ عَلَى تِلْكَ الصَّلَاةِ » (مالك) .

٢٧٠١ - عن السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ : « أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَضْرِبُ الْمُتَكَبِّرَ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ » (مالك والطحاوي) .

٢٧٠٢ - عن الأَسْوَدِ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَضْرِبُ عَلَى الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ » (مسدد) .

٢٧٠٣ - عن وبرة قَالَ : « رَأَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَمِيمًا الدَّارِيَّ يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ فَضْرَبَهُ بِالدَّرَّةِ ، فَقَالَ تَمِيمٌ : لِمَ يَا عُمَرُ؟ تَضْرِبُنِي عَلَى صَلَاةٍ صَلَّيْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ : يَا تَمِيمُ! لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَعْلَمُ مَا تَعْلَمُ » (الحارث ع) .

٢٧٠٤ - عن عروة بن الزُّبَيْرِ قَالَ : « أَخْبَرَنِي تَمِيمُ الدَّارِيُّ أَوْ أَخْبَرْتُ أَنْ تَمِيمًا الدَّارِيَّ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ نَهْيِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَأَتَاهُ عُمَرُ فَضْرَبَهُ بِالدَّرَّةِ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ تَمِيمٌ أَنْ اجْلِسْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ ، فَجَلَسَ عُمَرُ ثُمَّ فَرَعَ تَمِيمٌ مِنْ صَلَاتِهِ ، فَقَالَ تَمِيمٌ لِعُمَرَ : لِمَ ضَرَبْتَنِي؟ قَالَ : لِأَنَّكَ رَكَعْتَ هَاتَيْنِ الرَّكَعَتَيْنِ وَقَدْ نَهَيْتُ عَنْهُمَا ، قَالَ : إِنِّي صَلَّيْتُهُمَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّهُ لَيْسَ بِي أَنْتُمْ أَيُّهَا الرَّهْطُ ، وَلَكِنِّي أَخَافُ أَنْ يَأْتِيَ بَعْدَكُمْ قَوْمٌ يَصِلُونَ مَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ حَتَّى يَمْرُؤُوا بِالسَّاعَةِ الَّتِي نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلُّوا فِيهَا كَمَا وَصَلُوا مَا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ » (طس) .

٢٧٠٥ - عن سويد بن غفلة قَالَ : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَضْرِبُ عَلَى الصَّلَاةِ بَعْدَ الْإِقَامَةِ » (عب) .

٢٧٠٦ - عن السائب مولى الفارسيين عن زيد بن خالد الجهني : « أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ خَلِيفَةٌ يَرْكَعُ بَعْدَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ ، فَمَشَى إِلَيْهِ فَضْرَبَهُ بِالدَّرَّةِ وَهُوَ يُصَلِّي كَمَا هُوَ ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ زَيْدٌ : اضْرِبْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَوَاللَّهِ لَا أَدْعُهُمَا أَبَدًا »

بَعْدَ إِذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ عُمَرُ وَقَالَ : يَا زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ لَوْلَا
أَنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُلْمًا إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى اللَّيْلِ لَمْ أُضْرِبْ فِيهِمَا « (عب) .

٢٧٠٧ - عن طاووس : « أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ خِلَافَةِ عُمَرَ
رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ تَرَكَهُمَا ، فَلَمَّا تُوْفِيَ رَكَعَهُمَا ، فَقِيلَ لَهُ : مَا
هَذَا ؟ فَقَالَ : إِنَّ عُمَرَ كَانَ يَضْرِبُ عَلَيْهِمَا « (عب) .

٢٧٠٨ - عن رافع بن خديج قَالَ : « رَأَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَنَا أُصَلِّي بَعْدَ
الْعَصْرِ ، فَقَالَ : أَتُصَلِّي بَعْدَهَا ؟ قُلْتُ : إِنِّي سَبَقْتُ بِبَعْضِ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : لَوْ
صَلَّيْتَ بَعْدَهَا لَفَعَلْتُ وَفَعَلْتُ « (إبراهيم بن سعد في نسخته) .

٢٧٠٩ - عن ابن عُمَرَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَا أَخْذُ عَلَى أَحَدٍ
يُصَلِّي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ مَا لَمْ يُصَلِّ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ طُلُوعِهَا غَيْرَ أَنِّي أُصَلِّي كَمَا
رَأَيْتُ أَصْحَابِي يُصَلُّونَ » (ابن منده في التاسع من حديثه) .

٢٧١٠ - عن أَنَسٍ قَالَ : « رَأَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَنَا أُصَلِّي إِلَى قَبْرِ ،
فَقَالَ : الْقَبْرُ أَمَامَكَ فَتَهَانِي « (عب ، ش ، وابن منيع) .

٢٧١١ - عن عبد الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ : « أَنَّهُ صَلَّى إِلَى جَنْبِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَسَحَ الْحَصَى فَامْسَكَ بِيَدِهِ « (ش) .

٢٧١٢ - عن محمد بن عبد اللَّهِ القرشي عن أَبِيهِ قَالَ : « نَظَرَ عُمَرُ بِنُ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى شَابٍّ قَدْ نَكَّسَ فِي الصَّلَاةِ رَأْسَهُ فَقَالَ لَهُ : مَا هَذَا ؟ ارْفَعْ
رَأْسَكَ فَإِنَّ الْخُشُوعَ لَا يَزِيدُ عَلَى مَا فِي الْقَلْبِ ، فَمَنْ أَظْهَرَ لِلنَّاسِ خُشُوعًا فَوْقَ مَا فِي
قَلْبِهِ فَإِنَّمَا أَظْهَرَ نِفَاقًا عَلَى نِفَاقٍ « (الدينوري) .

٢٧١٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدَأُوا
بِالْعِشَاءِ » (ش) .

٢٧١٤ - عن يسار بن نمير : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ :
أَبْدَأُوا بِطَعَامِكُمْ ، ثُمَّ افْرُغُوا لِصَلَاتِكُمْ « (ش) .

٢٧١٥ - عن جعفر بن بُرقان قَالَ : « دَعَانَا مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ عَلَى طَعَامٍ وَنُودِي بِالصَّلَاةِ فَقُمْنَا وَتَرَكْنَا طَعَامَهُ ، فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهِ ! لَقَدْ كَانَ نَحْوُ هَذَا عَلَى عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَبَدَأْنَا بِالطَّعَامِ » (عب).

٢٧١٦ - عن يسار بن نمير خازنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : « إِنَّ عُمَرَ كَانَ يَأْمُرُنَا إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَوُضِعَ الطَّعَامُ أَنْ نَبْدَأَ بِالطَّعَامِ » (عب).

٢٧١٧ - عن أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ : « إِنْ كَانَتِ الصَّلَاةُ لَتُقَامَ فَيَعْرِضُ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّجُلُ فَيَكَلِّمُهُ حَتَّى رُبَّمَا جَلَسَ بَعْضُنَا مِنْ طُولِ الْقِيَامِ » (أبو الربيع الزهراني في الجزء الثاني مِنْ حَدِيثِهِ).

٢٧١٨ - عن ابن جريجٍ قَالَ : « مَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِفَتَى وَهُوَ يُصَلِّي ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا فَتَى تَقْدَمُ إِلَى السَّارِيَةِ لَا يَتَلَعَّبُ الشَّيْطَانُ بِصَلَاتِكَ ، فَلَسْتُ بِرَأْيِ أَقْوَلُهُ ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (عب : وهو معضل).

٢٧١٩ - عن قتادة قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَا عَلَيْهِ كَانَ يَقُومُ حَوْلًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ الْمُصَلِّي سِتْرَةً » (عب).

٢٧٢٠ - عن عبد الله بن شقيقٍ قَالَ : « مَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَجُلٍ يُصَلِّي بغيرِ سِتْرَةٍ فَقَالَ : لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُ وَالْمَمْرُورُ عَلَيْهِ مَاذَا عَلَيْهِمَا مَا فَعَلَا » (عب).

٢٧٢١ - عن ابن جريجٍ قَالَ : « حَدَّثْتُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : لَا تَدْعُهُ يَمْرُ بَيْنَ يَدَيْكَ فَإِنَّ مَعَهُ شَيْطَانَهُ » (عب).

٢٧٢٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ إِلَى سِتْرَةٍ لَا يَحُولُ الشَّيْطَانُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ صَلَاتِهِ » (عب).

٢٧٢٣ - عن غُضَيْفٍ قَالَ : « أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّا نَخْرُجُ فِي الْأَنْبِيَةِ كُلِّ عَامٍ وَلِي بِنَاءٍ فِيهِ صَغِيرٌ ، فَإِنْ صَلَّيْتُ فِيهِ كَانَتِ الْمَرْأَةُ

بِحَدَائِي ، وَإِنْ خَرَجْتُ قَرِرتُ ، قَالَ : اَقْطَعْ بَيْنَكُمَا بِشَوْبٍ ثُمَّ صَلِّ كَيْفَ شِئتَ ، قَالَ :
وَكَتَبَ إِلَيْهِ عَامِلُهُ بِالشَّامِ : إِنَّ لَنَا جِيرَانًا مِنَ السَّامِرَةِ فَهُمْ يَقْرَؤُونَ بَعْضَ التَّورَةِ أَوْ قَالَ
بَعْضَ الإنجِيلِ ، وَلَا يُؤْمِنُونَ بِالْبَعثِ فَمَاذَا يَرَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي ذَبَائِحِهِمْ فَكَتَبَ
إِلَيْهِ : إِنْ كَانُوا يُسَبِّتُونَ وَيَقْرَؤُونَ بَعْضَ التَّورَةِ أَوْ بَعْضَ الإنجِيلِ فَذَبَائِحُهُمْ كَذْبَائِحُ
أَهْلِ الكِتَابِ « (عب ومسدد) .

٢٧٢٤ - عن الأسود قَالَ : « إِنْ كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَبِّمَا يَرْكُزُ العَنْزَةَ (١)
فِيصَلِّي وَالظَّعَائِنُ يَمْرُزْنَ أَمَامَهُ » (عب) .

٢٧٢٥ - عن عبد الرَّحْمَنِ بْنِ الأسود قَالَ : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ يَقْتُلُ القَمْلَةَ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى يَظْهَرَ دَمُهَا عَلَى يَدِهِ » (ش) .

٢٧٢٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنِّي لِأَحْسِبُ جَزِيَةَ البَحْرَيْنِ وَأَنَا فِي
الصَّلَاةِ » (ش) .

٢٧٢٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنِّي لِأَجْهُزُ جِيوشِي فِي الصَّلَاةِ »
(ش) .

٢٧٢٨ - عن عبد اللَّهِ بنِ عامرٍ قَالَ : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
يُصَلِّي عَلَى عَبْقَرِيٍّ (٢) » (عب وأبو عبيدة فِي الغريب) .

٢٧٢٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ ، فَإِنَّ سِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ
جَهَنَّمَ » (ش) .

٢٧٣٠ - عن ابنِ أَبِي مليكَةَ : « أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ أَعْطَى أَبَا مَحْدُورَةَ الأَذَانَ ،
فَقَدِمَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَكَّةَ فَتَزَلَّ دَارَ الرُّومَةِ ، فَأَذَّنَ أَبُو مَحْدُورَةَ ، ثُمَّ أتَاهُ يُسَلِّمُ
عَلَيْهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا أَبَا مَحْدُورَةَ مَا أُنْدَى صَوْتِكَ ؟ أَمَا تَخْشَى أَنْ تَنْشَقَّ مَرِيطَاؤُكَ مِنْ
سِدَّةِ صَوْتِكَ ؟ ثُمَّ قَالَ : يَا أَبَا مَحْدُورَةَ ! إِنَّكَ بِأَرْضِ شَدِيدَةِ الحَرِّ فَأَبْرِدْ عَنِ الصَّلَاةِ ،

(١) العَنْزَةُ: العَصَا.

(٢) العبْقَرِيُّ: الدِّيَابِجُ.

ثُمَّ أُبْرِدَ عَنْهَا ، ثُمَّ أُذِّنَ ، ثُمَّ أُقِمَّ تَجِدْنِي عِنْدَكَ » (ابن سعد) .

٢٧٣١ - عن إبراهيم بن عبد العزيز قال : « حَدَّثَنِي جَدِّي عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ : يَا أَبَا مَحْذُورَةَ ! إِنَّكَ بِأَرْضِ حَارَّةٍ وَمَسْجِدٍ ضَاحٍ فَأَبْرِدْ ، ثُمَّ أُذِّنْ وَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ ، آتِيكَ لَا تَأْتِينِي » (ابن سعد) .

٢٧٣٢ - عن ابن أبي مُلَيْكَةَ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِمَ مَكَّةَ فَسَمِعَ صَوْتَ أَبِي مَحْذُورَةَ فَقَالَ : وَيْحَهُ مَا أَشَدَّ صَوْتَهُ أَمَا يَخَافُ أَنْ تَشَقَّ مَرِيضًا وَهُوَ^(١) ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا شَدَّدْتُ صَوْتِي لِقُدُومِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَ : إِنَّكَ فِي بَلَدَةٍ حَارَّةٍ فَأَبْرِدْ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ أُبْرِدْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ انزِلْ فَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ ثُوبٌ » (ق) .

٢٧٣٣ - عن عُمَرَ قَالَ : « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْغَيْمِ فَعَجَّلُوا الظُّهْرَ ، وَأَخْرُوا الْعَصْرَ » (ش) .

٢٧٣٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْغَيْمِ فَعَجَّلُوا الظُّهْرَ » (ش) .

٢٧٣٥ - عن شرحبيل بن السمط قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِبَيْتِ الْحُلَيْفَةِ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، فَسَأَلْتُ فَقَالَ : إِنَّمَا أَفْعَلُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ » (ش ، حم ، م ، ن وابن جرير ، هق) .

٢٧٣٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِبَيْتِ الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ » (ط والطحاوي حل هق) .

٢٧٣٧ - عن ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رُكُوبِ الْبَحْرِ ، فَأَمَرَهُ بِتَقْصِيرِ الصَّلَاةِ ، قَالَ : يَقُولُ اللَّهُ : ﴿ هُوَ الَّذِي يُسِيرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾^(٢) » (ق) .

(١) مُرِيضًا : هي الجلدة التي بين السُرَّةِ والعانة .

(٢) سورة يونس ، الآية : ٢٢ .

٢٧٣٨ - عن أسلم : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَصَرَ الصَّلَاةَ إِلَى خَيْرٍ » (مالك عب ، ق) .

٢٧٣٩ - عن أسلم : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ صَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَهْلَ مَكَّةَ ! أَتَمُّوا صَلَاتِكُمْ فَإِنَّا قَوْمٌ سَفَرٌ^(١) » (مالك عب وابن جرير والطحاوي ق) .

٢٧٤٠ - عن عبد الله بن مالك الأزدي قَالَ : « صَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَجَمَعَ الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا وَالْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ » (ابن سعد) .

٢٧٤١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « تَقَصَّرُ الصَّلَاةَ فِي مَسِيرَةِ ثَلَاثِ لَيَالٍ » (ابن جرير) .

٢٧٤٢ - عن أبي قتادة العدوي : أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى عَامِلٍ لَهُ : « ثَلَاثٌ مِنَ الْكِبَائِرِ : الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ إِلَّا مِنْ عُدْرٍ ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ ، وَالنُّهْيُ » (ابن أبي حاتم ق) .

٢٧٤٣ - عن صفوان بن سليم قَالَ : « جَمَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ » (عب) .

٢٧٤٤ - عن إبراهيم : « أَنَّ عُمَرَ وَابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَا يُصَلِّيَانِ فِي السَّفَرِ قَبْلَ الْمَكْتُوبَةِ وَبَعْدَهَا » (عب) .

٢٧٤٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لِأَنَّ أُصْلِي الصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصْلِي لَيْلِي حَتَّى أَصْبِحَ » (مالك ، عب ، هب) .

٢٧٤٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لِأَنَّ أُصْلِي الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُحْيِيَ اللَّيْلَ كُلَّهُ » (عب ، ش ، ص) .

٢٧٤٧ - عن يحيى بن سعيد : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَدَ رَجُلًا أَيَّامًا ، فَأَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ ، وَأَمَّا لَقِيَهُ ، قَالَ : مِنْ أَيْنَ تَرَى ؟ قَالَ : اسْتَكَيْتُ فَمَا خَرَجْتُ

(١) سَفَرٌ: مُسَافِرُونَ.

لِصَلَاةٍ وَلَا لغيرِهَا ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : إِنْ كُنْتَ مُجِيبًا فَاجِبِ الْفَلَاحِ « (عب) .

٢٧٤٨ - عن ثابت بن الحجاج قال : « خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْتَقْبَلَ النَّاسَ ، فَأَمَرَ الْمُؤَدِّنَ فَقَامَ وَقَالَ : وَاللَّهِ لَا نَنْتَظِرُ لِصَلَاتِنَا أَحَدًا ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ قَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَخَلَّفُونَ ، يَتَخَلَّفُ بِتَخَلُّفِهِمْ آخَرُونَ ، وَاللَّهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ فَيُجَاءَ فِي أَعْنَاقِهِمْ ثُمَّ يُقَالُ : اشْهَدُوا الصَّلَاةَ « (عب) .

٢٧٤٩ - عن ابن أبي مليكة قال : « جَاءَتِ الشَّفَاءُ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رَمَضَانَ فَقَالَتْ : مَا لِي لَمْ أَرِ أَبَا حَثْمَةَ لِزَوْجِهَا شَهِدَ الصُّبْحَ ؟ قَالَتْ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ دَابَّ لَيْلَتُهُ فَكَسِلَ أَنْ يَخْرُجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ ثُمَّ رَقَدَ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَوْ شَهِدَهَا لَكَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ ذَا بَيْتِهِ « (عب) .

٢٧٥٠ - عن سليمان بن أبي حثمة ، عن الشفاء بنت عبد الله قالت : « دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوَجَدَ عِنْدِي رَجُلَيْنِ نَائِمَيْنِ فَقَالَ : وَمَا شَأْنُ هَذَيْنِ مَا شَهِدَا مَعَنَا الصَّلَاةَ ؟ قُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ صَلَّيَا مَعَ النَّاسِ ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ، فَلَمْ يَزَالَا يُصَلِّيَانِ حَتَّى أَصْبَحَا ، وَصَلَّيَا الصُّبْحَ وَنَامَا ، فَقَالَ عُمَرُ : لِأَنْ أَصَلِّي الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَصَلِّيَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبِحَ « (عب) .

٢٧٥١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَيَعْلَمُ أَحَدُكُمْ أَنَّهُ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ « (ابن جرير) .

٢٧٥٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً أَقَامَ رَجُلَيْنِ خَلْفَهُ « (عب) .

٢٧٥٣ - عن عبد الله بن عتبة قال : « دَخَلْتُ عَلَيَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يُصَلِّي فِي الْهَاجِرَةِ تَطَوُّعًا فَأَقَامَنِي حَذْوَهُ عَنْ يَمِينِهِ ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى دَخَلَ يَرْفَأُ مَوْلَاهُ فَتَأَخَّرْتُ الصُّفُوفَ فَصَفَّفْنَا خَلْفَ عُمَرَ « (مالك عب ، ض والطحاوي) .

٢٧٥٤ - عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « نَهَانَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ أَنْ نُؤْمَ النَّاسَ فِي الْمُصْحَفِ ، وَنَهَانَا أَنْ يُؤْمَنَا إِلَّا الْمُحْتَلِمُ » (ابن أبي داود) .

٢٧٥٥ - عن عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ قَالَ : « اجْتَمَعَتْ جَمَاعَةٌ فِي بَعْضِ مَاءٍ حَوْلَ مَكَّةَ فِي الْحَجِّ ، فَحَانَتْ الصَّلَاةَ فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِي السَّائِبِ الْمَخْزُومِيِّ أَعْجَمِي اللِّسَانِ ، فَأَخْرَجَهُ الْمَسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ وَقَدَّمَ غَيْرَهُ ، وَتَعَيَّنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يَعْرِفْهُ بِشَيْءٍ حَتَّى جَاءَ الْمَدِينَةَ ، فَلَمَّا جَاءَ الْمَدِينَةَ عَرَفَهُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ الْمَسُورُ : أَنْظِرْنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ أَعْجَمِي اللِّسَانِ وَكَانَ فِي الْحَجِّ فَخَشِيتُ أَنْ يَسْمَعَ بَعْضَ الْحُجَّاجِ قِرَاءَتَهُ فَيَأْخُذَهُ بِعُجْمَتِهِ ، فَقَالَ : أَوْ هُنَالِكَ ذَهَبَتْ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : أَصَبْتَ » (عب ، ق) .

٢٧٥٦ - عن غَالِبِ بْنِ الْهَذِيلِ قَالَ : « دَخَلْتُ مَعَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مَسْجِدًا فَصَلَّى مَعَهُمْ فَإِذَا إِمَامُهُمْ أَعْمَى ، فَجَعَلُوا يُلُومُونَهُ فَقَالَ سَعِيدٌ : مِنْ ثَمَّ كَرَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِمَامَ أَعْمَى ، وَالْمُؤَدَّنَ أَعْمَى » (ص) .

٢٧٥٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَيُّمَا رَجُلٍ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ فِي رُكُوعٍ أَوْ سُجُودٍ فَلْيَضَعْ رَأْسَهُ بِقَدْرِ رَفْعِهِ إِيَّاهُ » (عب ، ش) .

٢٧٥٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا رَفَعَ أَحَدُكُمْ رَأْسَهُ فَظَنَّ أَنَّ الْإِمَامَ قَدْ رَفَعَ فَلْيَعِدْ رَأْسَهُ ، فَإِذَا رَفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ فَلْيَمْكُثْ قَدْرَ مَا تَرَكَ » (ق) .

٢٧٥٩ - عن إِبْرَاهِيمَ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَرْبَعٌ يُخْفِينَ عَنِ الْإِمَامِ : التَّعَوُّدُ ، وَيَسْمُ اللَّهُ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَآمِينَ ، وَاللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » (ابن جرير) .

٢٧٦٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي بِصَلَاةِ الْإِمَامِ : « إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا نَهْرٌ أَوْ طَرِيقٌ أَوْ جِدَارٌ فَلَا يَأْتُمُ بِهِ » (عب ، ش) .

٢٧٦١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تُبَغِّضُوا اللَّهَ إِلَى عِبَادِهِ ، يَكُونُ أَحَدُكُمْ إِمَامًا فَيَطْوُلُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُبَغِّضَ إِلَيْهِمْ مَا هُمْ فِيهِ ، وَيَكُونُ أَحَدُكُمْ قَاضِيًا فَيَطْوُلُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُبَغِّضَ إِلَيْهِمْ مَا هُمْ فِيهِ » (ش والصَّابُونِي فِي الْمَاتِنِ ، هب) .

٢٧٦٢ - عن يزيد بن شريك : « أَنَّهُ سَأَلَ عُمَرَ عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فَقَالَ :
أَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، قُلْتُ : وَإِنْ كُنْتُ أَنْتَ ؟ قَالَ : وَإِنْ كُنْتُ أَنَا ، قُلْتُ : وَإِنْ
جَهَرْتُ ؟ قَالَ : وَإِنْ جَهَرْتُ » (عب ، قط ، ق وقالاً : رواه ثقات) .

٢٧٦٣ - عن الحارث بن سويد ويزيد التميمي قالاً : « أَمَرْنَا عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ نَقْرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ » (عب) .

٢٧٦٤ - عن رجلٍ قَالَ : « عَهْدَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ لَا نَقْرَأَ
مَعَ الْإِمَامِ » (ش) .

٢٧٦٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « وَدِدْتُ أَنْ الَّذِي يَقْرَأُ مَعَ الْإِمَامِ فِي فِيهِ
حَجَرٌ » (ش) .

٢٧٦٦ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا
صَلَاةَ الظُّهْرِ فَقَرَأَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ فِي نَفْسِهِ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ : هَلْ قَرَأَ مَعِيَ
أَحَدٌ مِنْكُمْ ؟ قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثًا ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنَا كُنْتُ أَقْرَأُ بِسَبْحِ
اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى ، قَالَ : مَا لِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ ، أَمَا يَكْفِينِي أَحَدُكُمْ قِرَاءَةَ إِمَامِهِ ؟ إِنَّمَا
جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا » (ق في كتاب وجوب القراءة في الصلاة) .

٢٧٦٧ - عن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
اعْتَرَاهُ نَسْيَانٌ فِي الصَّلَاةِ فَجَعَلَ رَجُلٌ خَلْفَهُ يُلَقِّنُهُ فَإِذَا أَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ يَسْجُدَ أَوْ يَقُومَ فَعَلَ »
(ابن سعد) .

٢٧٦٨ - عن علقمة قَالَ : « كُنَّا نُصَلِّي مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَيَقُولُ : سُدُّوا
صُفُوفَكُمْ لِتَلْتَمِي مَنْابِكُمْ لَا يَتَخَلَّلُكُمُ الشَّيْطَانُ كَأَنَّهُ شَاةٌ حَذَفِ (١) » (عب) .

٢٧٦٩ - عن إبراهيم قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَتَرَأَوْا فِي
الصُّفُوفِ أَوْ تَخَلَّلَكُمْ كَأَوْلَادِ الْحَذَفِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى
الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصُّفُوفَ » (عب) .

(١) حذف : غنم صغير .

٢٧٧٠ - عن أبي عثمان النهدي قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ وَيَقُولُ : تَقَدَّمْ يَا فُلَانُ ، تَقَدَّمْ يَا فُلَانُ ، وَأَرَاهُ قَالَ : لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَسْتَأْخِرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ » (عب) .

٢٧٧١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مُقِيمِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ » (الحارث) .

٢٧٧٢ - عن نافع : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ ، فَإِذَا جَاؤُوا فَأَخْبِرُوهُ أَنْ قَدْ اسْتَوَتْ كَبِيرٌ » (مالك عب ، ق) .

٢٧٧٣ - عن أبي عثمان قَالَ : « رَأَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا تَقَدَّمَ إِلَى صَلَاةٍ يَنْظُرُ إِلَى الْمَنَائِبِ وَالْأَقْدَامِ » (عب) .

٢٧٧٤ - عن أبي نضرة قَالَ : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ قَالَ : اسْتَوُوا ، تَقَدَّمْ يَا فُلَانُ ، تَأَخَّرْ يَا فُلَانُ ، أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ، يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ هَدْيَ الْمَلَائِكَةِ ثُمَّ يَتْلُو : ﴿ وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ ﴾ (١) (عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم) .

٢٧٧٥ - عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَأَبَا الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَا يَقُولَانِ : مَا أَدْرَكْتُ مِنْ آخِرِ صَلَاةِ الْإِمَامِ فَاجْعَلْهُ أَوَّلَ صَلَاتِكَ » (ش ، ق) .

٢٧٧٦ - عن محمد بن الحارث بن أبي ضرار : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ فَرَعَفَ ، فَأَخَذَ بِيَدِ رَجُلٍ فَقَدَّمَهُ ، ثُمَّ ذَهَبَ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ صَلَّى مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ » (العيسى في جزئه) .

٢٧٧٧ - عن عبد الله بن جعفر عن عبد الرحمن بن مسور ابن مخزومة قَالَ : جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَعِيدَ بْنَ يَرْبُوعَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَعَزَّاهُ بِذَهَابِ بَصَرِهِ وَقَالَ : « لَا تَدْعِ الْجُمُعَةَ وَلَا الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : لَيْسَ لِي قَائِدٌ ،

(١) سورة الصافات، الآية: ١٦٥.

قَالَ : فَنَحْنُ نَبْعَثُ إِلَيْكَ بِغُلامٍ مِنَ السَّيِّئِ » (ابن سعد) .

٢٧٧٨ - عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « صَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ

فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ » (الحميدي) .

٢٧٧٩ - عن مُعاوية بن قُرَّةَ قَالَ : « قَالَ عُمرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « مَنْ

صَلَّى صَلَاةً مَكْتُوبَةً فِي مَسْجِدِ مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ مُتَقَبَّلَةً ، وَإِنْ صَلَّى تَطَوُّعًا كَانَتْ لَهُ كَعُمْرَةٍ مَبْرُورَةٍ » (ابن زنجويه كر) .

٢٧٨٠ - عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « الْمَسَاجِدُ بَيُوتُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ،

وَحَقٌّ عَلَى الْمَزُورِ أَنْ يُكْرِمَ زَائِرَهُ » (ش) .

٢٧٨١ - عن عثمان بن عطاءٍ قَالَ : « لَمَّا افْتَتَحَ عُمرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

الْبُلْدَانَ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَهُوَ عَلَى الْبَصْرَةِ يَأْمُرُهُ أَنْ يَتَّخِذَ لِلْجَمَاعَةِ مَسْجِدًا وَيَتَّخِذَ لِلْقَبَائِلِ مَسْجِدًا ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ انْضَمُّوا إِلَى مَسْجِدِ الْجَمَاعَةِ فَشَهِدُوا الْجُمُعَةَ ، وَكَتَبَ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَهُوَ عَلَى الْكُوفَةِ بِمِثْلِ ذَلِكَ ، وَكَتَبَ إِلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَهُوَ عَلَى مِصْرَ بِمِثْلِ ذَلِكَ ، وَكَتَبَ إِلَى أُمَرَاءِ الْأَجْنَادِ أَنْ لَا يَبِيدُوا إِلَى الْقُرَى ، وَأَنْ يَنْزِلُوا الْمَدَائِنَ ، وَأَنْ يَتَّخِذُوا فِي كُلِّ مَدِينَةٍ مَسْجِدًا وَاحِدًا ، وَلَا يَتَّخِذَ الْقَبَائِلُ مَسَاجِدَ كَمَا اتَّخَذَ أَهْلُ الْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةِ وَأَهْلُ مِصْرَ وَكَانَ النَّاسُ مُتَمَسِّكِينَ بِأَمْرِ عُمرَ وَعَهْدِهِ » (كر) .

٢٧٨٢ - عن ابن عُمرَ قَالَ : « قَالَ عُمرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَزِيدَ فِي قِبَلَتِنَا مَا زِدْتُ » (ع وسمويه وابن جرير في تهذيب الآثار) .

٢٧٨٣ - عن ابن عُمرَ : « أَنَّ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ يُجَمِّرُ الْمَسْجِدَ فِي كُلِّ

جُمُعَةٍ » (ش والمروزي في كتاب الجمعة) .

٢٧٨٤ - عن ابن عُمرَ : « أَنَّ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ نَهَى عَنِ اللَّغَطِ فِي الْمَسْجِدِ

وَقَالَ : إِنَّ مَسْجِدَنَا هَذَا لَا تُرْفَعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ » (عب ، ش) .

٢٧٨٥ - عن ابن عمر : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ ، نَادَى فِي الْمَسْجِدِ : أَيَاكُمْ وَاللَّغَطِ - وَفِي لَفْظٍ - نَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ : اجْتَنِبُوا اللَّغْوَ فِي الْمَسْجِدِ » (عب ، ش ، ق) .

٢٧٨٦ - عن السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ : « كُنْتُ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَبَنِي رَجُلٌ فَظَنَرْتُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : أَذْهَبَ فَاتِنِي بِهِذَيْنِ ، فَجِئْتُهُ بِهِمَا فَقَالَ : مِمَّنْ أَنْتَمَا ؟ قَالَ : مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ ، فَقَالَ : لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا ، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ (خ ، ق) .

٢٧٨٧ - عن سالم بن عبد الله : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَنَى إِلَى جَانِبِ الْمَسْجِدِ رَحْبَةً فَسَمَّاهَا الْبُطَيْحَاءَ فَكَانَ يَقُولُ : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَلْغَطَ أَوْ يُنْشِدَ شِعْرًا أَوْ يَرْفَعَ صَوْتًا فَلْيُخْرِجْ إِلَى هَذِهِ الرَّحْبَةِ » (مالك ، ق) .

٢٧٨٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « اجْتَنِبُوا اللَّغْوَ فِي الْمَسْجِدِ » (ق) .

٢٧٨٩ - عن سعيد بن إبراهيم ، عن أبيه قَالَ : « سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَوْتَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : أَتَدْرِي أَيْنَ أَنْتَ ؟ أَتَدْرِي أَيْنَ أَنْتَ ؟ كَرِهَ الصَّوْتَ » (إبراهيم بن سعد في نُسخَتِهِ وابن العبارك) .

٢٧٩٠ - عن طارق بن شهاب قَالَ : « أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَجُلٍ فِي شَيْءٍ فَقَالَ : أَخْرِجَاهُ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاضْرِبَاهُ » (عب) .

٢٧٩١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ حَصَبَ الْمَسْجِدَ فِقِيلَ لَهُ : لِمَ فَعَلْتَ هَذَا ؟ فَقَالَ : هُوَ أَغْفَرُ لِلنَّخَامَةِ وَالْبَيْنِ فِي الْمَوْطِ » (أبو عبيد) .

٢٧٩٢ - عن زيد بن أسلم قَالَ : « كَانَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَارٌ إِلَى جَنْبِ مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : بِعْنِيهَا ، فَأَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَزِيدَهَا فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَبَى الْعَبَّاسُ أَنْ يَبِيعَهَا إِيَّاهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : فَهَبْهَا إِلَيَّ ، فَأَبَى ، قَالَ : فَوَسَّعْهَا أَنْتَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَبَى ، فَقَالَ عُمَرُ : لَا بُدَّ لَكَ مِنْ إِحْدَاهُنَّ ، فَأَبَى عَلَيْهِ فَقَالَ : خُذْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ رَجُلًا ، فَأَخَذَ أَبِي بَنَ كَعْبٍ فَاخْتَصَمَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ أَبِي لِعُمَرَ : مَا

أَرَى أَنْ تُخْرِجَهُ مِنْ دَارِهِ حَتَّى تُرْضِيَهُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَرَأَيْتَ قَضَاءَكَ هَذَا فِي كِتَابِ اللَّهِ وَجَدْتَهُ أَمْ سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ أُبَيُّ : بَلْ سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ عُمَرُ : وَمَا ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ لَمَّا بَنَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ جَعَلَ كُلَّمَا بَنَى حَائِطًا أَصْبَحَ مُنْهَدِمًا ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : أَنْ لَا تَبْنِي فِي حَقِّ رَجُلٍ حَتَّى تُرْضِيَهُ ، فَتَرَكَهُ عُمَرُ ، فَوَسَّعَهَا الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْمَسْجِدِ « (عب) .

٢٧٩٣ - عن ابن المسيب قال : « أَرَادَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَأْخُذَ دَارَ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَيَزِيدَهَا فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَبَى الْعَبَّاسُ أَنْ يُعْطِيَهَا إِيَّاهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَأَخْذُنَهَا ، قَالَ : فَاجْعَلْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ ، قَالَ : نَعَمْ ، فَاتِيَا أُبَيًّا فَذَكَرَا لَهُ ، فَقَالَ أُبَيُّ : أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ إِلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ أَنْ يَبْنِيَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ وَكَانَتْ أَرْضًا لِرَجُلٍ ، فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ الْأَرْضَ ، فَلَمَّا أَعْطَاهُ الثَّمَنَ ، قَالَ : الَّذِي أَعْطَيْتَنِي خَيْرٌ أَمْ الَّذِي أَخَذْتَ مِنِّي ؟ قَالَ : بَلِ الَّذِي أَخَذْتَ مِنِّي ، قَالَ : فَإِنِّي لَا أُجِيزُ ، ثُمَّ اشْتَرَاهَا مِنْهُ بِشَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، فَصَنَعَ الرَّجُلُ مِثْلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثًا ، فَاشْتَرَطَ عَلَيْهِ سُلَيْمَانُ أَنِّي أَبْتَاغُهَا مِنْكَ عَلَى حُكْمِكَ ، فَلَا تَسْأَلْنِي أَيُّهُمَا خَيْرٌ ؟ قَالَ : فَاشْتَرَاهَا مِنْهُ بِحُكْمِهِ ، فَاحْتَكَمَ اثْنِي عَشَرَ أَلْفَ قَنْطَارٍ ذَهَبًا ، فَتَعَاطَمَ ذَلِكَ سُلَيْمَانُ أَنْ يُعْطِيَهُ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ إِنْ كُنْتَ تُعْطِيهِ مِنْ شَيْءٍ هُوَ لَكَ فَانْتَ أَعْلَمُ ، وَإِنْ كُنْتَ تُعْطِيهِ مِنْ رِزْقِنَا فَأَعْطِهِ حَتَّى يَرْضَى ، فَفَعَلَ ، قَالَ : وَأَنَا أَرَى أَنَّ عَبَّاسًا أَحَقُّ بِدَارِهِ حَتَّى يَرْضَى ، قَالَ الْعَبَّاسُ : فَإِذَا قَضَيْتَ لِي فَإِنِّي أَجْعَلُهَا صَدَقَةً لِلْمُسْلِمِينَ « (عب) .

٢٧٩٤ - عن ابن عمر قال : « كَانَتْ امْرَأَةٌ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَشْهَدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ فِي جَمَاعَةِ الْمَسْجِدِ فَقِيلَ لَهَا : لِمَ تَخْرُجِينَ وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَعَارُ ؟ قَالَتْ : فَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي ؟ قَالُوا : يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ « (ش ، خ ، ق) .

٢٧٩٥ - عن أبي ظبيان : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رُكْعَةً ثُمَّ انْطَلَقَ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّمَا رَكَعْتَ رُكْعَةً وَاحِدَةً ، فَقَالَ : إِنَّمَا هِيَ تَطَوُّعٌ

فَمَنْ شَاءَ زَادَ ، وَمَنْ شَاءَ نَقَصَ ، وَكَرِهَتْ أَنْ تَأْخِذَهُ طَرِيقًا « (عب ، ش ، ص ، ق) .

٢٧٩٦ - عن أبي معشر قال : « بَلَّغْنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَوْ كُنْتُ مُؤَدَّنًا لَمْ أَبَالِ أَنْ لَا أَحْجَّ وَلَا أَعْتَمِرَ إِلَّا حِجَّةَ الْإِسْلَامِ . وَلَوْ كَانَتْ الْمَلَائِكَةُ نُزُولًا مَا غَلَبَهُمْ أَحَدٌ عَلَى الْأَذَانِ » (ابن زنجويه) .

٢٧٩٧ - عن مطر عن الحسن بن أبي الوفا قال : « سِهَامُ الْمُؤَدَّنِينَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَسِهَامِ الْمُجَاهِدِينَ وَهُمْ فِيمَا بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ كَالْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، قَالَ : وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ : لَوْ كُنْتُ مُؤَدَّنًا مَا بَالَيْتُ أَنْ لَا أَحْجَّ وَلَا أَعْتَمِرَ وَلَا أَجَاهِدَ ، قَالَ : وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَوْ كُنْتُ مُؤَدَّنًا لَكَمَلْتُ أَمْرِي ، وَمَا بَالَيْتُ أَنْ لَا أَنْتَصِبَ لِقِيَامِ اللَّيْلِ وَلَا صِيَامِ النَّهَارِ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤَدَّنِينَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤَدَّنِينَ ، فَقُلْتُ : تَرَكْتَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَنَحْنُ نَجْتَلِدُ عَلَى الْأَذَانِ بِالسُّيُوفِ ؟ قَالَ : كَلَّا يَا عُمَرُ ! إِنَّهُ سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَتْرَكُونَ الْأَذَانَ عَلَى ضِعْفَانِهِمْ ، وَتَلْكَ لُحُومٌ حُرِّمَهَا اللَّهُ عَلَى النَّارِ لُحُومَ الْمُؤَدَّنِينَ ، قَالَ : وَقَالَتْ عَائِشَةُ لَهُمْ هَذِهِ الْآيَةُ : « وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ » ^(١) قَالَتْ : هُوَ الْمُؤَدَّنُ ، فَإِذَا قَالَ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، فَقَدْ دَعَا إِلَى اللَّهِ ، وَإِذَا صَلَّى فَقَدْ عَمِلَ صَالِحًا ، وَإِذَا قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَهُوَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ « (هب) .

٢٧٩٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا أَدَّنتَ فَتَرَسَّلْ ، وَإِذَا أَقَمْتَ فَاحْدَرْ » (ض ، ش وأبو عبيد في الغريب ق) .

٢٧٩٩ - عن قيس بن أبي حازم قال : « قَدِمْنَا عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : مَنْ مُؤَدَّنُكُمْ ؟ فَقُلْنَا : عَبِيدُنَا وَمَوَالِينَا فَقَالَ : إِنَّ ذَلِكَ بِكُمْ لِنَقْصِ شَدِيدٍ ،

(١) سورة فصلت، الآية: ٣٣ .

لَوْ أَطَقْتُ الْأَذَانَ مَعَ الْخَلِيفِي (١) لَأَذَنْتُ» (عب ، ش ، ض وابن سعد ومسدد ، هق) .

٢٨٠٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَوْلَا أَخَافُ أَنْ تَكُونَ سُنَّةً مَا تَرَكْتُ الْأَذَانَ » (عب ، ش) .

٢٨٠١ - قال أبو الشيخ في كتاب الأذان ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ ، حَدَّثَنَا ابْنَةُ حُمَيْدٍ ، حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ الْمَغِيرَةِ عَنِ الرَّصَافِيِّ عَنْ زِيَادِ بْنِ كَلِيبٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّهَا لُحُومٌ مُحَرَّمَةٌ عَلَى النَّارِ : لُحُومُ الْمُؤَذِّنِينَ وَدِمَاؤُهُمْ ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يُؤَذِّنُ سَبْعَ سِنِينَ يَصْدُقَ فِي ذَلِكَ نَيْتُهُ إِلَّا عُتِقَ مِنَ النَّارِ » (هب) .

٢٨٠٢ - وقال أيضاً : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرِ عِبَادِ بْنِ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ سُلَيْمَانَ صَاحِبِ الْقَرَّاطِيِّسِ ، حَدَّثَنِي غِيَاثُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ مَطَرٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الرَّصَافِيِّ قَالَ : « سِهَامُ الْمُؤَذِّنِينَ كَسِهَامِ الْمُجَاهِدِينَ وَهُمْ فِيهَا بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ كَالْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ » (هب) .

٢٨٠٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَوْلَا أَنْ تَكُونَ سُنَّةً مَا أَذَّنَ غَيْرِي » (ض) .

٢٨٠٤ - عن مجاهد قَالَ : « قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَكَّةَ ، أَنَاهُ أَبُو مَحْدُورَةَ فَقَالَ : الصَّلَاةُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، أَمَا كَانَ فِي دُعَائِكَ الَّذِي دَعَوْتَنَا مَا نَأْتِيكَ تَأْتِنَا ثَانِيًا » (ض) .

٢٨٠٥ - عن ابنِ عُمَرَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِمُؤَذِّنِهِ : إِذَا بَلَغْتَ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ فِي الْفَجْرِ فَقُلْ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ » (قط ، ق ، ه) .

٢٨٠٦ - عن مالك : « أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ الْمُؤَذِّنَ جَاءَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ

(١) الخليفة: الخليفة.

عَنْهُ يُؤَدِّنُهُ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَوَجَدَهُ نَائِمًا فَقَالَ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، فَأَمَرَهُ عُمَرُ أَنْ
يَجْعَلَهَا فِي نِدَاءِ الصُّبْحِ .

٢٨٠٧ - عن ابن جريج قَالَ « أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ أَنَّ سَعْدًا أَوَّلَ مَنْ قَالَ :
الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ عُمَرُ : بَدَعَةٌ ، ثُمَّ تَرَكَهُ ،
وَأَنَّ بِلَالًا لَمْ يُؤَدِّنْ لِعُمَرَ » (عب) .

٢٨٠٨ - عن جابر بن عبد الله : « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ وَالْمُؤَدِّنُ يُؤَدِّنُ فَعَدَلْتُ إِلَى النِّسَاءِ فَقَالَ لَهَا : قُلْنَ
مِثْلَ مَا يَقُولُ : فَإِنَّ لَكُنَّ بِكُلِّ حَرْفٍ أَلْفِي حَسَنَةٍ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذَا لِلنِّسَاءِ ،
فَمَا لِلرِّجَالِ ؟ قَالَ : لَهُمُ الضُّعْفُ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ » (خط وسنده ضعيف لكن ورد من
طريق آخر مرسل وسيأتي) .

٢٨٠٩ - عن معاوية بن قرّة قَالَ : « حَدَّثَنِي الثَّلَاثَةُ الرَّهْطُ الَّذِينَ سَأَلُوا عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الْفَرِيضَةُ فِي الْمَسْجِدِ ،
وَالتَّطَوُّعُ فِي الْبَيْتِ » (ع) .

٢٨١٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّمَا جُعِلَتِ الْخُطْبَةُ مَوْضِعَ الرُّكْعَتَيْنِ ،
مَنْ فَاتَتْهُ الْخُطْبَةُ صَلَّى أَرْبَعًا » (عب ، ش) .

٢٨١١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا لَمْ يَسْتَطِعِ الرَّجُلُ أَنْ يَسْجُدَ يَوْمَ
الْجُمُعَةِ عَلَى الْأَرْضِ فَلْيَسْجُدْ عَلَى ظَهْرِ أُخِيهِ » (ط ، عب ، حم ، ش ، ق) .

٢٨١٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « جَمَعُوا حَيْثُ مَا كُنْتُمْ » (ش) .

٢٨١٣ - عن مالك بن عامر الأصبحي قَالَ : « كُنْتُ أَرَى طِنْفَسَةَ لِعُقَيْلِ بْنِ أَبِي
طَالِبٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تُطْرَحُ إِلَى جِدَارِ الْمَسْجِدِ الْغُرْبِيِّ ، فَإِذَا غَشِيَ الطِنْفَسَةَ كُلُّهَا ظِلُّ
الْجِدَارِ ، خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَصَلَّى الْجُمُعَةَ قَالَ : ثُمَّ نَرَجِعُ بَعْدَ
صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَتَقْبِلُ قَائِلَةَ الضَّحَاءِ » (مالك) .

٢٨١٤ - عن أبي عبيد مولى ابن أزهَرَ قَالَ « شَهَدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ

الخطابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَجَاءَ فَصَلَّى ، وَأَنْصَرَفَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : إِنَّ هَذَيْنِ يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا يَوْمَ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَالْآخِرُ يَوْمَ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَصَلَّى ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : « إِنَّهُ قَدْ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا عِيدَانِ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْ أَهْلِ الْعَالِيَةِ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ فَلْيَنْتَظِرْهَا ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَلْيَرْجِعْ فَقَدْ أُذِنَتْ لَهُ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَعُثْمَانَ مَحْضُورًا فَجَاءَ فَصَلَّى ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَخَطَبَ » (خ ، م ، د ، ت ، ن ، هـ ، وابن خزيمة وابن الجارود وأبو عوانة والطحاوي ع ، حب ، ق) .

٢٨١٥ - عن ثعلبة بن أبي مالك : « أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَخْرُجَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَإِذَا خَرَجَ وَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ جَلَسْنَا نَتَحَدَّثُ ، حَتَّى إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ وَقَامَ عُمَرُ سَكَتُوا فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ حَتَّى يَقْضِيَ الْخُطْبَتَيْنِ » (مالك والشافعي والطحاوي) .

٢٨١٦ - عن السائب بن يزيد قال : « كُنَّا نُصَلِّي فِي زَمَنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَإِذَا خَرَجَ عُمَرُ وَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ قَطَعْنَا الصَّلَاةَ ، وَتَتَحَدَّثُ وَيُحَدِّثُنَا ، فَرُبَّمَا يَسْأَلُ الرَّجُلَ الَّذِي يَلِيهِ عَنْ سَوْفِهِ وَحِدَامِهِمْ ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ خَطَبَ النَّاسَ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ خُطْبَتِهِ » (ابن راهويه ق) .

٢٨١٧ - عن ابن عمر : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَأَى رَجُلَيْنِ يَتَكَلَّمَانِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَحَصَبَهُمَا » (الصَّابُونِي فِي الْمَائِتِينَ) .

٢٨١٨ - عن ابن عمر : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ يُجَمِّرُ ثِيَابَهُ لِلْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ » (المروزي في كتاب الجمعة) .

٢٨١٩ - عن ابن عباس عن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمُ قَالَ : « أُمِرْنَا بِالْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، قُلْتُ : أَنْتُمْ أَيُّهَا الْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ ، أَمْ النَّاسُ عَامَّةٌ ؟ قَالَ : لَا أُدْرِي » (ابن منيع - وسنده حسن) .

٢٨٢٠ - عن قتادة قال : « قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : من اغتسل يوم الجمعة فهو أفضل ، ومن توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت » (ابن جرير) .

٢٨٢١ - عن ابن عباس قال : « قال عمر رضي الله عنه : ما حبسك عن الصلاة ؟ قلت : لما أن سمعت الأذان توضأت ، ثم أقبلت ، قال عمر : الوضوء أيضاً ما بهذا أمرنا ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : فما تركت الغسل يوم الجمعة بعد » (خط) .

٢٨٢٢ - عن المسيب بن رافع عن رجل : « أن عمر رضي الله عنه قرأ قبل الظهر بـ (ق) » (ش) .

٢٨٢٣ - عن عمر رضي الله عنه قال : « من فاتته قيام الليل فليقرأ مائة آية في صلاته قبل الظهر فإنه يعدل قيام الليل » (إبراهيم بن سعد في نسخته) .

٢٨٢٤ - عن عمر رضي الله عنه قال : « من فاتته جزئه من الليل فقرأ به حين تزول الشمس إلى صلاة الظهر فكأنه لم يفته أو كأنه أدركه » (مالك وابن المبارك في الزهد وأبو عبيد في فضائل القرآن ق) .

٢٨٢٥ - عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال : « سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : من نام عن جزئه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل » (ابن المبارك) .

٢٨٢٦ - عن حميد بن عبد الرحمن : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : من فاتته ورده من الليل فليصل به في صلاة قبل الظهر ، فإنها تعدل صلاة الليل » (ابن المبارك وابن جرير) .

٢٨٢٧ - عن سعيد بن المسيب قال : « كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحب الصلاة في كبد الليل - يعني وسط الليل - » (ابن سعد) .

٢٨٢٨ - عن ابن عباس قال : « استقبل عمر رضي الله عنه الناس من القيام فقال : ما بقي من الليل أفضل مما مضى منه » (ههدد) .

٢٨٢٩ - عن خرشة بن الحر قال : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَضْرِبُ النَّاسَ عَلَى الْحَدِيثِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَيَقُولُ : أَسْمِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، وَنَوْمٌ آخِرُهُ » (عب ، ش) .

٢٨٣٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَجْدَبُ الْجَدْبِ ، الْحَدِيثُ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَّا فِي صَلَاةٍ أَوْ قِرَاءَةِ قُرْآنٍ » (ابن الضيَاء) .

٢٨٣١ - عن أَبِي وائِلٍ قَالَ : « طَلَبْتُكَ حُدَيْفَةَ بَعْدَ الْعُتْمَةِ فَقَالَ : لِمَ طَلَبْتَنِي ؟ قُلْتُ : لِلْحَدِيثِ ، فَقَالَ : إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُحَذِّرُنَا الْحَدِيثَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ » (عب) .

٢٨٣٢ - عن سلمان بن ربيعة قال : « قَالَ لِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا سَلْمَانَ إِنِّي أَدُمُّ لَكَ الْحَدِيثَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعُتْمَةِ » (ش) .

٢٨٣٣ - عن سلمان بن ربيعة قال : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَجْدِبُ لَنَا السَّمَرَ بَعْدَ صَلَاةِ النَّوْمِ » (ش) .

٢٨٣٤ - عن مَوْرُقِ الْعِجْلِيِّ قَالَ : « قُلْتُ لِإِبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَتَصَلِّي الضُّحَى ؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : صَلَّاهَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : صَلَّاهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : صَلَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : لَا أَحَالَ » (ش ، وابن جرير والحاكم في الكنى) .

٢٨٣٥ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ يَأْتِي فَضَاءً مِنَ الْأَرْضِ فَيَصَلِّي بِهِ الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، أَصْبَحْتَ عَبْدَكَ عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ ، أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَلَمْ أَكْ شَيْئًا ، أَسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِي فَإِنَّهُ قَدْ أُرْهِقْتَنِي ذُنُوبِي وَأَحَاطَتْ بِي إِلَّا أَنْ تَغْفِرَهَا لِي فَاعْفِرْهَا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ فِي ذَلِكَ الْمَقْعَدِ ذَنْبُهُ ، وَإِنْ كَانَ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ » (ابن راهويه وابن أبي الدنيا في الدعاء - قال البوصيري في زوائده في سنده : أبو قرة الأسدي ، قال فيه ابن خزيمة : لا أعرفه بعدالة ولا جرح ، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح) .

٢٨٣٦ - عن مسلمة بن قُحَيْفٍ قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : أَضْحُوا عِبَادَ اللَّهِ صَلَاةَ الضُّحَى » (ابن سعد ش وابن جرير) .

٢٨٣٧ - عن مسلمة بن قُحَيْفٍ قَالَ : « شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ الضُّحَى فَقَالَ : أَمَا إِذَا فَعَلْتُمْ فَأَضْحُوا » (ابن سعد وابن جرير) .

٢٨٣٨ - عن السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ : « أَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ وَتَمِيمًا الدَّارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ أَنْ يَقُومَا لِلنَّاسِ فِي رَمَضَانَ بِأَحَدِي عَشْرَةَ رَكْعَةً ، فَكَانَ الْقَارِيءُ يَقْرَأُ بِالْمَائِثِينَ حَتَّى يَتَعَمَّدَ عَلَى الْعَصَا مِنْ طُولِ الْقِيَامِ ، وَمَا كُنَّا نَنْصَرِفُ إِلَّا فِي فُرُوعِ الْفَجْرِ » (مالك وابن وهب عب ض والطحاوي وجعفر الفريابي في السنن ق) .

٢٨٣٩ - عن عبد الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِي قَالَ : « خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَعُ مُتَفَرِّقُونَ يَصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاجِدٍ لَكَانَ أَمْثَلُ ، ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيهِمْ ، قَالَ عُمَرُ : نَعَمْ الْبِدْعَةُ هَذِهِ وَالَّتِي تَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي تَقُومُونَ - يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ - . وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوْلَهُ » (مالك عب ، خ وابن خزيمة ق ، وجعفر الفريابي في السنن) .

٢٨٤٠ - عن عروة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَمَعَ النَّاسَ عَلَى قِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ ، الرَّجَالُ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَالنِّسَاءُ عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ » (جعفر الفريابي في السنن ق) .

٢٨٤١ - عن أبي عثمان النهدي قَالَ : « دَعَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِثَلَاثَةِ قُرَاءٍ فَاسْتَقْرَأَهُمْ ، فَأَمَرَ أَسْرَعَهُمْ قِرَاءَةً أَنْ يَقْرَأَ لِلنَّاسِ فِي رَمَضَانَ ثَلَاثِينَ آيَةً ، وَأَمَرَ أَوْسَطَهُمْ أَنْ يَقْرَأَ خَمْسًا وَعِشْرِينَ ، وَأَمَرَ أَبْطَأَهُمْ أَنْ يَقْرَأَ عِشْرِينَ آيَةً » (جعفر الفريابي في السنن ق) .

٢٨٤٢ - عن نوفل بن أبياس الهذلي قَالَ : « كُنَّا نَقُومُ فِي عَهْدِ عُمَرَ بْنِ

الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِرْقًا فِي الْمَسْجِدِ فِي رَمَضَانَ هَهُنَا وَهَهُنَا ، وَكَانَ النَّاسُ يَمِيلُونَ إِلَى أَحْسَنِهِمْ صَوْتًا ، فَقَالَ عُمَرُ : أَلَا أَرَاهُمْ قَدْ اتَّخَذُوا الْقُرْآنَ أَغَانِي ، أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ اسْتَطَعْتُ لَأَغِيرَنَّ هَذَا ، فَلَمْ أَمْكُثْ إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّى أَمَرَ أَبِي بِن كَعْبٍ فَصَلَّى بِهِمْ ، ثُمَّ قَامَ فِي آخِرِ الصُّفُوفِ فَقَالَ : لَئِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْبِدْعَةُ لِنَعَمَتِ الْبِدْعَةُ هِيَ » (ابن سعد ، خ في خلق الأفعال وجعفر الفريابي في السنن) .

٢٨٤٣ - عن ابن أبي مليكة قَالَ : « بَلَغَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّائِبِ الْمَخْزُومِيَّ حِينَ جَمَعَ النَّاسَ فِي رَمَضَانَ أَنْ يَقُومَ بِأَهْلِ مَكَّةَ » (ابن سعد) .

٢٨٤٤ - عن أَبِي بِن كَعْبٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ بِاللَّيْلِ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ : إِنَّ النَّاسَ يَصُومُونَ النَّهَارَ وَلَا يُحْسِنُونَ أَنْ يَقْرَأُوا ، فَلَوْ قَرَأْتَ عَلَيْهِمْ بِاللَّيْلِ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا شَيْءٌ لَمْ يَكُنْ ، فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتُ وَلَكِنَّهُ حَسَنٌ ، فَصَلَّى بِهِمْ عَشْرِينَ رَكْعَةً » (ابن منيع) .

٢٨٤٥ - عن زيد بن وهب قَالَ : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرَوِّحُنَا فِي رَمَضَانَ ، يَعْنِي بَيْنَ التَّرْوِيحَتَيْنِ قَدْرَ مَا يَذْهَبُ الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ إِلَى سَلْعٍ » (ق وقال : كَذَا ، قَالَ : وَلَعَلَّهُ أَرَادَ مَنْ يُصَلِّيُ بِهِمُ التَّرَاوِيحَ بِأَمْرِ عُمَرَ) .

٢٨٤٦ - عن عبد الله بن السائب قَالَ : « كُنْتُ أَصَلِّيُ بِالنَّاسِ فِي رَمَضَانَ ، فَبَيْنَا أَنَا أَصَلِّي سَمِعْتُ تَكْبِيرَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ قَدِيمٌ مُعْتَمِرًا فَدَخَلَ فَصَلَّى خَلْفِي » (ش) .

٢٨٤٧ - عن علي رضي الله عنه قَالَ : « أَنَا حَرَضْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْقِيَامِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَأَخْبَرْتُهُ أَنَّ فَوْقَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ حَظِيرَةٌ يُقَالُ لَهَا حَظِيرَةُ الْقُدْسِ ، يَسْكُنُهَا قَوْمٌ يُقَالُ لَهُمْ : الرُّوحُ ، فَإِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ اسْتَأْذَنُوا رَبَّهُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي النَّزُولِ إِلَى الدُّنْيَا ، فَيَأْذَنُ لَهُمْ ، فَلَا يَمُرُّونَ بِأَحَدٍ يُصَلِّي أَوْ عَلَى الطَّرِيقِ إِلَّا دَعَا لَهُ فَأَصَابَهُ مِنْهُمْ بَرَكَةٌ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا أَبَا الْحَسَنِ ! فَتَحَرَّضْ النَّاسَ عَلَى الصَّلَاةِ حَتَّى تُصِيبَهُمُ الْبَرَكَةُ ، فَأَمَرَ النَّاسَ بِالْقِيَامِ » (هب وسنده ضعيف) .

٢٨٤٨ - عن الشعبي قَالَ : « خَرَجَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْتَسْقِي فَلَمْ يَزِدْ عَلَى
الاسْتِغْفَارِ حَتَّى رَجَعَ ، فَقِيلَ لَهُ : مَا رَأَيْتَكَ اسْتَسْقَيْتَ ؟ قَالَ : لَقَدْ طَلَبْتُ الْمَطْرَ
بِمَجَادِيحِ السَّمَاءِ الَّتِي يُسْتَنْزَلُ بِهَا الْمَطْرُ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ يَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ
تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً ﴾ ^(١) (عب ، ص ، ش وابن سعد وأبو عبيد
في الغريب ، وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وجعفر الفريابي في الذكر ،
ق) .

٢٨٤٩ - عن مالكِ الدَّارِ قَالَ : « أَصَابَ النَّاسَ قَحْطٌ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اسْتَسْقِ
اللَّهُ تَعَالَى لِامْتِكَ فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلِكُوا ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَنَامِ فَقَالَ : ائْتِ عُمَرَ
فَاقْرِئْهُ السَّلَامَ وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُمْ يُسْقَوْنَ ، وَقُلْ لَهُ : عَلَيْكَ عَلَيْكَ الْكَيْسَ ، فَأَتَاهُ الرَّجُلُ
فَأَخْبَرَهُ فَبَكَى عُمَرَ ، ثُمَّ قَالَ : يَا رَبِّ لَا آلُو إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ » (ق في الدلائل) .

٢٨٥٠ - عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! قَحْطَ السَّحَابُ ، وَجَاعَتِ
الْأَعْرَابُ ، وَخَدَعَتِ الضَّبَابُ ، فَقَالَ عُمَرُ : بَلْ أَمَطَرَ السَّحَابُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ،
وَشَبِعَتِ الْأَعْرَابُ ، وَغَطَّتْ بِأَذْنَابِهَا الضَّبَابُ ، مَا أُحِبُّ أَنْ لِي مِائَةٌ إِبِلٍ كُلُّهَا سُودُ
الْحَدَقَةِ وَقَدْ قُحِطَ الْأَعْرَابُ مِنَ الضَّبَابِ ، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : « مَا بَقِيَ مِنْ
أَنْوَاءِ الرَّبِيعِ ؟ فَقَالَ الْعَبَّاسُ : بَقِيَتِ الْعَوَاءُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَرَفَعَ عُمَرُ يَدَيْهِ وَدَعَا
وَدَعَا الْمُسْلِمُونَ فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى سَقَاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى » (ابن جرير والمحاملي) .

٢٨٥١ - عن أبي مروان الأسلمي : « أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ يَسْتَسْقِي فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يَقُولُ مِنْ جِينِ خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ كُنْتَ
غَفَّارًا ، يَجْهَرُ بِذَلِكَ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمُصَلَّى » (جعفر الفريابي في
الذكر) .

(١) سورة هود، الآية: ٥٢.

٢٨٥٢ - عن خوات بن جبير قال : « أَصَابَ النَّاسَ قَحْطٌ شَدِيدٌ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَخَرَجَ عُمَرُ بِالنَّاسِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ وَخَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْ رِدَائِهِ ، فَجَعَلَ الْيَمِينَ عَلَى الْيَسَارِ ، وَالْيَسَارَ عَلَى الْيَمِينَ ، ثُمَّ بَسَطَ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ وَنَسْتَغْفِيكَ ، فَمَا بَرَحَ مَكَانَهُ حَتَّى مُطِرُوا ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذَا الْأَعْرَابُ قَدِ قَدِمُوا فَأَتَوْا عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! بَيْنَا نَحْنُ فِي بَوَادِينَا فِي يَوْمٍ كَذَا فِي سَاعَةٍ كَذَا إِذْ أَظَلَّنَا غَمَامٌ فَسَمِعْنَا فِيهَا صَوْتًا : أَتَاكَ الْغَوْثُ أَبَا حَفْصٍ ، أَتَاكَ الْغَوْثُ أَبَا حَفْصٍ » (ابن أبي الدنيا ، كر) .

٢٨٥٣ - عن سعيد بن المسيب قال : « أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَسْتَسْقِي ، فَلَمَّا اسْتَسْقَى التَّفَّتَ إِلَى الْعَبَّاسِ فَقَالَ : يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ، كَمْ بَقِيَ مِنْ مَدَّةِ الثَّرِيَّا ، فَقَالَ : الْعُلَمَاءُ بِهَا يَزْعُمُونَ أَنَّهَا تَعْتَرِضُ فِي الْأَفْقِ بَعْدَ سُقُوطِهَا سَبْعًا ، فَمَا مَضَتْ سَابِعَةٌ حَتَّى مُطِرُوا » (سفيان بن عيينة في جامعه وابن جرير ، ق) .

٢٨٥٤ - عن عامر بن واثلة : « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الرِّيحُ تُبْعَثُ عَذَابًا لِقَوْمٍ وَرَحْمَةً لِآخَرِينَ » (الدَّيْلَمِيُّ) .

٢٨٥٥ - عن الحسن بن مسلم : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَ مِنْ ثَقِيفٍ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ ثُمَّ رَأَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ مُتَخَلِّفًا ، فَقَالَ : أَرَأَيْكَ مُتَخَلِّفًا وَلَكَ أَجْرٌ غَازٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ » (ابن زنجويه في الأموال وابن جرير) .

٢٨٥٦ - عن حارثة بن مضرب قال : « جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالُوا : إِنَّا أَصَبْنَا أَمْوَالًا : خَيْلًا وَرَقِيقًا ، نُحِبُّ أَنْ يَكُونَ لَنَا فِيهَا زَكَاةٌ وَطُهْرٌ ، فَقَالَ : مَا فَعَلَهُ صَاحِبَايَ قَبْلِي فَأَفْعَلُهُ ، فَاسْتَشَارَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَفِيهِمْ عَلِيٌّ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : هُوَ حَسَنٌ إِنْ لَمْ تَكُنْ جَزِيَّةً يُؤْخَذُونَ بِهَا بَعْدَكَ رَأَيْتَهُ » (عب ، حم وأبو عبيد في كتاب الأموال ، ابن جرير وضححه ، ع وابن خزيمة ، ك ، ق ، ص) قال ابن الجوزي في جامع المسانيد : هَذَا الْحَدِيثُ ذَكَرَهُ (حم) فِي مَسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ وَلَا يَصْلُحُ إِلَّا فِي مَسْنَدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالْمَسْنَدُ مِنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ) .

٢٨٥٧ - عن راشد بن سعد ، عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَحُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَأْخُذْ مِنَ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ صَدَقَةً » (حم) .

٢٨٥٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْأَنْهَارُ وَالْعُيُونُ الْعُشْرُ ، وَمَا سُقِيَ بِالرِّشَاءِ نِصْفُ الْعُشْرِ » (عب ، وأبو عوانة قط) .

٢٨٥٩ - عن حماس قَالَ : « كُنْتُ أَبِيعُ الْأَدَمَ وَالْجِعَابَ فَمَرَّ بِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا حِمَّاسُ أَدْ صَدَقَةَ مَالِكَ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّمَا هُوَ جِعَابٌ وَأَدَمٌ ، قَالَ : قَوْمُهُ وَأَخْرَجَ صَدَقَتَهُ » (الشَّافِعِيُّ عب وأبو عبيد في الأموال ، قط وصححه هق) .

٢٨٦٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَدَقَةِ فَقِيلَ : مَنْعَ ابْنِ جَمِيلٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا يَنْقُمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَعْنَاهُ اللَّهُ ، وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا فَقَدْ احْتَسَبَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا » (ن) .

٢٨٦١ - عن نافع : « أَنَّهُ قَرَأَ كِتَابَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا فَفِيهَا شَاةٌ إِلَى تِسْعٍ ، فَإِذَا كَانَتْ عَشْرًا فَشَاتَانِ إِلَى أَرْبَعِ عَشْرَةَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسَ عَشْرَةَ فَفِيهَا ثَلَاثٌ إِلَى تِسْعِ عَشْرَةَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ الْعِشْرِينَ فَأَرْبَعٌ إِلَى أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسِ وَثَلَاثِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسِ وَأَرْبَعِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا حَقَّةٌ إِلَى سِتِّينَ ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسِ وَسَبْعِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ إِلَى التَّسْعِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا حُقَّتَانِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حَقَّةٌ ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ ، وَلَيْسَ فِي الْغَنَمِ شَيْءٌ فِيمَا دُونَ الْأَرْبَعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ الْأَرْبَعِينَ فَفِيهَا شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ فَشَاتَانِ إِلَى الْمِائَتَيْنِ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الْمِائَتَيْنِ فَثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ » (ع وابن جرير هق ورجاله ثقات) .

٢٨٦٢ - عن كليب الجرمي قال : « لَقِيتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ بِالْمَوْسِمِ فَتَادَيْتُ مِنْ وَرَاءِ الْفُسْطَاطِ أَلَا إِنِّي فُلَانٌ بَنُ فُلَانٍ وَإِنَّ ابْنَ أُخْتٍ لَنَا لَهُ أَخٌ غَازٍ فِي بَنِي فُلَانٍ ، وَقَدْ عَرَضْنَا عَلَيْهِ فَرِيضَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَبَى فَرَفَعَ عُمَرُ جَانِبَ الْفُسْطَاطِ فَقَالَ : أَتَعْرِفُ صَاحِبِكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ هُوَ ذَاكَ ، قَالَ : انْطَلِقْ بِهِ حَتَّى نُنْفِذَ لَكَ قَضِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ الْقَضِيَّةَ أَرْبَعٌ مِنَ الْإِبِلِ » (ش وابن راهويه ع ، ص) .

٢٨٦٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّمَا سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ : الْحِنْطَةَ وَالشَّعِيرَ وَالتَّمْرَ وَالزَّيْبِ » (قط وضعفه) .

٢٨٦٤ - عن سهل بن أبي حثمة : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ عَلَى خَرُصِ التَّمْرِ فَقَالَ : إِذَا أَتَيْتَ عَلَى أَرْضٍ فَأَخْرُصْهَا وَدَعْ لَهُمْ قَدَرَ مَا يَأْكُلُونَ » (مسدد وابن سعد هق وهو صحيح) .

٢٨٦٥ - عن مروح بن سبرة قال : « أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا حَقُّ إِبِلٍ مِائَةٌ ؟ فَقَالَ : أَنْبَأْنِي حَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ أَنَّ خَيْرَ إِبِلٍ ثَلَاثُونَ زَكَى أَهْلُهَا بِبَعِيرٍ وَاسْتَنْفَقُوا بِبَعِيرٍ وَأَنْظَرُوا السَّائِلَ بِبَعِيرٍ أَدْوَا حَقَّهَا ، تَسْأَلُنِي عَنْ حَقِّ إِبِلٍ مِائَةٌ وَاللَّهِ إِنَّ لَنَا لَجَمَلًا نَسْتَقِي عَلَيْهِ وَتَسْتَقِي جِيرَانُنَا ، وَنَحْتَطِبُ عَلَيْهِ وَيَحْتَطِبُ جِيرَانُنَا ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَنَّ فِيهِ حَقًّا مَا ، أَدَيْتُهُ فَاتَّقِ رَبَّكَ ، وَأَدِّ زَكَاتَهَا وَأَطْرِقْ ، فَحَلْهَا وَأَمْنَحْ غَزِيرَتَهَا ، وَأَفْقِرْ شَدِيدَتَهَا ، وَاتَّقِ رَبَّكَ » (يعقوب بن سفيان في مشيخته والخرائطي في مكارم الأخلاق هب) .

٢٨٦٦ - عن سعيد بن أبي سعيد : « أَنَّ رَجُلًا بَاعَ دَارًا عَلَى عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ أَحْرَزْتُ ثَمَنَهَا وَأَحْفِرُ لَهُ تَحْتَ فِرَاشِ امْرَأَتِكَ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَلَيْسَ بِكَتْرٍ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ بِكَتْرٍ ، مَا أُدِّي زَكَاتَهُ » (ش وأبو الشيخ) .

٢٨٦٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لِأَنَّ أَكُونَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَانِعِ الصَّدَقَةِ وَقَالَ : أَنَا أَضَعُهَا مَوْضِعَهَا فِي الْإِيمَانِ أَيُقَاتَلُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ ؟ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرَى أَنَّ يُقَاتَلُ » (رسته في الإيمان) .

٢٨٦٨ - عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما قال : « في الأربعين من الغنم سائمة شاة إلى مائة وعشرين ، فإن زادت شاة ففيها شاتان إلى مائتين ، فإن زادت شاة ففيها ثلاث إلى ثلاثمائة ، فإن كثرت الغنم ففي كل مائة شاة ولا تؤخذ هريمة ولا ذات عوار ولا تيس إلا أن يشاء المصدق ، وفي الإبل في كل خمس شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين أربع شياه ، وفي خمس وعشرين بنت مخاض ، فإن لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر إلى خمس وثلاثين ، فإن زادت واحدة ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين فإن زادت واحدة فيها حقة طروقة الفحل إلى ستين ، فإن زادت واحدة ففيها جذعة إلى خمس وسبعين ، فإن زادت واحدة ففيها ابنتا لبون إلى تسعين ، فإن زادت واحدة ففيها حقتان طروقتان الفحل إلى مائة وعشرين ، فإن زادت واحدة ففي كل أربعين بنت لبون ، وفي كل خمسين حقة ، ويحسب صغارها وكبارها وما كان من خليطين فإنهما يتراجعا بالسوية ، ولا يفرق بين مجتمع ، ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة ، وفي الرقة (١) ربع العشر إذا بلغت رقة أحدهم خمس أواق » (عب وابن جرير هق) .

٢٨٦٩ - عن مسلم بن بنان : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعث سفيان بن عبد الله الثقفي ساعياً ، فراه بعد أيام في المسجد فقال له : أما ترضى أن تكون كالغازي في سبيل الله ؟ قال : وكيف لي بذلك وهم يزعمون أنا نذلهم ؟ قال : يقولون ماذا ؟ قال : يقولون : أيحسب علينا السخلة ؟ فقال عمر : أحسبها ولو جاء بها الراعي يحملها على كفه ، وقل لهم : إنا ندع لهم الأكلة والرأي (٢) والماخض والفحل » (عب وابن جرير) .

٢٨٧٠ - عن عمر رضي الله عنه : « أنه كان يقول للخراص : دع لهم قدر ما يقع وقدر ما يأكلون » (طب ، ش وأبو عبيد في الأموال هق) .

٢٨٧١ - عن عمرو بن شعيب : « أن أمير الطائف كتب إلى عمر بن

(١) الرقة: الدراهم.

(٢) الرأي: التي تربي في البيت من الغنم.

الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنْ أَهْلَ الْعَسَلِ مَنَعُونَا مَا كَانُوا يُعْطُونَ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : إِنْ أُعْطِيتُمْ مَا كَانُوا يُعْطُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاحْمِ لَهُمْ ، وَإِلَّا فَلَا تَحْمِ لَهُمْ » (ش) .

٢٨٧٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا حَلَّتِ الصَّدَقَةُ فَاحْسِبْ دَيْنَكَ وَمَا عِنْدَكَ فَاجْمَعْ ذَلِكَ كُلَّهُ ثُمَّ زَكَّهُ » (أبو عبيد في الأموال ، ش) .

٢٨٧٣ - عن طارق : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُعْطِيهِمُ الْعَطَاءَ وَلَا يُزَكِّيهِ » (ش وأبو عبيد) .

٢٨٧٤ - عن القاسم ، عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَّتْ بِهِ غَنَمُ الصَّدَقَةِ فَرَأَى فِيهَا شَاةً حَافِلًا^(١) ذَاتَ ضَرْعٍ عَظِيمٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : مَا هَذِهِ الشَّاةُ ؟ فَقَالُوا : شَاةٌ مِنَ الصَّدَقَةِ ، فَقَالَ عُمَرُ : مَا أُعْطِيَ هَذِهِ أَهْلُهَا وَهُمْ طَائِعُونَ ، لَا تَفْتِنُوا النَّاسَ لَا تَأْخُذُوا حَزْرَاتِ أَمْوَالِ النَّاسِ ، نَكَبُوا^(٢) عَنِ الطَّعَامِ » (مالك والشافعي عب وأبو عبيد ، ش ومسدد ، هق) .

٢٨٧٥ - عن الحسنِ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « فَمَا زَادَ عَلَى الْمَائَتِينَ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا ، دِرْهَمٌ » (ش) .

٢٨٧٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَيْسَ فِي الْخُضْرَوَاتِ صَدَقَةٌ » (أبو عبيد في الأموال هق) .

٢٨٧٧ - عن رباح : « أَنَّهُمْ أَصَابُوا قَبْرًا بِالْمَدَائِنِ فَوَجَدُوا فِيهِ رَجُلًا عَلَيْهِ ثِيَابٌ مَنْسُوجَةٌ بِالذَّهَبِ ، وَوَجَدُوا مَعَهُ مَالًا فَأَتَوْا بِهِ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ فَكَتَبَ فِيهِ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَتَبَ أَنْ أُعْطِيَهِمْ إِيَّاهُ وَلَا تَنْزِعُهُ مِنْهُمْ » (أبو عبيد في الأموال ، ش ، ق) .

٢٨٧٨ - عن شعيب بن يسارٍ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ أَنْ يُزَكَّى الْحُلِيِّ » (خ في تاريخه وَقَالَ : مُرْسَلٌ : شعيبٌ لَمْ يُدْرِكْ عُمَرَ ق) .

(١) حافلًا: كثيرة اللبن.

(٢) نكبو: أعرضوا عن الأكلة.

٢٨٧٩ - عن شُعَيْبِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنْ تُرْمَى مِنْ قِبَلِكَ مِنْ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَصَدَّقْنَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ » (ق ، وقال : مرسل) .

٢٨٨٠ - عن أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ قَالَ : « جِئْتُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَائَتِي دِرْهَمٍ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذِهِ زَكَاةُ مَالِي ، قَالَ : وَقَدْ عَفَفْتَ يَا كَيْسَانَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : اذْهَبِ أَنْتَ فَاقْسِمِهَا » (هق وأبو عبيد في الأموال والحاكم في الكنى) .

٢٨٨١ - عن بشر بن عاصمٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ : « أَنَّ سَفِيَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيَّ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ وَكَانَ عَامِلًا لَهُ بِالطَّائِفِ أَنْ قَبِلَهُ حَيْطَانًا فِيهَا كُرُومٌ وَفِيهَا مِنَ الْفَرَسِيكِ^(١) وَالرَّمَانِ مَا هُوَ أَكْثَرُ غَلَّةً مِنَ الْكُرُومِ أَضْعَافًا ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ يَسْتَأْمِرُهُ فِي الْعُشْرِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهَا عُشْرٌ قَالَ : هِيَ مِنَ الْعِضَاءِ كُلِّهَا لَيْسَ عَلَيْهَا عُشْرٌ » (ق) .

٢٨٨٢ - عن عاصمٍ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ أَبَا سَفِيَانَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى الطَّائِفِ ، فَخَرَجَ مُصَدِّقًا فَأَعْتَدَ عَلَيْهِمُ بِالْغَدَاءِ^(١) وَلَمْ يَأْخُذْهُ مِنْهُمْ ، فَقَالُوا لَهُ : إِنْ كُنْتَ مُعْتَدًا عَلَيْنَا بِالْغَدَاءِ فَخُذْهُ مِنَّا ، فَأَمَسَكَ حَتَّى أَتَى عُمَرَ فَقَالَ لَهُ : إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّا نَظَلِمُهُمْ نَعْتَدُ عَلَيْهِمُ بِالْغَدَاءِ وَلَا نَأْخُذُهُ مِنْهُمْ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : اعْتَدْ عَلَيْهِمُ بِالْغَدَاءِ حَتَّى السُّخْلَةَ يَرُوحَ بِهَا الرَّاعِي عَلَى يَدِهِ وَقُلْ لَهُمْ : لَا آخِذُ مِنْكُمْ الرَّبِيَّ وَلَا الْمَاحِضَ ، وَلَا ذَاتَ الدَّرِّ ، وَلَا الشَّاةَ الْأَكُولَةَ ، وَلَا فَحْلَ الْغَنَمِ ، وَخُذِ الْعِنَاقَ وَالْجَذَعَةَ وَالثَّبِيَّةَ فَذَلِكَ عَدْلٌ بَيْنَ غَدَاءِ الْمَالِ وَخِيَارِهِ » (مالك والشافعي وأبو عبيد في الأموال ، وابن جرير ، ق) .

٢٨٨٣ - عن سليمان بن يسارٍ : « أَنَّ أَهْلَ الشَّامِ قَالُوا لِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : خُذْ مِنْ حَيْلِنَا وَرَقِيقِنَا صَدَقَةً فَأَبَى ، فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَبَى ، ثُمَّ كَلَّمُوهُ أَيْضًا فَأَبَى ، فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ

(١) الفريسك : الخوخ .

(١) الغداء : السُّخَالُ الصُّغَارُ واحدها غَدِيٌّ .

الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : إِنْ أَحْبَبُوا فَخُذْهَا مِنْهُمْ وَارْزُقْ رِزْقَهُمْ » (مالك وأبو عبيد في الأموال ق) .

٢٨٨٤ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : « كَتَبَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ عَبْدِ وَجَدٍ جَرَّةً مِنْ ذَهَبٍ مَدْفُونَةٌ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنْ ارْضَخْ لَهُ مِنْهَا بِشْيءٍ فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدُّوا مَا وَجَدُوا » (ابن عبد الحكم) .

٢٨٨٥ - عن شيبيل بن عوف قال : « أَمَرَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالصَّدَقَةِ ، فَقُلْنَا نَحْنُ نَجْعَلُ عَلَى خِيُولِنَا وَأَرْقَاتِنَا عَشْرَةَ عَشْرَةَ فَقَالَ : أَمَا أَنَا فَلَا أَجْعَلُهُ عَلَيْكُمْ ثُمَّ أَمَرَ لِأَرْقَاتِنَا بِجُرَيْبِينَ جُرَيْبِينَ » (ابن سعد) .

٢٨٨٦ - عن عذرة : « أَنَّ أَهْلَ الشَّامِ قَالُوا لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « إِنْ أَفْضَلَ أَمْوَالِنَا الْخَيْلَ وَالرَّقِيقَ ، فَأَخَذَ عُمَرُ لِكُلِّ فَرَسٍ عَشْرَةَ ، وَلِكُلِّ رَأْسٍ عَشْرَةَ ، ثُمَّ رَزَقَهُمْ فَكَانَ يُعْطِيهِمْ أَكْثَرَ مِمَّا أَخَذَ مِنْهُمْ » (مسدد ، ورواه ابن جرير من طريق عن عمر) .

٢٨٨٧ - عن الشعبي قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَيْسَ عَلَيَّ عَرَبِيٌّ مَلِكٌ ، وَلَسْنَا بِنَازِعِينَ مِنْ يَدِ أَحَدٍ شَيْئًا أَسْلَمَ عَلَيْهِ ، وَلَكِنَّا نُقَوِّمُهُمُ الْمِلَّةَ^(١) عَلَى آبَائِهِمْ خَمْسًا مِنَ الْإِبِلِ » (عب وأبو عبيد في الأموال وابن راهويه هق) .

٢٨٨٨ - عن أنس رضي الله عنه قال : « وَلَإِنِّي عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّدَقَاتِ ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَخَذَ مِنْ كُلِّ عَشْرِينَ دِينَارًا نِصْفَ دِينَارٍ ، وَمَا زَادَ فَبَلَغَ أَرْبَعَةَ دَنَانِيرَ فِيهِ دِرْهَمٌ ، وَأَنْ أَخَذَ مِنْ كُلِّ مَائَتِي دِرْهَمٍ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ فَمَا زَادَ فَبَلَغَ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا فِيهِ دِرْهَمٌ » (أبو عبيد في الأموال) .

٢٨٨٩ - عن الأوزاعي قال : « بَلَّغْنَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَفَّفُوا عَلَى النَّاسِ فِي الْخَرْصِ ، فَإِنَّ فِي الْمَالِ الْعَرِيَّةِ وَالْوَأِطِئَةِ وَالْأَكِلَةِ » (أبو عبيد في الأموال) .

(١) المِلَّة: الدِّيَّة.

٢٨٩٠ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا كَانَ مِنْ ذَقِيقٍ أَوْ بُرٍّ يُرَادُ بِهِ التَّجَارَةُ فَفِيهِ الزَّكَاةُ » (أبو عبيد) .

٢٨٩١ - عن عمرو بن سعدٍ : « أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَزَلْ بِالْجُنْدِ إِذْ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ حَتَّى مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ ثُمَّ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَرَدَّهُ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ مُعَاذٌ بِثَلَاثِ صَدَقَةِ النَّاسِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ فَقَالَ : لَمْ أَبْعَثْكَ جَائِئًا وَلَا آخِذَ جَزِيَّةٍ ، وَلَكِنْ بَعَثْتُكَ لِتَأْخُذَ مِنْ أَغْنِيَاءِ النَّاسِ فَتَرُدَّهَا عَلَى فُقَرَائِهِمْ ، قَالَ مُعَاذٌ : مَا بَعَثْتُ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ وَأَنَا أَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهُ مِنِّي ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الثَّانِي بَعَثَ إِلَيْهِ شَطْرَ الصَّدَقَةِ فَتَرَا جَعَا بِمِثْلِ ذَلِكَ ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الثَّلَاثُ بَعَثَ إِلَيْهِ بِهَا كُلَّهَا ، فَرَاجَعَهُ عُمَرُ بِمِثْلِ مَا رَاجَعَهُ قَبْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ مُعَاذٌ : مَا وَجَدْتُ أَحَدًا يَأْخُذُ مِنِّي شَيْئًا » (أبو عبيد في الأموال) .

٢٨٩٢ - عن الشعبي : « أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ أَلْفَ دِينَارٍ مَدْفُونَةً خَارِجًا مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَاتَى بِهَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخَذَ مِنْهَا الْخُمْسَ مَائَتِي دِينَارٍ وَدَفَعَ إِلَى الرَّجُلِ بَقِيَّتَهَا ، وَجَعَلَ عُمَرُ يَقْسِمُ الْمَائَتَيْنِ بَيْنَ مَنْ حَضَرَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى أَنْ فَضَلَ مِنْهَا ، فَقَالَ عُمَرُ : أَيْنَ صَاحِبُ الدَّنَانِيرِ؟ فَقَامَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : خُذْ هَذِهِ الدَّنَانِيرَ فَهِيَ لَكَ » (أبو عبيد) .

٢٨٩٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ قَالَ لِمَوْلَاهُ أَسْلَمَ ، وَرَأَاهُ يَحْمِلُ مَتَاعَهُ عَلَى بَعِيرٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ ، فَقَالَ : فَهَلَّا نَاقَةٌ شُصَّوصًا^(١) أَوْ ابْنُ لَبُونٍ بَوَالًا » (أبو عبيد في الغريب) .

٢٨٩٤ - عن هشام بن حبيشٍ قَالَ : « شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَتَاهُ صَاحِبُ الصَّدَقَةِ فَقَالَ : إِنَّ إِبِلَ الصَّدَقَةِ قَدْ كَثُرَتْ ، فَقَامَ عُمَرُ بِنَاسٍ مَعَهُ ، فَنَادَى عُمَرُ عَلَى فَرِيضَةٍ فَرِيضَةٌ بِثَمَنِ يَزِيدُ وَأَخَذَ عَقْلَهَا فَشَدَّ بِهِ حَقْوَهُ ، ثُمَّ مَرَّ بِهِ عَلَى الْمَسَاكِينِ فَجَعَلَ يَتَصَدَّقُ بِهِ عَلَيْهِمْ » (كر) .

(١) الشُّصُوصُ : التي قَلَّ لَبْنُهَا .

٢٨٩٥ - عن حزام بن هشام عن أبيه : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَأْخُذُ مَعَ كُلِّ فَرِيضَةٍ عِقَالًا وِرْوَاءً ، فَإِذَا جَاءَ إِلَى الْمَدِينَةِ بَاعَهَا ثُمَّ تَصَدَّقَ بِتِلْكَ الْعُقُلِ وَالْأَرْوِيَةِ » (ابن جرير) .

٢٨٩٦ - عن يعلى قال : « ابْتَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أُمَيَّةَ أَخُو يَعْلَى مِنْ رَجُلٍ فَرَسًا أَنْثَى بِمِائَةِ قَلُوصٍ ، فَبَدَأَ لَهُ ، فَنَدِمَ الْبَائِعُ ، فَاتَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : إِنَّ يَعْلَى وَأَخَاهُ غَضَبَانِي فَرَسِي فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ الْحَقُّ بِي ، فَأَتَاهُ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : إِنَّ الْخَيْلَ لَتَبْلُغُ هَذَا عِنْدَكُمْ ، قَالَ : مَا عَلِمْتُ فَرَسًا قَبْلَ هَذَا بَلَغَ هَذَا ، فَقَالَ عُمَرُ : فَتَأْخُذُ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةً ، وَلَا تَأْخُذُ مِنَ الْخَيْلِ شَيْئًا ، خُذْ مِنْ كُلِّ فَرَسٍ دِينَارًا ، قَالَ : فَضَرَبَ عَلَى الْخَيْلِ دِينَارًا دِينَارًا » (أبو عاصم النبيل في حديثه ق) .

٢٨٩٧ - عن الوليد بن مسلم قال : « أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو - يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ - أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَفَّفُوا عَلَى النَّاسِ فِي الْخَرْصِ فَإِنَّ فِيهِ الْعَرِيَّةَ وَالْوَطِيَّةَ وَالْإِكْلَةَ ، قَالَ الْوَلِيدُ : قُلْتُ لِأَبِي عَمْرٍو مَا الْعَرِيَّةُ ؟ قَالَ : النَّخْلَةُ أَوْ النَّخْلَتَانِ وَالثَّلَاثُ يَمْنَحُهَا الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْحَاجَةِ ، قُلْتُ : فَمَا الْإِكْلَةُ ؟ قَالَ : أَهْلُ الْمَالِ يَأْكُلُونَ مِنْهَا رَطْبًا فَلَا يُخْرَصُ ذَلِكَ وَيُوضَعُ مِنْ خَرْصِهِ ، قَالَ : قُلْتُ : فَمَا الْوَطِيَّةُ ؟ قَالَ : مَنْ يَغْشَاهُمْ وَيَزُورُهُمْ » (هق) . وَقَالَ : هَذَا اللَّفْظُ الَّذِي رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عُمَرَ فِي التَّخْفِيفِ ، رَوَاهُ مَكْحُولٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا .

٢٨٩٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ قَالَ : يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ! إِنَّهُ لَا خَيْرَ فِي مَالٍ لَا يُزَكَّى ، فَجَعَلَ فِي الْخَيْلِ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ ، وَفِي الْبَرَادِينِ ثَمَانِيَةَ » (ابن جرير) .

٢٨٩٩ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « جَعَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْجَبَايَةِ وَأَمْرَنِي أَنْ أَخْذَ إِذَا بَلَغَ مَالُ الْمُسْلِمِ مِائَتِي دِرْهَمٍ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ ، فَمَا زَادَ فِيهِ كُلُّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمًا ، وَجَعَلَ أَبَا مُوسَى عَلَى الصَّلَاةِ » (ابن جرير) .

٢٩٠٠ - عن السائب بن الأقرع : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى الْمَدَائِنِ ، فَبَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي إِيْوَانِ كِسْرَى نَظَرَ إِلَى تِمْثَالٍ يُشِيرُ بِأَصْبَعِهِ إِلَى مَوْضِعٍ ، قَالَ : فَوَقَعَ فِي رُوعِي أَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى كَنْزٍ ، فَاحْتَفَرْتُ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ فَاسْتَخْرَجْتُ كَنْزًا ،

فَكَتَبْتُ إِلَى عُمَرَ أَخْبِرْهُ ، وَكَتَبْتُ أَنَّ هَذَا شَيْءٌ أَفَاءَهُ اللَّهُ عَلَيَّ دُونَ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ :
فَكَتَبْتُ إِلَيَّ عُمَرُ : إِنَّكَ أَمِيرٌ مِنْ أُمَّرَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، فَأَقْسِمُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ « (خط) .

٢٩٠١ - عن سفيان بن سلمة قال : « أُتِيَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
بِصَدَقَةِ زَكَاةٍ فَأَعْطَاهَا أَهْلَ بَيْتِ كَمَا هِيَ » (ق) .

٢٩٠٢ - عن السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ : « كَانَتْ الدِّيَّةُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
أَرْبَعَةَ أَسْنَانٍ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حِقَّةً وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ جَذَعَةً وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ بَنَاتٍ لَبُونٍ
وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ بَنَاتٍ مَخَاضٍ ، حَتَّى كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَنَصْرُ
الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُونَ الْأَيْلَ فَقَوْمُوا الْأَيْلَ أُوقِيَّةً
أُوقِيَّةً فَكَانَتْ أَرْبَعَةَ آفٍ غَلَّتِ الْأَيْلُ ، فَقَالَ عُمَرُ : قَوْمُوا الْأَيْلَ ، فَقَوْمَتْ أُوقِيَّةٌ وَنِصْفًا
فَكَانَتْ سِتَّةَ آفٍ ، ثُمَّ غَلَّتِ الْأَيْلُ ، فَقَالَ عُمَرُ : قَوْمُوا الْأَيْلَ ، فَقَوْمَتْ أُوقِيَّتَيْنِ فَكَانَتْ
ثَمَانِيَةَ آفٍ ، ثُمَّ غَلَّتِ الْأَيْلُ ، فَقَالَ : قَوْمُوا الْأَيْلَ ، فَقَوْمَتْ أُوقِيَّتَيْنِ وَنِصْفًا فَكَانَتْ
عَشْرَةَ آفٍ ، ثُمَّ غَلَّتِ الْأَيْلُ ، فَقَالَ عُمَرُ : قَوْمُوا الْأَيْلَ ، فَقَوْمَتْ الْأَيْلُ ثَلَاثَ أَوَاقٍ
فَكَانَتْ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا ، فَجَعَلَ عُمَرُ عَلَى أَهْلِ الْوَرِيقِ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا ، وَعَلَى أَهْلِ
الذَّهَبِ أَلْفَ دِينَارٍ ، وَعَلَى أَهْلِ الْإِبِلِ مِائَةَ مِنَ الْأَيْلِ وَعَلَى أَهْلِ الْحُلَلِ مِائَتِي حُلَّةٍ ،
قِيَمَةُ كُلِّ حُلَّةٍ خَمْسَةُ دَنَانِيرٍ ، وَعَلَى أَهْلِ الضَّانِ أَلْفَ ضَانْتَةٍ ، وَعَلَى أَهْلِ الْمَعِزِ أَلْفِي
مَاعِزٍ ، وَعَلَى أَهْلِ الْبَقَرِ مِائَتِي بَقْرَةٍ » (الحارث وسنده ضعيف) .

٢٩٠٣ - عن رَجُلٍ قَالَ : « سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ : يَا
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَى الْمَمْلُوكِ زَكَاةٌ ؟ قَالَ : لَا ، فَقُلْتُ : عَلَيَّ مَنْ هِيَ ؟ فَقَالَ : عَلَيَّ
مَالِكِهِ » (لق) .

٢٩٠٤ - عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ : « أَنَّهُ أَتَى بِصَدَقَاتٍ قَدْ سَعَى
عَلَيْهَا ، فَلَمَّا قَدِمَ خَرَجَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَرَّبَ لَهُمْ عُمَرُ تَمْرًا وَلَبَنًا
وَزَبَدًا فَأَكَلُوا وَأَبَى عُمَرُ أَنْ يَأْكُلَ فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَبِي رَبِيعَةَ : أَصْلَحَكَ اللَّهُ ، وَاللَّهِ إِنَّا
لَنَشْرِبُ مِنْ أَلْبَانِهَا وَنُصِيبُ مِنْهَا ، فَقَالَ : يَا ابْنَ أَبِي رَبِيعَةَ : إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكَ ، إِنَّكَ
تَتَّبِعُ أَدْنَابَهَا وَتُصِيبُ مِنْهَا ، فَلَسْتُ كَهَيْئَتِي » (أبو عبيد حق) .

٢٩٠٥ - عن عُمرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « قَالَ : ذُكِرَ لِي أَنَّ الْأَعْمَالَ تَبَاهَى ، فَتَقُولُ الصَّدَقَةُ : أَنَا أَفْضَلُكُمْ ، وَقَالَ عُمَرُ : مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ يَتَصَدَّقُ بِزَوْجَيْنِ مِنْ مَالِهِ إِلَّا ابْتَدَرَتْهُ حَاجِبَةُ الْجَنَّةِ » (ابن راهويه وابن خزيمة ك هب) .

٢٩٠٦ - عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ وَنَهَانَا عَنِ الْمُثَلَّةِ^(١) » (طس) .

٢٩٠٧ - عن جعفر بن بُرقان قَالَ : « بَلَّغْنَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ آتَاهُ مَسْكِينٌ وَفِي يَدِهِ عِنَقُودٌ مِنْ عِنَبٍ فَنَاولَهُ مِنْهُ حَبَّةً ثُمَّ قَالَ : فِيهَا مِثَاقِيلُ ذَرٍّ كَثِيرٌ » (عبد بن حميد) .

٢٩٠٨ - عن عطاءٍ وطاؤوسَ قَالَا : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : مَا عَظُمَتْ نِعْمَةُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ إِلَّا عَظُمَتْ مُؤَنَةُ النَّاسِ عَلَيْهِ ، فَمَنْ لَمْ يَحْتَمِلْ مُؤَنَةَ النَّاسِ عَرَضَ تِلْكَ النِّعْمَةُ لِزَوَالِهَا ، وَكُلُّ ذِي نِعْمَةٍ مَحْسُودٌ ، وَاسْتَعِينُوا عَلَى قَضَاءِ الْحَاجَةِ بِكَيْتَمَانِهَا » (الشيرازي في الألقاب) .

٢٩٠٩ - عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا أُعْطِيتُمْ فَأَغْنُوا - يَعْنِي مِنَ الصَّدَقَةِ - » (أبو عبيد ، ش والخرائطي في مكارم الأخلاق) .

٢٩١٠ - عن ابنِ شهابٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَقَفَ بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ ، وَهُمَا دَارَانِ لِفُلَانٍ فَقَالَ : شَوَى^(٢) أَخُوكَ حَتَّى إِذَا أَنْضَجَ رَمَدٌ - يَعْنِي أَفْسَدَ - » (ابن المبارك وأبو عبيد في الغريب) .

٢٩١١ - عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ يَبْتَاعَ لَهُ جَارِيَةً مِنْ سَبِيٍّ جَلُولَاءَ ، فَدَعَا بِهَا فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾^(٣) فَأَعْتَقَهَا عُمَرُ » . (عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر) .

(١) المثلثة: المشوهة.

(٢) شوى: الأطراف.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٩٢.

٢٩١٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : إِدْخَالُكَ الشُّرُورَ عَلَى مُؤْمِنٍ أَشْبَعَتْ جُوعَتَهُ ، أَوْ سَتَرْتَ عَوْرَتَهُ ، أَوْ قَضَيْتَ لَهُ حَاجَتَهُ » (طس) .

٢٩١٣ - عن عطاءٍ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَأْخُذُ الْعَرَضَ فِي الصَّدَقَةِ مِنَ الْوَرِقِ وَغَيْرِهِ وَيُعْطِيهَا فِي صِنْفٍ وَاحِدٍ مِمَّا سَمَى اللَّهُ » (ش) .

٢٩١٤ - عن عبد الله بن عبد الرحمن : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِمَ الْجَابِيَةَ فَقَامَ حَظِيبًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ : ثُمَّ قَالَ : أَلَا إِذَا انْصَرَفْتَ عَنْ مَقَامِي هَذَا فَلَا يَبْقَيْنَ أَحَدٌ لَهُ حَقٌّ فِي الصَّدَقَةِ إِلَّا أَنَا ، فَلَمْ يَأْتِهِ مِمَّنْ حَضَرَهُ إِلَّا رَجُلَانِ ، فَأَمَرَ لَهُمَا فَأُعْطِيَا ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : أَصْلَحَ اللَّهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مَا هَذَا الْغَنِيُّ الْمُتَعَقِّدُ بِأَحَقُّ بِالصَّدَقَةِ مِنْ هَذَا الْفَقِيرِ الْمُتَعَفِّفِ ، فَقَالَ عُمَرُ : وَيَحَكَ وَكَيْفَ أَنِّي بِأَوْلَيْكَ » (ع) .

٢٩١٥ - عن ميمون بن مهران : « أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَسْأَلُهُ مِنَ الصَّدَقَةِ ، فَقَالَ لَهَا عُمَرُ : إِنْ كَانَ لَكَ أَوْقِيَّةٌ فَلَا تَحِلُّ لِكَ الصَّدَقَةِ ، قَالَ : وَالْأَوْقِيَّةُ يَوْمئِذٍ فِيمَا ذَكَرَ مَيْمُونٌ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا ، فَقَالَتْ : بَعِيرِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَوْقِيَّةٍ ، قَالَ : فَقُلْتُ لِمَيْمُونٍ : أَعْطَاهَا ؟ قَالَ : لَا أُدْرِي » (أبو عبيد) .

٢٩١٦ - عن شهاب بن عبد الله الخولاني قَالَ : « خَرَجَ سَعْدٌ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ حَتَّى قَدِمَ عُمَرَ عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ فَقَالَ : الْجِهَادَ ، فَقَالَ : ارْجِعْ فَإِنَّ عَمَلًا بِالْحَقِّ خَيْرٌ جِهَادٍ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْجِعَ قَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِذَا مَرَرْتَ بِصَاحِبِ الْمَالِ فَلَا تَنْسُوا الْحَسَنَةَ وَلَا تَنْسُوهَا صَاحِبَهَا وَفَرَّقُوا الْمَالَ ثَلَاثَ فِرْقٍ ، فَخَيْرٌ وَصَاحِبِ الْمَالِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ اخْتَارُوا مِنْ أَحَدِ الثَّلَاثِينَ ، ثُمَّ ضَعُوهَا فِي كَذَا وَفِي كَذَا قَالَ أُمُورًا وَصَفَهَا » (أبو عبيد) .

٢٩١٧ - عن عمير بن سلمة الدؤلي قَالَ : « بَيْنَمَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نِصَفَ النَّهَارِ قَائِلٌ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ ، وَإِذَا أَعْرَابِيَّةٌ فَتَوَسَّمتِ النَّاسَ فَجَاءَتْهُ ، فَقَالَتْ : إِنِّي امْرَأَةٌ مِسْكِينَةٌ وَلِي بَنُونَ ، وَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ بَعَثَ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمَةَ سَاعِيًا فَلَمْ يُعْطِنَا فَلَعَلَّكَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَنْ تَشْفَعَ لَنَا إِلَيْهِ ، قَالَ : فَصَاحَ بِيْرَفًا أَنْ ادْعُ لِي

مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمَةَ ، فَقَالَتْ إِنَّهُ أَنْجَحَ لِحَاجَتِي أَنْ تُقَوْمَ مَعِيَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : إِنَّهُ سَيَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَجَاءَهُ يَرْفَأُ ، فَقَالَ : أُجِبْ ، فَجَاءَ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَاسْتَحْيَتِ الْمَرْأَةُ مِنْهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ مَا أَلُو أَنْ أُخْتَارَ خِيَارَكُمْ ، كَيْفَ أَنْتِ قَائِلٌ إِذَا سَأَلَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ هَذِهِ ؟ فَدَمَعَتْ عَيْنَا مُحَمَّدٍ ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : إِنْ أَلَى اللَّهُ بَعَثَ إِلَيْنَا نَبِيَّهُ ﷺ فَصَدَّقْتَاهُ وَاتَّبَعْتَاهُ فَعَمِلَ بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ فَجَعَلَ الصَّدَقَةَ لِأَهْلِهَا مِنَ الْمَسَاكِينِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَمِلَ بِسُنَّتِهِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَنِي فَلَمْ أَلْ أَنْ أُخْتَارَ خِيَارَكُمْ ، إِنْ بَعَثْتُكَ فَادِّ إِلَيْهَا صَدَقَةَ الْعَامِ وَعَامَ أَوَّلٍ ، وَمَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَبْعَثُكَ ، ثُمَّ دَعَا لَهَا بِجَمَلٍ فَأَعْطَاهَا ذَقِيقًا وَزَيْتًا ، فَقَالَ : خُذِي هَذَا حَتَّى تَلْحَقِينَا بِخَيْرٍ فَإِنَّا نُرِيدُهَا ، فَاتَتْهُ بِخَيْرٍ فَدَعَا لَهَا بِجَمَلَيْنِ آخَرَيْنِ ، وَقَالَ : خُذِي هَذَا فَإِنَّ فِيهِ بَلَاغًا حَتَّى يَأْتِيَكُمْ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ فَقَدْ أَمَرْتُهُ أَنْ يُعْطِيَكُمْ حَقَّكَ لِلْعَامِ وَعَامَ أَوَّلٍ « (أبو عبيد) .

٢٩١٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحُسَيْنِ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخِيَّاطُ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ حَكْمَانَ الْهَمْدَانِي ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الطُّوسِيِّ قَدِيمَ حَاجًّا بِهَمْدَانَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ رَاجِحُ بْنُ الْحُسَيْنِ بِحَلَبَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : الْفَقْرُ أَمَانَةٌ ، فَمَنْ كَتَمَهُ كَانَ عِبَادَةً وَمَنْ بَاحَ بِهِ فَقَدْ قَلَّدَ إِخْوَانَهُ الْمُسْلِمِينَ) .

٢٩١٩ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا فَقُلْتُ وَاللَّهِ ! : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَغَيْرِ هَؤُلَاءِ (كَانَ) أَحَقَّ (بِهِ) مِنْهُمْ أَهْلُ الصُّفَةِ ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّهُمْ يُخَيَّرُونِي بَيْنَ أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفَحْشِ أَوْ يُيْخَلُونِي وَلَسْتُ بِبَاخِلٍ « (حم ، م وأبو عوانة وابن جرير) .

٢٩٢٠ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : « أُعْطِيَ النَّبِيُّ ﷺ حَكِيمَ بْنَ حَزَامٍ يَوْمَ حُنَيْنٍ عَطَاءً فَاسْتَقَلَّهُ فَزَادَهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ عَطِيَّتِكَ خَيْرٌ ؟ قَالَ : الْأُولَى ،

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : يَا حَكِيمَ بْنَ حِرَامٍ ! إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَصِرَةٌ حُلُوةٌ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ وَحُسْنِ أَكْلِهِ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِاسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَسُوءِ أَكْلِهِ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، قَالَ : وَمِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَمِنِّي ، قَالَ : فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أُرْزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا أَبَدًا ، قَالَ : فَلَمْ يَقْبَلْ دِيوانًا وَلَا عَطَاءً حَتَّى مَاتَ ، قَالَ : وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ عَلَى حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ أَنِّي أَدْعُوهُ لِحَقِّهِ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَهُوَ يَأْتِي ، فَقَالَ : إِنِّي وَاللَّهِ مَا أُرْزَأُكَ وَلَا غَيْرَكَ شَيْئًا « (عب) .

٢٩٢١ - عن أبي سعيد قال : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ أَحَدَكُمْ لِيَخْرُجُ بِمَسْأَلَتِهِ مِنْ عِنْدِي مُتَابِعًا وَمَا هِيَ إِلَّا نَارٌ ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَلِمَ تُعْطِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهِيَ نَارٌ ؟ قَالَ : مَا أَصْنَعُ ؟ يَسْأَلُونِي وَأَنَا كَارِهِ فَأُعْطِيهِمْ وَيَأْتِي اللَّهُ لِي الْبُخْلُ » (ابن جرير) .

٢٩٢٢ - عن أبي سعيد قال : « أَتَى رَجُلَانِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلَانِهِ فِي ثَمَنِ بَعِيرٍ فَأَعْطَاهُمَا دِينَارَيْنِ ، فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ فَلَقِيَهُمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاتَّيْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَلَكِنْ فَلَانَا أَعْطَيْتُهُ مَا بَيْنَ عَشْرَةٍ إِلَى مِائَةٍ فَلَمْ يُثْنِ بِذَلِكَ ، قَالَ يَعْني أَبَا سُفْيَانَ : ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَمَا إِنْ أَحَدَكُمْ يَخْرُجُ مِنْ عِنْدِي مُتَابِعًا مَسْأَلَتَهُ وَهِيَ نَارٌ ، فَقَالَ عُمَرُ : فَلِمَ تُعْطِيْنَاهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهِيَ نَارٌ ؟ قَالَ : إِنْكُمْ تَسْأَلُونِي وَاللَّهِ يَأْتِي لِي الْبُخْلُ » (ابن جرير هب) .

٢٩٢٣ - عن الزهري قال : « أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ أَخْتِ نَمْرَانَ حُوَيْطَبَ بْنَ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّعْدِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي خِلَافَتِهِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَلَمْ أَحَدِّثْ أَنَّكَ تَلِي مِنْ أَعْمَالِ النَّاسِ أَعْمَالًا فَإِذَا أُعْطِيَتِ الْعَمَالَةُ كَرِهْتَهَا ؟ قَالَ : فَقُلْتُ بَلَى ، قَالَ عُمَرُ : فَمَا تُرِيدُ إِلَى ذَلِكَ ؟ قَالَ : قُلْتُ إِنَّ لِي أَفْرَاسًا وَأَعْبُدًا وَأَنَا بِخَيْرٍ ، وَأُرِيدُ أَنْ تَكُونَ عَمَالَتِي صَدَقَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ عُمَرُ : فَلَا تَفْعَلْ ، فَإِنِّي قَدْ كُنْتُ أَرَدْتُ الَّذِي

أَرَدْتُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ : أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي ، حَتَّى أَعْطَانِي مَرَّةً ، فَقُلْتُ : أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : خُذْهُ فْتَمَوْلُهُ وَتَصَدَّقْ بِهِ ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَا لَآ ، فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ » (حم والحميدي ش والعدني والدارمي ، خ ، م ، د ، ن ، وابن خزيمة قط في الأفراد حب ، هق) .

٢٩٢٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أُرْسِلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَالٍ فَرَدَدْتُهُ ، فَلَمَّا جِئْتُهُ ، قَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ تَرُدَّ مَا أُرْسَلْتُ بِهِ إِلَيْكَ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ قَدْ قُلْتَ لِي أَنْ لَا تَأْخُذَ مِنَ النَّاسِ شَيْئًا ، قَالَ : « إِنَّمَا ذَلِكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ ، وَأَمَّا مَا جَاءَكَ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقُ رَزَقَكَهُ اللَّهُ » (ش ، ع وابن عبد البر وصححه هب ، ص ورواه مالك) .

٢٩٢٥ - عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُرْسِلَ إِلَيَّ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِعَطَاءٍ فَرَدَّهُ عُمَرُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لِمَ رَدَدْتَهُ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا أَنْ خَيْرًا لِأَحَدِنَا أَنْ لَا يَأْخُذَ مِنْ أَحَدِنَا شَيْئًا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّمَا ذَلِكَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ ، فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقُ يَرْزُقُكَهُ اللَّهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَمَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَا يَأْتِينِي مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ إِلَّا أَخَذْتُهُ . »

٢٩٢٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « دَخَلَ رَجُلَانِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَاهُ فِي شَيْءٍ فَدَعَا لَهُمَا دِينَارَيْنِ ، فَإِذَا هُمَا يُثْنِيَانِ خَيْرًا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ فُلَانًا وَفُلَانًا يُثْنِيَانِ عَلَيْكَ وَيَشْكُرَانِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ! أُعْطِيْتُهُمَا دِينَارَيْنِ ، وَلَكِنَّ فُلَانًا وَفُلَانًا أُعْطِيْتُهُمَا عَشْرَةَ دَنَانِيرَ فَمَا شَكَرَا وَمَا أَثْنِيَا » (ابن أبي عاصم ، ع والإسماعيلي في مُعْجَمِهِ ك ، ص) .

٢٩٢٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنِّي رَأَيْتُ فُلَانًا يَدْعُو وَيَذْكُرُ خَيْرًا ، وَيَذْكُرُ أَنَّكَ أُعْطِيْتَهُ دِينَارَيْنِ ، قَالَ : لَكِنَّ فُلَانًا أُعْطِيْتَهُ حَاجَةً مَا بَيْنَ عَشْرَةِ إِلَى الْمِائَةِ فَمَا أَثْنَى وَلَا قَالَ خَيْرًا ، وَإِنْ أَحَدُهُمْ لِيَخْرُجَ مِنْ عِنْدِي بِحَاجَتِهِ مُتَابِطَهَا وَمَا

هِيَ إِلَّا النَّارُ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِمَ تُعْطِيهِمْ ؟ قَالَ : يَا بُنَىَّ إِنْ أَنْ يَسْأَلُونِي ، وَيَأْتِيُ اللَّهُ لِي الْبُخْلَ ، وَفِي لَفْظٍ : وَيَأْتِيُ اللَّهُ لِي إِلَّا السَّخَاءَ » (ابن جرير في تهذيبه وصححه ، عب ، حب ، قط في الأفراد ، ص) .

٢٩٢٨ - عن أسلم قال : « كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ مَرَضِيًّا ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَلَى مَا يُجِبُّكَ أَهْلُ الشَّامِ ؟ ، قَالَ : أَغَارِيهِمْ وَأَوَاسِيهِمْ ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ عُمَرُ عَشْرَةَ آلافٍ ، قَالَ : خُذْ وَاسْتَعِنْ بِهَا فِي غَزْوِكَ ، قَالَ : إِنِّي عَنْهَا غَنِيٌّ ، قَالَ عُمَرُ : إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرَضَ عَلَيَّ مَالًا دُونَ الَّذِي عَرَضْتَ عَلَيْكَ ، فَقُلْتُ لَهُ مِثْلَ الَّذِي قُلْتُ لِي ، فَقَالَ لِي : إِذَا آتَاكَ اللَّهُ مَالًا لَمْ تَسْأَلْهُ أَوْ لَمْ تَشْرَهُ إِلَيْهِ نَفْسُكَ فَاقْبَلْهُ ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَأَفَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ » (ق ، كر) .

٢٩٢٩ - عن عبد الله بن زياد : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْطَى سَعِيدَ بْنَ عَامِرٍ أَلْفَ دِينَارٍ فَقَالَ : لَا حَاجَةَ لِي فِيهَا ، أَعْطِ مَنْ هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهَا مِنِّي ، فَقَالَ عُمَرُ : عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى أُحَدِّثَكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ إِنْ شِئْتَ فَاقْبَلْ وَإِنْ شِئْتَ فَدَعْ ، إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرَضَ عَلَيَّ شَيْئًا فَقُلْتُ مِثْلَ الَّذِي قُلْتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ أَعْطَى شَيْئًا عَلَيَّ غَيْرَ سُؤَالٍ وَلَا اسْتِشْرَافٍ نَفْسٍ ، فَإِنَّهُ رِزْقٌ مِنْ اللَّهِ فَلْيَقْبَلْهُ وَلَا يَرُدَّهُ ، فَقَالَ سَعِيدٌ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَقَبِلَهُ » (الشاشي كر) .

٢٩٣٠ - عن ابن السعدي قال : « اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَلَمَّا أَدَيْتَهَا إِلَيْهِ أَعْطَانِي عِمَالَتِي ، فَقُلْتُ : إِنَّمَا عَمِلْتُ وَأُجِرْتِي عَلَى اللَّهِ ، قَالَ : خُذْ مَا أَعْطَيْتُكَ فَإِنِّي عَمِلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي فَقُلْتُ مِثْلَ قَوْلِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِذَا أَعْطَيْتُكَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَنِي فَكُلْ وَتَصَدَّقْ » (ابن جرير) .

٢٩٣١ - عن ثور بن يزيد : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِذَا حَضَرَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَالْنَّفَقَةُ فِيهِ عَلَيْكَ وَعَلَى مَنْ تَعُولُ كَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى ، يَعْنِي الدَّرَاهِمَ بِسَبْعِمِائَةٍ » (سليم الرازي في عواليه) .

٢٩٣٢ - عن عبد الله بن عكيم قال : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

يَقُولُ إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ : أَلَا إِنَّ هَذَا شَهْرٌ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ وَلَمْ يَكْتُبْ قِيَامَهُ ، فَمَنْ قَامَ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْ نَوَافِلِ الْخَيْرِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَمَنْ لَا فَلْيَنْمِ عَلَى فِرَاشِهِ ، وَلْيَتَّقِ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُولَ : أَصُومُ إِنَّ صَامَ فُلَانٌ ، وَأَقُومُ إِنَّ قَامَ فُلَانٌ ، مَنْ صَامَ أَوْ قَامَ فَلْيَجْعَلْ ذَلِكَ لِلَّهِ تَعَالَى ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : أَلَا لَا يَتَقَدَّمُ الشَّهْرَ مِنْكُمْ أَحَدٌ ، أَلَا لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ ، فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَيْتُمُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ ، وَأَقِلُّوا اللَّغْوَ فِي مَسَاجِدِكُمْ ، وَلْيَعْلَمْ أَحَدُكُمْ أَنَّهُ فِي صَلَاةٍ مَا انْتَهَرَ الصَّلَاةَ ، أَلَا وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْا اللَّيْلَ يَغْسِقُ عَلَى الظَّرَابِ^(١) » (عب وابن أبي الدنيا في فضائل رمضان ، ق ، خط ، كر في أماليهما) .

٢٩٣٣ - عن عوف بن مالك قال : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : صِيَامُ يَوْمٍ مِنْ غَيْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَإِطْعَامُ مَسْكِينٍ كَصِيَامِ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ ، وَجَمَعَ بَيْنَ أَضْبَعِيهِ » (كر) .

٢٩٣٤ - عن أبي وائل قال : « أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الْأَهْلَةَ بَعْضُهَا أَكْبَرُ مِنْ بَعْضٍ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ نَهَارًا فَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى يَشْهَدَ رَجُلَانِ مُسْلِمَانِ أَنَّهُمَا أَهْلَاهُ بِالْأَمْسِ » (ش ، قط : وصححاه) .

٢٩٣٥ - عن إبراهيم قال : « بَلَغَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ قَوْمًا رَأَوْا الْهَيْلَالَ بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ فَأَفْطَرُوا ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ يَلُومُهُمْ فَقَالَ : إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ قَبْلَ زَوَالِ الشَّمْسِ لَتَمَامِ ثَلَاثِينَ فَأَفْطِرُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ فَلَا تُفْطِرُوا » (عب وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات ق) .

٢٩٣٦ - عن إبراهيم قال : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى عُتْبَةَ بْنِ فِرْقَدٍ : إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ فَأَفْطِرُوا ، فَإِنَّهُ مِنَ اللَّيْلَةِ الْمَاضِيَةِ ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ فَأَيْتُمُوا صَوْمَكُمْ فَإِنَّهُ لِلَّيْلَةِ الْمُقْبِلَةِ » (ش وأبو بكر الشافعي) .

٢٩٣٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الشُّهُورُ اثْنَا عَشَرَ ، الشَّهْرُ ثَلَاثُونَ وَشَهْرٌ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ » (ش) .

(١) الظَّرَاب ، ظرب : الجبل الصَّغِير .

٢٩٣٨ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَجَازَ شَهَادَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ فِي رُؤْيِيهِ الْهَلَالَ فِي فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى » (قط ، ق . وضعفاه) .

٢٩٣٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَاتَهُ شَيْءٌ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ قَضَاهُ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ - وَفِي لَفْظٍ - فِي شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ » (القطيعي في القطعيات طص : وهو ضعيف ، طس) .

٢٩٤٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَرَى بَأْسًا بِقَضَاءِ رَمَضَانَ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ » (ق : وهو ضعيف) .

٢٩٤١ - عن الأسود بن قيس عن أبيه : « أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ قَضَاءِ رَمَضَانَ ، فَأَمَرَهُ بِقَضَاءِ رَمَضَانَ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ » (مسدد) .

٢٩٤٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ مَرِضَ فِي رَمَضَانَ فَأَدْرَكَهُ رَمَضَانَ آخِرَ مَرِيضًا فَلَمْ يَصُمْ هَذَا الْآخِرَ ، لَمْ يَصُمْ الْأَوَّلَ ، وَيُطْعِمُ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ الْأَوَّلِ مَدًّا » (عب) .

٢٩٤٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا بَأْسَ بِقَضَاءِ رَمَضَانَ فِي الْعَشْرِ - وَفِي لَفْظٍ - فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ » (ق ومسدد) .

٢٩٤٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَقْضِيَ فِيهَا شَهْرَ رَمَضَانَ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ » (حق) .

٢٩٤٥ - عن أسلم : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَفْطَرَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي رَمَضَانَ فِي يَوْمٍ غَيْمٍ ، وَرَأَى أَنَّهُ قَدْ أَمْسَى وَعَابَتِ الشَّمْسُ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ : الْخَطْبُ يَسِيرٌ وَقَدْ اجْتَهَدْنَا » (مالك والشافعي ق) .

٢٩٤٦ - عن حنظلة قَالَ : « كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رَمَضَانَ فَأَفْطَرَ وَأَفْطَرَ النَّاسُ فَصَعِدَ الْمُؤَدَّنُ لِيُؤَدَّنَ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! هَذِهِ الشَّمْسُ لَمْ تَعْرُبْ ، فَقَالَ عُمَرُ : مَنْ كَانَ أَفْطَرَ فَلْيَصُمْ يَوْمًا مَكَانَهُ » (ق) .

٢٩٤٧ - عن زيد بن وهب قال : « بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ فِي رَمَضَانَ وَالسَّمَاءُ مُتَغَيِّمَةٌ ، رَأَيْنَا أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ غَابَتْ وَإِنَّا قَدْ أَمْسَيْنَا ، فَشَرِبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَشَرِبْنَا ، فَلَمْ نَلْبَثْ أَنْ ذَهَبَ السَّحَابُ وَبَدَتْ الشَّمْسُ فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَقُولُ لِبَعْضٍ : نَقْضِي يَوْمَنَا هَذَا ، فَقَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ مَا نَقْضِيهِ وَلَا تَجَانِفْنَا لِأَنَّهُمْ » (أبو عبيد في الغريب هق) .

٢٩٤٨ - عن سعيد بن المسيب قال : « خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : أَقْتُونِي فِي شَيْءٍ صَنَعْتُهُ الْيَوْمَ فَقَالُوا : مَا هُوَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : مَرَّتْ بِي جَارِيَةٌ لِي فَأَعْجَبْتَنِي فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا وَأَنَا صَائِمٌ ، فَعَظَمَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ وَعَلَيَّ سَاكِتٌ ، فَقَالَ : مَا تَقُولُ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ ؟ قَالَ : جِئْتُ حَلَالًا ، وَيَوْمَ مَكَانَ يَوْمٍ ، فَقَالَ : أَنْتَ خَيْرُهُمْ فَتَوَى » (ابن سعد) .

٢٩٤٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَانَ يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ وَلَكِنْ يَسْتَاكُ بِعُودٍ قَدْ رَوِيَ » (أبو عبيد) .

٢٩٥٠ - عن عامر بن ربيعة قال : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ » (ابن النجار) .

٢٩٥١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ وَأَنَّهُ لَيَنْفُضُ رَأْسَهُ يَتَطَايَرُ مِنْهُ الْمَاءُ مِنْ غُسْلِ جَنَابَتِهِ فِي رَمَضَانَ » (سمويه ص) .

٢٩٥٢ - عن زياد بن جرير قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرَ النَّاسِ صِيَامًا وَأَكْثَرَهُمْ سَوَاكًا » (ابن سعد) .

٢٩٥٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزَوَتَيْنِ فِي رَمَضَانَ : يَوْمَ بَدْرٍ ، وَيَوْمَ الْفَتْحِ فَأَفْطَرْنَا فِيهِمَا » (ابن سعد ، حم ، ت : وهو حسن) .

٢٩٥٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا صَامًا فِي رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ أَنْ يَقْضِيَهُ » (عب وابن شاهين في السنة وجعفر الفريابي في سننه) .

٢٩٥٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ كَانَ فِي سَفَرٍ فِي رَمَضَانَ فَاعْلَمْ أَنَّهُ دَاخِلُ الْمَدِينَةِ فِي أَوَّلِ يَوْمِهِ دَخَلَ وَهُوَ صَائِمٌ » (مالك) .

٢٩٥٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ سَافَرَ فِي آخِرِ رَمَضَانَ وَقَالَ : إِنَّ الشَّهْرَ قَدْ تَشَعَّشَعَ فَلَوْ صُومْنَا بَقِيَّتَهُ » (أبو عبيد في الغريب) .

٢٩٥٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَيْسَ الصَّيَّامُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَحْدَهُ وَلَكِنَّهُ مِنَ الْكُذِبِ وَالْبَاطِلِ وَاللَّغْوِ وَالْحَلْفِ » (ش) .

٢٩٥٨ - عن حميد بن عبد الرحمن بن عوفٍ : « أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَا يُصَلِّيَانِ الْمَغْرِبَ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَنْظُرَانِ إِلَى اللَّيْلِ الْأَسْوَدِ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَا ثُمَّ يُفْطِرَانِ بَعْدَ الصَّلَاةِ » (مالك عب ، ش ، ق) .

٢٩٥٩ - عن ابن المسيب عن أبيه قَالَ : « كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذْ جَاءَهُ رَاكِبٌ مِنَ الشَّامِ فَطَفِقَ عُمَرُ يَسْتَحْبِرُ عَنْ حَالِهِمْ فَقَالَ : هَلْ يُعَجَّلُ أَهْلُ الشَّامِ الْفِطْرَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : لَنْ يَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا فَعَلُوا ذَلِكَ وَلَمْ يَتَنظَرُوا أَنْتِظَارَ أَهْلِ الْعِرَاقِ » (عب ، ش ، ق ، وجعفر الفريابي في سننه والجوهري في أماليه) .

٢٩٦٠ - عن ابن المسيب قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أُمَّرَاءِ الْأَمْصَارِ أَنْ لَا تَكُونُوا مِنَ الْمُسْرِفِينَ بِفِطْرِكُمْ ، وَلَا الْمُتَنظِّرِينَ بِصَلَاتِكُمْ اسْتِيبَاكِ النُّجُومِ » (ش) .

٢٩٦١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَمَضْمَضْ فَاهُ فَلَا يَمْجُهُ وَلَكِنْ يَشْرَبُهُ فَإِنَّ خَيْرَهُ أَوْلُهُ » (ش) .

٢٩٦٢ - عن عطاءٍ : « أَنَّهُ ذَكَرَ لِعُمَرَ الْمَضْمَضَةَ لِلصَّائِمِ قَالَ : لَا يَمْجُهُ وَلَكِنْ يَشْرَبُهُ فَإِنَّ أَوْلَهُ خَيْرُهُ » (أبو عبيد) .

٢٩٦٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « هَشَشْتُ إِلَى الْمَرْأَةِ يَوْمًا فَجَبَلْتُهَا وَأَنَا صَائِمٌ ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ : صَنَعْتُ الْيَوْمَ أَمْرًا عَظِيمًا قَبَلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ ، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ لَوْ تَمَضَّمْتُ بِمَاءٍ وَأَنْتَ صَائِمٌ ؟ قُلْتُ : لَا بَأْسَ بِذَلِكَ ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَفِيمَ (١) ؟ (ش ، حم ، د ، ن ، والعدني والدارمي والشاشي
وابن حزيمة حب ، ك ، فر ، ض) .

٢٩٦٤ - عن سعيد بن المسيب عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَانَ
يُنْهَى الصَّائِمَ أَنْ يَقْبَلَ وَيَقُولُ : إِنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدِكُمْ مِنَ الْعِصْمَةِ مَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ »
(طس ، قط في الأفراد) .

٢٩٦٥ - عن سعيد بن المسيب : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَنْهَى عَنِ الْقُبْلَةِ
لِلصَّائِمِ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ ، فَقَالَ : وَمَنْ ذَا لَهُ مِنْ
الْحِفْظِ وَالْعِصْمَةِ مَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (عب ، ش) .

٢٩٦٦ - عن ابن عمر قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
فِي الْمَنَامِ فَرَأَيْتُهُ لَا يَنْظُرُ إِلَيَّ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنِي ؟ فَقَالَ : أَلَسْتَ الَّذِي
تُقْبَلُ وَأَنْتَ صَائِمٌ ، فَقُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَقْبَلُ بَعْدَهَا وَأَنَا صَائِمٌ » (ابن
راهويه ، ش والبخاري وابن أبي الدنيا في كتاب المنامات ، حل ، ق) .

٢٩٦٧ - عن يحيى بن سعيد : « أَنَّ عَائِشَةَ بِنْتَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ امْرَأَةَ
عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَتْ تُقْبَلُ رَأْسَ عُمَرَ وَهُوَ صَائِمٌ وَلَا يَنْهَاهَا » (مالك
وابن سعد ، ورواه ابن سعد أيضاً عن يحيى بن سعيد بن أبي بكر بن محمد بن
عمرو بن حزم عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر : أَنَّ عَائِشَةَ امْرَأَةَ عُمَرَ قَبَلَتْهُ وَهُوَ صَائِمٌ
وَلَمْ يَنْهَاهَا) .

٢٩٦٨ - عن عُمَرَ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ صِيَامِ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ : يَوْمِ
الْفِطْرِ ، وَيَوْمِ الْأَضْحَى ، أَمَا يَوْمُ الْفِطْرِ فَيَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صَوْمِكُمْ ، وَأَمَا يَوْمُ الْأَضْحَى
فَكُلُّوا مِنْ لَحْمِ نُسُكِكُمْ » (مالك ، عب والحميدي ، ش ، حم والعدني ،
خ ، م ، د ، ت ، ن ، هـ وابن أبي عاصم في الصوم وابن خزيمة وابن الجارود وأبو
عوانة والطحاوي ، ع ، حب ، ق) .

(١) وردت في رواية أبي داود - فَمَهُ - .

٢٩٦٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَتَى عَلِيَّ رَجُلٌ ، فَقَالُوا : مَا أَفْطَرَ مِنْذُ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ ، أَوْ مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ غَضَبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! صَوْمَ يَوْمَيْنِ وَإِفْطَارَ يَوْمٍ ؟ قَالَ : وَيُطَبِّقُ ذَلِكَ أَحَدٌ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : صَوْمُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ ؟ قَالَ : ذَلِكَ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَوْمُ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ ؟ قَالَ : ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ وَيَوْمٌ أَنْزَلَتْ عَلَيَّ النُّبُوءُ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ صَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَيَوْمِ عَاشُورَاءَ ؟ قَالَ : أَحَدُهُمَا يُكْفِرُ سَنَةً وَالْآخَرُ يُكْفِرُ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا » (ن ، ع وابن جرير : وصححه) .

٢٩٧٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مُنَادِيًّا فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنَّهَا أَيَّامٌ أَكَلَ وَشَرِبَ ، وَالْمُنَادِي يَوْمِيذِ بِلَالٍ » (طس ، حل) .

٢٩٧١ - عن الشعبي قَالَ : « كَانَ عُمَرُ وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَنْهَيَانِ عَن صَوْمِ يَوْمٍ يُشَكُّ فِيهِ مِنْ رَمَضَانَ » (ش ، ق) .

٢٩٧٢ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : « أَنَّهُ كَانَ يَسْرُدُ الصِّيَامَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِسِتِّينِ إِلَّا يَوْمَ الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ وَفِي السَّفَرِ » (ابن جرير وجعفر الفريابي في السنن ، ق) .

٢٩٧٣ - عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « أُرْسِلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدْعُونِي إِلَى السُّحُورِ وَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمَّاهُ الْغَدَاءَ الْمُبَارَكَ » (ش ، طس ، قط في الأفراد ، ص) .

٢٩٧٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا شَكَ الرَّجُلَانِ فِي الْفَجْرِ فَلْيَأْكُلَا حَتَّى يَسْتَيْقِنَا » (ش) .

٢٩٧٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَ عَلِيٌّ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ عِنْدَ الْبَيْتِ يَوْمًا ، فَلَمَّا فَصَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلًا مِنَ الطَّائِفِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ كَانَ عَلِيٌّ نَذَرَ أَنْ أَعْتَكِفَ عِنْدَ هَذَا الْبَيْتِ أَفَأَعْتَكِفُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ! أَعْتَكِفْ وَأَوْفِ بِنَذْرِكَ » (ابن أبي عاصم في الاعتكاف) .

٢٩٧٦ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَوْ أَدْرَكْتَنِي النَّدَاءُ وَأَنَا بَيْنَ رَجُلَيْهَا لَصُمْتُ » (ش) .

٢٩٧٧ - عَنْ زُرَّيْنِ حُبَيْشٍ : « أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فَقَالَ : كَانَ عُمَرُ وَحَدِيقَهُ وَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يَشْكُونَ أَنَّهَا لَيْلَةٌ سَبْعٌ وَعِشْرِينَ » (ش) .

٢٩٧٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ : « لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ : اطْلُبُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ وَتَرَاهَا ، فِي أَيِّ الْوَتْرِ تَرَوْنَهَا ؟ » (حم ، ش) .

٢٩٧٩ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ : التَّمَسُّوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ » (ابن أبي عاصم في الاعتكاف) .

٢٩٨٠ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ ، سَبْعًا فِي الْأُولَى ، وَخَمْسًا فِي الْآخِرَةِ » (ش) .

٢٩٨١ - عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : « حَدَّثْتُ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ : ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ^(١) و ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴾ ^(٢) » (ش) .

٢٩٨٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ : « أَنَّ النَّاسَ مُطْرُوا عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ عِيدٍ ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَى الْمُصَلَّى الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الْفِطْرَ وَالْأَضْحَى ، وَجَمَعَ النَّاسُ فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِهِمْ ، ثُمَّ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ؟ كَانَ يَخْرُجُ بِالنَّاسِ إِلَى الْمُصَلَّى يُصَلِّي بِهِمْ لِأَنَّهُ أَرْفَقَ بِهِمْ وَأَوْسَعَ عَلَيْهِمْ ، وَإِنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ لَا يَسْعُهُمْ ، فَإِذَا كَانَ هَذَا الْمَطَرُ فَالْمَسْجِدُ أَرْفَقَ بِهِمْ » (هق) .

٢٩٨٣ - عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ : « اجْتَمَعَ عِيدَانِ عَلَى عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخَّرَ الْخُرُوجَ حَتَّى تَعَالَى النَّهَارُ ، ثُمَّ خَرَجَ فَخَطَبَ فَأَطَالَ ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى

(١) سورة الأعلى، الآية: ١ .

(٢) سورة الغاشية، الآية: ١ .

رَكَعَتَيْنِ وَلَمْ يُصَلِّ لِلنَّاسِ الْجُمُعَةَ ، فَعَابَ ذَلِكَ عَلَيْهِ نَاسٌ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ : أَصَابَ السُّنَّةَ ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا اجْتَمَعَ عَلَى عَهْدِهِ عِيدَانِ صَنَعَ هَكَذَا » (مسدد والمروزي في العيدين : وضح) .

٢٩٨٤ - عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : « خَرَجَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ عِيدٍ فَسَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ : أَيُّ شَيْءٍ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْيَوْمِ ؟ فَقَالَ : بِ- « ق » ، وَاقْتَرَبَ » (ش) .

٢٩٨٥ - عن موسى بن طلحة والشعبي قال : « الْقَفِيزُ الْحِجَازِيُّ صَاعٌ عُمَرَ » (أبو عبيد) .

٢٩٨٦ - عن سعيد بن المسيب قال : « كَانَتْ الصَّدَقَةُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعَ تَمْرٍ أَوْ نِصْفَ صَاعِ حِنْطَةٍ عَنْ كُلِّ رَأْسٍ ، فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَلَّمَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فَقَالُوا : إِنَّا نَرَى أَنَّ نُودِيَ عَنْ أَرْقَانَا عَشْرَةَ عَشْرَةَ كُلِّ سَنَةٍ إِنْ رَأَيْتَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ مَا رَأَيْتُمْ ، وَأَنَا أَرَى أَنَّ أَرْزُقَهُمْ جَرِيبَيْنِ كُلِّ شَهْرٍ ، فَكَانَ الَّذِي يُعْطِيهِمْ عُمَرُ أَفْضَلَ مِنَ الَّذِي يَأْخُذُ مِنْهُمْ » (أبو عبيد) .

٢٩٨٧ - عن خرشة بن الحر قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَضْرِبُ أَكْفَ الرَّجَالِ فِي صَوْمِ رَجَبٍ حَتَّى يَضَعُوهَا فِي الطَّعَامِ ، فَيَقُولُ : رَجَبٌ وَمَا رَجَبٌ ؟ إِنَّمَا رَجَبٌ شَهْرٌ كَانَتْ تَعْظُمُهُ الْجَاهِلِيَّةُ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ تُرِكَ » (ش) ، (طس) .

٢٩٨٨ - عن عمر رضي الله عنه : « أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنْ غَدَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَصُمْ وَأْمُرْ أَهْلَكَ أَنْ يَصُومُوا » (مالك ، ابن جرير) .

٢٩٨٩ - عن كريب بن سعد قال : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَسْأَلُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عَنْ صِيَامِ رَمَضَانَ ، وَصِيَامِ يَوْمِ الزَّيْنَةِ - يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ » (ابن مردويه) .

٢٩٩٠ - عن سعيد بن المسيب : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

أَمْرُوا بِصَوْمِ عَاشُورَاءَ» (ابن جرير) .

٢٩٩١ - عن ابن الحوتكية قال : « أُتِيَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِطَعَامٍ فَدَعَا إِلَيْهِ رَجُلًا فَقَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، قَالَ : وَآيَ الصَّيَامِ تَصُومُ ، لَوْلَا كَرَاهِيَةٌ أَنْ أَزِيدَ أَوْ أَنْقِصَ لَحَدَّثْتُكُمْ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ جَاءَهُ الْأَعْرَابِيُّ بِالْأَرْزَبِ ، وَلَكِنْ أُرْسِلُوا إِلَى عَمَّارٍ ، فَلَمَّا جَاءَ عَمَّارٌ ، قَالَ : أَشْهَدْتَ أَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ جَاءَ الْأَعْرَابِيُّ ؟ قَالَ : نَعَمْ جَاءَ بِهَا الْأَعْرَابِيُّ وَقَدْ نَظَفَهَا وَصَنَعَهَا يُهْدِيهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كُلُوا ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي رَأَيْتَهَا تَدْمًا فَأَكَلَ الْقَوْمُ وَلَمْ يَأْكُلِ الْأَعْرَابِيُّ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : أَلَا تَأْكُلُ ؟ فَقَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، قَالَ : وَآيَ الصَّيَامِ تَصُومُ ؟ قَالَ : أَوَّلَ الشَّهْرِ وَآخِرَهُ ، قَالَ : إِنْ كُنْتَ صَائِمًا فَصُمْ اللَّيَالِي الْبَيْضَ : الثَّلَاثَ عَشْرَةَ ، وَالْأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَالْخَمْسَ عَشْرَةَ » (قط ، ط ، ش ، حم والحرث وابن جرير ، ع ، ك ، ق ، ش) .

٢٩٩٢ - عن موسى بن طلحة : « أَنَّهُ دُفِعَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يُغَدِّي النَّاسَ ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : هَلُمَّ ، قَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، قَالَ : فَأَيَّ شَهْرٍ تَصُومُ ؟ قَالَ : مِنْ كُلِّ شَهْرٍ أَوَّلَهُ وَأَوْسَطَهُ ، قَالَ عُمَرُ : ادْعُوا لِي عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي بَن كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَسَمَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَجَاءُوا فَقَالَ : هَلْ تَحْفَظُونَ يَوْمَ جَاءَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْأَرْزَبِ فِي وَادِي كَذَا أَوْ كَذَا ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ عُمَرُ : فَحَدِّثُوا الرَّجُلَ ، فَانْشَأُوا يُحَدِّثُونَ الرَّجُلَ ، فَقَالُوا : نَزَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِوَادِي كَذَا يَوْمَ كَذَا ، فَأَتَاهُ رَاعٍ بِالْأَرْزَبِ مَشْوِيَّةٍ هَدِيَّةً ، فَقَالَ الرَّاعِي : أَمَا أَنِّي رَأَيْتُ بِهَا دَمًا ، فَأَمَرَ الْقَوْمَ أَنْ يَأْكُلُوا وَلَمْ يَأْكُلْ ، فَقَالَ لِلرَّاعِي : اجْلِسْ فَكُلْ مَعَهُمْ ، فَقَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ : كَيْفَ صَوْمُكَ ؟ قَالَ : أَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، قَالَ : وَآيَ ثَلَاثِ تَصُومُ ؟ قَالَ : مِنْ أَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ كَمَا يَكُونُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : صُمْ الثَّلَاثَ الْبَيْضَ » (طس ، وفيه سهل بن عمار النيسابوري ضعيف) .

٢٩٩٣ - عن ابن الحوتكية عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ أَعْرَابِيًّا

جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَرْبَ يَهْدِيهَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا هَذِهِ ؟ قَالَ : هَدِيَّةٌ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَأْكُلُ الْهَدِيَّةَ حَتَّى يَأْمُرَ صَاحِبَهَا فَيَأْكُلَ مِنْهَا مِنْ أَجْلِ الشَّاةِ الْمَسْمُومَةِ الَّتِي أُهْدِيَتْ إِلَيْهِ بِخَيْرٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : كُلْ مِنْهَا ، قَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، قَالَ : صَوْمٌ مَازَا ، قَالَ : ثَلَاثًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، قَالَ : أَحْسَنْتَ فَاجْعَلْهَا الْبَيْضَ الْغَرَّ الزُّهْرَ ، ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ » (ابن أبي الدنيا وابن جرير وصححه ، هب) .

٢٩٩٤ - عن ابن الحونكيّة قَالَ : « قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقَاحَةِ فَقَالُوا : نَحْنُ كُنَّا إِذْ أُهْدِيَ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ أَرْبَابًا وَهُوَ مُعَلَّقٌ ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : هَذِهِ هَدِيَّةٌ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَأْكُلُ هَدِيَّةً حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهَا صَاحِبَهَا ، لِلشَّاةِ الْمَسْمُومَةِ الَّتِي أُهْدِيَتْ لَهُ بِخَيْرٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : كُلْ مِنْهَا ، فَقَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، قَالَ : وَكَمْ تَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ ؟ قَالَ : ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، قَالَ : أَحْسَنْتَ اجْعَلْهُنَّ الْغَرَّ الْبَيْضَ : ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ ، فَاهْوَى النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْأَرْبَبِ لِيَأْخُذَ مِنْهَا ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَمَا إِنِّي رَأَيْتُهَا تَدْمًا ، فَاْمَسَكَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ » (ابن جرير : وصححه) .

٢٩٩٥ - عن ابن الحونكيّة قَالَ : « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : اذْنُ فَكُلْ ، فَقَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَيُّ صَوْمٍ ؟ قَالَ : ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ ، قَالَ عُمَرُ : أَمَا إِنِّي لَوْ أَشَاءُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَكِنْ اذْعُوا لِي أُبَيًّا فَذَعُوهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَمَا تَحْفَظُ حَدِيثَ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي جَاءَ بِالْأَرْبَبِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : أَمَا تَحْفَظُ أَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : بَلَى ، وَلَكِنْ هَاتِهِ أَنْتَ ، قَالَ : أَتَاهُ بِأَرْبَبٍ مَشْوِيَةٍ مَعَهَا خُبْزٌ ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ : إِنِّي أَصَبْتُ هَذِهِ وَبِهَا شَيْءٌ مِنْ دَمٍ ، قَالَ : كُلْ لَا عَلَيْكَ وَأَبِي هُوَ أَنْ يَأْكُلَ » (ابن جرير) .

٢٩٩٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ لَا يُرِيدُ غَيْرَهُ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » (. . .) .

٢٩٩٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « يُغْفَرُ لِلْحَاجِّ وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ بِقِيَّةٍ

ذِي الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمِ وَصَفَرَ وَعَشْرًا مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ « (ش ومسدد) .

٢٩٩٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : « أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ قَضَى نُسْكُهُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَحَجَجْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ لَهُ : اجْتَنِبْتَ مَا نَهَيْتَ عَنْهُ ؟ فَقَالَ : مَا أَلَوْتُ^(١) ، فَقَالَ عُمَرُ : اسْتَقْبِلْ عَمَلَكَ « (هب) .

٢٩٩٩ - عن يونس بن ماهك : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ فَرَأَى رَكْبًا فَقَالَ : مِنَ الرُّكْبِ ؟ قَالُوا : حُجَّاجٌ ، قَالَ : وَمَا أَنْهَضَكُمْ غَيْرُهُ ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : لَوْ يَعْلَمُ الرُّكْبُ بِمَنْ أَنَاخُوا لَقَرَّتْ أَعْيُنُهُمْ بِالْفَضْلِ بَعْدَ الْمَغْفِرَةِ ، وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ ، مَا رَفَعَتْ نَاقَةَ خَفْهَا وَلَا وَضَعَتْهُ إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ لَهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ وَكَتَبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةً « (عب) .

٣٠٠٠ - عن مجاهد قال : « بَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَالِسٌ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ إِذْ قَدِمَ رَكْبٌ فَأَنَاخُوا وَطَافُوا وَسَعَوْا فَقَالَ لَهُمْ عُمَرُ : مَنْ أَنْتُمْ ؟ قَالُوا : مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ ، قَالَ : فَمَا أَقْدَمَكُمْ ؟ قَالُوا : حُجَّاجٌ ، قَالَ : أَمَا قَدِمْتُمْ فِي تِجَارَةٍ وَلَا مِيرَاثٍ وَلَا طَلَبِ دَيْنٍ ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : فَاتَّبِعُوا الْعَمَلَ « (عب ، ش) .

٣٠٠١ - عن عمر رضي الله عنه قال : « إِذَا وَضَعْتُمُ السُّرُوحَ فَشَدُّوا الرَّحَالَ إِلَى الْحِجِّ وَالْعُمْرَةِ ، فَإِنَّهُ أَحَدُ الْجِهَادَيْنِ « (عب) .

٣٠٠٢ - عن أيوب قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا أَمَعَرَ حَاجٌ قَطُّ يَقُولُ : مَا افْتَقَرَ « (عب) .

٣٠٠٣ - عن عمر رضي الله عنه : « أَنَّهُ حَضَرَ جَنَازَةَ رَجُلٍ تُوِّفِيَ بِمِنَى آخِرَ أَيَّامِ الشَّرِيقِ ، وَقَالَ : مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُدْفَنَ رَجُلًا لَمْ يُذْنِبْ مُنْذُ غُفِرَ لَهُ « (عب) .

٣٠٠٤ - عن عمر رضي الله عنه قال : « تَلَقُّوا الْحُجَّاجَ وَالْعُمَّارَ وَالْغَزَاةَ فَلْيَدْعُوا لَكُمْ قَبْلَ أَنْ يَتَدَنُّسُوا « (ش) .

٣٠٠٥ - عن أبي سعيد قال : « خَطَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسَ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ

(١) أَلَوْتُ : اسْتَطَعْتُ .

رَخَّصَ لِنَبِيِّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَضَى لِسَبِيلِهِ . وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ
كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ ، وَحَصَّنُوا فُرُوجَ هَذِهِ النِّسَاءِ » (حم ومسدد وابن أبي داود في
المصاحف والطحاوي) .

٣٠٠٦- عن عبد الله بن أبي الهذيل : « أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : لَا
تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ » (ابن سعد) .

٣٠٠٧- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : الْحَاجُّ
وَالْغَازِي وَالْمُعْتَمِرُ وَفَدَى اللَّهُ سَأَلُوا اللَّهَ فَأَعْطَاهُمْ ، وَدَعَاهُمْ فَأَجَابُوهُ » (هب) .

٣٠٠٨- عن عمر رضي الله عنه قال : « كَلَّفُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ
وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ » (عب) .

٣٠٠٩- عن إبراهيم بن سعد عن أبيه : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَوْمًا وَهُوَ
بِطَرِيقِ مَكَّةَ وَهُوَ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ يُشَعِّثُونَ وَيُغَبِّرُونَ وَيَتَفَلُّونَ وَيَضْجُونَ ، لَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ
شَيْئًا مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا مَا نَعْلَمُ سَفَرًا خَيْرًا مِنْ هَذَا - يَعْنِي الْحَجَّ - » (ابن سعد في
نسخته) .

٣٠١٠- عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « مَنْ أَطَاقَ الْحَجَّ وَلَمْ يَحُجَّ
فَأَقْسِمُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ مَاتَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا » (حل) .

٣٠١١- عن عمر رضي الله عنه قال : « هَمَمْتُ أَنْ أُبْعَثَ رِجَالًا إِلَى الْأَمْصَارِ فَلَا
يَدْعُونَ رِجُلًا ذَا مَيْسِرَةٍ لَمْ يَحُجَّ إِلَّا ضَرَبُوا عَلَيْهِ الْجِزْيَةَ ، مَا هُمْ بِمُسْلِمِينَ » (ص
ورسته في الإيمان وأبو العباس الأصم في حديثه وابن شالين في السنة) .

٣٠١٢- عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري قال : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ
يَقُولُ : لِيَمْتُتَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ، رَجُلٌ مَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ وَجَدَ لِدَيْكَ سَعَةً
وَخَلَيْتَ سَبِيلَهُ ، فَحِجَّةٌ أَحْبَبْتُهَا وَأَنَا صَرُورَةٌ^(١) أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ سِتِّ عَزَوَاتٍ أَوْ سَبْعِ
(ص ورسته وابن شاهين ق) .

(١) الصرورة: الذي لم يحج.

٣٠١٣- عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ مَاتَ وَهُوَ مُوسِرٌ وَلَمْ يَحُجَّ فَلَيْمَتْ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا وَإِنْ شَاءَ نَصْرَانِيًّا » (ص ، ش) .

٣٠١٤- عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَوْ تَرَكَ النَّاسُ الْحَجَّ عَامًا وَاحِدًا لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيْهِ كَمَا نَقَاتِلُهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ » (ص ورسته في الإيمان واللالكائي في السنّة وأبو العباس الأصمّ في حديثه) .

٣٠١٥- عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « حُجُّوا هَذِهِ الدَّرِيَّةَ ، وَلَا تَأْكُلُوا أَرْزَاقَهَا وَتَدَعُوا أَرْبَاقَهَا فِي أَعْنَاقِهَا » (أبو عبيد في الغريب ش وابن سعد ومسدد) .

٣٠١٦- عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ : « مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ، قَالَ : الرَّأْدُ وَالرَّاحِلَةُ » (ش وابن جرير) .

٣٠١٧- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « يَا أَهْلَ مَكَّةَ ! مَا شَأْنُ النَّاسِ يَأْتُونَ شُعْنًا وَأَنْتُمْ مُدْهِنُونَ ، أَهْلُوا إِذَا رَأَيْتُمْ الْهَلَالَ » (عن مالك) .

٣٠١٨- عَنْ نَافِعٍ قَالَ : « كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا دَخَلَ الْحَرَمَ أَمْسَكَ عَنِ الْإِهْلَالِ ، حَتَّى سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَإِذَا فَرَّغَ مِنَ السَّعْيِ بَيْنَهُمَا أَهَلَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ رَاحَ إِلَى مَنَى ، فَإِذَا غَدَا إِلَى عَرَفَةَ أَمْسَكَ عَنِ الْإِهْلَالِ ، وَكَانَ التَّكْبِيرُ وَالْحَمْدُ وَالرَّغْبَةُ وَالْمَسْأَلَةُ ، وَيَقُولُ : إِنِّي رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَعَلَّ ذَلِكَ » (ابن جرير) .

٣٠١٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَبَّى حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ » (ابن جرير) .

٣٠٢٠- عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُلَبِّي عَشِيَّةَ عَرَفَةَ » (ابن جرير) .

٣٠٢١- عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ : « حَجَجْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَانَ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، يَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ عِنْدَ أَوَّلِ حَصَاةٍ » (ابن جرير) .

٣٠٢٢ - عن طارق بن شهاب قال : « شهدت عمر رضي الله عنه أفاض من عرفات فلبى حتى رمى الجمرة » (ابن جرير) .

٣٠٢٣ - عن محمد بن إسحاق قال : « سأل أبي عكرمة وأنا أسمع عن الإهلال متى ينقطع ؟ فقال : أهل رسول الله ﷺ حتى رمى الجمرة ، وأبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ، قال محمد بن إسحاق : وحدثني حكيم بن حميد بن عثمان بن العاصي قال : سمعت رجلاً يحدث ابن عباس عن عبد الله بن عمر أن أباه كان إذا عدا من منى ترك الإهلال وقال : سبحان الله العظيم ، لقد شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه عشية عرفة وهو على جفنة قد سكب له غسل وهو يغتسل فلم يزل يلبي حتى فرغ من غسله » (ابن جرير) .

٣٠٢٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : « لما فُتح هذان المصران أتوا عمر رضي الله عنه فقالوا : يا أمير المؤمنين إن رسول الله ﷺ حد لأهل نجد قرناً ، وهو جور عن طريقنا ، وإننا إن أردنا قرناً شق علينا ، قال : فانظروا حدوها من طريقكم فحد لهم ذات عرق » (ش ، خ ، ق) .

٣٠٢٥ - عن الأسود بن يزيد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه خطب الناس فقال : « من أراد منكم الحج ، فلا يحرمن إلا من ميقات ، والمواقيت التي وقَّتها لكم رسول الله ﷺ لأهل المدينة ومن مر بها من غير أهلها ذو الحليفة ، ولأهل الشام ، ومن مر بها من غير أهلها الجحفة ، ولأهل نجد ومن مر بها من غير أهلها قرن ، ولأهل اليمن يلملم ، ولأهل العراق وسائر الناس ذات عرق » (ابن الضياء) .

٣٠٢٦ - عن عمر رضي الله عنه في قوله تعالى : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ ﴾ (١) ، قال : سؤال ، ودو القعدة ، ودو الحجة » (ص وابن المنذر) .

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٧.

٣٠٢٧ - عن الحسن : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ أَحْرَمَ مِنَ الْبَصْرَةِ ، فَكَرِهَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ » (هق) .

٣٠٢٨ - عن عبد الرحمن بن الأسود : « أَنَّ أَبَاهُ وَافَى إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ فَقَالَ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تُهَلَّ مَعَهُ ؟ سَمِعْتُ عُمَرَ يَهْلُ مِنْ مَكَانِكَ هَذَا فَأَهْلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ » (هق) .

٣٠٢٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَهْلُ بِالْمُرْدَلِفَةِ ، قُلْتُ لَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِيمَ الْإِهْلَالُ ؟ قَالَ : وَهَلْ قَضَيْنَا نُسْكَاً » (لق) .

٣٠٣٠ - عن الضبي بن معبد : « أَنَّهُ أَهَلَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعاً ، فَرَأَهُ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ وَسَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ فَقَالَ : لَهُوَ أَضَلُّ مِنْ جَمَلِهِ ، فَانْطَلَقَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِهِمَا فَقَالَ : هُدَيْتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ » (ط والحميدي ش ، حم وابن منيع والعدني د ، ن ، هـ ، ع وابن خزيمة والطحاوي حب ، قط في الأفراد وقال هو صحيح ق ، ص) .

٣٠٣١ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال : « قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ : بِمَا أَهَلَّتْ ؟ قُلْتُ : بِإِهْلَالِ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : هَلْ سَقَتْ مِنْ هَدْيٍ ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : طُفَّ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ حُلَّ ، فَطُفَّتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَمَسَّطَنِي وَغَسَلَتْ رَأْسِي ، فَكُنْتُ أَفْتِي النَّاسَ بِذَلِكَ فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ وَإِمَارَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَإِنِّي لَقَائِمٌ بِالْمُوسِمِ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأَنِ النَّسْكِ ؟ فَقُلْتُ : أَيُّهَا النَّاسُ ! مَنْ كُنَّا أَفْتِينَاهُ فُتِيَا ، فَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ فِيهِ فَاتَّمُوا ، فَلَمَّا قَدِمَ قُلْتُ : مَا هَذَا الَّذِي قَدْ أَحْدَثْتَ فِي شَأَنِ النَّسْكِ ؟ قَالَ : إِنْ نَأْخُذُ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : ﴿ وَاتَّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ (١) ، وَإِنْ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢

تَأْخُذُ بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحَرَ الْهَدْيِ » (ط ، حم ، خ ، م ، ن ، ق) .

٣٠٣٢ - عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَا أَنْهَأَكُمُ عَنِ الْمُتَمَّةِ ، وَإِنَّهَا لَفِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَقَدْ فَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي فِي الْحَجِّ - » (ن) .

٣٠٣٣ - عن سعيد بن المسيَّب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَهَى عَنِ الْمُتَمَّةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَقَالَ : فَعَلْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَنْهَى عَنْهَا ، وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي مِنْ أَفْقٍ مِنَ الْأَفَاقِ شَعْنًا نَصَبًا مُعْتَمِرًا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ، وَإِنَّمَا شَعْنُهُ وَنَصَبُهُ وَتَلْبِيَّتُهُ فِي عُمَرَتِهِ ، ثُمَّ يَقْدِمُ فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَيَحِلُّ وَيَلْبَسُ وَيَتَطَيَّبُ وَيَقْعُ عَلَى أَهْلِهِ إِنْ كَانُوا مَعَهُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهَلَ بِالْحَجِّ ، وَخَرَجَ إِلَى مَنَى يُلَبِّي بِحِجَّةٍ لَا شَعْتَ فِيهَا وَلَا نَصَبَ وَلَا تَلْبِيَّةَ إِلَّا يَوْمًا ، وَالْحَجُّ أَفْضَلُ مِنَ الْعُمْرَةِ لَوْ خَلَيْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ هَذَا لَعَانَقَوْهُمْ تَحْتَ الْأَرَاكِ ، مِنْ أَنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيْسَ لَهُمْ ضَرَعٌ وَلَا زَرْعٌ ، وَإِنَّمَا رَبِيعُهُمْ فِيمَنْ يَطْرَأُ عَلَيْهِمْ » (حل ، حم ، خ ، م ، ن ، ق) .

٣٠٣٤ - عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَانَ يُفْتِي بِالْمُتَمَّةِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : رُوَيْدَكَ نُقِضَتْ فُتْيَاكَ ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي النُّسُكِ بَعْدَكَ حَتَّى لَقِيْتَهُ بَعْدُ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ وَأَصْحَابُهُ ، وَلَكِنِّي كَرِهْتُ أَنْ يَطْلُؤُوا بِهِنَّ مُعْرِسِينَ تَحْتَ الْأَرَاكِ ، ثُمَّ يَرُوحُونَ بِالْحَجِّ تَقَطُّرُ رُؤُوسَهُمْ » (حم ، م ، ن ، هـ ، وأبو عوانة ق) .

٣٠٣٥ - عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا اعْتَمَرَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ثُمَّ أَقَامَ فَهُوَ مُتَمِّعٌ ، فَإِنْ رَجَعَ فَلَيْسَ بِمُتَمِّعٍ » (ش) .

٣٠٣٦ - عن عبيد بن عمير قَالَ : « قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنْهَيْتَ عَنِ الْمُتَمَّةِ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنِّي أُرِدْتُ كَثْرَةَ زِيَارَةِ الْبَيْتِ ، فَقَالَ عَلِيُّ : مَنْ أَفْرَدَ الْحَجَّ فَحَسَنٌ ، وَمَنْ تَمَتَّعَ فَقَدْ أَخَذَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ » (هـ) .

٣٠٣٧ - عن إبراهيم قال : « إِنَّمَا نَهَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمُنْعَةِ وَلَمْ يَنْهَ عَنِ الْقِرَانِ » (ابن خسرو) .

٣٠٣٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَوْ اعْتَمَرْتُ ثُمَّ حَجَجْتُ لَتَمَتَّعْتُ » (مسدد) .

٣٠٣٩ - عن ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « طُفْتُ مَعَ عُمَرَ بِالْبَيْتِ فَلَمَّا أَتَمَمْنَا دَخَلْنَا فِي الثَّانِي ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّا قَدْ أَوْهَمْنَا ، قَالَ : إِنِّي لَمْ أَوْهَمْ وَلَكِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرُنُ ، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَنَ » (الشاشي ق ، ص) .

٣٠٤٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ قَدِمَ مِنْكُمْ حَاجًّا ، فَلْيَبْدَأْ بِالْبَيْتِ ، فَلْيُطْفِ بِه سَبْعًا ، ثُمَّ لِيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ، ثُمَّ لِيَأْتِ الصَّفَا فَلْيَقُمْ عَلَيْهَا مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ثُمَّ لِيَكْبِرْ سَبْعًا بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ حَمْدُ اللَّهِ وَثَنَاءٌ عَلَيْهِ وَالصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَيَسْأَلُهُ لِنَفْسِهِ وَعَلَى الْمَرْوَةِ مِثْلُ ذَلِكَ » (ص ، ش ، ق) .

٣٠٤١ - عن حبيب بن صهبان قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهُوَ يَقُولُ بَيْنَ الْبَابِ وَالرُّكْنِ ، أَوْ بَيْنَ الْمَقَامِ وَالْبَابِ : رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » (مسدد) .

٣٠٤٢ - عن حبيب بن صهبان قال : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ حَوْلَ الْبَيْتِ : رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ، وَلَيْسَ لَهُ هِجْرِي ^(١) إِلَّا ذَلِكَ » (عب ، حم في الزُّهْدِ ، ومسدد وأبو عبيد في الغريب والمحاملي هق) .

٣٠٤٣ - عن ابن أبي نجیح قال : « كَانَ أَكْثَرَ كَلَامِ عُمَرَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الطَّوَافِ : رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » (الأزرقي) .

٣٠٤٤ - عن أبي سعيد البصري قال : « رَمَقْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) الهجير: الدأب والعادة.

وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهُوَ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ
وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ
النَّارِ « (الجندي) .

٣٠٤٥ - عن عابس بن ربيعة قَالَ : « رَأَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى الْحَجَرَ
فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهِ ! إِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ ، ثُمَّ دَنَا فَقَبَّلَ » (ش ، حم والعدني خ ،
م ، د ، ت ، ن وأبو عوانة حب ق) .

٣٠٤٦ - عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَبَلَ الْحَجَرَ وَسَجَدَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْعَلُهُ » (ط
والدارمي ع وابن خزيمة وابن السكن في صحاحه ك ، ق ، ص) .

٣٠٤٧ - عن سويد بن غفلة قَالَ : « رَأَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبَلَ الْحَجَرَ
وَالْتَزَمَهُ ، وَقَالَ : إِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، وَلَكِنْ رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ بِكَ
حَفِيًّا » (طب ، عب ، ن ، حم ، ع ، حل ، ق والعدني م ، ن وأبو عوانة) .

٣٠٤٨ - عن عبد الله بن سرجس قَالَ : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَبَلَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ وَقَالَ : إِنِّي لِأَقْبَلُكَ وَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، وَأَنَّ اللَّهَ
رَبِّي ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ » (ط ، ش ، عب ، حم ،
والحميدي والعدني م ، ن ، هـ وأبو عوانة) .

٣٠٤٩ - عن يعلى بن أمية قَالَ : « طُفْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ ،
وَكُنْتُ مِمَّا يَلِي الْبَيْتَ ، فَلَمَّا بَلَغْنَا الرُّكْنَ الْغَرْبِيَّ الَّذِي يَلِي الْأَسْوَدَ جَرَرْتُ يَدَهُ لِيَسْتَلِمَ
فَقَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ فَقُلْتُ : أَلَا تَسْتَلِمُ ؟ قَالَ : أَلَمْ تَطْفُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قُلْتُ :
بَلَى ، قَالَ : أَفَرَأَيْتَهُ يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الْغَرْبِيِّينِ ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : أَوْلَيْسَ لَكَ فِيهِ أُسْوَةٌ ؟
قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : فَابْعِدْ عَنْكَ » (ش ، حم والعدني والأزدي ع ، طس ، ص) .

٣٠٥٠ - عن أسلم : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلرُّكْنِ : أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُ

أَنَّكَ حَجْرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ « (سمويه وأبو عوانة) .

٣٠٥١- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ الْحَجَرِ وَسَجَدَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ عَادَ وَقَبْلَهُ وَسَجَدَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ » (ع) .

٣٠٥٢- عن ابن عباس : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكَبَّ عَلَيَّ الرُّكْنَ فَقَالَ : إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجْرٌ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ وَلَا قَبْلَتِكَ ، وَلَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ » (حم) .

٣٠٥٣- عن طاوس قال : « كَانَ عُمَرُ يُقْبَلُ الْحَجَرَ ، ثُمَّ يَسْجُدُ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَيَقُولُ : لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُكَ مَا قَبَلْتُكَ » (ابن راهويه) .

٣٠٥٤- عن عكرمة قال : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا بَلَغَ مَوْضِعَ الرُّكْنِ قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ حَجْرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، وَأَنَّ رَبِّي اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُكَ وَيُقْبَلُكَ مَا قَبَلْتُكَ وَلَا مَسَحْتُكَ » (الأزرقي) .

٣٠٥٥- عن سعيد بن المسيب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا كَبَّرَ لِاسْتِئْذَانِ الْحَجَرِ : بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا هَدَانَا ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَفَرْتُ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى وَمَا يُدْعَى مِنْ دُونِ اللَّهِ ، إِنَّ وَلِيَّيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ » (الأزرقي) وروى (ش) بعضه .

٣٠٥٦- عن عمر رضي الله عنه قال : « قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا عُمَرُ ! إِنَّكَ رَجُلٌ قَوِيٌّ ، لَا تُؤْذِي الضُّعْفَاءَ إِذَا أُرِدْتَ اسْتِئْذَانَ الْحَجَرِ ، فَإِنَّ خَلَا لَكَ فَاسْتَلِمَهُ وَإِلَّا فَاسْتَقْبَلَهُ وَكَبَّرْ » (حم والعدني ق والدليمي) .

٣٠٥٧- عن أبي سعيد الخدري قال : « حَجَجْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَلَمَّا دَخَلَ الطَّوَافَ اسْتَقْبَلَ الْحَجَرَ فَقَالَ : إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجْرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا

تَفْعُ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ ، ثُمَّ قَبَّلَهُ ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّهُ يَضُرُّ وَيَنْفَعُ ، قَالَ : بِمَ ؟ قَالَ : بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، قَالَ : وَأَيْنَ ذَلِكَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ؟ قَالَ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ (١) إِلَى قَوْلِهِ : بَلَى ، خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِهِ ، فَقَرَّرَهُمْ بِأَنَّهُ الرَّبُّ وَأَنَّهُمْ الْعَبِيدُ ، وَأَخَذَ عُهُودَهُمْ وَمَوَائِقَهُمْ وَكَتَبَ ذَلِكَ فِي رَقٍّ ، وَكَانَ لِهَذَا الْحَجَرِ عَيْنَانِ وَلِسَانَانِ ، فَقَالَ : افْتَحْ فَاكَ ، فَفَتَحَ فَاهُ ، فَالْقَمَمَةُ ذَلِكَ الرَّقُّ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ لِمَنْ وَافَاكَ بِالْمُؤَافَاةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَإِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَلَهُ لِسَانٌ ذَلِقٌ يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ بِالتَّوْحِيدِ فَهُوَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَضُرُّ وَيَنْفَعُ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَعِيشَ فِي قَوْمٍ لَسْتُ فِيهِمْ يَا أَبَا الْحَسَنِ « (الهندي في فضائل مكة ، أبو الحسن القطان في الطولات ك ولم يصححه عب وضعفه) .

٣٠٥٨ - عن طاؤس : « أَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبَلَ الْحَجَرَ ثَلَاثًا وَسَجَدَ عَلَيْهِ لِكُلِّ قُبْلَةٍ ، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ » (ش وابن راهويه) .

٣٠٥٩ - عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمَحَجِّنٍ ، وَعَبَدُ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ أَخَذُ بِغِرْزِهِ أَي رِكَابِهِ وَهُوَ يَقُولُ :

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ خَلُّوا فُكُلُ الْخَيْرِ مَعَ رَسُولِهِ
نَحْنُ ضَرَبْنَاكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ ضَرَبْنَا يُزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ
وَيَذْهَلُ الْخَلِيلُ عَنْ خَلِيلِهِ يَا رَبِّ إِنِّي مُؤْمِنٌ بِقَبِيلِهِ

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَوْ هَهُنَا يَا ابْنَ رَوَاحَةَ أَيْضًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : خَلِّ عَنْهُ يَا عُمَرُ أَوْ مَا تَعْلَمَنْ أَوْ لَا تَسْمَعْ مَا قَالَ ، فَمَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هِيَهُ يَا ابْنَ رَوَاحَةَ ، قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، نَصَرَ عَبْدَهُ ، وَأَعَزَّ جُنْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ « (كر) .

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٧٢ .

٣٠٦٠ - عن ابن عباسٍ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طَافَ فَأَرَادَ أَنْ لَا يَرْمِلَ وَقَالَ : « إِنَّمَا رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَغِيظَ الْمُشْرِكِينَ ، ثُمَّ قَالَ : أَمْرٌ فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ ، فَرَمَلَ » (ط) .

٣٠٦١ - عن أسلم قال : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : فِيهِمُ الرَّمْلَانُ الْآنَ وَالْكَشْفُ عَنِ الْمَنَاكِبِ وَقَدْ أَطَأَ^(١) اللَّهُ الْإِسْلَامَ وَنَفَى الْكُفْرَ وَأَهْلَهُ ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا نَدْعُ شَيْئًا كُنَّا تَفَعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ » (حم ، د ، هـ ، ع والطحاوي ك ، هق ، ص) ، ورواه ابن خزيمة من طريق ابن عمر .

٣٠٦٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا لَنَا وَلِلرَّمْلِ ، إِنَّمَا كُنَّا رَأَيْنَا بِهِ الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : شَيْءٌ صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَتْرُكَهُ ، ثُمَّ رَمَلَ » (خ ، ق) .

٣٠٦٣ - عن عبد الرَّحْمَنِ بن عبد القاري : « أَنَّهُ طَافَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ بِالْكَعْبَةِ ، فَلَمَّا قَضَى عُمَرُ طَوَافَهُ نَظَرَ فَلَمْ يَرَ الشَّمْسَ ، فَرَكِبَ حَتَّى أَتَاهُ بِبَيْتِ طُوًى ، فَسَبَّحَ رَكَعَتَيْنِ » (مالك ش والحارث ق) .

٣٠٦٤ - عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال : « كَانَ عُمَرُ إِذَا مَرَّ بِالْوَادِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَعَى فِيهِ حَتَّى يُجَاوِزَهُ وَيَقُولُ : رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ » (ش) .

٣٠٦٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الْحَجُّ الْأَكْبَرُ يَوْمَ عَرَفَةَ » (ابن سعد ش وابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ) .

٣٠٦٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بِعَرَفَةَ فَنَهَاهُمْ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ » (مسدد وابن جرير) .

٣٠٦٧ - عن عباد العصري قال : « وَقَفَ عَلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) أَطَأَ: بَتَّ.

يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَنَحْنُ بِعَرَافَاتٍ فَقَالَ : لِمَنْ هَذِهِ الْأَخْيَبَةُ ؟ قَالُوا : لِعَبْدِ الْقَيْسِ ، فَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ لَا يَصُومُهُ أَحَدٌ » (ابن سعد وابن جرير) .

٣٠٦٨ - عن عكرمة قَالَ : « كَانَ عُمَرُ وَاقِفًا بِعَرَافَاتٍ ، وَعَنْ يَمِينِهِ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَنِ ، فَاتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ ، ثُمَّ نَاولَهُ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَنِ ، فَقَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ : أَقَسَمْتُ عَلَيْكَ لِمَا شَرِبْتَ وَسَقَيْتَ أَصْحَابَكَ » (ابن جرير) .

٣٠٦٩ - عن نُهَيْكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَفَاضَ مِنْ عَرَافَاتٍ وَهُوَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ فَلَمْ يَزَلْ عَلَى سَيْرٍ وَاحِدٍ حَتَّى أَتَى مِنِّي » (ابن سعد) .

٣٠٧٠ - عن علقمة والأَسْوَدِ : « أَنَّهُمَا أَفَاضَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ عَرَافَاتٍ إِلَى جَمْعٍ فَسَمِعَاهُ يَقُولُ : أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ ، فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ فِي عَدُوِّ الْإِبْلِ » (ابن خسر) .

٣٠٧١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ ، وَكَانَتْ تَلْبِيئُهُ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ ، وَهُوَ عَلَى بَعِيرٍ يَعْتِقُ ، وَالْإِبِلُ تَعْتِقُ مَا تُدْرِكُهُ » (مسدد) .

٣٠٧٢ - عن عروة بن الزُّبَيْرِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جِئَ دَفَعَ مِنْ عَرَفَةَ قَالَ :

إِلَيْكَ تَعْدُوا قَلِقًا وَضِيئًا مُخَالِفًا دِينَ النَّصَارَى دِينُهَا
(الشافعي في الأمِّ عب ، ص) .

٣٠٧٣ - عن الأَسْوَدِ قَالَ : « أَفْضْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْإِفَاضَتَيْنِ جَمِيعًا ، فَلَمْ يُصَلِّ دُونَ جَمْعٍ ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى جَمْعٍ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ وَفَصَلَ بَيْنَهُمَا بِعِشَاءٍ وَحَدِيثٍ » (ابن جرير) .

٣٠٧٤ - عن الأَسْوَدِ قَالَ : « أَفَاضَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ مِنْ عَرَفَةَ » (ابن جرير) .

٣٠٧٥ - عن الأسود قال : « أَفْضْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْإِفَاضَتَيْنِ جَمِيعاً عَلَى حَالَةٍ وَاحِدَةٍ مَا يَزِيدُ بَعِيرُهُ عَلَى الْعَنْقِ ، وَأَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ عَلَى سَيْرٍ وَاحِدٍ الْعَنْقُ لَا يَزِيدُ عَلَيْهِ لَمْ يُوضِعْ فِي وَاحِدَةٍ مِنَ الْإِفَاضَتَيْنِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى جَمْرَةِ الْعَقْبَةِ » (ابن جرير) .

٣٠٧٦ - عن إبراهيم قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا رَأَى سُرْعَةَ النَّاسِ فِي الْإِفَاضَةِ مِنْ جَمْعٍ وَعَرَفَهُ : وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِرَفْعِهَا أَذْرَعَهَا ، وَلَكِنَّ الْبِرَّ شَيْءٌ تَصْبِرُ عَلَيْهِ الْقُلُوبُ » (ابن جرير) .

٣٠٧٧ - عن معرور بن سويد قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلًا أَصْلَعَ عَلَى بَعِيرٍ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! أَوْضِعُوا ، فَإِنَّا وَجَدْنَا الْإِفَاضَةَ الْأَيْضَاعُ » (ابن جرير) .

٣٠٧٨ - عن طلق بن حبيب : « أَنَّهُ دَفَعَ مِنْ جَمْعٍ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَلَمَّا هَبَطَ مُحَسَّرًا أَوْضَعَ رَاجِلَتَهُ » (إبراهيم بن سعد) .

٣٠٧٩ - عن عمر رضي الله عنه قال : « كَانَ الْمُشْرِكُونَ لَا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَشْرِقَ الشَّمْسُ عَلَى ثَبِيرٍ وَكَانُوا يَقُولُونَ : أَشْرَقَ ثَبِيرٌ كَيْمًا نَغِيرٌ ، فَخَالَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ » (ط ، حم ، خ والدارمي د ، ت ، ن ، هـ ، وابن جرير وابن خزيمة والطحاوي حب ، قط في الأفراد حل ، هق) .

٣٠٨٠ - عن عمرو بن ميمون قال : « حَجَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمَّ يَزَلُ يَلْبِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْقُصُوفِ يَوْمَ النَّحْرِ ، قَالَ عُمَرُ : وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ عَلَى ثَبِيرٍ وَيَقُولُونَ : أَشْرَقَ ثَبِيرٌ ، فَخَالَفَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ ، فَأَنْصَرَفَ الْقَوْمُ مُسْفِرِينَ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ » (أبو عمرو بن حمدان النيسابوري في فوائد الحاج) .

٣٠٨١ - عن مسور بن مخزومة عن عمر رضي الله عنه : « أَنَّهُ أَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَسَّرٍ » (ش ، هق) .

٣٠٨٢ - عن عروة قال : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُوضِعُ وَيَقُولُ :
إِلَيْكَ تَعُدُّو قَلْبًا وَضِيْنَهَا مُعْتَرِضًا فِي بَطْنِهَا جَيْنَهَا
مُخَالِفًا دِينَ النَّصَارَى دِينَهَا (ش ، هق) .

٣٠٨٣ - عن مالك أنه بلغه : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقِفُ عِنْدَ
الْجَمْرَتَيْنِ وَقُوفًا طَوِيلًا حَتَّى يَمَلَّ الْقَائِمُ لَطُولَ قِيَامِهِ) .

٣٠٨٤ - عن يحيى بن سعيد أنه بلغه : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
خَرَجَ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ حَتَّى ارْتَفَعَ النَّهَارُ شَيْئًا فَكَبَّرَ تَكْبِيرَةً ، فَكَبَّرَ النَّاسُ تَكْبِيرَةً ، ثُمَّ خَرَجَ
مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ ارْتَفَعَ الضُّحَى ، فَكَبَّرَ تَكْبِيرَةً فَكَبَّرَ النَّاسُ تَكْبِيرَةً ثُمَّ دَخَلَ ، ثُمَّ
خَرَجَ الثَّلَاثَةَ مِنْ يَوْمِهِ بَعْدَ أَنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَكَبَّرَ تَكْبِيرَةً حَتَّى بَلَغَ تَكْبِيرُهُمُ الْبَيْتَ ،
فَعَرَفَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَدْ خَرَجَ يَرْمِي « (مالك) .

٣٠٨٥ - عن سلمان بن ربيعة قال : « نَظَرْنَا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
يَوْمَ النَّفْرِ الْأَوَّلِ ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا تَقَطَّرُ لِحْيَتُهُ مَاءً فِي يَدِهِ حَصِيَّاتٌ وَفِي حُزْمِهِ حَصِيَّاتٌ
مَاشِيًا يُكَبِّرُ فِي طَرِيقِهِ حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ الْأُولَى ، فَرَمَاهَا ، ثُمَّ رَمَاهَا حَتَّى انْقَطَعَ مِنْ
الْحَصِيَّاتِ لَا يَبَالُغُ حَصِيٍّ مِنْ رَمَى ، ثُمَّ دَعَا سَاعَةً ، ثُمَّ مَضَى إِلَى الْجَمْرَةِ الْوَسْطَى ثُمَّ
الْأُخْرَى « (مسدد) .

٣٠٨٦ - عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ حَدِيفَةَ بْنِ أُسَيْدِ الْغِفَارِيِّ قَالَ : « لَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ
الصَّدِيقَ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَا يُضْحِيَانِ عَنْ أَهْلِهِمَا خَشِيَةً أَنْ يُسْتَنَّ بِهِمَا « (ابن
أبي الدنيا في الأضاحي والحاكم في الكنى وأبو بكر عبد الله بن محمد زياد
النيسابوري في الزيادات ق) وقال ابن كثير : إسناده صحيح .

٣٠٨٧ - عن الشعبي : « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَهِدَا الْمَوْسِمَ فَلَمْ
يُضْحِيَا « (مسدد) .

٣٠٨٨ - عن نافع قال : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُضْحِي عَنْ صِغَارِ وَلَدِهِ «

(ابن أبي الدنيا في كتاب الأضاحي) .

٣٠٨٩ - عن نافع : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَنْحَرُ بِمَكَّةَ عِنْدَ الْمَرْوَةِ ، وَيَنْحَرُ بِمِنَى عِنْدَ الْمَنْحَرِ » (ق) .

٣٠٩٠ - عن إبراهيم : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَحُجُّ فَلَا يُضْحِي » (مسدد) .

٣٠٩١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! حُجُّوا وَاهْدُوا فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْهَدْيَ » (ابن سعد ن في حديث قُتَيْبَةَ) .

٣٠٩٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ أَهْدَى هَدْيًا تَطَوُّعًا فَعَطِبَ نَحْرَهُ دُونَ الْحَرَمِ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا ، فَإِنَّ أَكْلَ فَعَلَيْهِ الْبَدَلُ » (ش) .

٣٠٩٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ مَنْ لَبَّدَ أَوْ ضَفَرَ أَوْ قَتَلَ فَلْيَحْلِقْ » (مالك وأبو عبيد في الغريب ش) .

٣٠٩٤ - عن ابن عُمَرَ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَنْ ضَفَرَ فَلْيَحْلِقْ وَلَا يُشَبَّهُ بِالْتَّلِيدِ » (مالك هق) .

٣٠٩٥ - عن ابن عُمَرَ : « عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِذَا حَلَقْتُمْ وَرَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ وَدَبَّحْتُمُ ، فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النَّسَاءَ وَالطَّيْبَ » (عب والطحاوي ونصر في الحجَّة ق) .

٣٠٩٦ - عن ابن عُمَرَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَنْهَى أَنْ يَبِيَّتَ أَحَدٌ مِنْ وَرَاءِ الْعَقَبَةِ وَكَانَ يَأْمُرُهُمْ أَنْ يَدْخُلُوا مِنِّي » (ش) .

٣٠٩٧ - عن نافع قَالَ : « زَعَمُوا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَبْعَثُ رِجَالًا يَدْخُلُونَ النَّاسَ مِنْ وَرَاءِ الْعَقَبَةِ » (مالك) .

٣٠٩٨ - عن عطاء : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَخَّصَ لِلرِّعَاءِ أَنْ يَبِيَّتُوا عَنْ مِنَى » (ش) .

٣٠٩٩ - عن ابن عمر قال : « قال عمر رضي الله عنه : لا يبيتن أحد من الحج ليلي مني من وراء العقبه » (مالك لق) .

٣١٠٠ - عن عمرو بن دينار عن طلحة قال : « سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه زيد بن صوحان أين منزلك بمنى ؟ قال : على الشق الأيسر ، قال عمر رضي الله عنه : ذلك منزل الداج فلا تنزله ، قال عمر : والداج هم التجار » (الأزقي) .

٣١٠١ - عن عيينة بن عمير قال : « كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يكبر بعد صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة الظهر في آخر أيام التشريق » (ش ، ك ، ق) .

٣١٠٢ - عن عبيد بن عمير : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يكبر من صلاة الصبح يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق » (ش والمرزبي في العيدين وابن أبي الدنيا في الأضاحي وزاهر ابن طاهر الشحامي في تحفة عيد الأضحى) .

٣١٠٣ - عن أبي إسحاق قال : « اجتمع عمر وعلي وإبن مسعود رضي الله عنه على التكبير في دبر صلاة الغداة من يوم عرفة ، فأما ابن مسعود فإلى صلاة العصر من يوم النحر ، وأما عمر وعلي رضي الله عنهما فإلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق » (ق) .

٣١٠٤ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « من السنة النزول بالأبطح عشية النفر » (طس) .

٣١٠٥ - عن عمر رضي الله عنه : « حصبوا ليلة النفر » (ش وأبو عبيد في الغريب) .

٣١٠٦ - عن عمر رضي الله عنه قال : « من قدم ثقله قبل النفر فلا حج له » (ش) .

٣١٠٧ - عن ابن عمر قال : « سمعت عمر بمنى يقول : أيها الناس ، إن النفر غداً ، فلا ينصرف أحد حتى يطوف بالبيت ، فإن أجز النسك الطواف بالبيت » (مالك والشافعي ش ، ع ، ق) .

٣١٠٨ - عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « لِيَكُنْ آخِرَ عَهْدِكُمْ بِمِنَى الْبَيْتِ ، وَلِيَكُنْ آخِرَ عَهْدِكُمْ مِنَ الْبَيْتِ الْحَجَرُ » (ش) .

٣١٠٩ - عن عطاءٍ وطَاوُسَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ يَرُدُّ مَنْ خَرَجَ وَلَمْ يَكُنْ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ » (ش) .

٣١١٠ - عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ : « أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَدَّ رَجُلًا مِنْ مَرِّ الظُّهْرَانِ لَمْ يَكُنْ وَدَّعَ الْبَيْتَ » (مالك والشافعي ق) .

٣١١١ - عن جابر بن عبد الله عن عُمرَ بنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : وَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ رَفَعَهُ ، أَنَّهُ حَكَمَ فِي الضُّبُعِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ شَاةً ، وَفِي الْأَرْبَعِ عَنَاقَ ، وَفِي الْيَرْبُوعِ جَفْرَةَ ، وَفِي الظُّبْيِ كَبْشُ » (مالك والشافعي عب ، ش وأبو عبيد في الغريب ع ، عد وابن مردويه ، هق - ورجاله ثقات - قال (ق) - والصحيح وقفه - ط) .

٣١١٢ - عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « فِي بَيْضِ النَّعَامِ قِيمَتُهُ » (عب ، ش)

٣١١٣ - عن عطاءِ الْخُرْسَانِيِّ : « أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَزَيْدَ بنَ ثَابِتٍ وَابْنَ عَبَّاسٍ وَمُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ قَالُوا : فِي النَّعَامَةِ يَقْتُلُهَا الْمُحْرِمُ بَدَنَةً مِنَ الْإِبِلِ » (الشافعي - وضعفه عب ، ش ، ق) وقال مُرْسَلٌ .

٣١١٤ - عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « تَمْرَةٌ خَيْرٌ مِنْ جَرَادَةٍ » (الشافعي - وضعفه عب ، ش ، ق) وقال مُرْسَلٌ .

٣١١٤ - عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « تَمْرَةٌ خَيْرٌ مِنْ جَرَادَةٍ » (عب ، ش ، ق) .

٣١١٥ - عن بكر بن عبد الله المزني قَالَ : « كَانَ مِنَ الْأَعْرَابِ مُحْرِمَانِ فَأَحَاشَ أَحَدُهُمَا ظَبْيًا فَقَتَلَهُ الْآخَرُ ، فَاتِيَا عُمَرَ وَعِنْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : وَمَا تَرَى ؟ قَالَ : شَاةٌ ، قَالَ : وَأَنَا أَرَى ذَلِكَ ، إِذْهَبَا فَاهْدِيَا شَاةً ، فَلَمَّا مَضِيَا قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : مَا دَرَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مَا يَقُولُ ، حَتَّى سَأَلَ صَاحِبَهُ ، فَسَمِعَهُمَا عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَرَدَّهُمَا ، فَأَقْبَلَ عَلَى الْقَاتِلِ ضَرْبًا بِالرَّيَّةِ فَقَالَ : تَقْتُلُ

الصَيْدَ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ وَتَغْيِصُ^(١) الْفُتْيَا ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾^(٢) ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَرْضَ بِعُمَرَ وَحَدَهُ ، فَاسْتَعْنَتْ بِصَاحِبِي هَذَا » (عبد بن حميد وابن جرير) .

٣١١٦ - عن طارق بن شهاب قَالَ : « أُوطِئُ^(٣) أُرَيْدُ ضَبًّا فَقَتَلَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، فَأَتَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَحْكُمَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَحْكُمْ مَعِيَ فَحَكَمًا فِيهِ جَدِيًّا قَدْ جَمَعَ الْمَاءَ وَالشَّجَرَ ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : ﴿ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾ (الشافعي عب ، ش وابن جرير وابن المنذر لق) .

٣١١٧ - عن ابن عُمَرَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَهَى أَنْ يُحْرِمَ الْمُحْرِمُ فِي الثُّوبِ الْمَضْبُوعِ بِالْوَرَسِ وَالرَّعْفَرَانِ » (ش) .

٣١١٨ - عن جعفرَ عن أبيه : « أَنَّ عُمَرَ وَعَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا : لَا يُنْكَحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يُنْكَحُ ، فَإِنْ نَكَحَ فَنِكَاحُهُ بَاطِلٌ » (ش) .

٣١١٩ - عن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ : « سَأَلَنِي رَجُلٌ عَنْ لَحْمٍ أُصِيدَ لِغَيْرِهِمْ ، أَيَأْكُلُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ ؟ فَأَفْتَيْتُهُ أَنْ يَأْكُلَهُ ، ثُمَّ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ ، فَقَالَ : لَوْ أَفْتَيْتُهُ بِغَيْرِ ذَلِكَ لَعَلَّوْتُ رَأْسَكَ بِالذَّرَّةِ ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّمَا نَهَيْتُ أَنْ تَصْطَادَهُ » (ش وابن جرير ق) .

٣١٢٠ - عن ابن عُمَرَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى عَلَى طَلْحَةَ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ثَوْبًا مَضْبُوعًا بِالْمِشْقِ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، فَقَالَ لَهُ : مَا هَذَا الثُّوبُ الْمَضْبُوعُ يَا طَلْحَةُ ؟ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ ، إِنَّمَا هُوَ مَدْرٌ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّكُمْ أَيُّهَا الرَّهْطُ أَئِمَّةٌ يَقْتَدِي بِكُمْ النَّاسُ ، فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا جَاهِلًا رَأَى هَذَا الثُّوبَ لَقَالَ : إِنَّ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ قَدْ كَانَ يَلْبَسُ الثِّيَابَ الْمَضْبُوعَةَ فِي الْإِحْرَامِ ، فَلَا تَلْبَسُوا أَيُّهَا الرَّهْطُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الثِّيَابِ الْمَضْبُوعَةِ فِي الْإِحْرَامِ » (مالك وابن المبارك ومسدد ق) .

(١) تغيصُ: تحتفرُ.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٩٥.

(٣) أُرَيْدُ: اسم رجل .

٣١٢١ - عن أسلم قال : « قَدِمَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ أَيْضٌ وَأَبْضٌ ^(١) النَّاسَ وَأَجْمَلُهُمْ ، فَخَرَجَ إِلَى الْحَجِّ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَيَعْجَبُ مِنْهُ ، ثُمَّ يَضَعُ أَصْبَعَهُ عَلَى مَتْنِهِ يَرْفَعُهَا عَلَى مِثْلِي الشَّرَاكِ ، فَيَقُولُ : بَيْحُ بَيْحُ ، نَحْنُ إِذَا خَيْرَ النَّاسِ إِنْ جُمِعَ لَنَا خَيْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ سَأُحَدِّثُكَ ، إِنَّا بِأَرْضِ الْحَمَامَاتِ وَالرِّيفِ ، فَقَالَ عُمَرُ : سَأُحَدِّثُكَ مَا بِكَ ، إِنْطَافَكَ نَفْسَكَ بِأَطْيَبِ الطَّعَامِ ، وَتَصْبُحُكَ حَتَّى تَضْرِبَ الشَّمْسُ مَتْنَكَ وَدُوَ الْحَاجَاتِ وَرَاءَ الْبَابِ ، فَلَمَّا جِئْنَا ذَا طَوَى أُخْرِجَ مُعَاوِيَةَ حُلَّةً فَلَبِسَهَا ، فَوَجَدَ عُمَرَ مِنْهَا رِيحًا كَأَنَّهُ رِيحُ طَيْبٍ ، فَقَالَ : يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ فَيَخْرُجُ حَاجًا يُقَادُ ، حَتَّى إِذَا جَاءَ أَعْظَمَ بُلْدَانِ اللَّهِ حُرْمَةً أُخْرِجَ ثَوْبِيهِ كَأَنَّهُمَا كَانَا فِي الطَّيْبِ فَلَبِسَهُمَا ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : إِنَّمَا لَبِسْتُهُمَا لِأَنِّي أُدْخِلُ فِيهِمَا عَلَى عَشِيرَتِي أَوْ قَوْمِي ، وَنَزَعَ مُعَاوِيَةُ الثَّوْبَيْنِ وَلَبِسَ ثَوْبِيهِ الَّذِي أُحْرِمَ فِيهِمَا » (ابن المبارك) .

٣١٢٢ - عن زيد بن أسلم : « أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي أَصَبْتُ جَرَادًا بِسَوْطِي ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَطْعِمْ قَبْضَةً مِنْ طَعَامٍ » (مالك) .

٣١٢٣ - عن يحيى بن سعيد : « أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلَهُ عَنْ جَرَادَةٍ قَتَلَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ ، فَقَالَ عُمَرُ لِكَعْبٍ : تَعَالَ نَحْكُمُ ، فَقَالَ كَعْبٌ : دِرْهَمٌ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّكَ لَتَجِدُ الدَّرَاهِمَ ، لَتَمْرَةٌ خَيْرٌ مِنْ جَرَادَةٍ » (مالك) ورواه (ش) من طريق إبراهيم بن كعب والأسود عن عمر .

٣١٢٤ - عن محمد بن سيرين : « أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : إِنِّي أُجْرَيْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي فَرَسَيْنِ نَسْتَبِقُ إِلَى ثَغْرَةٍ ثَنِيَّةٍ فَأَصَبْنَا طَيِّبًا وَنَحْنُ مُحْرِمَانِ فَمَاذَا تَرَى ؟ فَقَالَ عُمَرُ لِرَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ : تَعَالَ حَتَّى نَحْكُمَ أَنَا وَأَنْتَ فَحَكَمَا عَلَيْهِ بِعَنْزِ فَوْلى الرَّجُلِ وَهُوَ يَقُولُ : هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحْكُمَ فِي ظَلِي .

(١) أَبْضٌ : أَرْقُهُمْ لَوْنًا .

حَتَّى دَعَا رَجُلًا فَحَكَمَ مَعَهُ ، فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ الرَّجُلِ فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ ، هَلْ تَقْرَأُ سُورَةَ الْمَائِدَةِ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَهَلْ تَعْرِفُ الرَّجُلَ الَّذِي حَكَمَ مَعِي ؟ فَقَالَ : لَا ، فَقَالَ : لَوْ أَخْبَرْتَنِي أَنَّكَ تَقْرَأُ سُورَةَ الْمَائِدَةِ لَأَوْجَعْتُكَ ضَرْبًا ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ : ﴿ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ (١) ، وَهَذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ (ل ق) .

٣١٢٥ - عن أسلم : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَدَ رِيحَ طِيبٍ وَهُوَ بِالشَّجَرَةِ فَقَالَ : مِمَّنْ رِيحُ هَذَا الطِّيبِ ؟ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ : مِنِّي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَ عُمَرُ : مِنْكَ لَعَمْرِي ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ طَيَّبْتَنِي ، فَقَالَ عُمَرُ : عَزَمْتُ عَلَيْكَ لَتَرْجِعَنَّ فَلَتَغْسِلَنَّهُ » (مالك) .

٣١٢٦ - عن الصَّلْتِ بْنِ زَبِيدٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَدَ رِيحَ طِيبٍ وَهُوَ بِالشَّجَرَةِ وَإِلَى جَنْبِهِ كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ ، فَقَالَ عُمَرُ : مِمَّنْ رِيحُ هَذَا الطِّيبِ ؟ فَقَالَ كَثِيرٌ : مِنِّي ، لَبَدْتُ رَأْسِي وَأَرَدْتُ أَنْ أَحْلِقَ ، فَقَالَ عُمَرُ : فَادْهَبْ إِلَى شَرْبَةِ فَادْلُكْ مِنْهَا رَأْسَكَ حَتَّى تَتَّقِيكَ فَفَعَلَ » (مالك ق) .

٣١٢٧ - عن جَرِيرِ الْبَجَلِيِّ قَالَ : « خَرَجْنَا مُهْلِينَ فَوَجَدْتُ أَعْرَابِيًّا مَعَهُ طَيْرٌ فَابْتَعْتُهُ مِنْهُ فَذَبَحْتُهُ وَأَنَا نَاسٍ لِإِهْلَالِي ، فَاتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : ائْتِ ذَوِي عَدْلٍ فَلْيَحْكَمَا عَلَيْكَ ، فَاتَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَسَعَدَ بْنَ مَالِكٍ فَحَكَمَا عَلَيَّ تَيْسًا أَعْفَرَ » (ابن سعد ق) .

٣١٢٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ قَضَى فِي الْأَرْزَبِ بِجِلَانَ (٢) » (أبو عبيد

(ق) .

٣١٢٩ - عن قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرِ الْأَسَدِيِّ قَالَ : « خَرَجْنَا حُجَّاجًا فَكَثُرَ مِرَاؤُنَا وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ أَيُّهُمَا أَسْرَعُ شَدًّا ، الظُّبْيُ أَمْ الْقَرَسُ ؟ فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ سَنَحَ لَنَا ظَبْيٌ فَرَمَاهُ رَجُلٌ مِنَّا بِحَجَرٍ فَمَا أَخْطَأَ خَشْشَاءَ (٣) فَرَكِبَ رَدَعَهُ فَقَتَلَهُ فَسَقَطَ فِي أَيْدِينَا ، فَلَمَّا

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٥.

(٢) بجلان: الجدي.

(٣) خششاء: العظم الناتئ خلف الأذن.

قَدِمْنَا مَكَّةَ انْطَلَقْنَا إِلَى عُمَرَ فَقَصَّ صَاحِبِي عَلَيْهِ الْقِصَّةَ ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
كَيْفَ قَتَلَهُ عَمْدًا أَوْ خَطَأً ؟ فَقَالَ : لَقَدْ تَعَمَّدْتُ رَمِيَهُ وَمَا أَرَدْتُ قَتْلَهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَقَدْ
شَرِكَ الْعَمْدُ الْخَطَأَ ، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَى رَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ فَكَلَّمَهُ سَاعَةً ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى
صَاحِبِي فَقَالَ لَهُ : خُذْ شَاةً مِنَ الْغَنَمِ فَأَهْرِقْ دَمَهَا وَتَصَدَّقْ بِلَحْمِهَا وَاسْقِ إِهَابَهَا سِقَاءً
فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ أَقْبَلْتُ عَلَى الرَّجُلِ فَقُلْتُ : أَيُّهَا الْمُسْتَفْتَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، إِنَّ
فُتَيْبَ ابْنَ الْخَطَّابِ لَنْ تَغْنِيَ عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، وَاللَّهِ مَا عَلِمَ عُمَرُ حَتَّى سَأَلَ الَّذِي إِلَى
جَنْبِهِ ، فَنَحَرَ رَاحِلَتَكَ فَتَصَدَّقَ بِهَا وَعَظَّمَ شَعَائِرَ اللَّهِ ، فَانْطَلَقَ ذُو الْعُوَيْتَيْنِ (١) إِلَى
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَنَمَّاهَا إِلَيْهِ ، فَمَا شَعَرْتُ إِلَّا بِهِ يَضْرِبُ بِالْدَرَّةِ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ : قَاتَلَكِ
اللَّهُ تَتَعَدَّى الْفُتَيْبَا وَتَقْتُلِ الْحَرَامَ ، وَتَقُولُ : وَاللَّهِ مَا عَلِمَ عُمَرُ حَتَّى سَأَلَ الَّذِي إِلَى
جَنْبِهِ ، أَمَا تَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾ (٢)
ثُمَّ أَخَذَ بِمَجَامِعِ رِدَائِي ، فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنِّي لَا أَجِلُّ لَكَ مِنِّي أَمْرًا حَرَمَهُ اللَّهُ
عَلَيْكَ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ : إِنِّي أَرَاكَ شَابًا فَصِيحَ اللِّسَانِ ، فَسِيحَ
الصُّدْرِ ، وَقَدْ يَكُونُ فِي الرَّجُلِ عَشْرَةُ أَخْلَاقٍ : تِسْعَةٌ حَسَنَةٌ وَوَاحِدَةٌ سَيِّئَةٌ ، فَيُفْسِدُ
الْخَلْقَ السَّيِّئَةُ التَّسْعَةَ الصَّالِحَةَ ، فَاتَّقِ عَثْرَاتِ الشَّبَابِ « (عب ، هق) .

٣١٣٠ - عن عبد الله بن عمارة : « أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَكَعْبِ الْأَخْبَارِ فِي
أُنَاسٍ مُحْرَمِينَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِعُمْرَةٍ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ وَكُنْتُ عَلَى نَارٍ
نَضْطَلِّي ، مَرَّتْ بِهِ رَجُلٌ مِنْ جَرَادٍ فَأَخَذَ جَرَادَتَيْنِ فَقَتَلَهُمَا وَنَسِيَ إِحْرَامَهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ
إِحْرَامَهُ فَأَلْقَاهُمَا ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ دَخَلَ الْقَوْمُ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَدَخَلْتُ
مَعَهُمْ فَقَصَّ كَعْبُ قِصَّةَ الْجَرَادَتَيْنِ عَلَى عُمَرَ ، قَالَ عُمَرُ : إِنَّ جِمِيرَ يُحِبُّ الْجَرَادَ مَا
فَعَلْتَ فِي نَفْسِكَ ؟ قَالَ : دِرْهَمَيْنِ ، قَالَ : بَخٍ دِرْهَمَانِ خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ جَرَادَةٍ ، أَفَعَلَّ مَا
فَعَلْتَ فِي نَفْسِكَ « (الشافعي ق) .

٣١٣١ - عن الحسن : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَكُنْ يَرَى بِأَسَاءَ

(١) ذُو الْعُوَيْتَيْنِ : الْجَاسُوسُ .

(٢) سُورَةُ الْمَائِدَةِ ، آيَةُ : ٩٥ .

بِلَحْمِ الصَّيْدِ لِلْمُحْرَمِ ، وَكَرَهُهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ « (ابن جرير) .

٣١٣٢ - عن محمد بن الزبير قال : « دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ فَإِذَا بِشَيْخٍ قَدِ انْتَمَتْ تَرْفُوتَاهُ مِنَ الْكَبِيرِ ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا شَيْخُ مَنْ أَدْرَكَتَ ؟ قَالَ : النَّبِيُّ ﷺ ، قُلْتُ : فَمَا غَزَوْتَ ؟ قَالَ : الْيَرْمُوكَ ، قُلْتُ : حَدَّثَنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ ، قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ فِتْيَةٍ مِنْ عَكَ وَالْأَشْعَرِيِّينَ حُجَّاجًا فَأَصَبْنَا بَيْضَ نَعَامٍ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَذْبَرَ وَقَالَ : اتَّبِعُونِي حَتَّى أَنْتَهِيَ إِلَى حَجَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضْرَبَ فِي حُجْرَةٍ مِنْهَا فَاجَابَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَ : أَتُمُّ أَبُو حَسَنِ ؟ فَقَالَتْ : لَا هُوَ فِي الْمَقْنَأَةِ ، فَأَذْبَرَ وَقَالَ : اتَّبِعُونِي حَتَّى أَنْتَهِيَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : مَرَحَبًا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : إِنَّ هَؤُلَاءِ فِتْيَةٌ مِنْ عَكَ وَالْأَشْعَرِيِّينَ أَصَابُوا بَيْضَ نَعَامٍ وَهُمْ مُحْرَمُونَ ، قَالَ : أَلَا أُرْسَلْتُ إِلَيْيَ ؟ قَالَ : أَنَا أَحَقُّ بِإِتْيَانِكَ ، قَالَ : يَضْرِبُونَ الْفَحْلَ قَلَايِصَ أَبْكَارًا بَعْدَ الْبَيْضِ ، فَمَا نَتَجَّ مِنْهَا أَهْدُوهُ ، قَالَ عُمَرُ : فَإِنَّ الْإِبِلَ تَجْرُحُ ، قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَالْبَيْضُ تَمْرُقُ ، فَلَمَّا أَذْبَرَ قَالَ : اللَّهُمَّ لَا تَنْزِلَنَّ شِدَّةً إِلَّا وَأَبُو الْحَسَنِ إِلَى جَنِّي » . (ك)

٣١٣٣ - عن عطاء : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فِي مُحْرَمٍ بِحِجَّةٍ أَصَابَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ مُحْرَمَةٌ ، قَالَ : يَقْضِيَانِ حَجَّهُمَا وَعَلَيْهِمَا الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ مِنْ حَيْثُ كَانَا أَحْرَمًا ، وَيَقْتَرِفَانِ حَتَّى يَتِمَّا حَجَّهُمَا » (هق) .

٣١٣٤ - عن عمر رضي الله عنه قال : « مَنْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ النَّحْرِ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ ، وَمَنْ لَمْ يَقِفْ حَتَّى يُصْبِحَ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ » (هق) .

٣١٣٥ - عن سليمان بن يسار : « أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ خَرَجَ حَاجًّا ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَادِيَةِ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ أَضَلَّ رَوَاجِلَهُ ، ثُمَّ إِنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ النَّحْرِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : إِصْنَعْ كَمَا يَصْنَعُ الْمُعْتَمِرُ ثُمَّ قَدْ حَلَلْتَ ، فَإِذَا أَدْرَكَتَ الْحَجَّ قَابِلًا فَاحْجُجْ وَأَهْدِ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ » (مالك ، هق) .

٣١٣٦ - عن سليمان بن يسار : « أَنَّ هَبَّارَ بْنَ الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ جَاءَ يَوْمَ النَّحْرِ وَعُمَرُ يَنْحَرُ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَخْطَانَا كُنَّا نَرَى هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَقَالَ لَهُ

عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : اذْهَبْ إِلَى مَكَّةَ فَطُفْ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرَّةِ وَمَنْ مَعَكَ ، ثُمَّ انْحَرْ هَدِيًّا إِنْ كَانَ مَعَكَ ، ثُمَّ اخْلِقُوا أَوْ قَصِّرُوا وَارْجِعُوا ، فَإِذَا كَانَ حَجٌّ قَابِلٌ فَحُجُّوا وَأَهْدُوا ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدِيًّا فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةِ إِذَا رَجَعْتُمْ » (الصَّابُونِي فِي الْمَائِتِينَ ق) .

٣١٣٧ - عن مالك أَنَّهُ بَلَغَهُ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ سُئِلُوا عَنْ رَجُلٍ أَصَابَ أَهْلَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ ؟ فَقَالُوا : يَنْفَذَانِ لِرُؤُوسِهِمَا حَتَّى يَقْضِيَا حَجَّهُمَا ، ثُمَّ عَلَيْهِمُ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ وَالْهَدْيُ ، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَإِذَا أَهَلًا بِالْحَجِّ عَامَ قَابِلٍ تَفَرَّقَا حَتَّى يَقْضِيَا حَجَّهُمَا) .

٣١٣٨ - عن الأَسْوَدِ قَالَ : « سَأَلْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَجُلٍ فَاتَهُ الْحَجُّ ، قَالَ : يُجِلُّ بِعُمْرَةٍ وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ » (ش ، ق) .

٣١٣٩ - عن الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَاءَهُ رَجُلٌ فِي وَسْطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ ، فَقَالَ عُمَرُ : طُفْ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرَّةِ وَعَلَيْكَ بِالْحَجِّ مِنْ قَابِلٍ » (ق) .

٣١٤٠ - عن طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ : « أَصْبْنَا حَيَاتٍ بِالرَّمْلِ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ فَقَتَلْنَاهُمْ ، فَقَدِمْنَا عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَسَأَلَنَاهُ فَقَالَ : هُنَّ عَدُوٌّ فَاقْتُلُوهُنَّ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُنَّ » (عب ، ش والأَزْرَقِي) .

٣١٤١ - عن سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ : « أَمَرْنَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقَتْلِ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ وَالزُّنْبُورِ وَالْفَأْرَةَ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ » (عب ، ش والأَزْرَقِي) .

٣١٤٢ - عن عُمَيْرِ بْنِ الأَسْوَدِ قَالَ : « سَأَلْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ : مَا تَقُولُ فِي الْخَفِيِّنَ لِلْمُحْرِمِ ؟ فَقَالَ : هُمَا نَعْلَانِ مَنْ لَا نَعْلَ لَهُ » (ش) .

٣١٤٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تَضُرُّهُ لَوِ التَّحَفُ بِهِ حَتَّى يُخْرِجَ إِحْدَى يَدَيْهِ » (ش) .

٣١٤٤ - عن رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْهُدَيْرِ : « أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ يُفَرِّدُ بَعِيرًا لَهُ فِي الطَّيْنِ بِالسُّقْيَا وَهُوَ مُحْرِمٌ » (مالك والشافعي هق) .

٣١٤٥ - عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « رُبَّمَا قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَعَالَى أَنْضِلْكَ فِي الْمَاءِ أَيُّنَا أَطْوَلُ نَفْسًا وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ » (الشافعي هق) .

٣١٤٦ - عن أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ : « سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ لَحْمِ الصَّيْدِ يُهْدِيهِ الْحَلَالُ لِلْحَرَامِ قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَأْكُلُهُ فَقُلْتُ : إِنَّمَا أَسْأَلُكَ عَنْ نَفْسِكَ أَتَأْكُلُهُ ؟ فَقَالَ : كَانَ عُمَرُ خَيْرًا مِنِّي » (كر) .

٣١٤٧ - عن الأسود : « أَنَّ كَعْبًا قَالَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « إِنْ نَأَسًا اسْتَفْتُونِي فِي لَحْمِ صَيْدٍ أَهْدَى مَجْلٌ لِمُحْرِمٍ أَيْأْكُلُهُ ؟ فَمَا أَفْتَيْتَهُمْ ؟ فَقَالَ : أَفْتَيْتُهُمْ أَنْ يَأْكُلُوهُ ، قَالَ : لَوْ أَفْتَيْتَهُمْ بِغَيْرِ ذَلِكَ لَمْ تَكُنْ فِيهَا » (ابن جرير) .

٣١٤٨ - عن الحسن : « أَنَّ عُمَرَ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَا لَا يَرِيَانِ بَأْسًا بِأَكْلِ لَحْمِ الصَّيْدِ إِذَا لَمْ يُصَدَّ لَهُ - يَعْنِي لِلْمُحْرِمِ - » (ابن جرير) .

٣١٤٩ - عن عطاء بن أبي رباح : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِيَعْلَى بنِ مُنِيَّةٍ وَهُوَ يَصُبُّ عَلَى عُمَرَ مَاءً وَهُوَ يَغْتَسِلُ : اضْبُبْ عَلَى رَأْسِي فَلَنْ يَزِيدَهُ الْمَاءُ إِلَّا شَعْنًا » (مالك) .

٣١٥٠ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ : « أَنَّهُ مَرَّ بِهِ قَوْمٌ مُحْرَمُونَ بِالرَّبَذَةِ فَاسْتَفْتَوْهُ فِي لَحْمِ صَيْدٍ وَجَدُوا نَأَسًا أَجَلَةً يَأْكُلُونَهُ ، فَأَفْتَاهُمْ بِأَكْلِهِ ، ثُمَّ قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى ابْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : بِمِمْ أَفْتَيْتَهُمْ ؟ قُلْتُ : أَفْتَيْتَهُمْ بِأَكْلِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ أَفْتَيْتَهُمْ بِغَيْرِ ذَلِكَ لَأَوْجَعْتُكَ » (مالك ق) .

٣١٥١ - عن عطاء بن يسار : « أَنَّ كَعْبَ الْأَجْبَارِ أَقْبَلَ مِنَ الشَّامِ فِي رَكْبٍ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ وَجَدُوا لَحْمَ صَيْدٍ فَأَفْتَاهُمْ كَعْبٌ بِأَكْلِهِ ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : مَنْ أَفْتَاكُمْ بِهَذَا ؟ قَالُوا : كَعْبٌ ، قَالَ : فَإِنِّي قَدْ أَمَرْتُهُ عَلَيْكُمْ حَتَّى تَرْجِعُوا ، فَلَمَّا كَانَ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ صَادَفُوا

جَرَادًا فَافْتَاهُمْ كَعْبٌ أَنْ يَأْخُذُوهُ فَيَأْكُلُوهُ ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرُوا لَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ تُفْتِيَهُمْ بِهَذَا ؟ فَقَالَ كَعْبٌ : هُوَ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَمَا يُدْرِيكَ ؟ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّ هُوَ الْأَنْثَرَةُ حُوتٍ يَبْثُرُهُ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّتَيْنِ « (مالك) .

٣١٥٢ - عن الحارث بن عبد الرحمن : « أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مَنْ رَأَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَغْتَسِلُ بِعَرَفَةَ وَهُوَ يَلْبِي ؟ » (ش) .

٣١٥٣ - عن أبي جعفر : « أَنَّ عُمَرَ أَبْصَرَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ثَوْبَيْنِ مَضْبُوعَيْنِ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : مَا إِخَالٌ أَحَدًا يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ ، فَسَكَتَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » (الشافعي وابن منيع ق) .

٣١٥٤ - عن عكرمة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَا يَتَغَاطَّانِ وَهُمَا مُحْرِمَانِ » (سعيد بن أبي عروبة في المناسك) .

٣١٥٥ - عن أبي غطفان بن طريف المري : « أَنَّ أَبَا طَرِيفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نِكَاحَهُ » (مالك والشافعي ق) .

٣١٥٦ - عن سويد بن غفلة قال : « قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا أَبَا أُمَيَّةَ حُجَّ وَاشْتَرَطَ ، فَإِنَّ لَكَ مَا اشْتَرَطْتَ ، وَلِلَّهِ عَلَيْكَ مَا اشْتَرَطْتَ » (الشافعي ق) .

٣١٥٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « حُجُّوا هَذِهِ الدُّرِّيَّةَ ، وَلَا تَأْكُلُوا أَرْزَاقَهَا وَتَدْعُوا أَرْبَاقَهَا فِي أَعْنَاقِهَا » (أبو عبيد في الغريب ش وابن سعد ومسدد) .

٣١٥٨ - عن الحارث بن عبد الله بن أوس الثقفي قال : « سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَحِيضُ قَبْلَ أَنْ تَنْفِرَ ؟ قَالَ : لِيَكُنْ آخِرَ عَهْدِهَا الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ ، فَقَالَ : كَذَلِكَ أَفْتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَرَبْتَ عَنِّي يَا يَدِيكَ ، سَأَلْتَنِي عَن شَيْءٍ سَأَلْتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِكَيْمَا أُخَالِفُ » (ابن سعد والحسن بن سفيان وأبو نعيم وابن عبد البر في العلم) .

٣١٥٩ - عن سعيد بن جبير : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرَادَ أَنْ يَفْرِضَ عَلَى كُلِّ جِيلٍ فِي كُلِّ عَامٍ نَاسًا يَحُجُّونَ فَرَأَى تَسَارُعَ النَّاسِ فِي ذَلِكَ فَتَرَكَهُ » (رسته في الإيمان) .

٣١٦٠ - عن إسماعيل بن أمية : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْرَجَ الرَّقِيقَ وَالذَّوَابَّ مِنْ مَكَّةَ ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْعُ أَحَدًا يُبَوِّبُ دَارَهُ ، حَتَّى اسْتَأْذَنَتْهُ هِنْدُ بِنْتُ سُهَيْلٍ قَالَتْ : إِنَّمَا أُرِيدُ بِذَلِكَ إِحْرَازَ مَتَاعِ الْحَاجِّ وَظَهْرِهِمْ ، فَأَذِنَ لَهَا فَعَمِلَتْ بَابَيْنِ عَلَى دَارِهَا » (الأزرقى ق) .

٣١٦١ - عن مُجَاهِدٍ قَالَ : « كَانَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُرْجِعَانِهِنَّ حَوَاجٍ وَمُعْتِمِرَاتٍ مِنَ الْجُحْفَةِ وَذِي الْحُلَيْفَةِ » (عب) .

٣١٦٢ - عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « خَطَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسَ بِعَرَفَةَ فَخَبَّرَهُمْ عَنْ مَنَاسِكِ الْحَجِّ ، قَالَ فِيمَا يَقُولُ : إِذَا كَانَ بِالْغَدَاةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فَدَفَعْتُمْ مِنْ جَمْعٍ ، فَمَنْ رَمَى الْجَمْرَةَ الْقُصْوَى الَّتِي عِنْدَ الْعَقَبَةِ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَنَحَرَ هَدْيًا إِنْ كَانَ لَهُ ، ثُمَّ حَلَقَ أَوْ قَصَرَ فَقَدْ حَلَّ لَهُ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِ مِنْ شَأْنِ الْحَجِّ إِلَّا طَيْبًا وَنِسَاءً ، وَلَا يَمَسُّ أَحَدٌ طَيْبًا وَلَا نِسَاءً حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ » (مالك ق) .

٣١٦٣ - عن عبدِ اللَّهِ بنِ صفوان قَالَ : « قُلْتُ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ ، قَالَ : صَلَّى رَكَعَتَيْنِ » (د وابن سعد والطحاوي ع ، ق) .

٣١٦٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اسْتَأْذَنَتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْعُمْرَةِ فَأَذِنَ لِي وَقَالَ : لَا تَسْنَأْ يَا أُخِيَّ مِنْ دُعَائِكَ ، أَوْ قَالَ : أَشْرِكْنَا يَا أُخِيَّ فِي دُعَائِكَ ، كَلِمَةً مَا أُحِبُّ أَنْ لِي بِهَا مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ » (ط وابن سعد ، حم ، د ، ت حسن صحيح هـ ، ع والشاشي ص ، ق) .

٣١٦٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا قَبْلَ حَجِّهِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ » (طس) .

٣١٦٦ - عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

افصلوا بين حجبتكم وعمرتكم ، اجعلوا الحج في أشهر الحج ، واجعلوا العمرة في غير أشهر الحج أتم لحجكم وعمرتكم » (مالك ش ، ومسدد ق) .

٣١٦٧ - عن مجاهد قال : « سئل عمر رضي الله عنه عن العمرة بعد الحج ؟ قال : هي خير من لا شيء » (ش) .

٣١٦٨ - عن عمر رضي الله عنه قال : « إن أتم العمرة أن تفردها من أشهر الحج ، ﴿ الحج أشهر معلومات ﴾ ^(١) سؤال ودو القعدة ودو الحجة فأخلصوا فيهن الحج واعتبروا فيما سواهن من الشهور » (ق) .

٣١٦٩ - عن عمر رضي الله عنه قال : « يا أهل مكة ! لا تتخذوا على دوركم أبواباً لينزل البادي حيث يشاء » (مسدد وابن زنجويه في الأموال) .

٣١٧٠ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : « أن عمر رضي الله عنه نهى أن تغلق دور مكة دون الحاج ، فإنهم يضطربون فيما وجدوا منها فارغاً » (أبو عبيد وابن زنجويه وعبد بن حميد) .

٣١٧١ - عن عبد الرحمن بن جبير قال : « قام عمر بن الخطاب رضي الله عنه بمكة في الحج فقال : يا أهل اليمن ! هاجروا قبل الظلمتين ، إحداهما الحبشة يخرجون حتى يبلغوا مقامي هذا » (نعيم بن حماد) .

٣١٧٢ - عن عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي يزيد اللثبي قالاً : لم يكن على عهد النبي ﷺ حول بيت النبي ﷺ حائط ، كانوا يصلون حول البيت حتى كان عمر رضي الله عنه فبنى حوله حائطاً ، قال عبيد الله : جدره قصير فبناه ابن الزبير » (خ) .

٣١٧٣ - عن عمر رضي الله عنه : « أنه خطب عند باب الكعبة فقال : ما من أحد يجيء إلى هذا البيت لا ينهزه غير صلته حتى يستلم الحجر إلا كفر عنه ما كان قبل ذلك » (ش) .

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٧ .

٣١٧٤ - عن الحسن : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « لقد هممت أن لا أدع في الكعبة صفراء ولا بيضاء إلا قسمتها ، فقال له أبي بن كعب : والله ما ذلك لك ! فقال عمر : لم ؟ قال : إن الله قد بين موضع كل مال وأقره رسول الله ﷺ ، فقال عمر : صدقت » (عب ، والأزرق في أخبار مكة) .

٣١٧٥ - عن أبي نجیح عن أبيه : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يتزعم كسوة البيت في كل سنة فيقسمها على الحاج » (الأزرق ، عب) .

٣١٧٦ - عن ابن المسيب قال : « سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول حين رأى البيت : اللهم ! أنت السلام ، ومنك السلام ، وإليك السلام ، فحينئذ ربنا بالسلام » (ابن سعد ، ش ، والأزرق ، ق) .

٣١٧٧ - عن عبد العزيز بن أبي داود : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يقول : يا معشر قريش ! الحقوا بالآرياف فهو أعظم لإخطاركم ، وأقل لإوزاركم ، وكان يقول : لخطيئة أصيبتها بمكة أعز علي من سبعين خطيئة أصيبتها بركبة^(١) ، (الأزرق) .

٣١٧٨ - عن الحسن قال : « ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه الكعبة فقال : والله ! ما هي إلا أحجار نصبها الله قبلة لأحيائنا وتوجه إليها موتانا » (المروزي في الجنائز) .

٣١٧٩ - عن عمر رضي الله عنه قال : « من خرج إلى هذا البيت لم ينهزه إلا الصلاة عنده واستلام الحجر ، كفر عنه ما قبل ذلك » (عب) .

٣١٨٠ - عن عمر رضي الله عنه قال : « لا تقيموا بعد النفر إلا ثلاثاً » (ش) .

٣١٨١ - عن مالك بن دينار قال : « أول من نجد بينا بالبصرة الخضيراء امرأة مجاشع بن مسعود السلمي ، فكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى زوجها :

(١) رُكبة أو ركوبة: ثنية بين الحرمين.

بَلَّغَنِي أَنَّ الْخُضَيْرَاءَ نَجَّدَتْ بَيْنَنَا كَمَا تَنْجِدُ الْكَعْبَةَ ، فَأَقْسِمُ عَلَيْكَ إِذَا جَاءَكَ كِتَابِي هَذَا
لَمَا قُمْتَ فَهَيْكَتَهُ ! فَفَعَلَ . (هب) .

٣١٨٢ - عن الحسن قال : « بَلَّغَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً بِالْبَصْرَةِ يُقَالُ لَهَا
الْخُضَيْرَاءُ نَجَّدَتْ بَيْنَنَا ، فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّ
الْخُضَيْرَاءَ نَجَّدَتْ بَيْنَهَا ، فَإِذَا جَاءَكَ كِتَابِي هَذَا فَاهْتِكُهُ هَتِكُهُ اللَّهُ ! فَفَعَلَ » (عب ،

هب) .

٣١٨٣ - عن نافع قال : « بَلَّغَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ صَفِيَّةَ امْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ سَتَرَتْ بَيُوتَهَا بِقِرَامٍ أَوْ غَيْرِهِ ، فَذَهَبَ عُمَرُ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَهْتِكَهُ ، فَبَلَّغَهُمْ فَنَزَعُوهُ ،
فَلَمَّا جَاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَجِدْ شَيْئًا ، فَقَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَأْتُونَنَا بِالْكَذِبِ »
(عب ، هب) .

٣١٨٤ - عن ابن جريج قال : « بَلَّغَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ
يَكْسُو الْبَيْتَ الْقَبَاطِيَّ » (الجندي في فضائل مكة) .

٣١٨٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِقُرَيْشٍ : « إِنَّهُ كَانَ وُلَاةَ هَذَا الْبَيْتِ
قَبْلَكُمْ الْعَمَالِقَةَ فَتَهَاوَنُوا بِهِ وَلَمْ يُعْظَمُوا حُرْمَتَهُ فَأَهْلَكَهُمُ اللَّهُ ، ثُمَّ وَلِيَهُ بَعْدَهُمْ جُرْهُمُ
فَتَهَاوَنُوا بِهِ وَلَمْ يُعْظَمُوا حُرْمَتَهُ فَأَهْلَكَهُمُ اللَّهُ ، فَلَا تَهَاوَنُوا بِهِ وَعَظَّمُوا حُرْمَتَهُ » (الأزرقى
وابن خزيمة ، ق في الدلائل) .

٣١٨٦ - عن قتادة قال : « ذَكَرْنَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَامَ بِمَكَّةَ
فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ! إِنَّ هَذَا الْبَيْتَ قَدْ وَلِيَهُ نَاسٌ قَبْلَكُمْ ، ثُمَّ وَلِيَهُ نَاسٌ مِنْ جُرْهُمٍ
فَعَصُوا رَبَّهُ ، وَاسْتَحَفُّوا بِحَقِّهِ ، وَاسْتَحَلُّوا حُرْمَتَهُ ، فَأَهْلَكَهُمُ اللَّهُ ، ثُمَّ قَدْ وَلِيْتُمْ مَعَاشِرَ
قُرَيْشٍ ! فَلَا تَعْصُوا رَبَّهُ ، وَلَا تَسْتَحَفُّوا بِحَقِّهِ ، وَلَا تَسْتَحَلُّوا حُرْمَتَهُ ، إِنَّ صَلَاةَ فِيهِ عِنْدَ
اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ بَرَكَتَةٍ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْمَعَاصِي فِيهِ عَلَى قَدَرِ ذَلِكَ » (ابن أبي
عروبة) .

٣١٨٧ - عن أبي نجيح : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَسَا الْكَعْبَةَ

الْقِبَاطِيُّ^(١) مِنْ بَيْتِ الْمَالِ ، وَكَانَ يَكْتُبُ فِيهَا إِلَى مِصْرَ فِتْحَاظَ لَهُ هُنَاكَ ، ثُمَّ عُثْمَانُ مِنْ بَعْدِهِ ، فَلَمَّا كَانَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ كَسَاهَا كِسْوَتَيْنِ : كِسْوَةَ عُمَرَ الْقِبَاطِيِّ ، وَكِسْوَةَ الدِّيَاجِ ، فَكَانَتْ تُكْسَى الدِّيَاجُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، وَتُكْسَى الْقِبَاطِيُّ فِي آخِرِ شَهْرِ رَمَضَانَ « (الأزرقى) .

٣١٨٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : إِنَّ تَرْكِي هَذَا الْمَالَ فِي الْكَعْبَةِ لِأَخْذِهِ فَأَقْسِمُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ الْخَيْرِ ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْمَعُ مَا يَقُولُ ، فَقَالَ : مَا تَقُولُ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ ؟ بِاللَّهِ لَئِنْ شَجَّعْتَنِي عَلَيْهِ لِأَفْعَلَنَّ ! فَقَالَ عَلِيُّ : أَتَجْعَلُهُ فِينَا وَصَاحِبَهُ رَجُلٌ يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ ضَرْبُ آدَمَ طَوِيلٌ ، فَمَضَى عُمَرُ وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ فِي الْجَبِّ الَّذِي كَانَ فِي الْكَعْبَةِ سَبْعِينَ أَلْفَ أُوقِيَّةٍ مِنْ ذَهَبٍ مِمَّا كَانَ يُهْدَى إِلَى الْبَيْتِ ، وَأَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ اسْتَعْنَتْ بِهَذَا الْمَالِ عَلَى حَرْبِكَ ! فَلَمْ يُحَرِّكْهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ لِأَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يُحَرِّكْهُ » (الأزرقى) .

٣١٨٩ - عن عبيد بن عمير : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى رَجُلًا يَحْتَسُّ فِي الْحَرَمِ فَقَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ هَذَا ، فَشَكَا إِلَيْهِ الْحَاجَّةَ ، فَرَفَّقَ لَهُ وَأَمَرَ لَهُ بِشَيْءٍ » (ص) .

٣١٩٠ - عن عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّهُمَا حَكَمَا فِي حَمَامٍ مَكَّةَ بِشَاةٍ » (عب) .

٣١٩١ - عن عبيد بن عمير : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَخْطُبُ النَّاسَ بِمَنْىَ فَرَأَى رَجُلًا عَلَى جَبَلٍ يَعْضِدُ شَجْرًا فَدَعَاهُ فَقَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ مَكَّةَ لَا يَعْضِدُ شَجْرَهَا ، وَلَا يُخْتَلَى خِلَالُهَا ؟ قَالَ : بَلَى ، وَلَكِنْ حَمَلَنِي عَلَى ذَلِكَ بَعِيرٌ لِي نَضُؤُ^(٢) ، فَحَمَلَهُ عَلَى بَعِيرٍ وَقَالَ : لَا تَعُدْ ، وَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهِ شَيْئًا » (سعيد ابن أبي عروبة في المناسك ، ق) .

(١) القِبَاطِيُّ : ثياب من كتان.

(٢) النَّضُؤُ : المَهْزُولُ .

٣١٩٢ - عن نافع بن عبد الحارث قال : « قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَكَّةَ فَدَخَلَ دَارَ النَّدْوَةِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَأَرَادَ أَنْ يَسْتَقْرِبَ مِنْهَا الرُّوَّاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَأَلْقَى رِدَاءَهُ عَلَى وَاقِفٍ فِي الْبَيْتِ ، فَوَقَعَ عَلَيْهِ طَيْرٌ مِنْ هَذَا الْحَمَامِ فَأَطَارَهُ ، فَوَقَعَ عَلَيْهِ ، فَاثْتَهَزَتْهُ حَيَّةٌ فَقَتَلَتْهُ ، فَلَمَّا صَلَّى الْجُمُعَةَ دَخَلَتْ عَلَيْهِ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، فَقَالَ : أَحْكَمَا عَلَيَّ فِي شَيْءٍ صَنَعْتُهُ الْيَوْمَ ، إِنِّي دَخَلْتُ هَذِهِ الدَّارَ وَأَرَدْتُ أَنْ أَسْتَقْرِبَ مِنْهَا الرُّوَّاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَأَلْقَيْتُ رِدَائِي عَلَى هَذَا الْوَاقِفِ ، فَوَقَعَ عَلَيْهِ طَيْرٌ مِنْ هَذَا الْحَمَامِ فَخَشِيتُ أَنْ يُلْطِخَهُ بِسَلْجِهِ فَأَطَرْتُهُ عَنْهُ ، فَوَقَعَ عَلَى هَذَا الْوَاقِفِ الْآخَرَ ، فَاثْتَهَزَتْهُ حَيَّةٌ فَقَتَلَتْهُ ، فَوَجَدْتُ فِي نَفْسِي أَنْ أَطَرْتُهُ مِنْ مَنزِلَةٍ كَانَتْ فِيهَا آمِنًا إِلَى مَوْقِعِ كَانَتْ فِيهِ حَتْفُهُ . فَقُلْتُ لِعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَيْفَ تَرَى فِي عِزِّ ثَيْنِيَّةِ عَفْرَاءٍ نَحْكُمُ بِهَا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : أَرَى ذَلِكَ ، فَأَمْرٌ بِهَا عُمَرَ » (الشافعي ، ق) .

٣١٩٣ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَوْ وَجَدْتُ فِي الْحَرَمِ قَاتِلَ الْخَطَّابِ مَا مَسَسْتُهُ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ » (عبد بن حميد وابن المنذر والأزرقي) .

٣١٩٤ - عن عبيد بن عمير اللبثي : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَخْطُبُ بَمَنَى ، فَرَأَى رَجُلًا عَلَى جَبَلٍ يَعْضُدُ شَجَرًا فَدَعَاهُ فَقَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ مَكَّةَ لَا يَعْضُدُ شَجَرَهَا ، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا ؟ قَالَ : بَلَى وَلَكِنْ حَمَلَنِي بَعِيرِي لِي نِضْوَةٌ ، فَحَمَلْتُهُ عَلَى بَعِيرٍ وَقَالَ : لَا تَعُدْ » (سعيد بن أبي عروبة في المناسك) .

٣١٩٥ - عن عبيد بن عمير قال : « رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلًا يَقْطَعُ شَجَرًا مِنْ أَشْجَارِ الْحَرَمِ فَقَالَ : مَا تَصْنَعُ ؟ قَالَ : لَيْسَتْ مَعِيَ نَفَقَةٌ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ هَذَا حَرَامٌ حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِمَكَّةَ ! فَقَالَ : إِنِّي مُعْسِرٌ وَلَيْسَتْ مَعِيَ نَفَقَةٌ ، فَأَعْطَاهُ وَلَمْ يَصْنَعْ بِهِ شَيْئًا » (عبيد الله بن محمد بن حفص العيشي في حديثه) .

٣١٩٦ - عن عطاء : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبْصَرَ رَجُلًا يَعْضُدُ مِنْ شَجَرِ الْحَرَمِ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ فِي الْحَرَمِ ، فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! إِنَّ هَذَا حَرَمُ اللَّهِ ، لَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَصْنَعَ فِيهِ هَذَا ! فَقَالَ الرَّجُلُ : فَإِنِّي لَمْ أَعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَسَكَتَ عَنْهُ » (سفيان بن عيينة في جامعه والأزرقي) .

٣١٩٧ - عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة : « أن إبراهيم عليه السلام نصب أنصاب الحرم يريه جبريل عليه السلام ، ثم لم تحرك حتى كان قصي فجددها ، ثم لم تحرك حتى كان رسول الله ﷺ فبعث عام الفتح تميم بن أسد الخزاعي فجددها ، ثم لم تحرك حتى كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فبعث أربعة من قریش كانوا يبدون في بوايها فجددوا أنصاب الحرم ، منهم مخزومه بن نوفل ، وسعيد بن يربوع المخزومي ، وحويطب بن عبد العزى ، وأزهر بن عبد عوف الزهري » (الأزرقى) .

٣١٩٨ - عن الحسن بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه قال : « لما أن بعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه نفر الذين بعثهم في تجديد أنصاب الحرم ، أمرهم أن ينظروا إلى كل وادٍ يصب في الحرم ، فنصبوا عليه وأعلموه وجعلوه حرماً ، وإلى كل وادٍ يصب في الحبل فجعلوه حلاً ، قال : ولما ولي عثمان بن عفان رضي الله عنه بعث على الحج فبعث عبد الرحمن بن عوف وأمره أن يجدد أنصاب الحرم ، فبعث عبد الرحمن نفراً من قریش منهم حويطب بن عبد العزى ، وعبد الرحمن بن أزهر وكان سعيد بن يربوع قد ذهب بصره في آخر خلافة عمر ، وذهب بصر مخزومه بن نوفل في خلافة عثمان ، فكانوا يجددون أنصاب الحرم في كل سنة ، فلما ولي معاوية كتب إلى والي مكة فأمره بتجديدها » (الأزرقى) .

٣١٩٩ - عن عبيد بن عمير : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى رجلاً يقطع من شجر الحرم ويعلفه بغيراً له فقال : علي بالرجل ، فأتى به ، فقال : يا عبد الله ! أما علمت أن مكة حرام لا يعتصد عضاها ، ولا ينفر صيدها ، ولا تحل لقطتها إلا لمعرف ؟ فقال : يا أمير المؤمنين ! والله ما حملني على ذلك إلا أن أعلف نضواً لي فخشيت أن لا يبلغني وما معي من زاد ولا نفقة ، فرق له بعد ما هم به ، وأمر له ببيع من إبل الصدقة موقراً طحيناً فأعطاه إياه وقال : لا تعودن تقطع من شجر الحرم شيئاً » (في المداراة) .

٣٢٠٠ - عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهم « أن إبراهيم

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوَّلُ مَنْ نَصَبَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ ، يُرِيهِ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَوْضِعَهَا ، ثُمَّ جَدَّهَا إِسْمَاعِيلُ ثُمَّ جَدَّهَا قُصَيٌّ ، ثُمَّ جَدَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ : مخرمة بن نوفل ، وسعيد بن يربوع ، وحويطب بن عبد العزى ، وأزهر بن عبد عوفٍ ، فنصبوا أنصاب الحَرَمِ » (كر) .

٣٢٠١ - عن عائشة رضي الله عنها : « أن المقام كان في زمن رسول الله ﷺ وزمان أبي مَلصَقًا بالبَيْتِ ، ثُمَّ أَخْرَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » (ق ، سفيان بن عيينة في جامعِهِ) .

٣٢٠٢ - عن حبيب بن أبي الأشرس قال : « كَانَ سَيْلٌ أُمَّ نَهْشَلٍ قَبْلَ أَنْ يَعْمَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّدْمَ بِالْأَعْلَى مَكَّةَ فَاحْتَمَلَ الْمَقَامَ مِنْ مَكَانِهِ ، فَلَمْ يُدْرَ أَيْنَ مَوْضِعُهُ ، فَلَمَّا قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ : مَنْ يَعْلَمُ مَوْضِعَهُ ؟ قَالَ الْمُطَّلِبُ بْنُ أَبِي وَدَاعَةَ : أَنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَدْ كُنْتُ قَدَرْتُهُ وَدَرَعْتُهُ بِمِقَاطٍ (١) وَتَخَوَّفْتُ عَلَيْهِ هَذَا ، مِنْ الْحَجْرِ إِلَيْهِ ، وَمِنْ الرُّكْنِ إِلَيْهِ ، وَمِنْ وَجْهِ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : اثْبِتْ بِهِ ، فَجَاءَ بِهِ فَوَضَعَهُ فِي مَوْضِعِهِ ، وَعَمِلَ عُمَرُ الرَّدْمَ عِنْدَ ذَلِكَ . قَالَ سُفْيَانُ : فَذَلِكَ الَّذِي حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ الْمَقَامَ كَانَ عِنْدَ سَفْعِ الْبَيْتِ ، فَأَمَّا مَوْضِعُهُ الَّذِي هُوَ مَوْضِعُهُ فَمَوْضِعُهُ الْآنَ ، وَأَمَّا مَا يَقُولُ النَّاسُ : إِنَّهُ كَانَ هُنَالِكَ مَوْضِعُهُ ، فَلَا » (الأزرقى) .

٣٢٠٣ - عن كثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة السهمي عن أبيه عن جدِّهِ قَالَ : « كَانَتِ السُّيُولُ تَدْخُلُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ مِنْ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ الْكَبِيرِ قَبْلَ أَنْ يَرْدَمَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّدْمَ الْأَعْلَى ، فَكَانَتِ السُّيُولُ رُبَّمَا رَفَعَتِ الْمَقَامَ عَنْ مَوْضِعِهِ ، وَرُبَّمَا نَحَتْهُ إِلَى وَجْهِ الْكَعْبَةِ ، حَتَّى جَاءَ سَيْلٌ أُمَّ نَهْشَلٍ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاحْتَمَلَ الْمَقَامَ مِنْ مَوْضِعِهِ هَذَا وَذَهَبَ بِهِ حَتَّى وَجَدَ بِأَسْفَلِ مَكَّةَ ، فَأَتَى بِهِ فَرَبَطَ إِلَى أُسْتَارِ الْكَعْبَةِ وَكُتِبَ فِي ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَقْبَلَ

(١) المِقَاطُ: الحبل الصغير.

فَرَعَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَقَدْ عَفَا مَوْضِعَهُ وَعَفَاهُ السَّيْلُ ، فَدَعَا عُمَرَ بِالنَّاسِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ
 أَنْشُدْ اللَّهَ عَبْدًا عِنْدَهُ عِلْمٌ فِي هَذَا الْمَقَامِ ! فَقَالَ الْمُطَّلِبُ بْنُ أَبِي وِدَاعَةَ : أَنَا يَا
 أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدِي ذَلِكَ ، فَكُنْتُ أَخْشَى عَلَيْهِ هَذَا ، فَأَخَذْتُ قَدْرَهُ مِنْ مَوْضِعِ الرُّكْنِ
 إِلَى مَوْضِعِهِ ، وَمِنْ مَوْضِعِهِ إِلَى بَابِ الْحَجْرِ ، وَمِنْ مَوْضِعِهِ إِلَى زَمْرَمَ بِمَقَاطٍ وَهُوَ
 عِنْدِي فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَاجْلِسْ عِنْدِي وَأَرْسِلْ إِلَيْهِ ، فَجَلَسَ
 عِنْدَهُ فَأَرْسَلَ فَاتِيَّ بِهَا ، فَمَدَّهَا فَوَجَدَهَا مُسْتَوِيَةً إِلَى مَوْضِعِهِ هَذَا ، فَسَأَلَ النَّاسَ
 وَشَاوَرَهُمْ ، فَقَالُوا : نَعَمْ هَذَا مَوْضِعُهُ ، فَلَمَّا اسْتَبْتِ ذَلِكَ عُمَرُ وَحَقَّ عِنْدَهُ أَمْرٌ بِهِ ،
 فَأَعْلَمَ بَيْنَاءَ تَحْتَ الْمَقَامِ ثُمَّ حَوَّلَهُ ، فَهُوَ فِي مَكَانِهِ هَذَا إِلَى الْيَوْمِ » (الأزرقى) .

٣٢٠٤ - عن ابن أبي مليكة قَالَ : « مَوْضِعُ الْمَقَامِ هُوَ هَذَا الَّذِي بِهِ الْيَوْمَ وَهُوَ
 مَوْضِعُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَفِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَّا أَنَّ السَّيْلَ
 ذَهَبَ بِهِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ فَجُعِلَ فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ ، حَتَّى قَدِرَ عُمَرُ فَرَدَّهُ بِمَحْضِرِ النَّاسِ »
 (الأزرقى) .

٣٢٠٥ - عن مُجَاهِدٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ لَهُ عِلْمٌ
 بِمَوْضِعِ الْمَقَامِ حَيْثُ كَانَ ؟ فَقَالَ أَبُو وِدَاعَةَ بْنُ هُبَيْرَةَ السَّهْمِيُّ : عِنْدِي يَا
 أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَدَرْتُهُ إِلَى الْبَابِ ، وَقَدَرْتُهُ إِلَى الرُّكْنِ الْحَجَرِ ، وَقَدَرْتُهُ إِلَى الرُّكْنِ
 الْأَسْوَدِ وَقَدَرْتُهُ إِلَى زَمْرَمَ ، فَقَالَ عُمَرُ : هَاتِهِ ، فَأَخَذَهُ عُمَرُ فَرَدَّهُ إِلَى مَوْضِعِهِ الْيَوْمَ
 لِلْمِقْدَارِ الَّذِي جَاءَ بِهِ أَبُو وِدَاعَةَ » (ابن سعد) .

٣٢٠٦ - عن مُجَاهِدٍ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ آخِذًا بِيَدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 فَلَمَّا أَنْتَهَى إِلَى الْمَقَامِ قَالَ : هَذَا مَقَامُ أَبِيْنَا إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيٌّ ؟ فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ :
 نَعَمْ ، قَالَ : أَفَلَا نَتَّخِذُهُ مُصَلِّيًّا ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ
 مُصَلِّيًّا ﴾ ^(١) (ابن أبي داود في المصاحف) .

٣٢٠٧ - عن مُجَاهِدٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : لَوْ
 اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيًّا » (ابن أبي داود في المصاحف) .

(١) سورة البقرة، الآية: ١٢٥ .

٣٢٠٨ - عن مجاهد قال : « كَانَ الْمَقَامُ إِلَى لِرِزْقِ الْبَيْتِ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ نَحَيْتُهُ مِنَ الْبَيْتِ لِيُصَلِّيَ إِلَيْهِ النَّاسُ ، فَفَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ (١) (ابن أبي داود) .

٣٢٠٩ - عن ابن المقري قال : « كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عُيَيْنَةَ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ! أَلَسْتُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : مَاءٌ زَمَزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ ، قَالَ : بَلَى ، قَالَ : فَإِنِّي قَدْ شَرِبْتُهُ لِيُتَحَدَّثَنِي بِمَاتِي حَدِيثٍ ، قَالَ : أَقْعُدْ ، فَحَدَّثَهُ بِهَا ، قَالَ : وَسَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَشْرَبُهُ لَظْمًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (كر) .

٣٢١٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَبِيتُ بِرُكْبَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَشْرَةِ أَبْيَاتِ بِالشَّامِ » (مالك) .

٣٢١١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنْ أَلَّهَ اخْتَارَ لِنَبِيِّهِ الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَقْلُ الْأَرْضِ طَعَامًا ، وَأَمْلَحُهُ مَاءً ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ هَذَا التَّمْرِ ، وَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » (الحارث) .

٣٢١٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « غَلَا السَّعْرُ بِالْمَدِينَةِ وَاشْتَدَّ الْجَهْدُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اصْبِرُوا وَأَبْشُرُوا ! فَإِنِّي قَدْ بَارَكْتُ عَلَى صَاعِكُمْ وَمُدَّكُمْ ، فَكُلُوا وَلَا تَتَفَرَّقُوا ، فَإِنَّ طَعَامَ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْإِثْنَيْنِ ، وَطَعَامَ الْإِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ ، وَطَعَامَ الْأَرْبَعَةَ يَكْفِي الْخَمْسَةَ وَالسَّتَةَ ، وَالْبَرَكََةُ فِي الْجَمَاعَةِ ، فَمَنْ صَبَرَ عَلَى لَأْوَائِهَا وَشَدَّتْهَا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ خَرَجَ عَنْهَا رَغْبَةً عَمَّا فِيهَا أَبْدَلَ اللَّهُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنْهُ فِيهَا ، وَمَنْ أَرَادَهَا بِسُوءٍ أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ » (البيزار وقال : تَفَرَّدَ بِهِ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ الْبَصْرِيُّ وَهُوَ لَيْنٌ) .

٣٢١٣ - عن بشر بن حرب قال : « سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ

(١) سورة البقرة، الآية: ١٢٥.

النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَقُولُ : اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا ، وَصَاعِنَا وَمُدَّنَا ، وَشَامِنَا وَيَمِينِنَا ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ فَقَالَ : مِنْ هَهُنَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ ! مِنْ هَهُنَا الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ وَالْفِدَاوُنُ « (رسته في الإيمان ، وَرِجَالُهُ مَوْثُقُونَ ، غَيْرَ أَنِّي أَظُنُّ أَنَّ النُّسَخَةَ سَقَطَ مِنْهَا لَفْظَةُ «ابن» . فَإِنَّ الْحَدِيثَ مَعْرُوفٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ لَا عَنْ عُمَرَ ، خُصُوصًا أَنَّ فِي إِسْنَادِهِ : عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ ، وَبَشْرِ بْنِ حَرْبٍ لَمْ يُدْرِكْ عُمَرَ ، وَإِنَّمَا سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ ، ثُمَّ رَأَيْتُ كَرَّ أَخْرَجَهُ عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ - فَذَكَرَهُ وَقَالَ : كَذَّابًا ، وَالصَّوَابُ : ابْنُ عُمَرَ ، فَحَمِدْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ) .

٣٢١٤ - عن عبد الكريم بن أبي المخارق : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِغُلَامٍ قَدَامَةً بِنِ مَطْعُونٍ : أَنْتَ عَلَى هَؤُلَاءِ الْخَطَّابِينَ ، فَمَنْ وَجَدْتَهُ اخْتَبَطَ مِنْ بَيْنِ لَابَتِي الْمَدِينَةَ فَلِكَ فَاسُهُ وَحَبْلُهُ ، قَالَ : وَتَوْبَاهُ ؟ قَالَ عُمَرُ : لَا ، ذَلِكَ كَثِيرٌ » (عب) .

٣٢١٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ الزِّيَادَةَ فِي الْمَسْجِدِ وَضَعَ الْمِنْبَرَ حَيْثُ هُوَ الْيَوْمَ ، وَدَفَنَ الْجُدْعَ لَيْلًا يَفْتِنَ بِهِ أَحَدٌ » (السلفي في انتخاب حديث القراء) .

٣٢١٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ ! لَا تَتَّخِذُوا الْأَمْوَالَ بِمَكَّةَ وَاتَّخِذُوهَا بِالْمَدِينَةِ بَدَارِ هِجْرَتِكُمْ ، فَإِنَّ قَلْبَ الرَّجُلِ مَعَ مَالِهِ » (عب في أماليه ، ق) .

٣٢١٧ - عن أسلم : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ رَبِيعَةَ : أَنْتَ الْقَائِلُ : مَكَّةَ خَيْرٌ مِنَ الْمَدِينَةِ ؟ فَقَالَ لَهُ : هِيَ حَرَمُ اللَّهِ وَأَمْنُهُ وَفِيهَا بَيْتُهُ ! قَالَ عُمَرُ : لَا أَقُولُ فِي حَرَمِ اللَّهِ وَلَا بَيْتِهِ ، وَلَا فِي أَمْنِهِ شَيْئًا » (مالك والزيبر بن بكار في أخبار المدينة ، كر) .

٣٢١٨ - عن يعقوب بن مجمع بن جارية عن أبيه قَالَ : « دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَسْجِدَ قِبَاءَ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَوْ كَانَ مَسْجِدُ قِبَاءَ فِي أَفْقٍ مِنَ الْأَفَاقِ ضَرَبْنَا إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْمَطِيِّ » (عب) .

٣٢١٩ - عن يعقوب بن مجمع قال : « دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَسْجِدَ قِبَاءَ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَأَنْ أُصَلِّيَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ صَلَاةً وَاحِدَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ صَلَاةً وَاحِدَةً ! وَلَوْ كَانَ هَذَا الْمَسْجِدُ بِأُفُقٍ مِنَ الْآفَاقِ لَضَرَبْنَا إِلَيْهِ آبَاتُ الْإِبِلِ » (عب) .

٣٢٢٠ - عن الوليد بن كثير عن رجلٍ قال : « أَتَى عُمَرُ مَسْجِدَ قِبَاءَ فَأَمَرَ أَبَا لَيْلَى : اجْتَنِبِ الْعَوَائِرَ ^(١) وَاكْنَسِ الْمَسْجِدَ بِسَعْفَةٍ ، قَالَ : وَلَوْ كَانَ هَذَا الْمَسْجِدُ فِي أُفُقٍ مِنَ الْآفَاقِ أَوْ مَضْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ لَكَانَ يُنْبَغِي لَنَا أَنْ نَأْتِيَهُ » (مسدد) .

٣٢٢١ - عن جريرٍ قال : « لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى أَهْلِ قِبَاءَ نُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ ، فَاتَاهُمْ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَرَحَّبُوا بِهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَهْلَ قِبَاءَ ! أَتُونِي بِأَحْجَارٍ مِنْ هَذِهِ الْحَرَّةِ ، فَجُمِعَتْ عِنْدَهُ أَحْجَارٌ كَثِيرَةٌ وَمَعَهُ عَنَزَةٌ لَهُ فَخَطَّ قِبَلَتَهُمْ ، فَأَخَذَ حَجْرًا فَوَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ خُذْ حَجْرًا فَضَعَهُ إِلَى حَجْرِي ، ثُمَّ قَالَ : يَا عُمَرُ ! خُذْ حَجْرًا فَضَعَهُ إِلَى جَنْبِ حَجْرِ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ التَفَّتْ فَقَالَ : يَا عُثْمَانُ ! خُذْ حَجْرًا فَضَعَهُ إِلَى جَنْبِ حَجْرِ عُمَرَ ، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَى النَّاسِ بِآخِرِهِ فَقَالَ : وَضَعَ رَجُلٌ حَجْرَهُ حَيْثُ أَحَبَّ مِنْ ذَلِكَ الْخَطِّ » (طب) .

٣٢٢٢ - عن زرعة بن عمرو مولى الخباب قال : « لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى أَهْلِ قِبَاءَ نُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ ، فَلَمَّا أَتَاهُمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَهْلَ قِبَاءَ ! أَتُونِي بِحِجَارَةٍ مِنْ هَذِهِ الْحَرَّةِ ، فَجُمِعَتْ عِنْدَهُ ، فَخَطَّ بِهَا قِبَلَتَهُمْ ، ثُمَّ أَخَذَ حَجْرًا فَوَضَعَهُ عَلَى الْخَطِّ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ! خُذْ حَجْرًا فَضَمَّهُ إِلَى جَنْبِ حَجْرِي ، فَفَعَلَ ، ثُمَّ قَالَ : يَا عُمَرُ ! خُذْ حَجْرًا فَضَعَهُ إِلَى جَنْبِ حَجْرِ أَبِي بَكْرٍ ، فَفَعَلَهُ ، ثُمَّ قَالَ : يَا عُثْمَانُ خُذْ حَجْرًا فَضَعَهُ إِلَى جَنْبِ حَجْرِ عُمَرَ ، فَفَعَلَ ، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَى النَّاسِ بِآخِرِهِ فَقَالَ : وَضَعَ رَجُلٌ حَجْرَهُ حَيْثُ أَحَبَّ عَلَى هَذَا الْخَطِّ - وَفِي لَفْظٍ : فَقَالَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَضَعَ فَلْيَضَعْ حَيْثُ شَاءَ عَلَى هَذَا الْخَطِّ » (الديلمي) .
(ك)

(١) العوائير: الحمى.

٣٢٢٣ - عن عبيد بن آدم قال : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِكَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَيْنَ تَرَى أَنْ أُصَلِّيَ ؟ إِنْ أَخَذْتَ عَنِّي صَلَّيْتُ خَلْفَ الصَّخْرَةِ فَكَانَتْ الْقُدْسُ كُلُّهَا بَيْنَ يَدَيْكَ ، فَقَالَ عُمَرُ : ضَاهَيْتَ الْيَهُودِيَّةَ ! لَا ، وَلَكِنْ أُصَلِّي حَيْثُ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فَتَقَدَّمَ إِلَى الْقِبْلَةِ فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَبَسَطَ رِدَاءَهُ فَكَنَسَ الْكِنَاسَةَ فِي رِدَائِهِ وَكَنَسَ النَّاسَ » (حم ، ض) .

٣٢٢٤ - عن قتادة وغيره : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لِكَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَلَا تَتَحَوَّلُ إِلَى الْمَدِينَةِ ؟ فِيهَا مَهَاجِرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَبْرُهُ ! فَقَالَ كَعْبٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنِّي وَجَدْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْمُنَزَّلِ أَنَّ الشَّامَ كَنْزُ اللَّهِ مِنْ أَرْضِهِ ، فِيهَا كَنْزٌ مِنْ عِبَادِهِ » (كر) .

٣٢٢٥ - عن أسلم قال : « كَانَ الشَّامَ قَدْ أُمِكَ ، فَإِذَا أَقْبَلَ جُنْدٌ مِنَ الْيَمَنِ ، وَمِمَّنْ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَالْيَمَنِ ، فَاخْتَارَ أَحَدٌ مِنْهُمْ الشَّامَ ، قَالَ عُمَرُ : يَا لَيْتَ شِعْرِي عَنِ الْأَبْدَالِ هَلْ مَرَّتْ بِهِمُ الرِّكَابُ » (كر) .

٣٢٢٦ - عن محمد وطلحة وسهل قالوا : « كَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِذَا أَنْتَ فَرَعْتَ مِنْ دِمَشْقَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَاصْرِفْ أَهْلَ الْعِرَاقِ إِلَى الْعِرَاقِ ، فَإِنَّهُ قَدْ أَلْقِيَ فِي رَوْعِي أَنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَهَا ثُمَّ تُدْرِكُونَ إِخْوَانَكُمْ فَتَنْصُرُونَهُمْ عَلَى عَدُوِّهِمْ . وَأَقَامَ عُمَرُ بِالْمَدِينَةِ لِمُرُورِ النَّاسِ بِهِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ ضَرَبُوا إِلَيْهِ مِنْ بُلْدَانِهِمْ ، فَجَعَلَ إِذَا سَرَّحَ قَوْمًا إِلَى الشَّامِ قَالَ : لَيْتَ شِعْرِي عَنِ الْأَبْدَالِ هَلْ مَرَّتْ بِهِمُ الرِّكَابُ أَمْ لَا ! وَإِذَا سَرَّحَ قَوْمًا إِلَى الْعِرَاقِ قَالَ : لَيْتَ شِعْرِي كَمْ فِي هَذَا الْجُنْدِ مِنَ الْأَبْدَالِ » (كر) .

٣٢٢٧ - عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال : « حُدِّثْتُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا دَخَلَ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ قَالَ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ » (ابن راهويه ، ق) .

٣٢٢٨ - عن محمد بن عطاء عن أبيه قال : « لَمَّا قَدِمَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى

الشَّامَ أَمْرًا أَنْ يُتَّخَذَ فِي الْمَدِينَةِ مَسْجِدًا « (ن ، كر وقال : أَرَادَ الْمَسْجِدَ الْأَعْظَمَ الَّذِي تُقَامُ فِيهِ الْجُمُعَةُ) .

٣٢٢٩ - عن جبير بن نفير قال : « لَمَّا جَلَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ صَخْرَةِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ الْمَرْبَلَةَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا قَالَ : لَا تُصَلُّوا عَلَيْهَا حَتَّى يُصِيبَهَا ثَلَاثُ مَطْرَاتٍ وَأَكْثَرُ » (أبو بكر الواسطي في فضائل بَيْتِ الْمَقْدِسِ) .

٣٢٣٠ - عن سعيد بن المسيَّب قال : « اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي إِيْتَانِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، فَقَالَ لَهُ : أَذْهَبَ فَتَجَهَّزُ ، فَإِذَا تَجَهَّزْتَ فَأَعْلِمْنِي ، فَلَمَّا تَجَهَّزَ جَاءَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : اجْعَلْهَا عُمْرَةً . قَالَ : وَمَرَّ بِهِ رَجُلَانِ وَهُوَ يَعْرِضُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَقَالَ لَهُمَا : مِنْ أَيْنَ جِئْتُمَا ؟ قَالَا : مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، فَعَلَاهُمَا بِالدَّرَةِ وَقَالَ : أَحْجَّ كَحَجِّ الْبَيْتِ ؟ قَالَ : إِنَّمَا كُنَّا مُجْتَازِينَ » (الأزرقى) .

٣٢٣١ - عن الهيثم بن عمار قال : « سَمِعْتُ جَدِّي يَقُولُ : لَمَّا وَلِيَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ زَارَ أَهْلَ الشَّامِ فَنَزَلَ بِالْحَبَابِيَّةِ وَكَانَتْ دِمَشْقُ تَشْتَعِلُ طَاعُونًا ، فَهَمَّ أَنْ يَدْخُلَهَا ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : إِذَا دَخَلَ بِكُمْ الطَّاعُونَ فَلَا تَهْرُبُوا مِنْهُ وَلَا تَأْتُوهُ حَيْثُ هُوَ ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِينَ مَعَكَ فَرَحَانِينَ لَمْ يُصِيبْهُمْ طَاعُونَ قَطُّ ! فَأَرْسَلَ عِنْدَ ذَلِكَ رَجُلًا مِنْ جَدِيدِهِ وَلَمْ يَدْخُلَهَا هُوَ وَسَارَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَافْتَتَحَهَا صُلْحًا . ثُمَّ أَتَاهَا عُمَرُ وَمَعَهُ كَعْبٌ فَقَالَ : يَا أَبَا إِسْحَاقَ ! الصَّخْرَةَ أَعْرِفُ مَوْضِعَهَا ؟ قَالَ : أَدْرَعُ مِنَ الْحَائِطِ الَّذِي يَلِي وَادِي جَهَنَّمَ كَذَا وَكَذَا ذِرَاعًا وَهِيَ مَرْبَلَةٌ ثُمَّ أَحْفَرَ ذَلِكَ سَتَجِدُهَا ، فَحَفَرُوا فَظَهَرَتْ لَهُمْ ، فَقَالَ عُمَرُ لِكَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَيْنَ تَرَى نَجْعَلَ الْمَسْجِدَ ؟ قَالَ : اجْعَلْهُ خَلْفَ الصَّخْرَةِ فَتَجْمَعُ بَيْنَ الْقِبْلَتَيْنِ : قِبْلَةَ مُوسَى وَقِبْلَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ ، فَقَالَ : ضَاهَيْتَ الْيَهُودِيَّةَ وَاللَّهِ يَا أَبَا إِسْحَاقَ ! خَيْرَ الْمَسَاجِدِ مَقْدَمُهَا ، فَبَنَاهُ فِي مَقْدِمِ الْمَسْجِدِ . فَبَلَغَ أَهْلَ الْعِرَاقِ أَنَّهُ زَارَ أَهْلَ الشَّامِ ، فَكَتَبُوا إِلَيْهِ يَسْأَلُونَهُ أَنْ يَزُورَهُمْ كَمَا زَارَ أَهْلَ الشَّامِ ، فَهَمَّ أَنْ يَفْعَلَ ، فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ : أَعِيدُكَ بِاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ تَدْخُلَهَا ! قَالَ : وَلِمَ ؟ قَالَ : فِيهَا عُصَاةُ الْجِنِّ وَهَارُوتُ وَمَارُوتُ يُعَلِّمَانِ النَّاسَ السَّحْرَ ، وَفِيهَا تِسْعَةُ أَعْشَارِ الشَّرِّ وَكُلُّ دَاءٍ

مُعْضِلٍ ، قَالَ عُمَرُ : قَدْ فَهَمْتُ كُلَّ مَا ذَكَرْتَهُ غَيْرَ الدَّاءِ الْمُعْضِلِ فَمَا هُوَ ؟ قَالَ : كَثْرَةُ
الْأَمْوَالِ ، هُوَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ شِفَاءٌ ، فَلَمْ يَأْتِهَا عُمَرُ « (كر) .

٣٢٣٢ - عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا
تَبْرُكُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالْمَدِينَةِ فَوْقَ ثَلَاثِ قَدَرٍ مَا يَبِيعُونَ سِلْعَتَهُمْ . وَقَالَ : لَا يَجْتَمِعُ
دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ » (أبو عبيد ، ش) .

٣٢٣٣ - عن ابنِ شهابٍ قَالَ : « مَخَّضَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى
أَتَاهُ الثَّلْجُ وَالْيَقِينُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، فَأَجْلَى
عُمَرُ يَهُودَ خَيْبَرَ » (مالك في الموطأ مُرْسَلًا وهو موصولٌ في الصَّحِيحِينَ ، ق) .

٣٢٣٤ - عن سعيدِ بنِ عمرِ القرشيِّ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى رِفْقَةَ مِنْ
أَهْلِ الْيَمَنِ رِحَالَهُمْ الْأَدْمُ فَقَالَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى شِبْهِ رِفْقَةَ كَانُوا بِأَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَؤُلَاءِ » (هناد) .

٣٢٣٥ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : إِذَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِصْرَ فَاتَّخِذُوا فِيهَا جُنْدًا كَثِيرًا ، فَذَلِكَ الْجُنْدُ خَيْرُ أَجْنَادِ
الْأَرْضِ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : وَلِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لِأَنَّهُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي رِبَاطٍ إِلَى
يَوْمِ الْقِيَامَةِ » (ابن عبد الحكم في فتوح مِصرَ ، كر ، وفيه لهيعة عن الأسود بن مالك
الحميري عن بحر بن داخر المعافري ، ولم أرَ لِالأسودِ تَرْجَمَةً إِلَّا أَنَّ ابْنَ حَبَّانَ ذَكَرَ فِي
الثَّقَاتِ أَنَّهُ يَرُوي عن بحرِ بنِ داخِرٍ وَوَثَّقَ بِحَرًّا) .

٣٢٣٦ - عن نافعِ بنِ جبيرةٍ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى
أَهْلِ الْكُوفَةِ : إِلَى وُجُوهِ النَّاسِ » (ابن سعد ، ش) .

٣٢٣٧ - عن الشعبيِّ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَهْلِ
الْكُوفَةِ : إِلَى رَأْسِ الْعَرَبِ » (ابن سعد ، ش) .

٣٢٣٨ - عن عامرٍ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ : إِلَى
رَأْسِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ » (ابن سعد ، ك) .

٣٢٣٩ - عن الشعبي : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ اتَّخِذْ لِلْمُسْلِمِينَ دَارَ هِجْرَةٍ ، وَمَنْزِلَ جِهَادٍ ، فَبَعَثَ سَعْدٌ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ الْحَارِثُ بْنُ سَلَمَةَ فَارْتَادَ لَهُمْ مَوْضِعَ الْكُوفَةِ الْيَوْمَ ، فَنَزَلَهَا سَعْدٌ بِالنَّاسِ ، فَحَطَّ مَسْجِدَهَا وَحَطَّ فِيهَا الْخُطَطُ ، قَالَ الشَّعْبِيُّ : وَكَانَ ظَهْرُ الْكُوفَةِ يُنْبِتُ الْخُزَامَى وَالشَّيْحَ وَالْأَقْحُونَ وَشَقَائِقَ النُّعْمَانِ ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تُسَمِّيهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خَدَّ الْعُدَارَى ، فَارْتَادُوا فَكَتَبُوا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَكَتَبَ أَنْ أَنْزِلُوهُ ، فَتَحَوَّلَ النَّاسُ إِلَى الْكُوفَةِ » (ش) .

٣٢٤٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَهْلُ الْكُوفَةِ رُمِحَ اللَّهُ وَكَتَرَ الْإِيمَانِ وَجُمُجُمَةُ الْعَرَبِ ، يَخْرِبُونَ تُغُورَهُمْ ، وَيَمُدُّونَ الْأَمْصَارَ » (ش وابن سعد) .

٣٢٤١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَعْضَلَ بِي أَهْلُ الْكُوفَةِ ؟ مَا يَرْضُونَ بِأَمِيرٍ وَلَا يَرْضَاهُمْ أَمِيرٌ » (أبو عبيد في الغريب وإبراهيم بن سعد في مَشِيخَتِهِ وَالْمَحَامِلُ فِي أَمَالِيهِ) .

٣٢٤٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « عَلَيْنِي أَهْلُ الْكُوفَةِ ! اسْتَعْمِلْ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُفُ ، وَاسْتَعْمِلْ عَلَيْهِمُ الْفَاجِرَ فَيَفْجُرُ » (أبو عبيد) .

٣٢٤٣ - عن محمد بن سيرين عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الْأَمْصَارُ سَبْعَةٌ : فَالْمَدِينَةُ مِصْرُ ، وَالشَّامُ مِصْرُ ، وَمِصْرُ وَالْجَزِيرَةُ وَالْبَحْرَيْنِ ، وَالْبَصْرَةُ وَالْكُوفَةُ » (كر) .

٣٢٤٤ - عن محمد بن سيرين عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الْأَمْصَارُ : مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ وَالْبَصْرَةُ وَالْكُوفَةُ وَمِصْرُ وَالشَّامُ ، وَالْجَزِيرَةُ وَالْبَحْرَيْنِ » (كر) .

٣٢٤٥ - عن المعرور بن سويد قَالَ : « كُنْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ فَصَلَّى بِنَا الْفَجْرِ ، ثُمَّ رَأَى أَقْوَامًا يَنْزِلُونَ فَيُصَلُّونَ فِي مَسْجِدٍ فَسَأَلَ عَنْهُمْ ، فَقَالُوا : مَسْجِدٌ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّمَا هَلَاكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ اتَّخَذُوا آثَارَ أَنْبِيَائِهِمْ بَيْعًا ، مَنْ مَرَّ بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيَصِلْ وَإِلَّا فَلْيَمْضِ » (عب) .

٣٢٤٦ - عن أبي مجلز قال : « أَرَادَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ لَا يَدَعَ مِصْرًا مِنَ الْأَمْصَارِ إِلَّا أَتَاهُ ، فَقَالَ لَهُ كَعْبُ : لَا تَأْتِي الْعِرَاقَ فَإِنَّ فِيهِ تِسْعَةَ أَعْشَارِ الشَّرِّ » (ش) .

٣٢٤٧ - عن إبي إدريس قال : « قَدِمَ عَلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّامَ فَقَالَ : إِنِّي أُرِيدُ أَنْ آتِيَ الْعِرَاقَ ، فَقَالَ لَهُ كَعْبُ الْأَحْبَارِ : أُعِيدُكَ بِاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ : وَمَا تَكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ ؟ قَالَ : بِهَا تِسْعَةُ أَعْشَارِ الشَّرِّ وَكُلُّ دَاءٍ غُضَالٍ وَعُصَاةُ الْجِنَّ وَهَارُوتَ وَمَارُوتَ ، وَبِهَا بَاضُ إِبْلِيسَ وَفَرَّخَ » (كر) .

٣٢٤٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « ابْتَغُوا الْغِنَى فِي الْبَاءَةِ وَتَلَا : ﴿ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ ^(١) » (عب ، ش) .

٣٢٤٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « وَاللَّهِ إِنِّي لِأَكْرَهُ نَفْسِي عَلَى الْجِمَاعِ رَجَاءً أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنِّي نَسَمَةً تُسَبِّحُ » (ق) .

٣٢٥٠ - عن قَتَادَةَ قَالَ : « ذَكَرْنَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا رَأَيْتُ كَرَجُلٍ لَمْ يَلْتَمِسِ الْغِنَى فِي الْبَاءَةِ ، وَقَدْ وَعَدَ اللَّهُ فِيمَا وَعَدَهُ فَقَالَ : ﴿ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ ^(١) » (عب ، وعبد بن حميد) .

٣٢٥١ - عن طَاوُسٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَبِي الزَّوَائِدِ : مَا يَمْنَعُكَ مِنَ النِّكَاحِ إِلَّا عَجْزٌ أَوْ فُجُورٌ » (ص) .

٣٢٥٢ - عن ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَأَصَابَهَا شَمَطَاءٌ ، وَقَالَ : حَصِيرٌ فِي بَيْتِ خَيْرٍ مِنْ امْرَأَةٍ لَا تَلِدُ ، وَاللَّهِ مَا أَقْرَبُكُمْ شَهْوَةً ! وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ ، فَإِنِّي مُكَائِرٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (خط - وسندهُ جيّد) .

٣٢٥٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنِّي لِأَقْشَعِرُّ مِنَ الشَّابِّ لَيْسَتْ لَهُ امْرَأَةٌ ، وَلَوْ عَلِمَ أَنَّهُ لَيْسَ عَيْشٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ لِأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ فِيهِنَّ » (في بعض الأجزاء الْحَدِيثِيَّةِ الْمُسْتَنْدَةِ ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِ صَاحِبِهِ) .

(١) سورة النور، الآية: ٣٢.

٣٢٥٤ - عن قيس بن عبيد عن معاوية عن أبيه : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمْ يُعْطَ عَبْدٌ بَعْدَ إِيمَانِ بِاللَّهِ شَيْئًا خَيْرًا مِنْ امْرَأَةٍ حَسَنَةِ الْخُلُقِ ، وَدُودٍ وَلُودٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ مِنْهُنَّ لُغْنَمًا لَا يُجْدِي مِنْهُ ، وَإِنْ مِنْهُنَّ لُغْلًا لَا يُفْدِي مِنْهُ » (أبو نعيم في فضيلة الإنفاقِ على البناتِ) .

٣٢٥٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « وَاللَّهِ مَا اسْتَفَادَ رَجُلٌ فَائِدَةً بَعْدَ الْإِسْلَامِ خَيْرًا مِنْ امْرَأَةٍ حَسَنَاءَ ، حَسَنَةِ الْخُلُقِ ، وَدُودٍ وَلُودٍ ! وَاللَّهِ مَا اسْتَفَادَ رَجُلٌ فَائِدَةً بَعْدَ الشَّرْكِ بِاللَّهِ ، شَرًّا مِنْ مُرْيَةِ سَيِّئَةِ الْخُلُقِ ، حَدِيدَةِ اللِّسَانِ ! وَاللَّهِ إِنْ مِنْهُنَّ لُغْلًا مَا يُفْدِي مِنْهُ ، وَغُنْمًا مَا يُجْدِي » (ش ، وهناد ، وابن أبي الدنيا في الأشراف ، ق ، كر) .

٣٢٥٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا تَصَعَّدَنِي شَيْءٌ مَا تَصَعَّدْتَنِي خِطْبَةُ النَّكَاحِ » (أبو عبيد) .

٣٢٥٧ - عن ابنِ رومانَ قَالَ : « سُئِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ طَعَامِ الْعُرْسِ فَقِيلَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا بَالُ طَعَامِ الْعُرْسِ رِيحُهُ أَطْيَبُ مِنْ رِيحِ طَعَامِنَا ؟ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي طَعَامِ الْعُرْسِ : مِثْقَالٌ مِنْ رِيحِ الْجَنَّةِ ، قَالَ عُمَرُ : دَعَا لَهُ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ وَمُحَمَّدٌ أَنْ يُبَارَكَ فِيهِ وَيُطَيَّبَهُ » (الحارث ، خط في كتاب الطفيليين ، قَالَ ابْنُ حَجَرَ : إِسْنَادُهُ مُظْلَمٌ ، وَقَالَ خَط : رَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ أَخْرَجَهُ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : ذَكَرُوا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طَعَامَ الْعُرْسِ فَقِيلَ : مَا بَالُ طَعَامِ الْعُرْسِ فِيهِ طَعْمٌ لَا نَجِدُهُ فِي غَيْرِهِ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : دَعَا فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَرَكَةِ وَدَعَا إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ أَنْ يُبَارَكَ اللَّهُ فِيهِ وَيُطَيَّبَهُ لِأَنَّ فِيهِ مِنْ طَعَامِ الْجَنَّةِ) .

٣٢٥٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنْ كَيْحُوا الْجَوَارِ الْأَبْكَارَ ، فَإِنَّهُنَّ أَطْيَبُ أَقْوَاهَا وَأَفْتَحَ أَرْحَامًا ، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ » (عب ، ش) .

٣٢٥٩ - عن أبي مليكة : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : يَا بَنِي السَّائِبِ ! إِنَّكُمْ قَدْ أَضَوَيْتُمْ فَانْكِحُوا فِي النَّزَائِعِ » (الدينوري) .

٣٢٦٠ - عن عاصمِ بْنِ أَبِي النُّجُودِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ : عَلَيْكُمْ

بِالْأَبْكَارِ مِنَ النِّسَاءِ ، فَانْهَنَّ أَنْتَقُ أَرْحَامًا ، وَأَعْدَبُ أَفْوَاهًا ، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ » (ابن أبي الدنيا) .

٣٢٦١ - عن الأشعث بن قيس قال : « ضيقتُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : يا أشعث ! احفظ عني ثلاثًا حفظتهن عن رسول الله ﷺ : لا تسأل الرجل فيم ضرب امرأته ؟ ولا تئامنن إلا على وتر ، ونسيبتُ الثالثة » (حم ، ن ، هـ ، ك ، ق ، ص) .

٣٢٦٢ - عن ربيعة قال : « سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه صوت كبر (١) فقال : ما هذا ؟ قالوا : نكاح ، فقال : أفشوا النكاح » (ض) .

٣٢٦٣ - عن أبي المجاشع الأسدي قال : « أتني عمر بن الخطاب رضي الله عنه بامرأة شابهة زوجها شيخًا كبيرًا فقتلته ، فقال : أيها الناس ! اتقوا الله ، ولينكح الرجل لئمة من النساء ، ولتنكح المرأة لئمتها من الرجال - يعني شبهها - » (ص) .

٣٢٦٤ - عن عمر رضي الله عنه قال : « إذا أغلق بابًا ، وأرخى سترا ، وجب عليه الصداق ، وعليها العدة ، ولها الميراث » (قط ، عب ، ش) .

٣٢٦٥ - عن عمر رضي الله عنه قال : « أيما امرأة نكحت في عديتها فلم يدخل بها زوجها يفرق بينهما ، فتعتد ما بقي من عديتها ، فإذا انقضت عديتها خطبها زوجها الآخر في الخطاب ، فإذا شاءت نكحته ، وإن شاءت تركته ، فإن كان دخل بها فإنه يفرق بينهما ثم لا يجتمعان أبدًا ، وإنها تستكمل عديتها من الأول ، ثم تعتد من الآخر » (مالك والشافعي ، عب ، ش ، ص ، ق) .

٣٢٦٦ - عن عمر رضي الله عنه قال : « أيما امرأة تزوجت وبها جنون أو جذام أو برص فدخل بها ثم أطلع على ذلك ، فلها مهرها بمسيسته إياها ، وعلى الولي الصداق بما دلّس كما غره » (مالك ، والشافعي ، عب ، ش ، ص ، قط ، ق) .

٣٢٦٧ - عن عمر رضي الله عنه : « أنه جعل للعنين أجل سنة من يوم رجع

(١) كبر: طبل.

إِلَيْهِ ، فَإِنْ اسْتَطَاعَهَا وَإِلَّا خَيْرَهَا ، فَإِنْ شَاءَتْ أَقَامَتْ وَإِنْ شَاءَتْ فَارَقَتْهُ » (عب ، ش ، قط ، ق) .

٣٢٦٨ - عن سليمان بن يسار : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رُفِعَ إِلَيْهِ خِصِيٌّ تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَلَمْ يَعْلَمْهَا ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا » (ش) .

٣٢٦٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ » (ش ، ق و صححه) .

٣٢٧٠ - عن ابن سيرين : « أَنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ أَتَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : عَشَقْتُ امْرَأَةً ! فَاَنْ : هَذَا مَا لَا نَمْلِكُ ، ثُمَّ تَزَوَّجْتُهَا عَلَى حُكْمِهَا ، ثُمَّ طَلَقْتُهَا قَبْلَ أَنْ تَحْكَمَ ، فَقَالَ عُمَرُ : حُكْمُهَا لَيْسَ بِشَيْءٍ ، لَهَا سُنَّةٌ نِسَائِهَا » (الشافعي ، ق) .

٣٢٧١ - عن عبد الرحمن بن غنم قَالَ : « كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! تَزَوَّجْتُ هَذِهِ وَشَرَطْتُ لَهَا دَارَهَا ، وَإِنِّي أَجْمَعُ لِشَأْنِي أَنْ أَنْتَقِلَ إِلَى أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ : لَهَا شَرْطُهَا ، فَقَالَ : هَلَكْتَ الرَّجَالُ إِذْنُ ! لَا تَشَاءُ امْرَأَةً أَنْ تَطْلُقَ زَوْجَهَا إِلَّا طَلَقْتَ ، فَقَالَ عُمَرُ : الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ ، عِنْدَ مَقَاتِعِ حُقُوقِهِمْ » (ص) .

٣٢٧٢ - عن سعيد بن عبيد بن السباق : « أَنَّ رَجُلًا تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَشَرَطَ لَهَا أَنْ لَا يُخْرِجَهَا ، فَوَضَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْهُ الشَّرْطَ وَقَالَ : الْمَرْأَةُ مَعَ زَوْجِهَا » (ص ، ق) .

٣٢٧٣ - عن عبد الرحمن بن غنم قَالَ : « شَهِدْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى فِي امْرَأَةٍ جَعَلَ لَهَا زَوْجَهَا دَارَهَا ، فَقَالَ : لَهَا شَرْطُهَا ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِذَا طَلَقْتَنَا ، قَالَ : إِنَّ مَقَاتِعَ الْحُقُوقِ عِنْدَ الشُّرُوطِ » (ص ، ش ، ق) .

٣٢٧٤ - عن أبي جعفر قَالَ : « خَطَبَ عُمَرُ إِلَى عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ابْنَتَهُ ، فَقَالَ : إِنَّهَا صَغِيرَةٌ ، فَقِيلَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّمَا يُرِيدُ بِذَلِكَ مَنَعَهَا فَكَلَّمَهُ ، فَقَالَ

عَلِيٌّ : أُبَعْتُ بِهَا إِلَيْكَ ، فَإِنْ رَضِيَتْ فَهِيَ أَمْرَاتُكَ ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَيْهِ فَكَشَفَ عَنْ سَاقِهَا ، فَقَالَتْ لَهُ : أُرْسِلْ ، فَلَوْلَا أَنَّكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَصَكَّكَتُ عَيْنَكَ « (عب ، ص) .

٣٢٧٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أُبْرِزُوا الْجَارِيَةَ الَّتِي لَمْ تَبْلُغْ ، لَعَلَّ بَنِي عَمِّهَا أَنْ يَرْغَبُوا فِيهَا » (عب) .

٣٢٧٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا أَرَادَ أَحَدٌ مِنْكُمْ أَنْ يُحَسِّنَ الْجَارِيَةَ فَلْيَزِينَهَا وَلْيُطْفِئْ بِهَا يَتَعَرَّضُ بِهَا رِزْقُ اللَّهِ » (ش) .

٣٢٧٧ - عن ابن سيرين : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ صَوْتًا أَوْ دُفًا قَالَ : مَا هَذَا ! فَإِنْ قَالُوا : عِرْسٌ أَوْ خِتَانٌ ، صَمَتَ وَأَقْرَأَهُ » (عب ، ص ، ومسدد ، ق) .

٣٢٧٨ - عن أبي عمر الشيباني : « أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا ، أَيَتَزَوَّجُ أُمَّهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَتَزَوَّجَهَا ، فَوَلَدَتْ لَهُ ، فَقَدِمَ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ : فَرَّقَ بَيْنَهُمَا ، قَالَ : إِنَّهَا وَلَدَتْ ، قَالَ : وَإِنْ وَلَدَتْ عَشْرَةَ فَفَرَّقْ بَيْنَهُمَا » (ق) .

٣٢٧٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ وَهَبَ لِابْنِهِ جَارِيَةً فَقَالَ لَهُ : لَا تَمْسَسَهَا ، فَإِنِّي قَدْ كَشَفْتُهَا » (مالك ، ق) .

٣٢٨٠ - عن عبد الله بن عتبة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئِلَ عَنِ الْأُمَّةِ وَأُخْتِهَا فِي مُلْكِ الْيَمِينِ هَلْ تَوَطَّأُ إِحْدَاهُمَا بَعْدَ الْأُخْرَى ؟ فَقَالَ : مَا أَحِبُّ أَنْ أُجِيزَهُمَا جَمِيعًا ، وَنَهَاهُ » (مالك ، والشافعي ، عب ، ش ، ومسدد ، ق) .

٣٢٨١ - عن عبد الله بن سعيد عن جده : « أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَفَاءَ عَلَيْكُمْ مِنْ بِلَادِ الْأَعَاجِمِ مِنْ نِسَائِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ مَا لَمْ يَفِيءْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ رِجَالًا يُسَلِّمُونَ بِالنِّسَاءِ ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ وَلَدَتْ لَهُ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ الْعَجَمِ ، فَلَا تَبِيعُوا أُمَّهَاتِ أَوْلَادِكُمْ ، فَإِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ أَوْشَكَ الرَّجُلُ أَنْ يَطَّأَ حَرِيمَهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ » (ق) .

٣٢٨٢ - عن عُمرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ جَرَدَ جَارِيَةَ لَهُ وَنَظَرَ إِلَيْهَا ، فَسَأَلَهُ إِيَّاهَا بَعْضُ بَنِيهِ فَقَالَ : إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لَكَ » (ش) .

٣٢٨٣ - عن الشعبي عن عبيد بن نضلة قَالَ : « رُفِعَ إِلَى عُمرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ امْرَأَةٌ تَزَوَّجَتْ فِي عِدَّتِهَا ، فَقَالَ لَهَا : هَلْ عَلِمْتِ أَنَّكَ تَزَوَّجْتِ فِي الْعِدَّةِ ؟ قَالَتْ : لَا ، قَالَ لِيَزَوِّجَهَا : هَلْ عَلِمْتِ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : لَوْ عَلِمْتُمَا لَرَجِمْتُمَا ، فَجَلَدَهُمَا أَسْيَاطًا ، وَأَخَذَ الْمَهْرَ وَجَعَلَهُ صَدَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَقَالَ : لَا أُجِيزُ مَهْرًا وَلَا أُجِيزُ نِكَاحَهُ ، لَا تَحِلُّ لَكَ أَبَدًا » (ق) .

٣٢٨٤ - عن الشعبي ، عن مسروقٍ قَالَ : « قَالَ عُمرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي امْرَأَةٍ تَزَوَّجَتْ فِي عِدَّتِهَا ، قَالَ : النِّكَاحُ حَرَامٌ ، وَالصَّدَاقُ حَرَامٌ ، وَجَعَلَ الصَّدَاقَ فِي بَيْتِ الْمَالِ ، وَقَالَ : لَا يَجْتَمِعَانِ مَا عَاشَا » (ص ، ق) .

٣٢٨٥ - عن الشعبي ، عن مسروقٍ : « أَنَّ عُمرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَجَعَ عَنْ ذَلِكَ ، وَجَعَلَ لَهَا مَهْرَهَا بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا ، وَجَعَلَهُمَا يَجْتَمِعَانِ » (ش) .

٣٢٨٦ - عن سعيد بن المسيب : « أَنَّ امْرَأَةً تَزَوَّجَتْ فِي عِدَّتِهَا ، فَضَرَبَهَا عُمرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ تَعْزِيرًا دُونَ الْحَدِّ » (ش) .

٣٢٨٧ - عن ابن أبي مليكة قَالَ : « قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمُ : أَهْلَكَتِ النَّاسَ ! قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : تَفْتِيهِمْ فِي الْمُتَعَتِينَ وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا نَهَى عَنْهُمَا ، فَقَالَ : أَلَا لِلْعَجَبِ ! إِنِّي أَحَدُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيُحَدِّثُنِي عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ : هُمَا كَانَا أَعْلَمَ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَعَ لَهَا مِنْكَ ، فَسَكَتَ » (ابن جرير) .

٣٢٨٨ - عن ابن عُمرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « لَمَّا وَلِيَ عُمرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لَنَا فِي الْمُتَعَةِ ثَلَاثًا ثُمَّ حَرَّمَهَا ، وَاللَّهِ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَمَتَّعَ وَهُوَ مُحْضَنٌ إِلَّا رَجِمْتُهُ بِالْحِجَارَةِ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنِي بِأَرْبَعَةِ يَشْهَدُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحْلَاهَا بَعْدَ إِذْ حَرَّمَهَا ، وَلَا أَجِدُ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مُتَمَتِّعًا إِلَّا جَلَدْتُهُ

مَائَةَ جَلْدَةٍ ، إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنِي بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحْلَاهَا بَعْدَ إِذْ حَرَّمَهَا ،
(كَر ، ص ، وتَمَام) .

٣٢٨٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مُتَعَتَانِ كَانَتَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
أَنْهِيَ عَنْهُمَا وَأَعَابُ عَلَيْهِمَا : مُتْعَةُ النِّسَاءِ ، وَمُتْعَةُ الْحَجِّ » (أَبُو صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ فِي
نُسَخَتِهِ ، وَالطَّحَاوِيُّ) .

٣٢٩٠ - عن ابنِ عُمَرَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَعَدَ الْمِنْبَرَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى
عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : مَا بَالَ رِجَالٍ يَنْكِحُونَ هَذِهِ الْمُتْعَةَ وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا ، لَا
أُوتَى بِأَحَدٍ نَكَحَهَا إِلَّا رَجِمَتْهُ » (ق) .

٣٢٩١ - عن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ : « أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمٍ دَخَلَتْ عَلَى عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَتْ : إِنَّ رَبِيعَةَ بِنَ أُمَيَّةَ اسْتَمْتَعَ بِأَمْرَاءِ مُوَلَّدَةٍ فَحَمَلَتْ مِنْهُ ،
فَخَرَجَ عُمَرُ يَجْرُ ثَوْبُهُ فَرَعَا وَقَالَ : هَذِهِ الْمُتْعَةُ ! وَلَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ فِيهَا لَرَجِمْتُ »
(مَالِكٌ ، وَالشَّافِعِيُّ ، ق) .

٣٢٩٢ - عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : « أَنَّ عُمَرَ نَهَى عَنِ مُتْعَةِ النِّسَاءِ وَعَنِ مُتْعَةِ
الْحَجِّ » (مَسَدَدٌ) .

٣٢٩٣ - عن جَابِرٍ : « كَانُوا يَتَمَتَّعُونَ مِنَ النِّسَاءِ حَتَّى نَهَاهُمْ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » (ابْنُ جَرِيرٍ) .

٣٢٩٤ - عن جَابِرٍ قَالَ : « تَمَتَّنَا مُتْعَةُ الْحَجِّ وَمُتْعَةُ النِّسَاءِ عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَهَانَا فَانْتَهَيْنَا » (ابْنُ جَرِيرٍ) .

٣٢٩٥ - عن الشَّفَاءِ ابْنَةِ عَبْدِ اللَّهِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَهَى
عَنِ الْمُتْعَةِ فَأَغْلَظَ فِيهَا الْقَوْلَ ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا كَانَتِ الْمُتْعَةُ ضَرُورَةً » (ابْنُ جَرِيرٍ) .

٣٢٩٦ - عن أَبِي قَلَابَةَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مُتَعَتَانِ كَانَتَا عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَا أَنْهَى عَنْهُمَا وَأَضْرِبُ فِيهِمَا » (ابْنُ جَرِيرٍ ، كَر) .

٣٢٩٧ - عن نَافِعٍ : « أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مُتْعَةِ النِّسَاءِ ؟

فَقَالَ : هِيَ حَرَامٌ ، فَقَالَ لَهُ : ابْنُ عَبَّاسٍ يُفْتِي بِهَا ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَفَلَا تَرْمِزَمَ بِهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فِي زَمَنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ : لَوْ أَخَذَ فِيهَا أَحَدٌ لَرَجَمْتُهُ » (ابن جرير) .

٣٢٩٨ - عن أبي نضرة قال : « سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ذَكَرُوا الْمُتَعَةَ فِي النِّسَاءِ وَالْحَجِّ ، فَدَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ : أَمَا إِنِّي قَدْ فَعَلْتُهِمَا جَمِيعًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ نَهَانَا عَنْهُمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ أَعُدْ » (ابن جرير) .

٣٢٩٩ - عن أبي نضرة قال : « كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَأْمُرُ بِالْمُتَعَةِ ، وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِجَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ : بِذِي دَارِ الْحَدِيثِ تَمْتَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يُجِلُّ لِنَبِيِّهِ مَا شَاءَ بِمَا شَاءَ ، وَإِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ نَزَلَ مِنْزَلَهُ ، فَاتَّبِعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ ، وَأَتَمُّوا نِكَاحَ هَذِهِ النِّسَاءِ ، فَلَا أُوتَى بِرَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً إِلَّا رَجَمْتُهُ بِالْحِجَارَةِ » (ابن جرير) .

٣٣٠٠ - عن سليمان بن يسار ، عن أمِّ عبدِ اللهِ ابنة أم خَيْشَمَةَ : « أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنَ الشَّامِ فَنَزَلَ عَلَيْهَا ، فَقَالَ إِنَّ الْعُرْبَةَ قَدِ اشْتَدَّتْ عَلَيَّ فَأَبْغَيْتِي امْرَأَةً أَتَمَّتْ مَعَهَا ، قَالَتْ : فَذَلَّلْتُهُ عَلَى امْرَأَةٍ فَشَارَطَهَا فَأَشْهَدُوا عَلَى ذَلِكَ عُدُولًا ، فَمَكَثَ مَعَهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمُكِّثَ ، ثُمَّ إِنَّهُ خَرَجَ ، فَأَخْبَرَ عَن ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فَسَأَلَنِي : أَحَقُّ مَا حَدَّثْتَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِذَا قَدِمَ فَأَذِنِينِي بِهِ ، فَلَمَّا قَدِمَ أَخْبَرْتُهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي فَعَلْتَهُ ؟ قَالَ : فَعَلْتُهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ لَمْ يَنْهِنَا عَنْهُ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ ، ثُمَّ مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يَنْهِنَا عَنْهُ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ ، ثُمَّ مَعَكَ فَلَمْ تُحَدِّثْ لَنَا فِيهِ نَهْيًا ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ فِي نَهْيِ لَرَجَمْتُكَ ، بَيْنَا حَتَّى يُعْرَفَ النِّكَاحُ مِنَ السَّفَاحِ » (ابن جرير) .

٣٣٠١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ إِلَّا بِإِذْنِ وَلِيِّهَا وَإِنْ نَكِحَتْ عَشْرَةَ - أَوْ بِإِذْنِ سُلْطَانٍ » (ش ، قط ، ق) .

٣٣٠٢ - عن الشعبي : « أَنَّ عُمَرَ وَعَلِيًّا وَابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانُوا لَا يُجِزُونَ النِّكَاحَ إِلَّا وَلِيًّا » (عب ، ق) .

٣٣٠٣ - عن عبد الرحمن بن معبد : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَدَّ نِكَاحَ امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا » (الشافعي ، عب ، ص ، ش ، ق) .

٣٣٠٤ - عن هشام بن عروة ، عَنْ رَجُلٍ : « أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ ابْنَهَا أَنْ يُزَوِّجَهَا ، فَكَرِهَ ذَلِكَ ، وَذَهَبَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : اذْهَبْ ، فَإِذَا كَانَ غَدًا أَتَيْتُكُمْ ، فَجَاءَ عُمَرُ فَكَلَّمَهَا وَلَمْ يُكْثِرْ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ ابْنِهَا فَقَالَ لَهُ : زَوِّجَهَا ، فَوَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ ! لَوْ أَنَّ خَيْثَمَةَ بِنْتَ هِشَامٍ - يَعْنِي أُمَّ عُمَرَ نَفْسَهُ - سَأَلْتَنِي أَنْ أُزَوِّجَهَا لَزَوَّجْتُهَا ، فَزَوِّجْ أُمَّهُ » (ش) .

٣٣٠٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَيُّمَا امْرَأَةٍ لَمْ يُنِكَحْهَا الْوَلِيُّ أَوْ الْوَلَاءُ فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ » (ق) .

٣٣٠٦ - عن عكرمة بن خالد قَالَ : « جَمَعَتِ الطَّرِيقُ رَكْبًا فَجَعَلَتِ امْرَأَةً مِنْهَا ثِيْبٌ أَمْرَهَا بِيَدِ رَجُلٍ غَيْرِ وَلِيِّهَا فَأَنكَحَهَا فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ فَجَلَدَ النَّكَاحِ وَالْمُنْكَحَ ، وَرَدَّ نِكَاحَهَا ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا » (ص ، ش ، ق) .

٣٣٠٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تُزَوِّجُ النِّسَاءَ إِلَّا الْأَوْلِيَاءَ ، وَلَا تُنِكَحُوهُنَّ إِلَّا مِنَ الْأَكْفَاءِ » (ص) .

٣٣٠٨ - عن بكر قَالَ : « تَزَوَّجَتِ امْرَأَةٌ بِغَيْرِ وَلِيٍّ وَلَا بَيْنَةٍ فَكُتِبَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَكُتِبَ أَنْ تُجَلَدَ مَائَةً ، وَكُتِبَ إِلَى الْأَمْصَارِ : أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَزَوَّجَتْ بِغَيْرِ وَلِيٍّ فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الزَّانِيَةِ » (ش) .

٣٣٠٩ - عن الشعبي : « أَنَّ جَارِيَةً فَجَرَتْ فَأَقِيمَ عَلَيْهَا الْحَدُّ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ أَقْبَلُوا مُهَاجِرِينَ فَتَابَتِ الْجَارِيَةُ وَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا ، فَكَانَتْ تُخَطِّبُ إِلَى عَمَّهَا فَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا حَتَّى يُخْبِرَ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهَا ، وَجَعَلَ يَكْرَهُ أَنْ يُقْشِيَ ذَلِكَ عَلَيْهَا ، فَذَكَرَ أَمْرَهَا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : زَوِّجُوهَا كَمَا تَزَوِّجُونَ صَالِحِي فَتِيَاتِكُمْ » (ص ، ق) .

٣٣١٠ - عن سعيد بن المسيب قال : « قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لا تنكح المرأة إلا بإذن وليها ، أو ذي الرأي من أهلها أو السلطان » (مالك ، ق) .

٣٣١١ - عن حسن بن حسن عن أبيه : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب أم كلثوم ، فقال له علي رضي الله عنه : إنها تصغر عن ذلك ، فقال عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : كل سب وسب منقطع يوم القيامة إلا سبي ونسي ، فأحب أن يكون لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم سب وسب ، فقال علي للحسن والحسين : زوجا عمكما ، فقالا : هي امرأة من النساء تختار لنفسها ! فقام علي غضبا ، فأمسك الحسن بثوبه وقال : لا صبر لي على هجرانك يا أبتاه ! قال : فزوجاه » (ق) .

٣٣١٢ - عن الشعبي عن عمر وعلي رضي الله عنهما قالا : تستامر الشيبه في نفسها ، ورضاها أن تسكت » (ش) .

٣٣١٣ - عن أبي الزبير المكي قال : « أتني عمر رضي الله عنه ينكح لم يشهد عليه إلا رجل وامرأة ، فقال : هذا نكاح السر ، ولا أجزه ! ولو كنت تقدمت فيه لرجمت » (مالك ، والشافعي ، ق) .

٣٣١٤ - عن عمر رضي الله عنه قال : « لأمنع تزوج ذوات الأحساب من النساء إلا من الأكفاء » (عب) .

٣٣١٥ - عن إبراهيم بن بكر : « أن أبي عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يشدد في الأكفاء » (عب) .

٣٣١٦ - عن عمر رضي الله عنه قال : « ما بقي في شيء من أمر الجاهلية إلا أني لست أبالي أي الناس نكحت ، وأيهم أنكحت » (عب ، وأبو سعيد) .

٣٣١٧ - عن أبي العجفاء قال : « خطب عمر رضي الله عنه فقال : ألا ! لا تغلوا صداق النساء ، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله كان أولاكم بها النبي صلى الله عليه وسلم ، ما أصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه ، ولا أصدق امرأة من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية ، وإن الرجل ليبتل بصدقة امرأته ، وقال مرة : إن أحدكم ليغلي

صَدَقَةَ الْمَرْأَةِ حَتَّى يَكُونَ لَهَا عِدَاوَةٌ فِي نَفْسِهِ ، وَهِيَ تَقُولُ : قَدْ كَلَفْتَ إِلَيْكَ عَلَقَ الْقُرْبَى ، (عب ، ط ، والحميدي ، ض ، وابن سعد ، وأبو عبيد في الغريب ، ش ، حم ، والعدني ، والدارمي ، د ، ت - وقال : صحيح ، ن ، ه ، ع ، حب ، كر ، قط في الأفراد ، حل ، ق ، ص) .

٣٣١٨ - عن مسروق قال : « رَكِبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمِنْبَرَ ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! مَا إِكْتَارُكُمْ فِي صِدَاقِ النِّسَاءِ ! وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ وَإِنَّمَا الصِّدَاقُ فِيمَا بَيْنَهُمْ أَرْبَعِمِائَةَ دِرْهَمٍ فَمَا دُونَ ذَلِكَ ، فَلَوْ كَانَ الْإِكْتَارُ فِي ذَلِكَ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ أَوْ مَكْرَمَةٌ لَمْ تَسْبِقُوهُمْ إِلَيْهَا » (ص ، ع) .

٣٣١٩ - عن عبد الرحمن بن البيهقي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَمَا الْعَلَاتِقُ (١) بَيْنَهُمْ ؟ قَالَ : مَا تَرَضَى عَلَيْهِ أَهْلُوهُمْ » (ابن مردويه ، ق وقال : ليس بمحفوظ ، قال : قد روي عن عبد الرحمن بن النبي ﷺ ، وروى عنه عن ابن عباس عن النبي ﷺ) .

٣٣٢٠ - عن ابن سيرين : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَخَّصَ أَنْ تُصَدَّقَ الْمَرْأَةُ الْفَقِيرُ ، وَرَخَّصَ عُثْمَانُ فِي أَرْبَعَةِ آلَافٍ » (ش) .

٣٣٢١ - عن نافع : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَهَى أَنْ تَزْدَادَ النِّسَاءُ عَلَى أَرْبَعِمِائَةٍ » (ش) .

٣٣٢٢ - عن نافع قال : « تَزَوَّجَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا صَفِيَّةَ عَلَى أَرْبَعِمِائَةِ دِرْهَمٍ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ أَنْ هَذَا لَا يَكْفِينَا ، فزادها مائتين سراً من عمر رضي الله عنه » (ش) .

(١) العلاتق: المهور.

٣٣٢٣ - عن سعيد بن المسيَّب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى ،
الْمَرْأَةَ يَتَزَوَّجَهَا الرَّجُلُ أَنَّهُ إِذَا أُرْخِيَتِ السُّتُورُ فَقَدْ وَجَبَ الصَّدَاقُ » (مالك ،
والشافعي ، ق) .

٣٣٢٤ - عن الشعبي قال : « خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَحَمِدَ اللَّهَ
وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ : أَلَا ! لَا تَغَالُوا فِي صِدَاقِ النِّسَاءِ ، وَأَنَّهُ لَا يَبْلُغُنِي عَنْ أَحَدٍ سَاقَ أَكْثَرِ
مِنْ شَيْءٍ سَاقَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ سَبَقَ إِلَيْهِ إِلَّا جَعَلْتُ فَضْلَ ذَلِكَ فِي بَيْتِ الْمَالِ - ثُمَّ
نَزَلَ ، فَعَرَضَتْ لَهُ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَتْ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! لِكِتَابِ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ
يُتَبَعَ أَمْ قَوْلِكَ ؟ قَالَ : كِتَابُ اللَّهِ ، فَمَا ذَاكَ ؟ قَالَتْ : نَهَيْتِ النَّاسَ آتِفًا أَنْ يَتَغَالُوا فِي
صِدَاقِ النِّسَاءِ ، وَاللَّهِ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ : ﴿ وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ
شَيْئًا ﴾ ^(١) ، فَقَالَ عُمَرُ : كُلُّ أَحَدٍ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ! ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ
لِلنَّاسِ : إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ أَنْ تَغَالُوا فِي صِدَاقِ النِّسَاءِ ، فَلْيَفْعَلْ رَجُلٌ فِي مَالِهِ مَا بَدَأَ
لَهُ » (ص ، ق) .

٣٣٢٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَوْ كَانَ الْمَهْرُ سَنَاءً وَرَفَعَةً فِي الْآخِرَةِ ،
كَانَتْ بَنَاتُ النَّبِيِّ ﷺ وَنِسَاؤُهُ أَحَقُّ بِذَلِكَ » (أبو عمر ابن فضالة في أماليه) .

٣٣٢٦ - عن مسروق قال : « رَكِبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمِنْبَرَ فَقَالَ : لَا أَعْرِفُ
مِنْ زَادِ الصَّدَاقِ عَلَى أَرْبَعِمِائَةِ دِرْهَمٍ ، فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، وَإِنَّمَا
الصَّدَقَاتُ فِيمَا بَيْنَهُمْ أَرْبَعِمِائَةِ دِرْهَمٍ فَمَا دُونَ ذَلِكَ ، وَلَوْ كَانَ الْإِكْتَارُ فِي ذَلِكَ تَقْوَى أَوْ
مَكْرَمَةً لَمَا سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَيْهَا - ثُمَّ نَزَلَ ، فَاعْتَرَضَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَتْ : يَا
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! نَهَيْتِ النَّاسَ أَنْ يَزِيدُوا فِي صَدَقَاتِهِنَّ عَلَى أَرْبَعِمِائَةِ دِرْهَمٍ ؟ قَالَ :
نَعَمْ ، قَالَتْ : أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ فِي الْقُرْآنِ : ﴿ وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا ﴾ ^(١)
الآية ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! غُفْرًا ، كُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ ! ثُمَّ رَجَعَ فَرَكِبَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ :
أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ أَنْ تَزِيدُوا فِي صَدَقَاتِهِنَّ عَلَى أَرْبَعِمِائَةِ ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ

(١) سورة النساء ، الآية : ٢٠ .

يُعْطِي مِنْ مَالِهِ مَا أَحَبَّ أَوْ مَا طَابَتْ نَفْسُهُ فَلْيَفْعَلْ » (ص ، ع ، والمحاملي في أماليه) .

٣٣٢٧ - عن عبد الرحمن السلمي قال : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا تُغَالُوا فِي مَهْوَرِ النِّسَاءِ ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ : لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ يَا عُمَرُ ! إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا مِنْ ذَهَبٍ ﴾ ^(١) - قَالَ : وَكَذَلِكَ هِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ امْرَأَةً خَاصَمَتْ عُمَرَ فَخُصِمَتْهُ » (عب ، وابن المنذر) .

٣٣٢٨ - عن عبد الله بن مصعب قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا تَزِيدُوا فِي مَهْوَرِ النِّسَاءِ عَلَى أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً ، فَمَنْ زَادَ أَلْقَيْتُ الزِّيَادَةَ فِي بَيْتِ الْمَالِ ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ : مَا ذَاكَ لَكَ ! قَالَ : وَلِمَ ؟ قَالَتْ : لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا ﴾ الآية ، فَقَالَ عُمَرُ : امْرَأَةٌ أَصَابَتْ وَرَجُلٌ أَخْطَأَ » (الزبير بن بكار في الموقوفات ، وابن عبد البر في العلم) .

٣٣٢٩ - عن بكر بن عبد الله المزني قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَنهَأَكُمْ عَنْ كَثْرَةِ الصَّدَاقِ فَعَرَضْتُ لِي آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ : ﴿ وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا ﴾ ^(٢) » (ص ، وعبد بن حميد ، ق) .

٣٣٣٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « يَنْكِحُ الْعَبْدُ امْرَأَتَيْنِ ، وَيُطَلِّقُ تَطْلِيقَتَيْنِ ، وَتَعْتَدُ الْأُمَّةُ حَيْضَتَيْنِ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَحِيضُ فَشَهْرَيْنِ أَوْ شَهْرًا وَنِصْفًا » (الشافعي ، هب ، ق) .

٣٣٣١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا نَكَحَ الْعَبْدُ الْحُرَّةَ فَقَدْ أَعْتَقَ نِصْفَهُ ، وَإِذَا نَكَحَ الْحُرُّ الْأُمَّةَ فَقَدْ أَرَقَّ نِصْفَهُ » (عب ، ص ، ش ، والدارمي) .

٣٣٣٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا نَكَحَ الْعَبْدُ بَغِيرَ إِذْنِ مَوْلِيهِ فَنِكَاحُهُ حَرَامٌ ، وَإِذَا نَكَحَ بِإِذْنِ مَوْلِيهِ فَالطَّلَاقُ بِيَدِ مَنْ يَسْتَجِلُّ الْفَرْجَ » (عب ، ش) .

(١) سورة النساء الآية رقم : ٢٠ .

٣٣٣٣ - عن الحكم : « أَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ فِي امْرَأَةٍ تَزَوَّجَتْ عَبْدَهَا أَنْ يَفْرَقَ بَيْنَهُمَا وَيُقَامَ الْحَدُّ عَلَيْهَا » (ش) .

٣٣٣٤ - عن مُحَمَّد بن سيرين قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمَنْبَرِ : أَتَدْرُونَ كَمْ يَنْكِحُ الْعَبْدُ؟ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : أَنَا ، قَالَ : كَمْ؟ قَالَ : اثْنَتَيْنِ » (ص) .

٣٣٣٥ - عن بكر بن عبد الله المزني : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ بِامْرَأَةٍ تَزَوَّجَتْ عَبْدًا لَهَا ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ : « أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » (١) فَضَرَبَهُمَا وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا ، وَكَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْأَمْصَارِ : أَيُّ امْرَأَةٍ تَزَوَّجَتْ عَبْدًا لَهَا أَوْ تَزَوَّجَتْ بغيرِ بَيْنَةٍ أَوْ وَلِيٍّ فَاضْرِبُوهَا الْحَدَّ » (ص ، ق) .

٣٣٣٦ - عن الحسن : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ بِامْرَأَةٍ قَدْ تَزَوَّجَتْ عَبْدَهَا فَعَاقَبَهَا وَفَرَّقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ عَبْدِهَا ، وَحَرَّمَ عَلَيْهَا الْأَزْوَاجَ عُقُوبَةً لَهَا » (ص ، ق ، وقال : هُمَا مُرْسَلَانِ يُؤَكِّدُ أَحَدُهُمَا صَاحِبُهُ) .

٣٣٣٧ - عن ابن جريج قَالَ : « أُخْبِرْتُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ النَّاسَ : كَمْ يَنْكِحُ الْعَبْدُ؟ فَاتَّفَقُوا عَلَى أَنْ لَا يَزِيدَ عَلَى اثْنَتَيْنِ » (....) .

٣٣٣٨ - عن ابن سيرين : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ النَّاسَ : كَمْ يَحِلُّ لِلْعَبْدِ أَنْ يَنْكِحَ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : اثْنَتَيْنِ ، فَصَمَتَ عُمَرُ كَأَنَّهُ رَضِيَ بِذَلِكَ وَأَحَبَّهُ - وَفِي رِوَايَةٍ : قَالَ عُمَرُ : وَافَقَتِ اللَّيْلِي فِي نَفْسِي » (عب) .

٣٣٣٩ - عن ابن جريج قَالَ : « فِي الْأَمَةِ تَأْتِي قَوْمًا فَتُخْبِرُهُمْ أَنَّهَا حُرَّةٌ فَيَنْكِحُهَا أَحَدُهُمْ فَتَلِدُ لَهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى يَذْكُرُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى فِي مِثْلِ ذَلِكَ عَلَى آبَائِهِمْ بِمِثْلِ كُلِّ وَلَدٍ لَهُ مِنَ الرَّقِيقِ فِي الشَّيْرِ وَالذَّرَاعِ ، قُلْتُ لَهُ : فَإِنْ كَانَ أَوْلَادُهُ حِسَانًا؟ قَالَ : لَا يَكْلَفُ مِثْلَهُمْ فِي الْحُسْنِ ، إِنَّمَا يَكْلَفُ مِثْلَهُمْ فِي الذَّرْعِ » (عب) .

٣٣٤٠ - عن جابر بن عبد الله قَالَ : « جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ

(١) سورة المؤمنون الآية: رقم: ٦ .

اللَّهُ عَنْهُ وَنَحْنُ بِالْجَابِيَةِ نَكَحْتُ عَبْدَهَا ، فَانْتَهَرَهَا وَهَمُّ أَنْ يَرْجُمَهَا وَقَالَ : لَا يَحِلُّ لَكَ مُسْلِمٌ بَعْدَهُ . (عب) .

٣٣٤١ - عن قتادة قال : « تَسَرَّتْ امْرَأَةٌ غُلَامًا لَهَا فَذَكَرَتْ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلَهَا : مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا ؟ فَقَالَتْ : كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ يَحِلُّ لِلنِّسَاءِ مَا يَحِلُّ لِلرِّجَالِ مِنْ مُلْكِ الْيَمِينِ ، فَاسْتَشَارَ عُمَرُ فِيهَا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالُوا : تَأَوَّلْتَ كِتَابَ اللَّهِ عَلَى تَأْوِيلِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَا جَرَمَ وَاللَّهِ لَا أُحِلُّكَ لِحُرِّ بَعْدَهُ أَبَدًا ! كَأَنَّهُ عَاقَبَهَا بِذَلِكَ وَدَرَأَ الْحَدَّ عَنْهَا ، وَأَمَرَ الْعَبْدَ أَنْ لَا يَقْرَبَهَا ، (عب) .

٣٣٤٢ - عن قتادة قال : « جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَتْ : أَعَيْتُ عَبْدِي وَأَتَزَوَّجُهُ فَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيَّ مَوْثُونَةً مِنْ غَيْرِهِ ، فَقَالَ : اتِّي عُمَرَ فَسَلِيهِ ، فَسَأَلَتْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَضْرَبَهَا حَتَّى فَشَفَشَتْ بِبَوْلِهَا ، ثُمَّ قَالَ : لَنْ تَزَالَ الْعَرَبُ بِخَيْرٍ مَا مَنَعَتْ نِسَاءَهَا ، (.....) .

٣٣٤٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الْمُسْلِمُ يَتَزَوَّجُ النَّصْرَانِيَّةَ ، وَلَا يَتَزَوَّجُ النَّصْرَانِيَّ الْمُسْلِمَةَ » (عب ، وابن جرير ، ق) .

٣٣٤٤ - عن قتادة : « أَنَّ حُدَيْفَةَ نَكَحَ يَهُودِيَّةً ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : طَلَّقَهَا فَإِنَّهَا جَمْرَةٌ ، قَالَ : أَحْرَامٌ هِيَ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنِّي أَخَافُ أَنْ تُطِيعُوا الْمُؤْمِسَاتِ ، (عب ، ق) .

٣٣٤٥ - عن سعيد بن المسيَّب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ وَهُوَ بِالْكُوفَةِ وَنَكَحَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَكَتَبَ أَنْ فَارِقَهَا فَإِنَّكَ بِأَرْضِ الْمَجُوسِ فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَقُولَ الْجَاهِلُ : قَدْ تَزَوَّجَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَافِرَةً ، وَيُحِلُّ الرُّخْصَةَ الَّتِي كَانَتْ مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فَيَتَزَوَّجُوا نِسَاءَ الْمَجُوسِ ، فَفَارِقَهَا ، (عب) .

٣٣٤٦ - عن سليمان الشيباني قال : « أَنبَأَنِي ابْنُ الْمَرْأَةِ الَّتِي فَرَّقَ بَيْنَهُمَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ عَرَضَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ ، فَأَبَى فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا ، (عب) .

٣٣٤٧ - عن زيد بن وهب قال : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الْمُسْلِمَ يَنْكِحُ النَّصْرَانِيَّةَ ، وَالنَّصْرَانِيَّ لَا يَنْكِحُ الْمُسْلِمَةَ ، وَيَتَزَوَّجُ الْمُهَاجِرُ الْأَعْرَابِيَّةَ ، وَلَا يَتَزَوَّجُ الْأَعْرَابِيُّ الْمُهَاجِرَةَ لِيُخْرِجَهَا مِنْ دَارِ هِجْرَتِهَا ، وَمَنْ وَهَبَ هَبَةً لِذِي رَحِمٍ جَازَتْ هِبَتُهُ ، وَمَنْ وَهَبَ لِغَيْرِ ذِي رَحِمٍ فَلَمْ يُثِبْهُ مِنْ هِبَتِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا » (عب) .

٣٣٤٨ - عن محمد بن الحسن قال : « كَانَ مَعْدَانُ بْنُ حَوَاسٍ التَّغْلِبِيُّ وَأَمْرَأَتُهُ نَصْرَانِيَّتَيْنِ ، فَأَسْلَمَتِ امْرَأَتُهُ فِي وِلَايَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَفَرَّتْ مِنْهُ إِلَى عُمَرَ ، فَخَرَجَ مَعْدَانُ يَطْلُبُهَا حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَنَزَلَ عَلَى الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فَاسْتَجَارَ بِهِ ، فَقَالَ لَهُ الزُّبَيْرُ : هَلْ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا مِنْكَ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَأَسْلَمِ ، فَعَدَا بِهِ الزُّبَيْرُ إِلَى عُمَرَ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ » (كر) .

٣٣٤٩ - عن أبي سلمة عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما قال : « كَانَتْ عَاتِكَةُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ ، وَكَانَ يُحِبُّهَا حُبًّا شَدِيدًا ، فَجَعَلَ لَهَا حَدِيقَةً عَلَى أَنْ لَا تَزَوَّجَ بَعْدَهُ ، فَرَمِيَ بِسَهْمٍ يَوْمَ الطَّائِفِ فَأَنْقَضَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَمَاتَ ، فَرَثَتْهُ عَاتِكَةُ فَقَالَتْ :

أَلَيْتُ لَا تَنْفِكُ عَيْنِي سَخِينَةً عَلَيْكَ وَلَا يَنْفِكُ جِلْدِي أَعْبَرَا
مَدَى الدَّهْرِ مَا غَنَّتْ حَمَامَةُ أُيْكَةَ وَمَا طَرَدَ اللَّيْلُ الصَّبَاحَ الْمُنُورَا

فَحَطَبَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، قَالَتْ : قَدْ كَانَ أَعْطَانِي حَدِيقَةً أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ بَعْدَهُ ، قَالَ : فَاسْتَفْتِي ، فَاسْتَفْتَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ : رُدِّي الْحَدِيقَةَ إِلَى أَهْلِهِ وَتَزَوَّجِي ، فَتَزَوَّجَهَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَسَرَحَ إِلَى عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَكَانَ أَخَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ عَلِيُّ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ائْتِدْنِ لِي فَأَكَلَمَهَا ، فَقَالَ : كَلَّمَهَا ، فَقَالَ : يَا عَاتِكَةُ !

أَلَيْتُ لَا تَنْفِكُ عَيْنِي سَخِينَةً عَلَيْكَ وَلَا يَنْفِكُ جِلْدِي أَعْبَرَا

فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ! لَا تُفْسِدْ عَلَيَّ أَهْلِي » (وكيع) .

٣٣٥٠ - عن عمر رضي الله عنه قال : « لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا »

(ش) .

٣٣٥١ - عن أبي غرزة : « أَنَّهُ أَخَذَ بِيَدِ ابْنِ الْأَرْقَمِ ، فَأَدْخَلَهُ عَلَى امْرَأَتِهِ فَقَالَ : أَتَبْغِضِينِي ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ لَهُ ابْنُ الْأَرْقَمِ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ ؟ قَالَ : كَثُرَتْ عَلَيَّ مَقَالَةُ النَّاسِ ، فَأَتَى ابْنَ الْأَرْقَمِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْبَرَهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي غَرَزَةَ فَقَالَ لَهُ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ ؟ قَالَ : كَثُرَتْ عَلَيَّ مَقَالَةُ النَّاسِ ، فَأَرْسَلَ إِلَى امْرَأَتِهِ فَبَجَّاءَتْهُ وَمَعَهَا عَمَةٌ مُنْكَرَةٌ فَقَالَتْ : إِنْ سَأَلْتُكَ فَقُولِي : اسْتَحْلَفَنِي فَكَرِهْتُ أَنْ أَكْذِبَ ، فَقَالَ لَهَا عُمَرُ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا قُلْتَ ؟ قَالَتْ : إِنَّهُ اسْتَحْلَفَنِي فَكَرِهْتُ أَنْ أَكْذِبَ ، فَقَالَ عُمَرُ : بَلَى فَلْتَكْذِبِ إِحْدَاكُنَّ وَلْتَجْمِلِ ، فَلَيْسَ كُلُّ الْبَيُوتِ تُبْنَى عَلَى الْحُبِّ ، وَلَكِنْ مُعَاشِرَةٌ عَلَى الْأَحْسَابِ وَالْإِسْلَامِ » (ابن جرير) .

٣٣٥٢ - عن كهسب الهلالي قَالَ : « كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَبَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَهُ إِذْ جَاءَتْ امْرَأَةٌ فَجَلَسَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ زَوْجِي قَدْ كَثُرَ شَرُّهُ وَقَلَّ خَيْرُهُ ، فَقَالَ لَهَا : مَنْ زَوْجُكَ ؟ قَالَتْ : أَبُو سَلَمَةَ ، قَالَ : إِنَّ ذَاكَ رَجُلٌ لَهُ صُحْبَةٌ ، وَإِنَّهُ لَرَجُلٌ صَدِيقِي ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ : أَلَيْسَ كَذَلِكَ ؟ قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا بِمَا قُلْتَ ، فَقَالَ لِرَجُلٍ : قُمْ فَادْعُهُ لِي ، فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ حِينَ أُرْسِلَ إِلَى زَوْجِهَا فَقَعَدَتْ خَلْفَ عُمَرَ ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ مَعًا حَتَّى جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ عُمَرَ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا تَقُولُ هَذِهِ الْجَالِسَةُ خَلْفِي ؟ قَالَ : وَمَنْ هَذِهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : هَذِهِ امْرَأَتُكَ ، قَالَ : وَتَقُولُ مَاذَا ؟ قَالَ : تَزْعُمُ أَنَّهُ قَلَّ خَيْرُكَ ، وَكَثُرَ شَرُّكَ ، قَالَ : قَدْ بَسَمًا قَالَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّهَا لِمِنْ صَالِحِ نِسَائِهِمْ ، أَكْثَرُهُنَّ كِسْوَةً ، وَأَكْثَرُهُنَّ رِفَاهِيَّةً بَيْتٍ ، وَلَكِنَّ فَحْلَهَا بَلِي ، فَقَالَ عُمَرُ لِلْمَرْأَةِ : مَا تَقُولِينَ ؟ قَالَتْ : صَدَقَ ، فَقَامَ عُمَرُ إِلَيْهَا بِالْدَّرَةِ فَتَنَاوَلَهَا بِهَا ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّ عَدْوَةٍ نَفْسِهَا ! أَكَلَتْ مَالَهُ ، وَأَفْنَيْتِ شَبَابَهُ ، ثُمَّ أَنْشَأَتْ تُخْبِرِينَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ ! قَالَتْ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! لَا تَعْجَلْ ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْلِسُ هَذَا الْمَجْلِسَ أَبَدًا ، فَأَمَرَ لَهَا بِثَلَاثِ أَتْوَابٍ ، فَقَالَ : خُذِي هَذَا بِمَا صَنَعْتُ بِكَ ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَشْتَكِي هَذَا الشَّيْخَ ! قَالَ : فَكَانَتْ أَنْظَرُ إِلَيْهَا قَامَتْ وَمَعَهَا الثِّيَابُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى زَوْجِهَا فَقَالَ : لَا يَحْمِلُكَ مَا رَأَيْتِي صَنَعْتُ بِهَا أَنْ تُسِيءَ إِلَيْهَا ! فَقَالَ : مَا كُنْتُ لِأَفْعَلُ ، قَالَ : فَانصَرَفَا ، ثُمَّ قَالَ

عَمْرُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا مِنْهُمْ ، ثُمَّ الثَّانِي
وَالثَّلَاثُ ، ثُمَّ يَنْشَأُ قَوْمٌ يَسْبِقُ أَيْمَانُهُمْ شَهَادَتَهُمْ ، يَشْهَدُونَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا ، لَهُمْ
لَعَطٌ فِي أَسْوَأِهِمْ) (ط ، خ في تاريخه ، والحاكم في الكنى ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ إِسْنَادُهُ
قَوِيٌّ) .

٣٣٥٣ - عن أبي عثمان قَالَ : « دَخَلْتُ أَنَا وَسَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ الْبَاهِلِيُّ عَلَى
عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَلْمَانُ قَرِيبُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ ، فَقَالَ لَهُ : كَيْفَ وَجَدْتَ
أَهْلَكَ ؟ ثُمَّ قَالَ لَهُ : كَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا أَصَابَتْكَ الْجَنَابَةُ ثُمَّ أَرَدْتَ أَنْ تَنَامَ ؟ فَقَالَ :
أَخْبِرْنِي كَيْفَ أَصْنَعُ ؟ قَالَ : إِذَا أَتَيْتَ أَهْلَكَ ثُمَّ أَرَدْتَ أَنْ تَنَامَ فَاغْسِلْ فَرْجَكَ وَيَدَيْكَ ثُمَّ
وَجْهَكَ - ثُمَّ سَارَهُ عُمَرُ - ، فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ قُلْتُ : مَا سَارَكَ بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ؟
قَالَ : قَالَ لِي : إِذَا أَتَيْتَ أَهْلَكَ ثُمَّ أَرَدْتَ أَنْ تَعُودَ فَاغْسِلْ فَرْجَكَ وَيَدَيْكَ
وَوَجْهَكَ ثُمَّ عُدْ ، فَذَكَرْنَا عِنْدَ أَبِي الْمُسْتَهَلِّ ، قَالَ : ذَكَرْنَا هَذَا الْحَدِيثَ عِنْدَ أَبِي سَعِيدٍ
فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ فَلَا يَعْذُ حَتَّى يَغْسِلَ فَرْجَهُ »
(المحاملي ، ش) .

٣٣٥٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا أَتَيْتَ أَهْلَكَ ثُمَّ أَرَدْتَ أَنْ تَعُودَ فَتَوَضَّأْ
بَيْنَهُمَا وَضُوءًا » (ش ، وابن جرير) .

٣٣٥٥ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّهُ كَانَ لَهُ امْرَأَةٌ تَكْرَهُ
الرِّجَالَ ، فَكَانَ كُلَّمَا أَرَادَهَا اعْتَلَّتْ لَهُ بِالْحَيْضَةِ ، فَظَنَّ أَنَّهَا كَاذِبَةٌ فَوَجَدَهَا صَادِقَةً ،
فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِدِينَارٍ » (ابن راهويه ، وحسن) .

٣٣٥٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ أَتَى جَارِيَةً لَهُ فَقَالَتْ : إِنِّي حَائِضٌ ،
فَوَقَعَ بِهَا فَوَجَدَهَا حَائِضًا ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا
حَفْصٍ ! تَصَلِّقْ بِبِنْتِ دِينَارٍ » (الحارث ، هـ) .

٣٣٥٧ - عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اسْتَحْيُوا
مِنْ اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ » (ن) .

٣٣٥٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ عَنِ الْحُرَّةِ إِلَّا بِإِذْنِهَا » (حم ، ه ، ق) .

٣٣٥٩ - عن ابنِ عُمَرَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا بَالَ رَجَالٍ يَطْشُونَ وَلَا يَدَهُمْ ثُمَّ يَعْزَلُونَهُنَّ ! لَا تَأْتِينِي وَلَيْدَةٌ يَعْتَرِفُ سَيِّدُهَا قَدْ أَلَمَّ بِهَا إِلَّا أَلْحَقْتُ بِهِ وَلَدَهَا ، فَأَعْزَلُوا بَعْدَ أَوْ أَتْرَكُوا » (مالك والشافعي ، عب ، ض ، ق) .

٣٣٦٠ - عن الزُّهْرِيِّ ، عن سالم ، « أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَكْرَهُ الْعَزْلَ ، وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكْرَهُ بَعْضَ ذَلِكَ » (عب) .

٣٣٦١ - عن سالم بن عبد الله قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَنْهَى عَنِ الْعَزْلِ ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَنْهَى عَنِ ذَلِكَ ، وَكَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَعْزِلَانِ » (ق) .

٣٣٦٢ - عن أبي نَجِيحٍ ، عن رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَعْزِلُ عَنْ جَارِيَةٍ لَهُ فَحَمَلَتْ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا تَلْحَقْ بِأَلِ عُمَرَ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ ، فَسَأَلَهَا فَقَالَتْ : مِنْ رَاعِي الْإِبِلِ ، فَاسْتَبَشَرَ » (عب) .

٣٣٦٣ - عن ابنِ عُمَرَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ فِي رَجَالٍ غَابُوا عَنْ نِسَائِهِمْ يَأْمُرُهُمْ أَنْ يَأْخُذُوهُمْ بِأَنْ يُنْفِقُوا أَوْ يُطَلِّقُوا ، فَإِنْ طَلَّقُوا بَعَثُوا بِنَفَقَةٍ مَا حَبَسُوا » (الشافعي ، عب ، ش ، ق) .

٣٣٦٤ - عن ابنِ الْمَسِيَّبِ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَبَرَ عَصَبَةَ صَبِيٍّ أَنْ يُنْفِقُوا عَلَيْهِ ، الرَّجَالُ دُونَ النِّسَاءِ » (عب ، وأبو عبيد في الأموال ، ص ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، ق) .

٣٣٦٥ - عن ابنِ الْمَسِيَّبِ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَبَرَ رَجُلًا عَلَى رِضَاعِ ابْنِ أُخِيهِ » (عب ، ق) .

٣٣٦٦ - عن الْحَسَنِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَأَخْبَرَتْهُ

أَنَّ زَوْجَهَا لَا يَصِلُ إِلَيْهَا فَاجَلَّهُ حَوْلًا ، فَلَمَّا انْقَضَى الْحَوْلُ وَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهَا خَيْرَهَا
فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا عُمَرُ وَجَعَلَهَا تَطْلِيْقَةً بَائِنَةً (ابن خسرو) .

٣٣٦٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اسْتَعِينُوا عَلَى النَّسَاءِ بِالْعُرَى . إِنْ
إِحْدَاهُنَّ إِنْ كَثُرَتْ يُبَايِهَا ، وَحَسُنَتْ زَيْتُهَا ، أَعْجَبَهَا الْخُرُوجُ » (ش) .

٣٣٦٨ - عن أَوْسِ الثَّعْلَبِيِّ قَالَ : « أَكْرَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْحَجِّ ، فَقَدِمَ
عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلَهُ عَلَى أَشْيَاءَ فَكَانَ فِيمَا يَسْأَلُهُ قَالَ : وَجَدْتَ نِسَاءَكَ ؟
قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا اسْتَطِيعُ أَنْ أُقْبَلَ امْرَأَةً مِنْهُنَّ فِي غَيْرِ نَوَيْتِهَا ، وَمَا خَرَجْتُ
لِحَاجَةٍ إِلَّا قَالَتْ : كُنْتُ عِنْدَ فُلَانَةٍ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنْ كَثِيرًا مِنْهُنَّ لَا يُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَلَا يُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ ، وَلَعَلَّ أَحَدًا يَكُونُ فِي حَاجَةٍ بَعْضُهُنَّ ، أَوْ يَأْتِي السُّوقَ
فَيَشْتَرِي الْحَاجَةَ لِبَعْضُهُنَّ فَتَتَّهَمُهُ ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ شَكَا إِلَى اللَّهِ رَدَاءَةً فِي خُلُقِ
سَارَةٍ ، فَقَالَ لَهُ : إِنْ الْمَرْأَةُ كَالضَّلْعِ إِنْ تَرَكْتَهَا اعْوَجَّتْ ، وَإِنْ قَوْمَتَهَا كُسِرَتْ ،
فَاسْتَمْتِعْ بِهَا عَلَى مَا فِيهَا ، فَضَرَبَ عُمَرُ بَيْنَ كَفَيْي ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ :
لَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ فِي قَلْبِكَ مِنَ الْعِلْمِ غَيْرَ قَلِيلٍ » (ابن راهويه) .

٣٣٦٩ - عن الشَّعْبِيِّ قَالَ : « جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
فَقَالَتْ : أَشْكُو إِلَيْكَ خَيْرَ أَهْلِ الدُّنْيَا إِلَّا رَجُلًا سَبَقَهُ بِعَمَلٍ أَوْ عَمِلَ مِثْلَ عَمَلِهِ ، يَقُومُ
اللَّيْلَ حَتَّى يُصْبِحَ ، وَيَصُومُ النَّهَارَ حَتَّى يُمَسِّي ، ثُمَّ تَجَلَّاهَا الْحَيَاءُ فَقَالَتْ : أَقْلَنِي يَا
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! فَقَالَ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ! فَقَدْ أَحْسَنْتِ النَّسَاءَ ، قَدْ أَقْلَنْتِ ، فَلَمَّا وَلَّتْ
قَالَ كَعْبُ بْنُ سُوْرٍ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! لَقَدْ أَبْلَغْتَ إِلَيْكَ فِي الشُّكْرِ ! فَقَالَ : مَا
اسْتَكْتَكْتَ ؟ قَالَ : زَوْجَهَا ، قَالَ : عَلَيَّ الْمَرْأَةُ ! فَقَالَ لِكَعْبٍ : أَقْضِ بَيْنَهُمَا ، قَالَ :
أَقْضِي وَأَنْتَ شَاهِدٌ ! قَالَ : إِنَّكَ قَدْ فُطِنْتَ إِلَى مَا لَمْ أَفْطِنُ ، قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى
يَقُولُ : ﴿ فَانكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعًا ﴾ (١) صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ

(١) سورة النساء، الآية: ٣.

وَأَفْطِرُ عِنْدَهَا يَوْمًا ، وَنَمُّ ثَلَاثَ لَيَالٍ وَبِتْ عِنْدَهَا لَيْلَةً ، فَقَالَ عُمَرُ : لِهَذَا أُعْجِبُ إِلَيَّْ مِنْ الْأَوَّلِ ، فَبِعْتُهُ قَاضِيًا لِأَهْلِ الْبَصْرَةِ » (ابن سعد) .

٣٣٧٠ - عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَمِعَ امْرَأَةً تَقُولُ :

تَطَاوَلَ هَذَا اللَّيْلُ وَأَسْوَدَ جَانِبُهُ وَأَرَقَنِي أَنْ لَا حَيْبَ الْأَعْبَةِ
فَوَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ أَنِّي أُرَاقِبُهُ لَحُرَّكَ مِنْ هَذَا السَّرِيرِ جَوَانِبُهُ

فَقَالَ عُمَرُ لِحِفْصَةَ : كَمْ أَكْثَرَ مَا يُضْبِرُ الْمَرْأَةُ عَنْ زَوْجِهَا ؟ فَقَالَتْ : سِتَّةَ أَوْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَا أَحْسِبُ الْجَيْشَ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا » (ق) .

٣٣٧١ - عن إبراهيم التيمي قَالَ : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ فِي أَهْلِهِ مِثْلَ الصَّبِيِّ ، فَإِذَا التَّمَسَ مَا عِنْدَهُ وَجَدَ رَجُلًا » (ابن أبي الدنيا ، والدينوري ، عب) .

٣٣٧٢ - عن جابر بن عبد الله : « أَنَّهُ جَاءَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَشْكُو إِلَيْهِ مَا يَلْقَى مِنَ النِّسَاءِ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّا لَنَجِدُ ذَلِكَ حَتَّى أَنِّي لَأُرِيدُ الْحَاجَةَ فَتَقُولُ : مَا تَذَهَبُ إِلَّا إِلَيَّ فَتَيَاتِ بَنِي فُلَانٍ تَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ ! فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عِنْدَ ذَلِكَ : أَمَا بَلَغَكَ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ شَكَاَ إِلَى اللَّهِ رَدِيءَ خَلْقٍ سَارَةٍ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الضَّلْعِ ، جَالِسَهَا عَلَى مَا فِيهَا مَا لَمْ تَرَ عَلَيْهَا خِرْبَةً فِي دِينِهَا ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : لَقَدْ حَسَا اللَّهُ فِي أَضْلَاعِكَ عِلْمًا كَثِيرًا » (عب) .

٣٣٧٣ - عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اسْتَعِينُوا عَلَيَّ النِّسَاءَ بِالْعُرِيِّ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا عَرِيَتْ لَزِمَتْ بَيْتَهَا » (ابن أبي الدنيا) .

٣٣٧٤ - عن قتادة قَالَ : « جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَتْ : زَوْجِي يَقُومُ اللَّيْلَ وَيَصُومُ النَّهَارَ ، قَالَ : أَفَتَأْمُرِينِي أَنْ أَمْنَعَهُ قِيَامَ اللَّيْلِ وَصِيَامَ النَّهَارِ ! فَانْطَلَقْتُ ، ثُمَّ عَاوَدْتُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَرَدَّ عَلَيْهَا مِثْلَ قَوْلِهِ الْأَوَّلِ ، فَقَالَ لَهُ كَعْبُ بْنُ سُوْرٍ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّ لَهَا حَقًّا ، قَالَ : وَمَا حَقُّهَا ؟ قَالَ : أَحَلُّ

اللَّهُ لَهُ أَرْبَعًا ، فَاجْعَلْ وَاحِدَةً مِنَ الْأَرْبَعِ لَهَا ، فِي كُلِّ أَرْبَعِ لَيَالٍ لَيْلَةً ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ يَوْمٌ ، فَدَعَا عُمَرَ زَوْجَهَا وَأَمَرَهُ أَنْ يَبِيتَ مَعَهَا مِنْ كُلِّ أَرْبَعِ لَيَالٍ لَيْلَةً ، وَيُفْطِرَ مِنْ كُلِّ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا « (عب) .

٣٣٧٥ - عن زيد بن أسلم قال : « بَلَغَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : إِنَّ زَوْجَهَا لَا يُصِيبُهَا ، فَأَرْسَلَ إِلَى زَوْجِهَا فَسَأَلَهُ فَقَالَ : كَبُرَتْ وَذَهَبَتْ قُوَّتِي ، فَقَالَ عُمَرُ : أَتُصِيبُهَا فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً ؟ قَالَ : أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ عُمَرُ : فِي كَمْ ؟ قَالَ : أُصِيبُهَا فِي كُلِّ طَهْرٍ مَرَّةً ، قَالَ عُمَرُ : اذْهَبِي ، فَإِنَّ فِي هَذَا مَا يَكْفِي الْمَرْأَةَ » (عب) .

٣٣٧٦ - عن الشعبي قال : « أَتَتْ امْرَأَةٌ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَتْ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا رَأَيْتُ عَبْدًا أَفْضَلَ مِنْ زَوْجِي ، إِنَّهُ لَيَقُومُ اللَّيْلَ مَا يَنَامُ ، وَيَصُومُ النَّهَارَ مَا يُفْطِرُ ، فَقَالَ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ! مِثْلِكَ أَتْنِي بِالْخَيْرِ وَقَالَ ! ثُمَّ وَلَّتْ ، وَكَانَ كَعْبُ بْنُ سُوْرٍ حَاضِرًا فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَلَا أَعَدَيْتِ الْمَرْأَةَ إِذْ جَاءَتْ تَسْتَعِدِّي ؟ فَقَالَ : عَلَيَّ بِهَا - مَرَّتَيْنِ - ، فَجَاءَتْ ، فَقَالَ لَهَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : اصْدِقِيَنِي وَلَا بَأْسَ بِالْحَقِّ ! فَقَالَتْ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنِّي امْرَأَةٌ لِأَسْتَهِيَ مَا تَسْتَهِي النِّسَاءُ ، فَقَالَ : يَا كَعْبُ : اقْضِ بَيْنَهُمَا ، فَإِنَّكَ قَدْ فَهَمْتَ مِنْ أَمْرِهَا مَا لَمْ أَفْهَمْ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! يَحِلُّ مِنَ النِّسَاءِ أَرْبَعٌ ، فَلَهُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَثَلَاثُ لَيَالٍ يَتَعَبَّدُ فِيهِنَّ مَا شَاءَ وَلَهَا يَوْمُهَا وَلَيْلَتُهَا ، فَقَالَ عُمَرُ : مَا الْحَقُّ إِلَّا هَذَا ! اذْهَبِ فَإِنَّ قَاضِيَ عَلَى الْبَصْرَةِ « (اليشكري في الشكریات) .

٣٣٧٧ - عن ابن جريج قال : « أَخْبَرَنِي مَنْ أَصَدَّقُ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَا هُوَ يَطُوفُ سَمِعَ امْرَأَةً تَقُولُ :

تَطَاوَلَ هَذَا اللَّيْلُ وَأَسْوَدَ جَانِبُهُ وَارَقَنِي أَنْ لَا حَبِيبَ الْأَعْبَةِ
فَلَوْلَا حَذَارِ اللَّهِ لَا شَيْءَ مِثْلُهُ لَزَعَزَعَ مِنْ هَذَا السَّرِيرِ جَوَانِبُهُ

فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَمَا لِكَ ؟ قَالَتْ : أُعْرِبَتْ زَوْجِي مُنْذُ أَشْهَرٍ وَقَدْ اسْتَقْتُ إِلَيْهِ ! قَالَ : أَرَدْتِ سُوءًا ؟ قَالَتْ : مَعَاذَ اللَّهِ ! قَالَ : فَاْمَلِكِي عَلَيْكَ نَفْسَكَ فَإِنَّمَا هُوَ

البريد إليه ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ أَمْرِ قَدْ أَهَمَّنِي فَأَفْرَجِيهِ عَنِّي ، فِي كَمْ تَشْتَأِقُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا ! فَخَفَضَتْ رَأْسَهَا وَاسْتَحْيَتْ قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ، فَأَشَارَتْ بِيَدَيْهَا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ ، وَإِلَّا فَأَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، فَكَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ لَا تُحْبَسَ الْجِيُوشُ فَوْقَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ « (عب) .

٣٣٧٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنْ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مَالِي ! فَقَالَ : أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَيِّكَ » (البرار ، قط في الأفراد) .

٣٣٧٩ - عن شقيق بن وائل قَالَ : « مَاتَتْ أُمِّي نَصْرَانِيَّةً فَأَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : ارْكَبْ دَابَّةً وَسِرْ أَمَامَ جَنَازَتِهَا » (المحاملي ، كر) .

٣٣٨٠ - عن أَبِي سَعِيدِ الْأَعْوَرِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِ قَادِمٌ سَأَلَهُ عَنِ النَّاسِ ، فَقَدِمَ قَادِمٌ فَسَأَلَهُ : مِنْ أَيْنَ ؟ قَالَ : مِنَ الطَّائِفِ ، قَالَ : فَمَنْ ؟ قَالَ : رَأَيْتُ بِهَا شَيْخًا يَقُولُ :

تَرَكْتَ أَبَاكَ مُرْعَشَةً يَدَاهُ وَأُمُّكَ مَا تَسْبِغُ لَهَا شَرَابًا
إِذَا نَغَبَ الْحَمَامُ بِبَطْنِ وَجٍّ عَلَى بَيْضَاتِهِ ذَكَرًا كِلَابًا

قَالَ : وَمَنْ كِلَابٌ ؟ قَالَ : ابْنُ لِلشَّيْخِ كَانَ غَازِيَا ، فَكَتَبَ عُمَرُ فِيهِ « (الفاكهي في أخبار مكة) .

٣٣٨١ - عن عروة قَالَ : « أَدْرَكَ أُمِّيَّةُ بِنُ الْأَشْكَرِ الْإِسْلَامَ وَكَانَ لَهُ ابْنَانِ فَقَرَأَ مِنْهُ ، فَبَكَهُمَا بِأَشْعَارٍ ، فَرَدَّهُمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَحَلَفَ عَلَيْهِمَا أَنْ لَا يُفَارِقَاهُ حَتَّى يَمُوتَ » (الزبير بن بكار في الموفيات) .

٣٣٨٢ - عن عمرو بن حماد قَالَ : « حَدَّثَنَا رَجُلٌ قَالَ : « خَرَجَ عَلَيَّ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنَ الطَّوَافِ فَإِذَا هُمَا بِأَعْرَابِيٍّ مَعَهُ أُمَّ لَهُ يَحْمِلُهَا عَلَى ظَهْرِهِ وَهُوَ يَرْتَجِزُ وَيَقُولُ :

أَنَا مَطِيئُهَا لَا أَنْفِرُ وَإِذَا الرُّكَّابُ دُعِرَتْ لَا أَدْعُرُ
وَمَا حَمَلْتَنِي وَأَرْضَعْتَنِي أَكْثَرُ

لَيْتَكَ ! اللَّهُمَّ لَيْتَكَ ! فَقَالَ عَلِيٌّ : يَا أَبَا حَفْصٍ ! ادْخُلْ بِنَا الطَّوْفَ لَعَلَّ الرَّحْمَةَ تَنْزِلُ
فَتَعْمُنَا ، فَدَخَلَ يَطُوفُ بِهَا وَهُوَ يَقُولُ :

أَنَا مَطِئْتُهَا لَا أَنْفِرُ وَإِذَا الرُّكَّابُ ذُعِرَتْ لَا أَدْعُرُ
وَمَا حَمَلْتَنِي وَأَرْضَعْتَنِي أَكْثَرَ

لَيْتَكَ ! اللَّهُمَّ لَيْتَكَ ! وَعَلِيٌّ يَقُولُ :

إِنْ تَبَرَّهَا فَالَلَّهُ أَشْكَرُ يَجْزِيكَ بِالْقَلِيلِ الْأَكْثَرَ

(هب) .

٣٣٨٣ - عن ابن عمَرَ قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لِنَبِيِّهِ : إِذَا
أَصْبَحْتُمْ فَتَبَدَّدُوا ، وَلَا تَجْمَعُوا فِي دَارٍ وَاحِدَةٍ ، فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَقَاطِعُوا أَوْ يَكُونَ
بَيْنَكُمْ شَرٌّ » (فِي الْأَدَبِ) .

٣٣٨٤ - عن مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ : « اسْتَعْمَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
رَجُلًا عَلَى عَمَلٍ ، فَرَأَى عُمَرَ يَقْبَلُ صَبِيًّا لَهُ ، فَقَالَ اتَّقِبْلُهُ وَأَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ؟ لَوْ كُنْتُ
أَنَا مَا فَعَلْتُهُ ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَمَا ذَنْبِي إِنْ كَانَ اللَّهُ نَزَعَ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ !
إِنَّ اللَّهَ لَا يَرَحِمُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الرَّحْمَاءَ ، وَنَزَعَهُ عَنْ عَمَلِهِ فَقَالَ : أَنْتَ لَا تَرَحِمُ وَلَدَكَ
فَكَيْفَ تَرَحِمُ النَّاسَ » (الدِّينُورِيُّ) .

٣٣٨٥ - عَنْ مُعَمَّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ
قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَوْ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - لِرَجُلٍ عَبَّ عَلَى ابْنِهِ شَيْئًا صَنَعَهُ : إِنَّمَا ابْنُكَ
سَهْمٌ مِنْ كِنَانَتِكَ » (حَم) .

٣٣٨٦ - عَنْ أَبِي أَمَامَةَ أَنَّ سَهْلَ بْنَ حَنِيفٍ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى
أَبِي عَبِيدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ : أَنْ عَلِّمُوا غِلْمَانَكُمْ الْعَوْمَ ، وَمُقَاتَلَتَكُمْ الرَّمِيَّ » (ابْنُ وَهْبٍ ،
حَب ، قَط ، ق ، وَابْنُ الْجَارُودِ ، وَالطَّحَاوِيُّ) .

٣٣٨٧ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ إِلَى بَنْتِهِ فَيُزَوِّجُهَا الْقَبِيحَ ،
إِنَّهُمْ يُحِبُّونَ مِثْلَ مَا تُحِبُّونَ » (عَب) .

٣٣٨٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تُكْرِهُوا فِتْيَانَكُمْ عَلَى الرَّجُلِ الدَّمِيمِ .
- وَفِي لَفْظٍ : الْقَبِيحِ - فَإِنَّهُمْ يُحِبُّونَ مِثْلَ مَا تُحِبُّونَ » (ص ، ش) .

٣٣٨٩ - عن أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « جَمَعَ كُلَّ غُلَامٍ اسْمُهُ نَبِيٌّ فَأَدْخَلَهُمُ الدَّارَ لِيُغَيِّرَ
أَسْمَاءَهُمْ ، فَجَاءَ آبَاؤُهُمْ فَأَقَامُوا بَيْنَهُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمَى عَامَتَهُمْ ، فَخَلَّى عَنْهُمْ ،
قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَكَانَ أَبِي فِيهِمْ » (ابن سعد ، وابن شاهويه ، وحسن) .

٣٣٩٠ - عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : « نَظَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ الْحَمِيدِ وَكَانَ اسْمُهُ مُحَمَّدًا وَرَجُلٌ يَقُولُ لَهُ : فَعَلَ اللَّهُ بِكَ وَفَعَلَ
وَجَعَلَ يَسُبُّهُ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ ذَلِكَ : يَا ابْنَ زَيْدٍ اذْنُ مِنِّي ، لَا أَرَى
مُحَمَّدًا يُسَبُّ بِكَ ! وَاللَّهِ لَا تَدْعَى مُحَمَّدًا مَا دُمْتُ حَيًّا ! وَسَمَاءُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ثُمَّ
أَرْسَلَ إِلَى بَنِي طَلْحَةَ ، وَهُمْ يَوْمَئِذٍ سَبْعَةٌ ، وَأَكْبَرُهُمْ وَسَيِّدُهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ ، فَأَرَادَ
أَنْ يُغَيِّرَ اسْمَهُ ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَنْشِدْكَ اللَّهَ ، فَوَاللَّهِ ! إِنْ
سَمَانِي مُحَمَّدًا إِلَّا مُحَمَّدٌ ﷺ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : قَوْمُوا ، فَلَا سَبِيلَ إِلَى شَيْءٍ سَمَاءُ
مُحَمَّدٌ ﷺ » (ابن سعد ، حم ، وأبو نعيم في المعرفة) .

٣٣٩١ - عن أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَثْمَانَ الْمَخْزُومِيِّ ، مِنْ آلِ يَرْبُوعٍ « أَنَّ
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ : كَانَ اسْمُهُ إِبْرَاهِيمَ ، فَدَخَلَ عَلَى عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي وَلايَتِهِ حِينَ أَرَادَ أَنْ يُغَيِّرَ اسْمَ مَنْ تَسَمَّى بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ ،
فَغَيَّرَ اسْمَهُ فَسَمَاءُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَثَبَّتَ اسْمَهُ إِلَى الْيَوْمِ » (ابن سعد) .

٣٣٩٢ - عن أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَثْمَانَ مِنْ آلِ يَرْبُوعٍ قَالَ : « دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
زَيْدِ الْعَدَوِيِّ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ اسْمُهُ مُوسَى ، فَسَمَاءُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَثَبَّتَ اسْمَهُ إِلَى الْيَوْمِ . وَذَلِكَ حِينَ أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يُغَيِّرَ اسْمَ مَنْ تَسَمَّى
بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ » (ابن سعد) .

٣٣٩٣ - عن أَسْلَمَ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ضَرَبَ ابْنًا لَهُ يُكْنَى أَبَا
عَيْسَى ، وَأَنَّ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يُكْنَى بِأَبِي عَيْسَى ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَمَا يَكْفِيكَ أَنْ تُكْنَى

بأبي عبد الله؟ فقال رسول الله ﷺ كناني ، فقال : إن رسول الله ﷺ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وإنا في جلعننا ! فلم يزل يكنى بأبي عبد الله حتى هلك « (د ، والحاكم في الكنى ، ق ، ص) .

٣٣٩٤ - عن عمر رضي الله عنه : « أنه سمع رجلاً ينادي بمنى : يا ذا القرنين ! فقال له عمر : اللهم غفراً ! ها أنتم قد سميتم بأسماء الأنبياء فما لكم وأسماء الملائكة » (ابن عبد الحكم في فتوح مصر ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ ، وابن الأنباري في كتاب الأضداد) .

٣٣٩٥ - عن الشعبي قال : « لما قدم مسروق على عمر رضي الله عنه قال : من أنت ؟ قال : مسروق بن الأجدع ، قال : الأجدع شيطان ! ولكن مسروق بن عبد الرحمن ، فكان يكتب مسروق بن عبد الرحمن » (ابن سعد ، خط) .

٣٣٩٦ - عن نافع : « أن كثير بن الصامت كان اسمه قليلاً فسماه عمر بن الخطاب رضي الله عنه كثيراً » (ابن سعد) .

٣٣٩٧ - عن ليث بن أبي سليم : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : لا تسموا الحكم ولا أبا الحكم ، وإن الله هو الحكم ، ولا تسموا الطريق : السكة » (عب) .

٣٣٩٨ - قال ابن جرير ، حدثنا ابن بشار ، حدثنا أبو أحمد الزبير ، حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر عن عمر رضي الله عنهم قال : « قال رسول الله ﷺ : لئن عشت لأنهين أن يسمى نافعاً وبركةً ويساراً » (قال ابن جرير : هذا خبر عندنا صحيح سنده لا علة فيه ثوئه ، ولا سبب يضعفه ، وقد يكون على مذهب الآخرين سقيماً غير صحيح لعلل : أحدها : أن المعروف من رواية هذا الحديث القصورية على جابر من غير إدخال عمر بينه وبين النبي ﷺ ، والثانية : أنه قد حدث به عن أبي الزبير غير سفيان فوافق في تركه إدخال عمر بين جابر وبين النبي ﷺ برواية الذين روه عن سفيان ، فلم يدخلوا في حديثهم عنه بين جابر وبين رسول الله ﷺ أحداً ، والثالثة أن أبا الزبير عندهم ممن لا يعتمد على روايته لأسباب ، الرابعة أنه خبر لا

يَعْرِفُ لَهُ مَخْرَجٌ عَنْ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ - أَتَهَى .

٣٣٩٩ - عن أسلم : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ضَرَبَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَهِ بِالْدَّرَةِ وَقَالَ :
أَتَكْنِي بِأَبِي عَيْسَى ! أَوْ كَانَ لَهُ أَبٌ ؟ » (ك) .

٣٤٠٠ - عن أسلم قَالَ : « جَاءَتْ امْرَأَةٌ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ فَقَالَتْ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! اعْذُرْنِي مِنْ أَبِي عَيْسَى ، قَالَ : وَمَنْ أَبُو عَيْسَى ؟
قَالَتْ : ابْنُكَ عَبْدَ اللَّهِ ، قَالَ : قَدْ يُكْنَى بِأَبِي عَيْسَى ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : يَا أَسْلَمُ !
أَذْهَبَ فَادْعُهُ وَلَا تُخْبِرْهُ لِأَيِّ شَيْءٍ أَدْعُوهُ ، فَجِئْتُ فَقُلْتُ لَهُ : أَحِبُّ أَبَاكَ ، فَسَأَلَنِي لِأَيِّ
شَيْءٍ دَعَا ؟ فَأَبَيْتُ أَنْ أُخْبِرَهُ ، فَرَشَانِي بِيَضَّةٍ دَجَاجَةٍ بَحْرِيَّةٍ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَجَاءَ وَقَدْ
حَذِرَ ، فَقَالَ لِي : أَخْبِرْتَهُ - وَكَانَ لَا يَكْذِبُ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَضَرَبَنِي ، ثُمَّ قَالَ لَهُ :
تَكْنَيْتُ أَبَا عَيْسَى ؟ وَهَلْ لِعَيْسَى أَبٌ ! لَيْسَ هَذَا الْكُنْيُ مِنْ كُنْيِ الْعَرَبِ ، إِنَّمَا كُنْيُ
الْعَرَبِ أَبُو شَجَرَةٍ وَأَبُو سَلْمَةَ وَأَبُو قَتَادَةَ ، لِأَسْمَاءِ عَدَّهَا » (ك) .

٣٤٠١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : « أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ نِسَاءً مِنْ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ قَبْلَكَ يَدْخُلْنَ الْحَمَامَاتِ مَعَ
نِسَاءِ أَهْلِ الشَّرْكِ ، فَإِنَّهُ مِنْ قَبْلِكَ عَنْ ذَلِكَ أَشَدُّ النَّهْيِ ، فَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى عَوْرَتِهَا إِلَّا أَهْلَ مِلَّتِهَا » (ق ، وابن المنذر ، وأبو ذر
الهروري في الجامع) .

٣٤٠٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَطَبَ فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ! إِذَا
اخْتَضَبْتَنَّ فَيَأْيَاكُنَّ وَالنَّقْشَ وَالتَّطْرِيفَ ! وَلْتَخْضِبِ إِحْدَاكُنَّ يَدَيْهَا إِلَى هَذَا ، وَأَشَارَ إِلَى
مَوْضِعِ السَّوَارِ » (عب ، ش) .

٣٤٠٣ - عن يحيى بن جعدة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، خَرَجَتْ
امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِهِ مُتَطَيِّبَةً فَوَجَدَ رِيحَهَا ، فَعَلَاهَا بِالْدَّرَةِ ثُمَّ قَالَ : تَخْرُجْنَ مُتَطَيِّبَاتٍ فَيَجِدُ
الرِّجَالَ رِيحَكُنَّ ! وَإِنَّمَا قُلُوبُ الرِّجَالِ عِنْدَ أَنْوْفِهِمْ ، اخْرُجْنَ تِفْلَاتٍ » (عب) .

٣٤٠٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ! الْجِنَاءُ وَارْفَعْنَ
الْحُجْزَ » (ش) .

٣٤٠٥ - عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « تَنْتَظِرُ النِّسَاءَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ تَغْتَسِلُ » (عب ، قط) .

٣٤٠٦ - عن مَكْحُولٍ : « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ وَأَبْنُ مَسْعُودٍ وَأَبَا الدَّرْدَاءِ وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ فِي الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً أَوْ تَطَلَّقَتَيْنِ ، أَنَّهُ أَحَقُّ بِهَا مَا لَمْ تَغْتَسِلْ مِنْ حَيْضَتِهَا الثَّلَاثَةَ يَرْتُهَا وَتَرْتُهُ مَا دَامَتْ فِي الْعِدَّةِ » (ش) .

٣٤٠٧ - عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « أَيَّمَا رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَحَاضَتْ حَيْضَةً أَوْ حَيْضَتَيْنِ ، ثُمَّ قَعَدَتْ فَلْتَجْلِسُ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ حَتَّى يَسْتَبِينَ حَمْلَهَا ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَبِينَ حَمْلَهَا فِي التَّسْعَةِ أَشْهُرٍ فَلْتَعْتَدْ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ بَعْدَ التَّسْعَةِ الَّتِي قَعَدَتْ مِنَ الْحَيْضِ » (مالك والشافعي ، عب ، ش وعبد بن حميد ، ق) .

٣٤٠٨ - عن سليمان بن يسار : « أَنَّ امْرَأَةً طَلَّقَتِ الْبَتَّةَ فَجَعَلَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَاحِدَةً » (الشافعي ، عب ، ش وابن سعد) .

٣٤٠٩ - عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الْخَلِيَّةِ وَالْبَرِيَّةِ وَالْبَتَّةِ وَالْبَائِنَةِ هِيَ وَاحِدَةٌ وَهُوَ أَحَقُّ بِهَا » (عب ، ش ، ص ، ق) .

٣٤١٠ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا كَانَا يَقُولَانِ : إِذَا خَيْرَ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ أَوْ مَلَكَهَا وَافْتَرَقَا مِنْ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ وَلَمْ يُحْدِثْ شَيْئًا فَأَمَرَهَا إِلَى زَوْجِهَا » (ش) .

٣٤١١ - عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا خَيْرَهَا فَإِنْ اخْتَارَتْ زَوْجَهَا فَلَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَإِنْ اخْتَارَتْ نَفْسَهَا فَهِيَ وَاحِدَةٌ ، وَهُوَ أَحَقُّ بِهَا » (عب ، ق) .

٣٤١٢ - عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا طَلَّقَهَا مَرِيضًا وَرْتُهُ مَا كَانَتْ فِي الْعِدَّةِ وَلَا يَرْتُهَا » (عب ، ش ، ق وضعفه) .

٣٤١٣ - عن ابن عمر : « أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ : إِنِّي طَلَّقْتُ امْرَأَتِي الْبَتَّةَ وَهِيَ حَائِضٌ ؟ قَالَ : « عَصَيْتَ رَبِّكَ وَفَارَقْتَ امْرَأَتَكَ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ ابْنَ عُمَرَ حِينَ فَارَقَ امْرَأَتَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَ امْرَأَتَهُ لِطَلَاقِ بَقِيٍّ لَهُ ، وَإِنَّهُ لَمْ يَبْقَ لَكَ مَا تَرْتَجِعُ بِهِ امْرَأَتَكَ « (ق) .

٣٤١٤ - عن الْمُطَّلِبِ بنِ حَنْطَبٍ : « أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ الْبَتَّةَ ، ثُمَّ أَتَى عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ قُلْتُ : قَدْ فَعَلْتُ ، فَقَرَأَ : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَبِيئًا ﴾ (١) مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ قُلْتُ : قَدْ فَعَلْتُ ، قَالَ : أَمْسِكْ عَلَيْكَ امْرَأَتَكَ فَإِنَّ الْوَاحِدَةَ بَتَّتْ « (الشافعي ، ص) .

٣٤١٥ - عن عَطَاءِ بنِ أَبِي رَبَاحٍ : « أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِامْرَأَتِهِ : حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ ، قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا ، فَأَتَى عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاسْتَحْلَفَهُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ ، مَا الَّذِي أَرَدْتَ بِقَوْلِكَ ؟ قَالَ : أَرَدْتُ الطَّلَاقَ فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا « (ص ، ق) .

٣٤١٦ - عن إِبْرَاهِيمَ بنِ عُمَرَ وَعَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا قَالَا : أَمْرُكَ بِبَيْدِكَ وَاخْتَارِي ، سَوَاءٌ « (ش) .

٣٤١٧ - عن مَسْرُوقٍ قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : إِنِّي جَعَلْتُ أَمْرَ امْرَأَتِي بِبَيْدِهَا فَطَلَّقْتُ نَفْسَهَا ثَلَاثًا ، فَقَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ : مَا تَقُولُ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَرَاهَا وَاحِدَةً وَهُوَ أَمْلَكُ ، فَقَالَ عُمَرُ : وَأَنَا أَيْضًا أَرَى ذَلِكَ « (الشافعي عب ، ش ، ق) .

٣٤١٨ - عن أَبِي لَيْبِدٍ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَجَازَ طَلَاقَ السُّكْرَانِ « (ش) .

٣٤١٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فَقَدْ عَصَى رَبَّهُ وَبَانَتِ امْرَأَتُهُ « (ش) .

٣٤٢٠ - عن ابْنِ مَسْعُودٍ : « أَنَّهُ جَاءَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ امْرَأَتِي بَعْضٌ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ ، فَقَالَتْ : لَوْ أَنَّ الَّذِي بِبَيْدِكَ مِنْ أَمْرِي بِبَيْدِي لَعَلِمْتُ كَيْفَ

(١) سورة النساء ، الآية : ٦٦ .

أَصْنَعُ ، فَقَالَ : فَقُلْتُ : إِنَّ الَّذِي بِيَدِي مِنْ أَمْرِكَ بِيَدِكَ ، فَقَالَتْ : أَنْتَ طَلَقْتِ ثَلَاثًا ، فَقَالَ : أَرَاهَا وَاحِدَةً وَأَنْتَ أَحَقُّ بِالرَّجْعَةِ ، وَسَأَلْتَنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَقِيَهُ فَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ ، فَقَالَ : فَعَلَ اللَّهُ بِالرَّجَالِ وَفَعَلَ اللَّهُ بِالرَّجَالِ يَعْمِدُونَ إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي أَيْدِيهِمْ فَيَجْعَلُونَهُ فِي أَيْدِي النِّسَاءِ ، بِفِيهَا التُّرَابُ مَاذَا قُلْتِ ؟ قَالَ : قُلْتُ : أَرَاهَا وَاحِدَةً وَهُوَ أَحَقُّ بِهَا ، قَالَ : وَأَنَا أَرَى ذَلِكَ ، وَلَوْ رَأَيْتِ غَيْرَ ذَلِكَ رَأَيْتِ أَنَّكَ لَمْ تُصِيبِ » (عب ، ق) .

٣٤٢١ - عن عبد الكريم أبي أمية : « أَنْ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ جَعَلَ أَمْرَ امْرَأَتِهِ بِيَدِهَا فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَطَلَّقَتْ نَفْسَهَا ثَلَاثًا ، فَقَالَ الرَّجُلُ : وَاللَّهِ مَا جَعَلْتُ أَمْرَكَ بِيَدِكَ إِلَّا فِي وَاحِدَةٍ فَتَرَفَعَا إِلَى عُمَرَ فَاسْتَخْلَفَهُ عُمَرُ : بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا جَعَلْتُ أَمْرَهَا بِيَدِهَا إِلَّا وَاحِدَةً ؟ فَحَلَفَ فَرَدَّهَا عَلَيْهِ » (عب) .

٣٤٢٢ - عن جابر قال : « سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ عَنْ رَجُلٍ جَعَلَ أَمْرَ امْرَأَتِهِ بِيَدِ رَجُلٍ فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا ، فَقَالَ : قَالَ عُمَرُ : وَاحِدَةً وَلَا رَجْعَةَ لَهُ عَلَيْهَا . وَقَالَ عَلِيٌّ : كَأَنْتَ بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ فَجَعَلَهَا بِيَدِ غَيْرِهِ فَهِيَ كَمَا جَرَتْ عَلَى لِسَانِهِ » (عب) .

٣٤٢٣ - عن الشعبي قال : « التَّمْلِيكُ وَالْخِيَارُ فِي قَوْلِ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ سَوَاءٌ » (عب) .

٣٤٢٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا عَبَتْ الْمَوْسُوسُ بِامْرَأَتِهِ طَلَّقَ عَنْهُ وَبِئْسَ » (عب) .

٣٤٢٥ - عن قتادة قال : « سُئِلَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَطْلِيقَتَيْنِ وَفِي الْإِسْلَامِ تَطْلِيقَةً ؟ فَقَالَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا أَمْرُكَ وَلَا أَنْهَاكَ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : لَكِنِّي أَمْرُكَ ، لَيْسَ طَلَّاقُكَ فِي الشُّرْكِ بِشَيْءٍ » (عب) .

٣٤٢٦ - عن زيد بن وهب قال : « طَلَّقَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ لَيْبَةَ امْرَأَتَهُ الْفَأَّ ، فَلَقِيَهُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : أَطَلَّقْتَهَا الْفَأَّ ؟ قَالَ : إِنَّمَا كُنْتُ أَلْعَبُ فَعَلَاهُ بِالدَّرَّةِ وَقَالَ : إِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنْ ذَلِكَ ثَلَاثٌ » (عب وابن شاهين في السنة ، ق) .

٣٤٢٧ - عن قدامة بن إبراهيم بن محمد بن حاطب الجُمجِي : « أَنْ رَجُلًا تَدَلَّى لِيَشْتَرِي عَسَلًا فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ فَوَقَفَتْ عَلَى الْحَبْلِ فَحَلَفَتْ لَتَقَطَعَنَّهُ أَوْ لَتَطْلُقَنِي ثَلَاثًا ، فَذَكَرَهَا اللَّهُ وَالْإِسْلَامَ فَأَبَتْ إِلَّا ذَلِكَ فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا فَلَمَّا ظَهَرَ ، أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَ لَهُ مَا كَانَ مِنْهَا إِلَيْهِ ، وَمِنْهُ إِلَيْهَا ، فَقَالَ : ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ فَهَذَا لَيْسَ بِطَلَاقٍ » (أبو عبيدة في الغريب ، ص ، حق) .

٣٤٢٨ - عن عبد الله بن شهاب الخولاني : « أَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رُفِعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : شَبَّهَنِي ، قَالَ : كَأَنَّكَ ظَبِيَّةٌ ، كَأَنَّكَ حَمَامَةٌ ، فَقَالَتْ : لَا أَرْضِي حَتَّى تَقُولَ : خَلِيَّةٌ طَالِقٌ ، فَقَالَ ذَلِكَ ، فَقَالَ عُمَرُ : خُذْ بِيَدِهَا فَهِيَ امْرَأَتُكَ » (ص وأبو عبيد في الغريب ، ق) .

٣٤٢٩ - عن عطاء بن أبي رباح : « أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِامْرَأَتِهِ : حَبْلُكَ عَلَيَّ غَارِبِكُ ، فَاتَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاسْتَحْلَفَهُ مَا الَّذِي أَرَدْتَ بِقَوْلِكَ ؟ قَالَ : أَرَدْتُ الطَّلَاقَ ، قَالَ : هُوَ مَا أَرَدْتَ » (مالك والشافعي ، ص ، ق) .

٣٤٣٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيْقَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَا أَرُدُّهَا إِلَيْكَ أَبَدًا » (عب ، ق) .

٣٤٣١ - عن عليِّ رضي الله عنه عن عطاء بن أبي رباح : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رُفِعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ طَلَّقَ ، قَالَ لِامْرَأَتِهِ : حَبْلُكَ عَلَيَّ غَارِبِكُ فَقَالَ لِعَلِيِّ : اقْضِ بَيْنَهُمَا ، فَاسْتَحْلَفَهُ عَلِيُّ مَا أَرَادَ ؟ قَالَ : أَرَدْتُ الطَّلَاقَ ، فَأَمَضَاهُ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » (الشافعي في القديم ، ق) .

٣٤٣٢ - عن زاذان قال : « كُنَّا عِنْدَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَ الْخِيَارَ ، فَقَالَ : إِنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ سَأَلَنِي عَنِ الْخِيَارِ ؟ فَقُلْتُ : إِنْ اخْتَارَتْ نَفْسَهَا فَوَاحِدَةً بَائِنَةً ، وَإِنْ اخْتَارَتْ زَوْجَهَا فَوَاحِدَةً وَهُوَ أَحَقُّ بِهَا ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَيْسَ كَذَلِكَ ، وَلَكِنَّهَا إِنْ اخْتَارَتْ زَوْجَهَا فَلَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَإِنْ اخْتَارَتْ نَفْسَهَا فَوَاحِدَةً ، وَهُوَ أَحَقُّ بِهَا ، فَلَمْ أَسْتَطِعْ إِلَّا مُتَابَعَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَلَمَّا خَلَصَ الْأَمْرُ إِلَيَّ

وَعَلِمْتُ أَنِّي مَسْئُولٌ عَنِ الْفُرُوجِ ، أَخَذْتُ بِالَّذِي كُنْتُ أَرَى ، فَقَالُوا : وَاللَّهِ لَئِنْ جَامَعْتَ عَلَيْهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ وَتَرَكْتَ رَأْيَكَ الَّذِي رَأَيْتَ ، إِنَّهُ لِأَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ أَمْرٍ تَفَرَّدْتَ بِهِ بَعْدَهُ ، قَالَ : فَضَحِكُ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا إِنَّهُ قَدْ أُرْسِلَ إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلَ زَيْدًا فَخَالَفَنِي وَإِيَّاهُ ، فَقَالَ زَيْدٌ : إِنْ اخْتَارَتْ نَفْسُهَا ثَلَاثًا ، وَإِنْ اخْتَارَتْ زَوْجَهَا فَوَاحِدَةً وَهُوَ أَحَقُّ بِهَا « (ق) .

٣٤٣٣ - عن شقيق بن سلمة : « أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْتَجِعَهَا وَقَالَ : لَا تَعْتُدْ بِتِلْكَ الْحَيْضَةِ « (العدني) .

٣٤٣٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : « أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَاسْتَمْتَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : مُرْ عَبْدَ اللَّهِ فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ لِيْمَسِكْهَا حَتَّى تَطْهَرَ ثُمَّ تَحِيضَ فَتَطْهَرَ ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا ، فِتْلِكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ « (مالك والشافعي ، عد ، حم ، وعبد بن حميد ، خ ، م ، د ، ن ، هـ وابن جرير وابن منذر ، ع وابن مردويه ق) .

٣٤٣٥ - عن طاووس قال : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَدْ كَانَ لَكُمْ فِي الطَّلَاقِ أَنَاةٌ فَاسْتَعْجَلْتُمْ أَنَاتِكُمْ ، وَقَدْ أَجْزْنَا عَلَيْكُمْ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ مِنْ ذَلِكَ « (حل) .

٣٤٣٦ - عن الحسن : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى إِبْنِ مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَجْعَلَ إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فِي مَجْلِسٍ أَنْ أَجْعَلَهَا وَاحِدَةً ، وَلَكِنْ أَقْوَامًا جَعَلُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَالْزِمَ كُلُّ نَفْسٍ مَا الزَّمَ نَفْسَهُ ، مَنْ قَالَ لِامْرَأَتِهِ : أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ فَهِيَ حَرَامٌ ، وَمَنْ قَالَ لِامْرَأَتِهِ : أَنْتِ بَائِنَةٌ فَهِيَ بَائِنَةٌ ، وَمَنْ قَالَ : أَنْتِ طَالِقٌ ثَلَاثًا فَهِيَ ثَلَاثٌ « (حل) .

٣٤٣٧ - عن أنس رضي الله عنه قال : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا أَتَى بِرَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا أَوْجَعَ ظَهْرَهُ « (حل) .

٣٤٣٨ - عن أبي سلمة بن عبد الرحمن : « أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : كُلُّ امْرَأَةٍ أَتَزَوَّجُهَا فِيهَا طَالِقٌ ثَلَاثًا ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : فَهُوَ كَمَا قُلْتَ » (عب).

٣٤٣٩ - عن مالك أنه بلغه : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَالْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَسَلِيمَانَ بْنَ يَسَارٍ وَابْنَ شِهَابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ : إِذَا حَلَفَ الرَّجُلُ بِطَلَاقِ الْمَرْأَةِ قَبْلَ أَنْ يَنْكِحَهَا ، ثُمَّ أَيْمٌ ، إِنَّ ذَلِكَ لَأَزِيمٌ لَهُ إِذَا نَكَحَهَا » (مالك).

٣٤٤٠ - عن إسحاق قال : « كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ مَعَ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ وَمَعَنَا الشَّعْبِيُّ ، فَحَدَّثَ الشَّعْبِيُّ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً ، فَقَالَ الْأَسْوَدُ : أَتَتْ فَاطِمَةَ بِنْتُ قَيْسٍ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : مَا كُنَّا لِنَدْعَ كِتَابَ رَبَّنَا وَسِنَّةَ نَبِيِّنَا لِقَوْلِ امْرَأَةٍ لَا نَدْرِي أَحْفِظَتْ أَمْ لَا ، الْمُطَلَّقَةُ ثَلَاثًا لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ » (عب والدارمي ، م ، د ، قط ، ق).

٣٤٤١ - عن ابن جريج قال : « أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَتْ : إِنِّي وَضَعْتُ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِي قَبْلَ انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَنْتِ لِأَخْرِ الْأَجَلِينَ ، فَمَرَّتْ بِأَبِي بِنِ كَعْبٍ فَقَالَ لَهَا : مِنْ أَيِّنَ جِئْتِ ؟ فَذَكَرَتْ لَهُ وَأَخْبَرْتَهُ بِمَا قَالَ عُمَرُ ، فَقَالَ : أَذْهَبِي إِلَى عُمَرَ وَقُولِي : إِنَّ أَبِي بِنِ كَعْبٍ يَقُولُ : قَدْ حَلَلْتِ ، فَإِنِ التَّمَسَّنِي فَأَنَا هُنَا ، فَذَهَبَتْ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْبَرْتَهُ فَقَالَ : ادْعِيهِ فِجَاءَتِهِ فَانصَرَفَ مَعَهَا إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : مَا تَقُولُ هَذِهِ ؟ فَقَالَ أَبِي : أَنَا قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنِّي أَسْمَعُ اللَّهَ تَعَالَى يَذْكُرُ : ﴿ وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ (١) ، فَالْحَامِلُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا ؟ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : نَعَمْ ، فَقَالَ عُمَرُ لِلْمَرْأَةِ : أَسْمَعُ مَا تَسْمَعِينَ » (عب).

٣٤٤٢ - عن أيوب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَأْذَنْ لِلْمُتَوَفَّى عَنْهَا

(١) سورة الطلاق، الآية: ٤.

زَوْجُهَا أَنْ تَبَيْتَ عِنْدَ أَبِيهَا إِلَّا نَيْلَةً وَاحِدَةً وَهُوَ فِي الْمَوْتِ « (عب) .

٣٤٤٣ - عن يحيى بن سعيد : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَخَّصَ لِلْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَنْ تَبَيْتَ عِنْدَ أَبِيهَا وَهُوَ وَجَعُ نَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ « (عب) .

٣٤٤٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَوْ وَضَعَتِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا ذَا بَطْنِهَا وَهُوَ مِنَ السَّرِيرِ لَمْ يُدْفَنِ حَلَّتْ « (مالك والشافعي ، ش ، ق) .

٣٤٤٥ - عن سعيد بن المسيَّب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَرُدُّ الْمُتَوَفَّى عَنْهُمْ أَرْوَاجَهُمْ مِنَ الْبَيْدَاءِ يَمْنَعُهُنَّ الْحَجَّ « (مالك ، عب ، ق) .

٣٤٤٦ - عن ابن المسيَّب : « أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَضَيَا فِي الْمَفْقُودِ أَنَّ امْرَأَتَهُ تَرَبَّصُ أَرْبَعَ سِنِينَ وَأَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا بَعْدَ ذَلِكَ ، ثُمَّ تَزُوجُ ، فَإِنْ جَاءَ زَوْجُهَا الْأَوَّلُ خَيْرَ بَيْنِ الصَّدَاقِ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ « (مالك والشافعي ، عب ، ش ، وأبو عبيدة ، ق) .

٣٤٤٧ - عن الزهري عن سعيد بن المسيَّب عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي امْرَأَةٍ الْمَفْقُودِ قَالَ : « إِنْ جَاءَ زَوْجُهَا وَقَدْ تَزَوَّجَتْ خَيْرَ بَيْنِ امْرَأَتِهِ وَبَيْنَ صَدَاقِهَا ، فَإِنْ اخْتَارَ الصَّدَاقَ كَانَتْ عَلَى زَوْجِهَا الْآخِرِ ، وَإِنْ اخْتَارَ امْرَأَتَهُ اعْتَدَّتْ حَتَّى تَحِلَّ ، ثُمَّ تَرْجِعُ إِلَى زَوْجِهَا الْأَوَّلِ ، وَكَانَ لَهَا عَلَى زَوْجِهَا الْآخِرِ مَهْرُهَا بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا « ، قال الزهري : وَقَضَى بِذَلِكَ عُثْمَانُ بَعْدَ عُمَرَ « (ق) .

٣٤٤٨ - عن عبد الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : « قَضَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَفْقُودِ تَرَبَّصُ امْرَأَتِهِ أَرْبَعَ سِنِينَ ثُمَّ يُطَلِّقُهَا وَلِيَّ زَوْجِهَا ، ثُمَّ تَرَبَّصُ بَعْدَ ذَلِكَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ثُمَّ تَزُوجُ « (ق) .

٣٤٤٩ - عن مسروقٍ قَالَ : « لَوْلَا أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَيْرَ الْمَفْقُودِ بَيْنَ امْرَأَتِهِ وَالصَّدَاقِ لَرَأَيْتُ أَنَّهُ أَحَقُّ بِهَا إِذَا جَاءَ « (الشافعي ، ق) .

٣٤٥٠ - عن ابن شهاب : « أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَضَيَا فِي مِيرَاثِ

المَفْقُودِ أَنْ مِيرَاثَهُ يُقَسَّمُ مِنْ يَوْمِ تَمْضِيِ الْأَرْبَعِ سِنِينَ عَلَى امْرَأَتِهِ ، وَتَسْتَقْبِلُ عِدَّتَهَا
أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » (عب) .

٣٤٥١ - عن عمرو بن دينار : « أَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمْرًا وَلِيَّ الْمَغِيبِ عَنْهَا أَنْ
يُطَلِّقَهَا » (عب) .

٣٤٥٢ - عن عبد الكريم : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِذَا تَزَوَّجْتَ امْرَأَةً الْمَفْقُودِ
وَجَاءَ زَوْجُهَا فَوَجَدَهَا قَدْ مَاتَتْ ، فَمِيرَاثُهَا ؟ قَالَ : يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ ، وَيُسْتَحْلَفُ بِاللَّهِ
إِنْ ذَلِكَ كَانَ مُخْتَارًا لَوْ وَجَدَهَا حَيَّةً ، إِيَّاهَا أَوْ صَدَاقَهَا » (عب) .

٣٤٥٣ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قَالَ : « فَقَدْتُ امْرَأَةً زَوْجَهَا فَمَكَثْتُ أَرْبَعَ
سِنِينَ ، ثُمَّ ذَكَرْتُ أَمْرَهَا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَتَرَبَّصَ أَرْبَعَ
سِنِينَ مِنْ حِينَ رَفَعْتُ أَمْرَهَا إِلَيْهِ ، فَإِنْ جَاءَ زَوْجُهَا وَإِلَّا تَزَوَّجْتُ ، فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَ أَنْ
مَضَتْ السَّنَوَاتُ الْأَرْبَعُ ، وَلَمْ يُسْمَعْ لَهُ بِذِكْرِي ، ثُمَّ جَاءَ زَوْجُهَا بَعْدَ ذَلِكَ ، فَبَيْنَمَا هُوَ
عَلَى بَابِهِ يَسْتَفْتِحُ قَالَ قَائِلٌ : إِنَّ امْرَأَتَكَ قَدْ تَزَوَّجَتْ بَعْدَكَ ، فَسَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَ خَبَرَ
امْرَأَتِهِ ، فَأَتَانِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : أَعْدِنِي عَلَى مَنْ غَضَبَنِي عَلَى
أَهْلِي إِذْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ ، فَفَزِعَ عُمَرُ لِدُنْيَاكَ ، وَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : أَنْتَ يَا
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : وَكَيْفَ ؟ قَالَ : ذَهَبْتُ بِي الْجَنُّ فَكُنْتُ آتِيهِ فِي الْأَرْضِ ،
فَجِئْتُ وَقَدْ تَزَوَّجْتَ امْرَأَتِي ، زَعَمُوا أَنَّكَ أَمَرْتَهَا بِذَلِكَ ، قَالَ عُمَرُ : إِنْ شِئْتَ رَدَدْنَا
إِلَيْكَ امْرَأَتَكَ ، وَإِنْ شِئْتَ زَوَّجْنَاكَ غَيْرَهَا ، قَالَ : بَلْ زَوَّجَنِي غَيْرَهَا ، فَجَعَلَ عُمَرُ يَسْأَلُ
عَنِ الْجَنِّ وَهُوَ يُخْبِرُهُ » (عب) .

٣٤٥٤ - عن مجاهد عن الفقيه الذي فَقِدَ قَالَ : « دَخَلْتُ الشَّعْبَ ، فَاسْتَهْوَيْتَنِي
الْجَنُّ ، فَمَكَثْتُ امْرَأَتِي أَرْبَعَ سِنِينَ ، ثُمَّ أَتَتْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَتَرَبَّصَ
أَرْبَعَ سِنِينَ ، مِنْ حِينَ رَفَعْتُ أَمْرَهَا إِلَيْهِ ، ثُمَّ دَعَا وَلِيَّهُ وَطَلَّقَ ، ثُمَّ أَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ أَرْبَعَةَ
أَشْهُرٍ وَعَشْرًا قَالَ : ثُمَّ جِئْتُ بَعْدَمَا تَزَوَّجْتُ ، فَخَيْرَنِي عُمَرُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصَّدَاقِ الَّذِي
أَصَدَّقْتُ » (عب) .

٣٤٥٥ - عن ابن المسيب عن عمر رضي الله عنه قال : « تَرَبَّصُ امْرَأَةً الْمَفْقُودِ أَرْبَعَ سِنِينَ » (عب ، ق) .

٣٤٥٦ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى : « أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَرَجَ إِلَى مَسْجِدِ قَوْمٍ يَشْهَدُ الْعِشَاءَ فَاسْتَطِيرَ ، فَجَاءَتْ امْرَأَتُهُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَدَعَا قَوْمَهُ فَسَأَلَهُمْ عَنْ ذَلِكَ فَصَدَّقُوهَا ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرَبَّصَ أَرْبَعَةَ حِجَجٍ ، ثُمَّ أَتَتْهُ بَعْدَ الْقَضَاءِ بِهَا ، وَأَمَرَهَا فَتَزَوَّجَتْ ، ثُمَّ قَدِمَ زَوْجُهَا ، فَصَاحَ بِعُمَرَ فَقَالَ : امْرَأَتِي لَا طَلَّقْتُ وَلَا مِتُّ ، قَالَ : مَنْ ذَا ؟ قَالَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَمْرُهُ كَذَا وَكَذَا ، فَخَيْرُهُ بَيْنَ امْرَأَتِهِ وَبَيْنَ الْمَهْرِ ، وَسَأَلَهُ فَقَالَ : ذَهَبَ بِهِ حَيٌّ مِنَ الْجَنِّ كُفَّارٌ فَكُنْتُ فِيهِمْ قَالَ : فَمَا كَانَ طَعَامُكَ فِيهِمْ ؟ قَالَ : مَا لَمْ يُذَكِّرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْقَوْلُ حَتَّى غَزَاهُمْ حَيٌّ مُسْلِمُونَ فَهَزَمُوهُمْ فَأَصَابُونِي فِي السَّبِي فَقَالُوا : مَا دِينُكَ ؟ قُلْتُ : الْإِسْلَامُ ، قَالُوا : أَنْتَ عَلَى دِينِنَا إِنْ شِئْتَ مَكَثْتَ عِنْدَنَا ، وَإِنْ شِئْتَ رَدَدْنَاكَ إِلَى قَوْمِكَ ، قُلْتُ : رُدُّونِي إِلَى قَوْمِي ، فَبَعَثُوا مَعِيَ نَفَرًا مِنْهُمْ ، أَمَا اللَّيْلُ فَيُحَدِّثُونِي وَأَحَدْتُهُمْ ، وَأَمَا النَّهَارُ فَأِعْصَارُ الرِّيحِ أَتْبَعُهَا حَتَّى وَرَدْتُ عَلَيْكُمْ ، قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : وَأَمَا أَبُو فِرْعَةَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَهُ أَيْنَ كُنْتَ ؟ فَقَالَ : ذَهَبَ بِي جَنَّ كُفَّارٌ ، فَلَمْ يَزَالُوا يَدُورُونَ بِي فِي الْأَرْضِ حَتَّى وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ فِيهِمْ مُسْلِمُونَ ، فَأَخَذُونِي فَرُدُّونِي ، قَالَ : مَاذَا يُشَارِكُونَا فِيهِ مِنْ طَعَامِنَا ؟ قَالَ : فِيمَا لَمْ يُذَكِّرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ مِنْهَا وَفِيمَا سَقَطَ ، قَالَ عُمَرُ : إِنْ اسْتَطَعْتُ لَا يَسْقُطُ مِنِّي شَيْءٌ » (عب ، ق) .

٣٤٥٧ - عن عمر رضي الله عنه قال : « عِدَّةُ الْأَمَةِ إِذَا لَمْ تَحْضُ شَهْرَانِ كَعِدَّتِهَا إِنْ حَاضَتْ حَيْضَتَيْنِ » (ق) .

٣٤٥٨ - عن عمرو بن أوس الثقفي : « أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : لَوْ اسْتَطَعْتُ أَنْ أُجْعَلَ عِدَّةُ الْأَمَةِ حَيْضَةً وَنِصْفًا لَفَعَلْتُ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : فَاجْعَلْهَا شَهْرًا وَنِصْفًا فَسَكَتَ عُمَرُ » (الشافعي ، عب ، ص ، ق) .

٣٤٥٩ - عن الحسن قال : « لَمَّا فَتَحَ تَسْتُرُ أَصَابَ أَبُو مُوسَى سَبَايَا ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ لَا يَقَعَ أَحَدٌ عَلَى امْرَأَةٍ حُبْلَى حَتَّى تَضَعَ ، وَلَا تُشَارِكُوا

المُشْرِكِينَ فِي أَوْلَادِهِمْ ، فَإِنَّ الْمَاءَ تَمَامُ الْوَالِدِ « (ش) .

٣٤٦٠ - عن أبي سعيد الجهني ، عن الصَّعْبِ بْنِ جِثَامَةَ أَنَّهُ كَانَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أُخِيهِ
مَحْلَمَ بْنَ حِثَامَةَ بَعْدَ أُخِيهِ وَلَهَا مِنْهُ غُلَامٌ فَتُوَفِّيَ ابْنُ أُخِيهِ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَعْتَزَلَ الصَّعْبُ امْرَأَتَهُ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ،
فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : مَا حَمَلَكَ عَلَى اعْتِزَالِكَ امْرَأَتِكَ مُذْ تُوَفِّيَ ابْنَهَا ؟ قَالَ : كَرِهْتُ أَنْ أُدْخَلَ
فِي رَحِمِهَا مَنْ لَا حَقَّ لَهُ فِي الْمِيرَاثِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَنْتَ الرَّجُلُ تَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ
وَتُوَفَّقُ لَهُ ، ثُمَّ كَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى الْأَجْنَادِ : مَنْ كَانَتْ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ وَلَهَا وَلَدٌ مِنْ غَيْرِهِ ، ثُمَّ
تُوَفِّيَ وَلَدَهَا فَلَا يَقْرُبْنَهَا حَتَّى يَسْتَبْرِيَءَ رَحِمَهَا « (ابن السني في كتاب الآخرة ،
ش) .

٣٤٦١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ اشْتَرَى جَارِيَةً فَلْيَسْتَبْرِئْهَا بِحَيْضَةٍ ،
فَإِنْ كَانَتْ لَا تَحِيضُ فَارْبِعُونَ يَوْمًا » (ش) .

٣٤٦٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَيُّمَا امْرَأَةٍ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا تَطْلِيقَةً أَوْ
تَطْلِيقَتَيْنِ ، ثُمَّ تَرَكَهَا حَتَّى تَحِلَّ وَتَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ، فَيَمُوتَ عَنْهَا أَوْ يُطَلِّقَهَا ، ثُمَّ تَنْكِحَ
زَوْجَهَا الْأَوَّلَ فَإِنَّهَا تَكُونُ عِنْدَهُ عَلَى مَا بَقِيَ مِنْ طَلَاقِهَا » (مالك ، عب ، ش ، ق) .

٣٤٦٣ - عن ابن سيرين : « أَنَّ امْرَأَةً طَلَّقَهَا زَوْجُهَا ثَلَاثًا وَكَانَ مَسْكِينٌ أَعْرَابِيٌّ
يَقْعُدُ بِيَابَ الْمَسْجِدِ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : هَلْ لَكَ فِي امْرَأَةٍ تَنْكِحُهَا فَتَبِيتَ مَعَهَا اللَّيْلَةَ
وَتَصْبِحَ فَتَفَارِقَهَا ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، فَكَانَ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : إِنَّكَ إِذَا أَصْبَحْتَ
فَإِنَّهُمْ سَيَقُولُونَ لَكَ : فَارِقْهَا ، فَلَا تَفْعَلْ ذَلِكَ فَإِنِّي مُقِيمَةٌ لَكَ مَا تَرَى ، وَاذْهَبْ إِلَى
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَلَمَّا أَصْبَحَتْ أَتَوْهُ وَأَتَوْهَا ، فَقَالَتْ : كَلِّمُوهُ فَأَنْتُمْ جِئْتُمْ بِهِ ،
فَكَلِّمُوهُ فَأَبَى ، فَاذْهَبْ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ : إِزْمِ امْرَأَتَكَ فَإِنَّ رَأْبُوكَ بَرِيْبٌ فَأْتِنِي ، وَأَرْسَلَ
إِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي مَشَتْ لِذَلِكَ فَكَوَّلَ بِهَا ، ثُمَّ كَانَ يَخْدُو عَلَى عُمَرَ وَيَسْرُوحُ فِي حُلَّةٍ
فَيَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَاكَ يَا ذَا الرُّقْعَتَيْنِ حُلَّةً تَغْدُو فِيهَا وَتَسْرُوحُ » (الشافعي ،
ق) .

٣٤٦٤ - عن ابن سيرين : « أَنَّ رَجُلًا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَأَمَرَ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ : ذُو

الْخِرْقَتَيْنِ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا لِيُحِلَّهَا لَهُ ، فَمَكَثَ ثَلَاثًا لَا يَخْرُجُ ، ثُمَّ خَرَجَ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : أَيُّنَ مَا قَاوَلْتِكَ عَلَيْهِ ؟ فَأَبَى أَنْ يُطَلِّقَهَا ، فَاتَى فِي ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : اللَّهُ رَزَقَ ذَا الْخِرْقَتَيْنِ وَأَمْضَى نِكَاحَهُ « (ابن جرير) .

٣٤٦٥ - عن أنس رضي الله عنه قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا ، قَالَ : هِيَ ثَلَاثٌ لَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ » (ص ، ق) .

٣٤٦٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا أُوتَى بِمُحَلَّلٍ وَلَا مُحَلَّلٍ لَهُ إِلَّا رَجَمْتُهُمَا » (ش ، وابن جرير) .

٣٤٦٧ - عن ابن عباسٍ عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ طَلَّقَ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ثُمَّ رَاجَعَهَا » (ابن سعد والدارمي ، ص) .

٣٤٦٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا كَانَ تَحْتَ الرَّجُلِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ فَظَاهَرَ مِنْهُنَّ يَجْزِيهِ كَفَّارَةٌ وَاحِدَةٌ » (عب ، قط ، ق) .

٣٤٦٩ - عن القاسم بن مُحَمَّدٍ : « أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ امْرَأَةً عَلَيْهِ كَظْهِرِ امِّهِ إِنْ تَزَوَّجَهَا ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنْ يَتَزَوَّجَهَا فَلَا يَقْرَبَهَا حَتَّى يُكْفَرَ كَفَّارَةَ الظَّهَارِ » (عب ، ق) .

٣٤٧٠ - عن سعيد بن المُسَيَّبِ قَالَ : « أَتَى رَجُلٌ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَهُ ثَلَاثُ نِسْوَةٍ فَقَالَ : أَتُنُّ عَلَيْهِ كَظْهِرِ امِّهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ وَاحِدَةٌ » (عب ، عد ، ق) .

٣٤٧١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا أَرَادَ النِّسَاءُ الْخَلْعَ فَلَا تَكْفُرُوهُنَّ » (ش ، ق) .

٣٤٧٢ - عن عبدِ اللَّهِ بنِ رِيَّاحٍ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اخْلَعَهَا بِمَا تُؤُونَ عِقَاصَ ^(١) رَأْسِهَا » (ش ، ق) .

(١) عِقَاصٌ: ضفيرة.

٣٤٧٣ - عن عبد الله بن شهاب الخولاني : « أن امرأة طلقها زوجها على ألف درهم فرفع ذلك إلى عمر بن الخطاب ، فقال : بأعك زوجك ، طلاقك بيعاً وأجازة عمر رضي الله عنه » (عب ، ص ، ق) .

٣٤٧٤ - عن عبد الله بن شهاب الخولاني قال : « شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأتاه رجل وامرأة في خلع ، فأجازته وقال : إنما طلقك بمالك » (ابن سعد) .

٣٤٧٥ - عن كثير مولى سمرة قال : « أخذ عمر بن الخطاب رضي الله عنه امرأة ناشرة فوعظها فلم تقبل ، فحبسها في بيت كثير الزبل ثلاثة أيام ثم أخرجها فقال : كيف رأيت ؟ فقالت : يا أمير المؤمنين ! لا والله ما وجدت راحة إلا هذه الثلاث ، فقال عمر : اخلعها ويحك ولو من قرطها » (عب ، وعبد بن حميد وابن جرير) .

٣٤٧٦ - عن عمر رضي الله عنه قال : « قضى رسول الله ﷺ بالولد للفراش » (الشافعي والحميدي ش وابن راهويه حم والعدني هـ ع والطحاوي قط ، ص) .

٣٤٧٧ - عن عروة : « أن عمر رضي الله عنه دعا القافة في رجلين ادعيا ولد امرأة وقعا عليها في طهر واحد ، فقال : لقد اشتراكا فيه ، فقال له عمر : وال أيهما شئت » (عب ، ق) .

٣٤٧٨ - عن عطاء قال : « تداول ثلاثة من التجار جارية فولدت ، فدعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه القافة فألحقوا ولدها بأحدهم ، ثم قال : من ابتاع جارية قد بلغت الحيض فليتربص بها حتى تحيض وإن كانت لم تحض فليتربص بها خمسا وأربعين ليلة » (عب) .

٣٤٧٩ - عن الحسن قال : « قال عمر رضي الله عنه : « الولد للوالد المسلم » (ق) .

٣٤٨٠ - عن عبد الله بن أبي يزيد عن أبيه قال : « أرسل عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى شيخ من بني زهرة فسأله عن ولاد من ولاد الجاهلية

فَقَالَ : أَمَا الْفِرَاشُ فَلِفُلَانٍ ، وَأَمَا النُّظْفَةُ فَلِفُلَانٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : صَدَقْتَ ، وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْفِرَاشِ « (الشَّافِعِيُّ ق) .

٣٤٨١ - عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ دُؤَيْبٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى فِي رَجُلٍ أَنْكَرَ وَلَدَ امْرَأَتِهِ وَهُوَ فِي بَطْنِهَا ، ثُمَّ اعْتَرَفَ بِهِ وَهُوَ فِي بَطْنِهَا ، حَتَّى إِذَا وُلِدَ أَنْكَرَهُ ، فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَحَدَّ ثَمَانِينَ جَلْدَةً لِفَرِيَّتِهِ عَلَيْهَا ، ثُمَّ الْحَقَّ بِهِ وَلَدَهَا » (ق) .

٣٤٨٢ - عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ : « أَنَّ رَجُلَيْنِ تَدَاعَا وَوَلَدَا فَدَعَا لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَافَةَ ، فَقَالُوا : لَقَدْ اشْتَرَكَا فِيهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : وَالِإِيَّهَمَا شِئْتَ » (الشَّافِعِيُّ ق) .

٣٤٨٣ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا أَقْرَ الرَّجُلُ بِوَلَدِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً ، وَفِي لَفْظٍ : طُرْفَةَ عَيْنٍ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَنْفِيَهُ » (ش ، ق) .

٣٤٨٤ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « بَلَّغْنِي أَنَّ رَجَالًا مِنْكُمْ يَعْزِلُونَ ، فَإِذَا حَمَلَتِ الْجَارِيَةَ ، قَالَ : لَيْسَ مِنِّي ، وَاللَّهِ لَا أُوتَى بِرَجُلٍ مِنْكُمْ فَعَلَ ذَلِكَ إِلَّا الْأَحَقَّتْ بِهِ الْوَلَدَ ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَعْزِلْ ، وَمَنْ شَاءَ لَا يَعْزِلْ » (طَب) .

٣٤٨٥ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ ! مَا بَالُ رَجَالٍ يُصَيِّسُونَ وَلَا يَدُهُمْ ، ثُمَّ يَقُولُ أَحَدُهُمْ إِذَا حَمَلَتْ : فَلَيْسَ مِنِّي ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ اعْتَرَفَ بِإِصَابَةِ وَلِيدَتِهِ فَحَمَلَتْ ، فَإِنَّ وَلَدَهَا لَهُ أَحْصَنَهَا أَوْ لَمْ يُحْصِنَهَا ، وَإِنَّهَا إِنْ وُلِدَتْ ، حَبِيسٌ عَلَيْهِ لَا تَبَاعُ وَلَا تَوْهَبُ وَلَا تُورَثُ وَإِنَّهُ يَتَمَتَّعُ بِهَا مَا كَانَ حَيًّا ، وَإِنْ مَاتَ فَهِيَ حُرَّةٌ ، وَلَا تُحْسَبُ فِي حِصَّةِ وَلَدِهَا ، وَلَا يُدْرِكُهَا دَيْنٌ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لَوَلَدٍ أَنْ يَمْلِكَ وَالِدَةً وَلَا تَتْرَكَ فِي مَلِكِهِ » (عَب) .

٣٤٨٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : « بَاعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ جَارِيَةَ كَانَتْ يَقَعُ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ يَسْتَبْرِئَهَا ، فَظَهَرَ بِهَا حَمْلٌ عِنْدَ الْمُشْتَرِي فَخَاصَمَهُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَكُنْتَ تَقَعُ عَلَيْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ ، فَبِعْتَهَا قَبْلَ

أَنْ تَسْتَبْرِئَهَا ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : مَا كُنْتَ لِذَلِكَ بِخَلِيقٍ ، فَدَعَا عُمَرَ عَلَيْهِ الْقَافَةَ فَظَنُّوا
إِلَيْهِ فَالْحَقُّوهُ بِهِ « (ش ، ق) .

٣٤٨٧ - عن سعيد بن المسيب : « أَنَّ رَجُلَيْنِ اشْتَرَكَا فِي طُهْرِ امْرَأَةٍ فَوَلَدَتْ وَلَدًا
فَارْتَفَعُوا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَدَعَا لَهُمْ ثَلَاثَةَ مِنْ الْقَافَةِ فَدَعَوْا بِتُرَابِ
فَوِطِيءٍ فِيهِ الرَّجُلَانِ وَالْغُلَامُ ، ثُمَّ قَالَ لِأَحَدِهِمْ : انْظُرْ فَانْظُرْ فَاسْتَقْبِلْ وَاسْتَعْرِضْ
وَاسْتَدْبِرْ ، قَالَ : لَقَدْ أَخَذَ الشُّبَّةَ مِنْهُمَا جَمِيعًا فَمَا أُدْرِي لِإِيْهِمَا هُوَ ، وَنَظَرَ الْآخَرَانِ
فَقَالَا مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّا نَقُوفُ الْآثَارِ ، وَكَانَ عُمَرُ قَائِفًا فَجَعَلَهُ لَهُمَا يَرِثَانِيهِ
وَيَرِثُهُمَا « (ق ورواه عب عن قتادة) .

٣٤٨٨ - عن الحسن : « أَنَّ رَجُلَيْنِ وَطِئًا جَارِيَةً فِي طُهْرِ وَاحِدٍ فَجَاءَتْ بِغُلَامٍ
فَارْتَفَعَا إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَدَعَا لَهُ ثَلَاثَةَ مِنْ الْقَافَةِ فَاجْتَمَعُوا عَلَى أَنَّهُ قَدْ أَخَذَ الشُّبَّةَ
مِنْهُمَا جَمِيعًا ، وَكَانَ عُمَرُ قَائِفًا يَقُوفُ ، فَقَالَ : قَدْ كَانَتْ الْكَلْبَةُ يَنْزُو عَلَيْهَا الْكَلْبُ
الْأَصْفَرُ وَالْأَسْوَدُ وَالْأَنْمَرُ فَنُودِي إِلَى كُلِّ كَلْبٍ شِبْهَهُ وَلَمْ أَكُنْ أَرَى هَذَا فِي الْإِنْسَانِ حَتَّى
رَأَيْتُ هَذَا ، فَجَعَلَهُ عُمَرُ لَهُمَا يَرِثَانِيهِ وَيَرِثُهُمَا وَهُوَ لِلْبَاقِي مِنْهُمَا « (ق) .

٣٤٨٩ - عن صفية بنت أبي عبيد : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
مَا بَالُ رِجَالٍ يَطُؤُونَ وَلَا يَدْعُونَهُمْ ثُمَّ يَدْعُونَهُنَّ يَخْرُجْنَ ، لَا تَأْتِيَنِي وَوَلِيدَةٌ يَعْتَرِفُ سَيِّدَهَا أَنَّهُ
قَدْ كَانَ أَلَمَ بِهَا إِلَّا الْحَقُّ بِهِ وَلَدَهَا فَأَرْسَلُوهُنَّ بَعْدُ أَوْ أَمْسِكُوهُنَّ « (مالك ، عب ، ق) .

٣٤٩٠ - عن عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية المخزومي : « أَنَّ امْرَأَةً هَلَكَ
عَنْهَا زَوْجُهَا فَاعْتَدَتْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، ثُمَّ تَزَوَّجَتْ حِينَ حَلَّتْ فَمَكَثَتْ عِنْدَ زَوْجِهَا
أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَنِصْفًا ثُمَّ وَلَدَتْ وَوَلَدًا تَمَامًا فَجَاءَ زَوْجُهَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَدَعَا عُمَرَ نِسَاءً مِنْ نِسَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ قُدَمَاءَ ، فَسَأَلَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ
امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ أُخْبِرُكَ عَنْ هَذِهِ الْمَرْأَةِ هَلَكَ (عَنْهَا) زَوْجُهَا حِينَ حَمَلَتْ (مِنْهُ) فَأَهْرَيْقَتْ
عَلَيْهِ الدَّمَاءَ فَحَشَّ وَلَدَهَا فِي بَطْنِهَا ، فَلَمَّا أَصَابَهَا زَوْجُهَا الَّذِي نَكَحَتْ وَأَصَابَ الْوَلَدَ
الْمَاءَ تَحَرَّكَ الْوَلَدُ فِي بَطْنِهَا وَكَبُرَ ، فَصَدَّقَهَا عُمَرُ بِذَلِكَ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا وَقَالَ لَهَا عُمَرُ : أَمَا

إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْنِي عَنْكَ إِلَّا خَيْرٌ وَالْحَقُّ الْوَلَدُ بِالْأَوْلِ « (مالك ، عب ، وأبو عبيد في الغريب ، حق) .

٣٤٩١ - عن سليمان بن يسار : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُلِيطُ أَوْلَادَ الْجَاهِلِيَّةِ بِمِنْ أَدْعَاهُمْ فِي الْإِسْلَامِ ، فَأَتَاهُ رَجُلَانِ كِلَاهُمَا يَدْعِي وَلَدَ امْرَأَةٍ ، فَدَعَا عُمَرَ قَائِفًا فَنظَرَ إِلَيْهِمَا ، فَقَالَ الْقَائِفُ : لَقَدْ اشْتَرَكَا فِيهِ ، فَضْرَبَهُ عُمَرُ بِالذَّرَّةِ ، ثُمَّ دَعَا الْمَرْأَةَ ، فَقَالَ لَهَا : أَخْبِرِينِي خَبْرَكَ ، قَالَتْ : كَانَ هَذَا لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ يَأْتِينِي وَهِيَ فِي إِبِلٍ أَهْلِهَا فَلَا يُفَارِقُهَا حَتَّى يَظُنَّ أَوْ تَظُنَّ أَنْ قَدِ اسْتَمَرَّ بِهَا حَمْلٌ ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهَا فَأَهْرَيْتُ عَلَيْهِ دِمَاءٌ ثُمَّ خَلَفَ عَلَيْهَا هَذَا تَعْنِي الْآخَرَ ، فَلَا أُدْرِي مِنْ أَيِّهِمَا هُوَ ؟ (قَالَ) : فَكَبَّرَ الْقَائِفُ ، فَقَالَ عُمَرُ لِلْغُلَامِ : وَالِ أَيُّهُمَا شِئْتَ « (مالك ، عب ، ق) .

٣٤٩٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « يُسْأَلُ الرَّجُلُ عَنْ وَلَدِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ ، فَأَصْدَقُ مَا يَكُونُ عِنْدَ مَوْتِهِ » (عب ، ق) .

٣٤٩٣ - عن عُرْوَةَ : « أَنَّ رَجُلَيْنِ ادَّعِيَا وَلَدًا ، فَدَعَا عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَافَةَ وَاقْتَدَى فِي ذَلِكَ بِبَصْرِ الْقَافَةِ وَالْحَقُّ بِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ » (عب ، ق) .

٣٤٩٤ - عن أَبِي قَلَابَةَ : « أَنَّ رَجُلَيْنِ وَقَعَا عَلَى امْرَأَةٍ فِي طَهْرٍ وَاحِدٍ ، فَحَمَلَتْ فَفَنَفَسَتْ غُلَامًا ، فَأَبْصَرَ الْقَافَةَ شَبَهُهُ فِيهِمَا ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هَذَا الْأَمْرُ لَا أَقْضِي فِيهِ شَيْئًا ، ثُمَّ قَالَ لِلْغُلَامِ : اجْعَلْ نَفْسَكَ حَيْثُ شِئْتَ » (عب) .

٣٤٩٥ - عن ابن سيرين قَالَ : « لَمَّا دَعَا عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَافَةَ قَالَ : كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّ الْكَلْبَةَ تُلْقِحُ لِأَكْلِيبِ فَيَكُونُ كُلُّ جَرَوْ لِأَبِيهِ مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ مَائِينَ يَجْتَمِعَانِ فِي وَلَدٍ وَاحِدٍ » (عب) .

٣٤٩٦ - عن قتادة قَالَ : « رُفِعَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ امْرَأَةٌ وَلَدَتْ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ فَسَأَلَ عَنْهَا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ عَلِيٌّ : أَلَا تَرَى مَا يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى ؟ : ﴿ وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾ ^(١) ، قَالَ : وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ ، وَكَانَ الْحَمْلُ هُنَا سِتَّةَ أَشْهُرٍ ،

(١) سورة الأحقاف ، الآية : ١٥ .

قَالَ : فَتَرَكَهَا ثُمَّ بُلِّغْنَا أَنَّهَا وَلَدَتْ آخَرَ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ ، (عب) .

٣٤٩٧ - عن قتادة عن أبي حرب بن الأسود الدؤلي عن أبيه ، قَالَ : « رُفِعَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ امْرَأَةٌ وَلَدَتْ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ ، فَأَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَرْجُمَهَا ، فَجَاءَتْ أُخْتُهَا إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَتْ : إِنَّ عُمَرَ يَرْجُمُ أُخْتِي فَأَنْشِدُكَ اللَّهَ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ لَهَا عُذْرًا لَمَا أَخْبَرْتَنِي بِهِ ، فَقَالَ عَلِيُّ : إِنَّ لَهَا عُذْرًا ، فَكَبَّرْتَ تَكْبِيرَةً سَمِعَهَا عُمَرُ وَمَنْ عِنْدَهُ ، فَاذْطَلَقَتْ إِلَى عُمَرَ فَقَالَتْ : إِنَّ عَلِيًّا زَعَمَ أَنَّ لِأُخْتِي عُذْرًا ، فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى عَلِيِّ مَا عُذْرُهَا ؟ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ (١) ، فَقَالَ : ﴿ حَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾ (٢) فَالْحَمْلُ سِتَّةُ أَشْهُرٍ وَالْفِصَالُ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ شَهْرًا فَخَلَّى عُمَرُ سَبِيلَهَا ، قَالَ : ثُمَّ إِنَّهَا وَلَدَتْ بَعْدَ ذَلِكَ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ ، (عب ، وعبد وحميد وابن المنذر) .

٣٤٩٨ - عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « إِنِّي لَصَاحِبُ الْمَرْأَةِ الَّتِي أُتِيَ بِهَا عُمَرُ وَضَعَتْ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ فَانْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ لِعُمَرَ : لِمَ تَطْلِمُ ؟ فَقَالَ : كَيْفَ ؟ قُلْتُ لَهُ أَفْرَأُ : ﴿ وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾ (٣) قَالَ : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ (٤) كَمْ الْحَوْلُ ؟ قَالَ : سَنَةٌ ، قُلْتُ : كَمْ السَّنَةُ ؟ قَالَ : اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ، قُلْتُ : فَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ شَهْرًا حَوْلَانِ كَامِلَانِ وَيُؤَخَّرُ مِنَ الْحَمْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ وَيُقَدَّمُ ، فَاسْتَرَاحَ عُمَرُ إِلَى قَوْلِي ، (عب) .

٣٤٩٩ - عن عدي بن عدي عن أبيه قَالَ : « قَالَ عُمَرُ : كُنَّا نَقْرَأُ فِيمَا نَقْرَأُ : ﴿ لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ ﴾ (٥) ثُمَّ قَالَ لَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : أَكْذَلِكَ يَا زَيْدُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، (عب ، ط ، وأبو عبيد في فضائله وابن راهويه ورسته في الإيمان طب) .

٣٥٠٠ - عن عدي بن عدي بن عميرة بن فروة عن أبيه عن جدِّهِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣ .

(٢) سورة الأحقاف، الآية: ١٥ .

(٣) سورة الأحقاف، الآية: ١٥ .

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣ .

(٥) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣ .

الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِأَبِي : أَوْ لَيْسَ كُنَّا نَقْرَأُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَنْ انْتِفَاءَكُمْ مِنْ
آبَائِكُمْ كَفَرُ بِكُمْ ؟ فَقَالَ : بَلَى ، ثُمَّ قَالَ : أَوْ لَيْسَ كُنَّا نَقْرَأُ : الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ
الْحَجْرُ فَقَدْ فِيمَا فَقَدْنَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ؟ قَالَ : بَلَى « (ابن عبد البر في التمهيد) .

٣٥٠١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « لَا رَضَاعَ إِلَّا فِي الْحَوْلَيْنِ » (ش ، قط ،

ق) .

٣٥٠٢ - عن جابر بن عبد الله قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : إِنَّ امْرَأَتِي أَرْضَعَتْ سُرَّتِي لِتَحْرِمَهَا عَلَيَّ فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ سُرَّتَهُ بَعْدَ
الرِّضَاعِ » (عب) .

٣٥٠٣ - عن ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ : ابْنُ لَبْنِي فُلَانٍ
أَنْتَ ؟ قَالَ : لَا وَلَكِنَّهُمْ أَرْضَعُونِي ، قَالَ : أَمَا سَمِعْتَ عُمَرَ يَقُولُ : إِنَّ اللَّبْنَ يُشَبَّهُ
عَلَيْهِ » (عب ، ص ، ق) .

٣٥٠٤ - عن ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ فَقَالَ : كَانَتْ لِي وَلِيدَةٌ وَكُنْتُ أَطَأُهَا ، فَعَمَدْتُ امْرَأَتِي إِلَيْهَا فَأَرْضَعْتُهَا فَدَخَلْتُ
عَلَيْهَا فَقَالَتْ : دُونَكَ فَقَدْ وَاللَّهِ أَرْضَعْتُهَا فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَوْجَعَهَا وَأَنْتِ
جَارِيَتِكَ ، فَإِنَّمَا الرِّضَاعُ رَضَاعُ الصَّغِيرِ » (مالك والشافعي عب ، ق) .

٣٥٠٥ - عن عكرمة بن خالدٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى فِي
امْرَأَةٍ شَهِدَتْ عَلَى رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ أَنَّهَا أَرْضَعَتْهُمَا ، فَقَالَ : لَا حَتَّى يَشْهَدَ رَجُلَانِ أَوْ رَجُلٌ
وَامْرَأَتَانِ » (ص ، ق) .

٣٥٠٦ - عن زيد بن أسلمٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَأْخُذْ
بِشَهَادَةِ امْرَأَةٍ فِي رِضَاعٍ » (عب) .

٣٥٠٧ - عن ابن جريجٍ قَالَ : « أُخْبِرْتُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : إِنَّ امْرَأَتِي قَالَتْ : خَفَّفَ عَنِّي مِنْ لَبْنِي ، فَقَالَ : أَحْسَنِي أَنْ
يُحَرِّمَكَ عَلَيَّ ، قَالَتْ لَهُ : لَا ، فَخَفَّفَ عَنْهَا ، وَلَمْ يَدْخُلْ بَطْنُهُ ، وَقَدْ وَجَدَ حَلَاوَتَهُ فِي

حَلَقِهِ ، فَقَالَتْ : اعْزُبْ ، فَقَدْ حُرِّمْتُ عَلَيْكَ ، فَقَالَ عُمَرُ : هِيَ امْرَأَتُكَ فَاضْرِبِيهَا ،
(عب) .

٣٥٠٨ - عن ابن عجلان قال : « أُخْبِرْتُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ
بِغُلَامٍ وَجَارِيَةٍ قَدْ أَرَادُوا أَنْ يُنَاكِحُوا بَيْنَهُمَا فَأَعْلِمُوا أَنْ قَدْ أَرْضَعَتْ إِحْدَاهُمَا ، قَالَ :
فَكَيْفَ أَرْضَعَتِ الْآخَرَ ؟ قَالَ : مَرَّتْ بِهِ وَهُوَ يَبْكِي فَأَمَّصَتْهُ ، فَعَلَاهُمَا بِالذَّرَّةِ فَقَالَ :
نَاكِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْحِضَانَةِ » (عب) .

٣٥٠٩ - عن عمرو بن شعيب : « أَنَّ سُفْيَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ يَسْأَلُهُ مَا يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَا يَحْرُمُ مِنْهَا الضَّرَارُ وَالْعَقَافَةُ
وَالْمَلْجَةُ ، وَالضَّرَارُ : أَنْ تُرْضِعَ الْمَرْأَةُ الْوَالِدَيْنِ كَيْ تَحْرَمَ بَيْنَهُمَا ، وَالْعَقَافَةُ : الشَّيْءُ
الْيَسِيرُ الَّذِي يَبْقَى فِي الثَّدْيِ ، وَالْمَلْجَةُ : اخْتِلَاسُ الْمَرْأَةِ غَيْرَهَا فتلَقَّمَهُ ثَدْيَهَا ،
(عب) .

٣٥١٠ - عن قتادة قال : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى عَامِلِهِ أَنَّهُ
يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ » (ابن جرير) .

٣٥١١ - عن زيد بن أسلم : « أَنَّ رَجُلًا وَأَمْرَأَتَهُ أُتِيَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ ، وَجَاءَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : إِنِّي أَرْضَعُهُمَا ، فَأَبَى عُمَرُ أَنْ يَأْخُذَ بِقَوْلِهَا وَقَالَ : دُونَكَ
امْرَأَتُكَ » (ق وقال مرسل) .

٣٥١٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الرَّجُلِ يَرْتَهِنُ الرَّهْنَ فَيُضِيعُ قَالَ : « إِذَا كَانَ
الرَّهْنُ بِأَكْثَرِ مِمَّا رَهْنُ بِهِ فَهُوَ أَبِينُ فِي الْفَضْلِ ، وَإِذَا كَانَ أَقْلٌ رُدَّ عَلَيْهِ تَمَامُ حَقِّهِ »
(ش ، قط ، ق ، وقال ليس بمشهور عن عمر) .

٣٥١٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ ، وَعَرَفَ النَّاسُ
حُقُوقَهُمْ فَلَا شُفْعَةَ بَيْنَهُمْ » (عب ش ، والطحاوي ق) .

٣٥١٤ - عن حفص : « أَنَّ عُمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى شُرَيْحٍ أَنْ يَقْضِيَ
بِالْجَوَازِ » (ش) .

- ٣٥١٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِبْلَاءُ الْعَبْدِ شَهْرَانِ » (عب) .
- ٣٥١٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا مَضَتْ عَلَى الْمَوْلَى أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٍ فَهِيَ تَطْلِيْقَةٌ ، وَهُوَ أَمْلَكُ بِرَدِّهَا مَا دَامَتْ فِي عِدَّتِهَا » (قط ، حق) .
- ٣٥١٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ فِي الْإِبْلَاءِ : إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٍ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ حَتَّى يُوقَفَ فَيُطْلَقَ أَوْ يُمَسِكَ » (ابن جرير) .
- ٣٥١٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا هَازِمُ اللَّذَاتِ ؟ قَالَ : الْمَوْتُ » (أبو الحسن بن صخر في عوالي مالك ، حل) .
- ٣٥١٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « احْضَرُوا مَوْتَاكُمْ وَذَكِّرُوهُمْ فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَ مَا لَا تَرَوْنَ » (ابن أبي الدنيا في كتاب المحتضر) .
- ٣٥٢٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « احْضَرُوا مَوْتَاكُمْ وَلَقِّنُوهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَ وَيَقَالُ لَهُمْ » (ص ، ش والمروزي في الجنائز) .
- ٣٥٢١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاعْقِلُوا مَا تَسْمَعُونَ مِنْهُمْ ، فَإِنَّهُمْ تَجَلَّى لَهُمْ أُمُورٌ صَادِقَةٌ » (ص والمروزي في الجنائز) .
- ٣٥٢٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « احْضَرُوا مَوْتَاكُمْ وَالزِّمُوهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَعْمِضُوا أَعْيُنَهُمْ إِذَا مَاتُوا ، وَافْرُقُوا عِنْدَهُمُ الْقُرْآنَ » (عب ، ش) .
- ٣٥٢٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « يُكْفَنُ الرَّجُلُ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ ، وَلَا تَعْتَدُوا ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ » (ش) .
- ٣٥٢٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « تُكْفَنُ الْمَرْأَةُ فِي خَمْسَةِ أَثْوَابٍ » (ش) .
- ٣٥٢٥ - عن ابن سيرين أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئِلَ عَنِ الْمِسْكِ : « أَيْجَعَلُ فِي حُنُوطِ الْمَيْتِ ؟ فَقَالَ : أَوْ لَيْسَ مِنْ طَبِيبِكُمْ » (ابن حسن) .

٣٥٢٦ - عن سعيد بن المسيَّب قال : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ قَالَ : أَصْبَحَ عَبْدُكَ هَذَا قَدْ تَخَلَّى عَنِ الدُّنْيَا وَتَرَكَهَا لِأَهْلِهَا وَافْتَقَرَ إِلَيْكَ وَاسْتَعْنَيْتَ عَنْهُ ، وَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَتَجَاوَزْ عَنْهُ ، وَالْحَقُّهُ بِنَبِيِّهِ » (ع وسنده صحيح) .

٣٥٢٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ عَلَى النَّجَاشِيِّ أَرْبَعًا » (قط في الأفراد ، والمحاملي في أماليه) .

٣٥٢٨ - عن سليمان بن يسار قال : « جَمَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسَ عَلَى أَرْبَعِ تَكْبِيرَاتٍ فِي الْجَنَازَةِ ، إِلَّا عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَإِنَّهُمْ كَانُوا يُكَبِّرُونَ عَلَيْهِمْ خَمْسًا وَسَبْعًا وَتِسْعًا » (الطحاوي) .

٣٥٢٩ - عن أبي وائل قال : « كَانُوا يُكَبِّرُونَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعًا وَخَمْسًا وَأَرْبَعًا ، حَتَّى كَانَ فِي زَمَنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَجَمَعَهُمْ فَسَأَلَهُمْ ، فَأَخْبَرَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ بِمَا رَأَى ، فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَرْبَعِ تَكْبِيرَاتٍ كَأَطْوَلِ الصَّلَاةِ » (عب ، ش ، ق) .

٣٥٣٠ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ فِي الْجَنَازَةِ وَالْعِيدَيْنِ » (ق) .

٣٥٣١ - عن سعيد بن المسيَّب عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ أَرْبَعًا وَخَمْسًا ، فَاجْتَمَعْنَا عَلَى أَرْبَعِ تَكْبِيرَاتٍ عَلَى الْجَنَازَةِ » (ق) .

٣٥٣٢ - عن عبد الرحمن بن أبيزى قال : « صَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى زَيْنَبَ زَوْجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا ، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ : مَنْ يُدْخِلُهَا قَبْرَهَا ؟ وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يُدْخِلَهَا قَبْرَهَا ، فَأُرْسِلَنَ إِلَيْهِ : يُدْخِلُهَا قَبْرَهَا مَنْ كَانَ يَرَاهَا فِي حَيَاتِهَا ، قَالَ : صَدَقَنَ » (ابن سعد ، والطحاوي ، ق) .

٣٥٣٣ - عن ميمون بن مهران : « أَنَّ عُمَرَ كَبَّرَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَرْبَعًا » (أبو نعيم في المعرفة) .

٣٥٣٤ - عن سعيد بن المسيَّب : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى عَلَى أَبِي

بَكَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمَنْبَرِ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا» (ابن سعد) .

٣٥٣٥ - عن إبراهيم : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ عَلَى الْجَنَازَةِ أَرْبَعًا وَخَمْسًا وَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، وَكَانَ النَّاسُ فِي وِلَايَةِ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى وُلِّيَ عُمَرُ ، فَرَأَى اخْتِلَافَهُمْ فَجَمَعَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ فَقَالَ : يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ! لَا تَخْتَلِفُوا يُخْتَلَفُ مِنْ بَعْدِكُمْ فَاجْمَعُوا عَلَى شَيْءٍ يَأْخُذُ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ ، فَاجْمَعَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى آخِرِ جَنَازَةِ كَبَّرَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ حِينَ قُبِضَ فَيَأْخُذُونَ بِهِ وَيَرْفُضُونَ مَا سِوَاهُ ، فَنَظَرُوا إِلَى آخِرِ جَنَازَةِ كَبَّرَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ حِينَ قُبِضَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ ، فَأَخَذُوا بِأَرْبَعٍ وَتَرَكُوا مَا سِوَاهُ » (ابن خسرو) .

٣٥٣٦ - عن القاسم بن عبد الرحمن : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ انْتَهَرَ أُمَّ عَبْدِ الصَّلَاةِ عَلَى عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ وَكَانَتْ خَرَجَتْ عَلَيْهِ فَسَبَقَتْ بِالْجَنَازَةِ » (ابن سعد) .

٣٥٣٧ - عن عثمان بن يسار قال : « بَيْنَمَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي دَفْنِ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ مُرَجَّلًا شَعْرَهُ بَيْنَ مُمَصَّرَتَيْنِ ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ ضَرْبًا بِالذَّرَّةِ حَتَّى سَبَقَهُ شَدًّا وَاتَّبَعَهُ رَمِيًّا بِالْحِجَارَةِ وَقَالَ : كَيْفَ جِئْتَنَا ؟ نَحْنُ عَلَى لَعِبِ أَشْيَاحٍ يَذْفِنُونَ أُمَّهَمُ ! » (ابن أبي الدنيا) .

٣٥٣٨ - عن ربيعة بن عبد الله بن هدير قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَقَدَّمَ النَّاسَ أَمَامَ جَنَازَةِ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ » (ابن سعد) .

٣٥٣٩ - عن أبي عثمان قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا جَاءَهُ نَعْيُ النُّعْمَانِ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ وَجَعَلَ يَبْكِي » (ابن أبي الدنيا في ذِكْرِ المَوْتِ) .

٣٥٤٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَيِّتٍ يُنْدَبُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ إِلَّا الْمَلَائِكَةُ تَلْعَنُهُ » (ابن منيع ، والحرث) .

٣٥٤١ - عن عمرو بن دينار قال : « لَمَّا مَاتَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اجْتَمَعَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نِسَاءُ يَبْكِينَ ، فَجَاءَ عُمَرُ وَمَعَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمْ وَمَعَهُ الدَّرَّةُ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! ادْخُلْ عَلَيَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فَأْمُرْهَا
فَلْتَحْتَجِبْ ، وَأَخْرِجْهُنَّ عَلَيَّ ، فَجَعَلَ يُخْرِجُهُنَّ عَلَيْهِ وَهُوَ يَضْرِبُهُنَّ بِالدَّرَّةِ ، فَسَقَطَ
خِمَارُ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ ، فَقَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خِمَارُهَا ! فَقَالَ : دَعُوهَا ، فَلَا حُرْمَةَ لَهَا ،
وَكَانَ يَعْجَبُ مِنْ قَوْلِهِ : لَا حُرْمَةَ لَهَا « (عب) .

٣٥٤٢ - عن نصر بن أبي عاصم : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ نَوَاحَةَ بِالْمَدِينَةِ
لَيْلًا ، فَأَتَاهَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا ، فَتَفَرَّقَ النِّسَاءُ ، فَأَذْرَكَ النَّائِحَةَ فَجَعَلَ يَضْرِبُهَا بِالدَّرَّةِ ، فَوَقَعَ
خِمَارُهَا ، فَقَالُوا : شَعْرُهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! فَقَالَ : أَجَلْ ، فَلَا حُرْمَةَ لَهَا « (عب) .

٣٥٤٣ - عن سُفْيَانَ بْنِ سَلْمَةَ قَالَ : « لَمَّا مَاتَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
اجْتَمَعَ نِسْوَةُ بَنِي الْمُغِيرَةَ فِي دَارِ خَالِدِ بْنِ يَكِينٍ عَلَيْهِ ، فَقِيلَ لِعُمَرَ : إِنَّهُنَّ قَدْ اجْتَمَعْنَ فِي
دَارِ خَالِدِ ، وَهُنَّ خُلُقَاءُ أَنْ يُسْمِعَنَّكَ بَعْضُ مَا تَكْرَهُ فَأَرْسِلْ إِلَيْهِنَّ فَأَنْهَهُنَّ ، فَقَالَ عُمَرُ :
وَمَا عَلَيْهِنَّ أَنْ يُرْفَنَ مِنْ دُمُوعِهِنَّ عَلَى أَبِي سُلَيْمَانَ مَا لَمْ يَكُنْ نَقَعًا أَوْ لَقْلَقَةً « (ابن
سعد ، وأبو عبيد في الغريب ، والحاكم في الكنى ، ويعقوب بن سفيان ، ق ، وأبو
نعيم ، كر) .

٣٥٤٤ - عن عبد الله بن عكرمة قَالَ : « عَجَبًا لِقَوْلِ النَّاسِ إِنَّ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَهَى عَنِ النَّوْحِ ! لَقَدْ بَكَى عَلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ
نِسَاءُ بَنِي الْمُغِيرَةَ سَبْعًا يُشَقِّقْنَ الْجُيُوبَ ، وَيَضْرِبْنَ الْوُجُوهَ ، وَأَطْعَمُوا الطَّعَامَ تِلْكَ
الْأَيَّامَ حَتَّى مَضَتْ مَا يَنْهَاهُنَّ عُمَرُ « (ابن سعد) .

٣٥٤٥ - عن سعيد بن المسيب قَالَ : « لَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَقَامَتْ
عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَيْهِ النَّوْحَ ، فَلَبَّغَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَهَاهَا عَنِ النَّوْحِ عَلَى
أَبِي بَكْرٍ ، فَأَبَيْنَ أَنْ يَنْتَهِنَ ، فَقَالَ لِهَشَامِ بْنِ الْوَلِيدِ : أَخْرِجْ إِلَى ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ !
فَعَلَاهَا بِالدَّرَّةِ ضَرْبَاتٍ ، فَتَفَرَّقَ النَّوَائِحُ حِينَ سَمِعْنَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : تُرَدُّنَ أَنْ يُعَذَّبَ أَبُو
بَكْرٍ بِبُكَائِكُنَّ ! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ « (ابن
سعد) .

٣٥٤٦ - عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « تُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَ

المغرب والعشاء فأصبحنا ، فاجتمع نساء المهاجرين والأنصار وأقاموا النوح ، وأبو بكر يغسل ويكفن ، فأمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالنوح ففرقن ، فوالله على ذلك إنكن تفرقن وتجتبعن » (ابن سعد) .

٣٥٤٧ - عن سعيد بن المسيب قال : « لما مات أبو بكر رضي الله عنه بكى عليه ، فقال عمر رضي الله عنه : إن رسول الله ﷺ قال : إن الميت يعذب ببكاء الحي ، فأبوا إلا أن يبكوا ، فقال عمر لهشام بن الوليد : قم فأخرج النساء ! فقالت عائشة : أخرجك ، فقال عمر رضي الله عنه : ادخل فقد أذنت لك ! فدخل ، فقالت عائشة : أخرجني أنت يا بني ! فقال : أما لك ، فقد أذنت لك ، فجعل يخرجهن امرأة امرأة وهو يضربهن بالدرة حتى خرجت أم فروة وفرق بينهن » (ابن راهويه وهو صحيح) .

٣٥٤٨ - عن الزهري : « أن أبا بكر رضي الله عنه دفن ليلاً ، دفنه عمر رضي الله عنه » (ابن سعد وأبو نعيم) .

٣٥٤٩ - عن كثير بن مدرك : « أن عمر رضي الله عنه كان إذا سوي على الميت قال : اللهم ! أسلمه إليك الأهل والمال والعشيرة ، وذنبه عظيم فاغفر له » (ق) .

٣٥٥٠ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : « وجد الناس وهم صادرون من الحج امرأة ميتة بالبيداء يمرون عليها ولا يرفعون لها رأسها ، حتى مر بها رجل من لبيث يقال له : (كليب) فالتقى عليها ثوباً ثم استعان عليها من يذفنها ، فدعا عمر ابنه فقال : هل مررت بهذه المرأة الميتة ؟ فقال : لا ، فقال عمر : لو حدثتني أنك مررت بها لنكلت بك ! ثم قام عمر بين ظهراي الناس فتعيط عليهم فيها وقال : لعن الله أن يدخل كليباً الجنة بفعله عليها ، فبينما كليب يتوضأ عند المسجد جاءه أبو لؤلؤة قاتل عمر فبقر بطنه » (ق) .

٣٥٥١ - عن عمر رضي الله عنه قال : « قال لي رسول الله ﷺ : يا عمر ! كيف أنت إذا كنت في أربعة أذرع من الأرض في ذراعين ورأيت منكراً وكبيراً ! فقلت : يا رسول الله ! وما منكراً وكبيراً ؟ قال : فتانا القبر ، يبحثن القبر بأنيابهما ويطآن في

أَشْعَارِهِمَا ، أَصْوَاتُهُمَا كَالرَّعْدِ الْقَاصِفِ ، وَأَبْصَارُهُمَا كَالْبَرْقِ الْخَاطِفِ ، مَعَهُمَا مِزْرَبَةٌ لَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهَا أَهْلُ مِثْلِ لَمْ يَطِيقُوا رَفْعَهَا ، هِيَ أَيْسَرُ عَلَيْهِمَا مِنْ عَصَايِ هَذِهِ - وَبِيدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَصِيَّةٌ يُحْرِكُهَا - فَاْمْتَحَنَّاكَ ، فَإِنْ تَعَايَيْتَ أَوْ تَلَوَّيْتَ ضَرْبَاكَ بِهَا ضَرْبَةً تَصِيرُ بِهَا رَمَادًا ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَأَنَا عَلَى حَالِي هَذِهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : إِذْنُ أَكْفِيكُهُمَا » (ابن أبي داود في البعث ، ورسته في الإيمان ، وأبو الشيخ في السنة ، والحاكم في الكنى ، وابن فنجويه في كتاب الوجل ، ك في تاريخه ، ق في كتاب عذاب القبر ، والأصبهاني في الحجّة) .

٣٥٥٢ - عن الأسود قَالَ : « أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَوَافَقْتُهَا وَقَدْ وَقَعَ فِيهَا مَرَضٌ فَهَمُّ يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيعًا ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَأَتَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرٌ ، فَقَالَ عُمَرُ : وَجِبْتَ ، ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَتَيْتُ بِشَرٍّ فَقَالَ عُمَرُ : وَجِبْتَ ، قُلْتُ : فِيمَ وَجِبْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : قُلْتُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، قُلْنَا : وَثَلَاثَةٌ ؟ قَالَ : وَثَلَاثَةٌ ، قُلْنَا : وَاثْنَانِ ؟ قَالَ : وَاثْنَانِ ، ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ » (ط ، ش ، حم ، خ ، ت ، ن ، ع ، حب ، ق) .

٣٥٥٣ - عن محمد بن حمير : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَّ بِبَيْعِ الْعَرَقِ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْقُبُورِ ! أَخْبَارُ مَا عِنْدَنَا أَنَّ نِسَاءَكُمْ قَدْ تَزَوَّجَتْ ، وَدُورَكُمْ قَدْ سُكِنَتْ ، وَأَمْوَالِكُمْ قَدْ فُرِّقَتْ ، فَأَجَابَهُ هَاتِفٌ : أَخْبَارُ مَا عِنْدَنَا أَنَّ مَا قَدَمْنَا وَجَدْنَا ، وَمَا أَنْفَقْنَا رَيْحْنَا ، وَمَا خَلَفْنَا فَقَدْ خَسِرْنَا » (ابن أبي الدنيا في كتاب القبور ، وابن السمعاني ، في كتاب القبور ، وابن السمعاني) .

٣٥٥٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الْحَرَامُ يَمِينٌ يُكْفَرُهَا » (عب ، قط ، ق) .

٣٥٥٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « يَمِينُكَ عَلَى مَا صَدَّقَكَ صَاحِبُكَ »

(ش) .

٣٥٥٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ الْيَمِينَ مَأْتَمَةٌ أَوْ مَنْدَمَةٌ » (ش ، خ في تاريخه ، د) .

٣٥٥٧ - عن عَطَاءٍ أَنَّ رَجُلًا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خُصُومَةٌ ، فَجَعَلُوا بَيْنَهُمْ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ ، فَقَضَى عَلَى عُمَرَ بِالْيَمِينِ ، فَأَبَى الرَّجُلُ أَنْ يَسْتَحْلِفَ عُمَرَ ، وَأَبَى عُمَرُ إِلَّا أَنْ يَحْلِفَ ، وَكَانَ فِي يَدِهِ سِوَاكٌ مِنْ أَرَاكٍ ، فَجَعَلَ يَحْلِفُ وَيَقُولُ : وَإِنْ هَذَا السَّوَاكُ مِنْ أَرَاكٍ - مَرَّتَيْنِ - ، يُرِيهِمْ أَنْ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِذَا كَانَ حَقًّا » (سفيان بن عيينة في جامعِهِ) .

٣٥٥٨ - عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ لَا يَأْكُلَ مِنْ بَنِي أَخِي لَهُ يَتَامَى ، فَأُخْبِرَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : اذْهَبْ فَكُلْ مَعَهُمْ » (عب) .

٣٥٥٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « حَدَّثْتُ قَوْمًا حَدِيثًا فَقُلْتُ : لَا وَابِي ! فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي : لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، فَالْتَمَتَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ حَلَفَ بِالْمَسِيحِ لَهَلَكَ ، وَالْمَسِيحُ خَيْرٌ مِنْ آبَائِكُمْ » (ش) .

٣٥٦٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ » (ش) .

٣٥٦١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « نَذَرْتُ نَذْرًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ أَسَلَمْتُ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَنِي أَنْ أُوْفِيَ بِنَذْرِي » (ش) .

٣٥٦٢ - عن مُجَاهِدٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الرَّجُلِ يَحْلِفُ بِالشَّيْءِ أَوْ مَالِهِ مِنَ الْمَسَاكِينِ فِي رِتَاجِ الْكَعْبَةِ أَنَّهَا يَمِينٌ يُكْفَرُهَا طَعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينٍ » (هق) .

٣٥٦٣ - عن ابنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَحْمِلْنِي ! قَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكَ ! قَالَ : وَاللَّهِ لَتَحْمِلَنِي ! إِنِّي ابْنُ سَبِيلٍ قَدْ أَدَّتْ بِي رَاحِلَتِي ، فَحَمَلَهُ ثُمَّ قَالَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا

مِنْهَا فَلَيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ « (هق) .

٣٥٦٤ - عن شقيقٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنِّي أَحْلِفُ أَنْ لَا أُعْطِيَ أَقْوَامًا ثُمَّ يَبْدُو لِي أَنْ أُعْطِيَهُمْ ، فَإِذَا رَأَيْتَنِي قَدْ فَعَلْتُ ذَلِكَ فَاطْعِمْ عَنِّي عَشْرَةَ مَسَاكِينَ بَيْنَ كُلِّ مَسْكِينَيْنِ صَاعًا مِنْ بُرٍّ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ » (ب ، هق) .

٣٥٦٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَحْلِفُ بِأَبِي ، فَقَالَ : يَا عُمَرُ ! لَا تَحْلِفُ بِأَبِيكَ ، أَحْلِفْ بِاللَّهِ ، وَلَا تَحْلِفْ بغيرِ اللَّهِ ، فَمَا حَلَفْتُ بَعْدُ إِلَّا بِاللَّهِ » (عب) .

٣٥٦٦ - عن ابنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : « إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا كَانَ بِالْمَخْمَصِ مِنْ عَسْفَانَ اسْتَبَقَ النَّاسَ فَسَبَقَهُمْ عُمَرُ ، فَانْتَهَزَتْ فَسَبَقْتُهُ فَقُلْتُ : سَبَقْتُهُ وَالْكَعْبَةَ ! ثُمَّ انْتَهَزَ الثَّانِيَةَ ، فَسَبَقَنِي فَقَالَ : سَبَقْتُهُ وَاللَّهِ ! ثُمَّ انْتَهَزَتْ فَسَبَقْتُهُ ، فَقُلْتُ : سَبَقْتُهُ وَالْكَعْبَةَ ، ثُمَّ انْتَهَزَ الثَّلَاثَةَ فَسَبَقَنِي فَقَالَ : سَبَقْتُهُ وَاللَّهِ ، ثُمَّ أَنَاخَ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ حَلْفَكَ بِالْكَعْبَةِ ، وَاللَّهِ ! لَوْ أَعْلَمَ أَنَّكَ فَكَّرْتَ فِيهَا قَبْلَ أَنْ تَحْلِفَ لَعَاقَبْتُكَ ، أَحْلِفْ بِاللَّهِ فَأَنْتُمْ أَوْ أَبْرُرُ » (عب ، هق) .

٣٥٦٧ - عن ابنِ قَسِيطٍ قَالَ : « خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسَ فَقَالَ : مَا يَمْنَعُكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا اسْتَحْلِفَ أَحَدُكُمْ عَلَى حَقٍّ لَهُ أَنْ يَحْلِفَ ! فَوَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ ! إِنَّ فِي يَدِهِ لَعُودًا - وَكَانَ فِي يَدِهِ عُودًا - » (السلفي في انتخاب أحاديث القراء) .

٣٥٦٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أُعْتِكَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ لَيْلَةً - وَفِي لَفْظٍ - : يَوْمًا ، قَالَ : فَأَوْفِ نَذْرَكَ » (ط ، حم ، والدارمي ، خ ، م ، ت ، د ، ن ، هـ وابن الجارود ع ، وابن جرير ، هق) .

٣٥٦٩ - عن عَطَاءٍ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَاصَمَ أُبَيًّا إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، فَقَضَى بِالْيَمِينِ عَلَى عُمَرَ فَأُبَيُّ أَبِي أَنْ يُحْلِفَهُ ، فَأُبَيُّ عُمَرَ إِلَّا أَنْ يَحْلِفَ ، وَفِي يَدِ عُمَرَ سِوَاكَ مِنْ أَرَاكِ ، فَحَلَفَ عُمَرُ أَنَّ بِيَدِي سِوَاكَ مِنْ أَرَاكِ « (الصَّابُونِي) .

٣٥٧٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَحْلِفُ وَأَقُولُ :
وَأَبِي ! فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، قَالَ عُمَرُ : فَمَا حَلَفْتُ بِأَبِي
ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا » (سفيان ابن عيينة في جامعِهِ ، م ، هق) .

٣٥٧١ - عن يسار بن نمير قَالَ : « قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
إِنِّي لَأَحْلِفُ أَنْ لَا أُعْطِيَ رَجَالًا : ثُمَّ يَدُولِي فَأُعْطِيهِمْ ، فَإِذَا رَأَيْتَنِي فَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَطْعِمِ
عَشْرَةَ مَسَاكِينَ ، كُلُّ مِسْكِينٍ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ
قَمْحٍ » (عب ، ش ، وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ) .

٣٥٧٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « نَذَرْتُ نَذْرًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَسَأَلْتُ
النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ مَا أَسْلَمْتُ ، فَأَمَرَنِي أَنْ أُوفِيَ نَذْرِي » (ش) .

٣٥٧٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ قَسَمَ الْمِيرَاثَ بَيْنَ الْأَبْنَةِ وَالْأَخْتِ
نِصْفَيْنِ » (الطحاوي ، هق) .

٣٥٧٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَأَنْ أَكُونَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ
قَوْمٍ يَقُولُونَ : نَفَرُوا بِالزَّكَاةِ فِي أَمْوَالِنَا وَلَا نُؤَدِّيهِا إِلَيْكَ ، أَيَحِلُّ لَنَا قِتَالُهُمْ ، وَعَنِ
الْكَلَالَةِ ، وَعَنِ الْخَلِيفَةِ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ » (عب والعدني وابن المنذر
والشيرازي في الألقاب ، ك) .

٣٥٧٥ - عن ابن شهاب قَالَ : « قَضَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
مِيرَاثَ الْإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ بَيْنَهُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنِ قَالَ : وَلَا أَرَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَضَى بِذَلِكَ حَتَّى عَلِمَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (ابن أبي حاتم) .

٣٥٧٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ ! فَإِنَّهَا مِنْ دِينِكُمْ »
(ص ، والدارمي ، هق) .

٣٥٧٧ - عن ابن المسيب قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا
لَهُوْتُمْ فَالْهُوْ بِالرُّمِيِّ ! وَإِذَا تَحَدَّثْتُمْ فَتَحَدَّثُوا بِالْفَرَائِضِ » (ك ، هق) .

٣٥٧٨ - عن الحسن : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَثَ الْعَمَّةِ

وَالْحَالَةَ ، جَعَلَ لِلْعَمَّةِ الثُّلُثِينَ وَلِلْحَالَةِ الثُّلُثَ « (عب ، ص ، ش ، هق) .

٣٥٧٩- عن شريح : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ لَا يُورَثَ الْحَمِيلَ إِلَّا بَيْتَهُ وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ فِي خِرْقَتِهَا » (عب ، ش ، ق ، وضعفه) .

٣٥٨٠- عن أبي وائلٍ قَالَ : « جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِذَا كَانَ الْعَصَبَةُ أَحَدُهُمْ أَقْرَبَ بِأُمَّ فَأَعْطِهِ الْمَالَ » (عب ، ص ، وابن جرير) .

٣٥٨١- عن الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ : « أَنَّهُ كَانَ طَاعُونًَا بِالسَّامِ فَكَانَتْ الْقَبِيلَةُ تَمُوتُ بِأَسْرِهَا حَتَّى تَرْتَهَا الْقَبِيلَةُ الْأُخْرَى ، فَكُتِبَ فِيهِمْ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَكَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِذَا كَانُوا مِنْ قَبْلِ الْأَبِ سِوَاءَ فَأَوْلَاهُمْ بَنُو الْأُمِّ ، فَإِذَا كَانَ بَنُو الْأَبِ أَقْرَبَ فَهُمْ أَوْلَى مِنْ بَنِي الْأَبِ وَالْأُمِّ » (عب ، وابن جرير ، هق) .

٣٥٨٢- عن عمرو بن شعيبٍ قَالَ : « قَضَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ مَنْ هَلَكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَا وَارِثَ لَهُ يُعْلَمُ ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُهُمْ وَيُعَادِيهِمْ فَمِيرَاثُهُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي مَالِ اللَّهِ الَّذِي يُقَسَّمُ بَيْنَهُمْ » (عب) .

٣٥٨٣- عن الْحَكَمِ بْنِ مَسْعُودِ الثَّقَفِيِّ قَالَ : « قَضَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي امْرَأَةٍ تُوَفِّتُ وَتَرَكَتْ زَوْجَهَا وَأُمُّهَا وَإِخْوَتَهَا لِأَبِيهَا وَأُمُّهَا ، فَاشْرَكَ عُمَرُ بَيْنَ الْإِخْوَةِ لِلْأُمِّ وَالْإِخْوَةِ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ فِي الثُّلُثِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنَّكَ لَمْ تُشْرِكْ بَيْنَهُمَا عَامَ كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ عُمَرُ : تِلْكَ عَلَيَّ مَا قَضَيْتُنَا يَوْمَئِذٍ وَهَذِهِ عَلَيَّ مَا قَضَيْتُنَا » (عب ، ش ، هق) .

٣٥٨٤- عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ إِنْسَانًا مَاتَ وَلَمْ يَجِدُوا لَهُ وَارِثًا إِلَّا مَوْلَاهُ الَّذِي لَهُ عَلَيْهِ الْوَلَاءُ ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ مِيرَاثَهُ الَّذِي أُعْتَقَهُ إِلَيْهِ » (عب ، ص) .

٣٥٨٥- عن إِبْرَاهِيمَ قَالَ : « كَانَ عُمَرُ وَعَلِيٌّ وَابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُورَثُونَ ذَوِي الْأَرْحَامِ دُونَ الْمَوَالِي » (سفيان الثوري في المرائض ، عب ، ش ، ص ، ق) .

٣٥٨٦- عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّمَا الْخَالُ وَالِدٌ » (عب) .

٣٥٨٧ - عن عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالُوا : « الْخَالُ وَارِثٌ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ » (عب) .

٣٥٨٨ - عَنْ إِبْرَاهِيمَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْطَى خَالًا الْمَالَ » (الدارمي) .

٣٥٨٩ - عن عبد الرحمن بن حنظلة الزرقني عن مولى لقريش كان قديماً يُقال له ابن مرسي قال : « كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمَّا صَلَّى الظُّهْرَ قَالَ : يَا يَرْفَأُ هَلُمَّ الْكِتَابَ لِكِتَابِ كَانَ كَتَبَهُ فِي شَأْنِ الْعَمَةِ يَسْأَلُ عَنْهَا وَيَسْتَخْبِرُ فِيهَا ، فَاتَاهُ بِهِ يَرْفَأُ - فَدَعَا بِتَوْرٍ ، أَوْ قَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَمَحَا ذَلِكَ الْكِتَابَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ : لَوْ رَضِيكَ اللَّهُ لَأَقْرَكَ » (مالك ، لق) .

٣٥٩٠ - عن سعيد بن المسيب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَثَ جَدَّةَ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ مَعَ ابْنَيْهَا » (عب ، ش ، ص ، هق) .

٣٥٩١ - عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا سَلَكَ بِنَا طَرِيقًا وَجَدْنَاهُ سَهْلًا ، وَإِنَّهُ أَتَى بِامْرَأَةٍ وَأَبْوَيْنَ فَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الرَّبْعَ ، وَلِلْأُمَّ ثُلُثٌ مَا بَقِيَ ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَبِ » (سفيان الثوري في الفرائض ، عب ، ش ، ك ، ص ، هق) .

٣٥٩٢ - عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قَالَ : « دَخَلْتُ أَنَا وَزُفَرُ بْنُ أَوْسٍ بَيْنَ الْحَدَثَانِ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَعْدَمَا ذَهَبَ بَصْرُهُ فَتَذَاكِرْنَا فَرَأَيْتُ الْمِيرَاثَ فَقَالَ : تَرَوْنَ الَّذِي أَحْصَى رَمْلَ عَالِجٍ عَدَدًا لَمْ يُحْصَ فِي مَالٍ نِصْفًا وَنِصْفًا وَثُلُثًا ! إِذَا ذَهَبَ نِصْفٌ وَنِصْفٌ فَأَيْنَ مَوْضِعَ الثُّلُثِ ؟ فَقَالَ لَهُ زُفَرُ : يَا ابْنَ عَبَّاسِ ! مَنْ أَوَّلُ مَنْ عَالَ الْفَرَائِضَ ؟ قَالَ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : وَلِمَ ؟ قَالَ : لَمَّا تَدَافَعَتْ عَلَيْهِ وَرَكِبَ بَعْضُهَا بَعْضَهَا قَالَ : وَاللَّهِ مَا أُدْرِي كَيْفَ أَصْنَعُ بِكُمْ ! مَا أُدْرِي أَيُّكُمْ قَدَّمَ اللَّهُ وَلَا أَيُّكُمْ آخَرَ ! وَقَالَ : وَمَا أُجِدُّ فِي هَذَا الْمَالِ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ أَنْ أَقْسِمَهُ عَلَيْكُمْ بِالْحِصَصِ ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَيَأْتِي اللَّهُ ! لَوْ قَدَّمَ مَنْ قَدَّمَ اللَّهُ ، وَآخَرَ مَنْ آخَرَ اللَّهُ مَا عَالَتْ فَرِيضَةٌ ؟ فَقَالَ لَهُ زُفَرُ : وَيَأْتِيهِمْ قَدَمٌ وَيَأْتِيهِمْ آخَرَ ؟ فَقَالَ : كُلُّ

فَرِيضَةٌ لَا تَزُولُ إِلَّا إِلَى فَرِيضَةٍ فَبَلَغَ النَّبِيُّ قَدَمَ اللَّهِ وَتَلَكَ فَرِيضَةُ الزَّوْجِ لَهُ النُّصْفُ ،
فَإِنْ زَالَ فَالَى الرَّبْعِ لَا يُنْقُصُ مِنْهُ ، وَالْمَرْأَةُ لَهَا الرَّبْعُ فَإِنْ زَالَتْ عَنْهُ صَارَتْ إِلَى الثُّمْنِ
لَا يُنْقُصُ مِنْهُ ، وَالْأَخَوَاتُ لَهُنَّ الثُّلُثَانِ ، وَالْوَالِدَةُ لَهَا النُّصْفُ ، فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ
الْبَنَاتُ كَانَ لَهُنَّ مَا بَقِيَ ، فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَحْرَأَ اللَّهُ ، فَلَوْ أُعْطِيَ مَنْ قَدَّمَ اللَّهُ فَرِيضَةً كَامِلَةً
ثُمَّ قَسَمَ مَا بَقِيَ بَيْنَ مَنْ أَحْرَأَ اللَّهُ بِالْحُصَصِ مَا عَالَتْ فَرِيضَةٌ ، فَقَالَ لَهُ زُفَرٌ : فَمَا مَنَعَكَ
أَنْ تُشِيرَ بِهَذَا الرَّأْيِ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟ قَالَ : هِبْتُهُ وَاللَّهِ ! قَالَ الزَّهْرِيُّ : وَابِمِ
اللَّهِ ! لَوْلَا أَنَّهُ تَقَدَّمَ إِمَامٌ هَدَى كَانَتْ أَمْرُهُ عَلَى الْوَرَعِ مَا اخْتَلَفَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ اثْنَانِ
مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ « (أبو الشيخ في الفرائض ، هق) .

٣٥٩٣ - عن إبراهيم : « أَنَّ الزُّبَيْرَ وَعَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا اخْتَصَمَا فِي مَوَالِي
صَفِيَّةَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ عَلِيُّ : مَوْلَى عَمَّتِي وَأَنَا أَعْقَلُ عَنْهُ ،
وَقَالَ الزُّبَيْرُ : مَوْلَى أُمِّي وَأَنَا أَرْتُهُ ، فَقَضَى لِلزُّبَيْرِ وَالْعَقْلُ عَلَى عَلِيٍّ » (عب ، ش ، ص ، هق) .

٣٥٩٤ - عن قبيصة بن ذؤيب : « أَنَّ طَاعُونًا وَقَعَ بِالشَّامِ فَكَانَ أَهْلُ النَّبْتِ يَمُوتُونَ
جَمِيعًا ، فَكَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُورَثُوا الْأَعْلَى مِنَ الْأَسْفَلِ ، وَإِذَا لَمْ يَكُونُوا
كَذَلِكَ وَرِثَ هَذَا مِنْ ذَا ، وَهَذَا مِنْ ذَا » (ش ، هق) .

٣٥٩٥ - عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « أَمَرَنِي عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَالِي طَاعُونِ عَمَّاسَ ، وَكَانَتْ الْقَبِيلَةُ تَمُوتُ بِأَسْرَهَا فَيَرِثُهُمْ
قَوْمٌ آخَرُونَ ، قَالَ : فَأَمَرَنِي أَنْ أُورَثَ الْأَحْيَاءَ مِنَ الْأَمْوَاتِ ، وَلَا أُورَثَ الْأَمْوَاتِ
بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ » (هق) .

٣٥٩٦ - عن سعيد بن المسيب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يُورَثْ
أَحَدًا مِنَ الْأَعْجَمِ إِلَّا أَحَدًا وَوُلِدَ فِي الْعَرَبِ » (مالك ، هق) .

٣٥٩٧ - عن سليمان بن يسار أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْأَشْعَثِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمَّةَ لَهُ يَهُودِيَّةً أَوْ
نَصْرَانِيَّةً تُوْفِّيتُ وَأَنَّهُ أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ : مَنْ يَرِثُهَا؟ فَقَالَ
عُمَرُ : يَرِثُهَا أَهْلُ مِلَّتِهَا » (مالك ، هق) .

٣٥٩٨ - عن سعيد بن المسيب : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُورِثُ الْإِخْوَةَ مِنَ الْأُمِّ مِنَ الدِّيَةِ » (مسدد ، عق) .

٣٥٩٩ - عن الزهري : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا الثَّلَاثُ بَيْنَ الْإِخْوَةِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ وَبَيْنَ الْإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ فَهُمْ شُرَكَاءُ لِلذَّكْرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيِّ » (عب) .

٣٦٠٠ - عن إبراهيم قال : « كَانَ عُمَرُ وَعَبْدُ اللَّهِ وَزَيْدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَقُولُونَ فِي امْرَأَةٍ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَأُمَّهَا وَإِخْوَتَهَا لِأُمِّهَا وَإِخْوَتَهَا لِأُمِّهَا وَأَبِيهَا ، لِلزَّوْجِ النِّصْفُ ، وَلِلْأُمِّ السُّدُسُ ، وَأَشْرَكُوا بَيْنَ الْإِخْوَةِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ وَالْأَخْوَةَ مِنَ الْأُمِّ فِي الثَّلَاثِ وَقَالُوا : لَمْ يَزِدْهُمْ أَبُوهُمْ إِلَّا قُرْبًا » (عب ، ص ، هق) .

٣٦٠١ - عن الحارث عن علي رضي الله عنه : « أَنَّهُ كَانَ لَا يُورِثُ الْإِخْوَةَ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ مِنْ هَذِهِ الْفَرِيضَةِ شَيْئًا » (عب) .

٣٦٠٢ - عن أبي مجلز قال : « كَانَ عَلِيٌّ لَا يُشْرِكُهُمْ ، وَكَانَ عُثْمَانُ يُشْرِكُهُمْ » (عب ، ص) .

٣٦٠٣ - عن طاووس أنه قال في امرأة توفيت وتركت زوجها وأمها وإخوتها من أمها وإخوتها من أمها وأبيها : لِأُمِّهَا السُّدُسُ : وَلِزَوْجِهَا الشُّطْرُ ، وَالثَّلَاثُ بَيْنَ الْإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ وَالْأَخْتِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ ، وَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ : « أَلْقُوا أَبَاهَا فِي الرِّيحِ ، أُمَّا الْأَخْتُ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ فَإِنَّهَا لَا تَرِثُ بِهِ وَإِنْ وَرِثَتْ مَعَ الْإِخْوَةِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا ابْنَةُ أُمِّهِمْ » (عب) .

٣٦٠٤ - عن الشعبي : « أَنَّ عُمَرَ وَعَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَضَيَا فِي الْقَوْمِ يَمُوتُونَ جَمِيعًا لَا يَلِدُ أُمَّهُمَ مَاتَ قَبْلُ : أَنَّ بَعْضَهُمْ يَرِثُ بَعْضًا » (عب) .

٣٦٠٥ - عن الشعبي : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرِثَ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ مِنْ تِلَادِ أَمْوَالِهِمْ ، وَلَا يُورِثُهُمْ مِمَّا يَرِثُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ شَيْئًا » (عب) .

٣٦٠٦ - عن ابن أبي ليلى : « أَنَّ عُمَرَ وَعَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا فِي قَوْمٍ غَرِقُوا

جَمِيعًا لَا يُدْرَى أَيُّهُمْ مَاتَ قَبْلَ كَانَهُمْ كَانُوا إِخْوَةً ثَلَاثَةً مَاتُوا جَمِيعًا لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَلْفٌ دِرْهَمٍ وَأُمُّهُمْ حَيَّةٌ : يَرِثُ هَذَا أُمَّهُ وَأَخُوهُ ، وَيَرِثُ هَذَا أُمَّهُ وَأَخُوهُ ، فَيَكُونُ لِلْأُمِّ مِنْ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ سُدُسٌ مَا تَرَكَ ، وَلِلْإِخْوَةِ مَا بَقِيَ كُلُّهُمْ كَذَلِكَ ، ثُمَّ تَعُودُ الْأُمُّ فَتَرُدُّ سِوَى السُّدُسِ الَّذِي وَرِثَ أَوَّلَ مَرَّةٍ مِنْ كُلِّ رَجُلٍ مِمَّا وَرِثَ مِنْ أُخِيهِ الثَّلَاثِ » (عب) .

٣٦٠٧ - عن إبراهيم قال : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كُلُّ نَسَبٍ تَوَصَّلَ عَلَيْهِ فِي الْإِسْلَامِ فَهُوَ وَارِثٌ مُورِثٌ » (عب) .

٣٦٠٨ - عن عمرو بن شعيب قال : « قَضَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَنْ كَانَ حَلِيفًا أَوْ عَدِيدًا فِي قَوْمٍ قَدَّ عَقَلُوا عَنْهُ وَنَصَرُوهُ فَمِيرَاثُهُ لَهُمْ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ يُعْلَمُ » (عب) .

٣٦٠٩ - عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم : « أَنَّ عَمْرَو بْنَ سَلِيمِ الْغَسَّانِي أَوْصَى وَهُوَ ابْنُ اثْنَيْ عَشَرَ - أَوْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ بِيْتَرٍ لَهُ قَوْمَتٌ ثَلَاثِينَ أَلْفًا ، فَأَجَازَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَصِيَّتَهُ » (عب) .

٣٦١٠ - عن عمر رضي الله عنه قال : « مَنْ أَسْلَمَ عَلَى مِيرَاثٍ قَبْلَ أَنْ يُقَسَمَ وَرِثَ مِنْهُ » (عب) .

٣٦١١ - عن محمد بن سيرين في الجدات الأربع : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَطْعَمَهُنَّ السُّدُسَ » (ق) .

٣٦١٢ - عن أبي الزناد ، عن إبراهيم بن يحيى بن زيد بن ثابت عن جدته أم سعد بنت سعد بن الربيع امرأة ابن ثابت أنها أخبرته فقالت : « رَجَعَ إِلَيَّ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَوْمًا فَقَالَ : إِنْ كَانَتْ لِكَ حَاجَةٌ أَنْ نُكَلِّمَهُ فِي مِيرَاثِكَ مِنْ أَبِيكَ ، فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ وَرَّثَ الْحَمْلَ الْيَوْمَ ، وَكَانَتْ أُمُّ سَعْدٍ حَمَلًا مَقْتَلًا أَبِيهَا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَعْدٍ : مَا كُنْتُ لِأَطْلُبَ مِنْ إِخْوَتِي شَيْئًا » (هق) .

٣٦١٣ - عن أبي وإيل قال : « كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا كَانَ أَحَدُهُمَا أَخًا لِأُمِّ فَهُوَ أَحَقُّ بِالْمِيرَاثِ » (ابن جرير) .

٣٦١٤ - عن إبراهيم عن عمر رضي الله عنه قال : « إِذَا كَانَتِ الْعَصْبَةُ مِنْ نَحْوِ
وَاحِدٍ وَأَحَدُهُمْ أَقْرَبُ بِأُمَّ فَالْمَالُ لَهُ » (ابن جرير) .

٣٦١٥ - عن ابن سيرين : « أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي حَنْظَلَةَ يُقَالُ لَهُ حَسَكَةٌ هَلَكَ ابْنُ لَهُ
وَتَرَكَ أَبَاهُ حَسَكَةً وَأُمَّ أَبِيهِ ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، فَكَتَبَ فِي ذَلِكَ إِلَى
عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : أَنْ وَرَثَ أُمَّ حَسَكَةَ مِنْ ابْنِ حَسَكَةَ
مَعَ ابْنِهَا حَسَكَةَ » (ص) .

٣٦١٦ - عن إبراهيم : « أَنَّ رَجُلًا عَرَفَ أُخْتًا لَهُ سُبَيْتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَوَجَدَهَا
وَمَعَهَا ابْنٌ لَهَا لَا يُدْرَى مَنْ أَبُوهُ فَاشْتَرَاهُمَا ثُمَّ أَعْتَقَهُمَا ، وَأَصَابَ الْغُلَامُ مَوْتِلًا ثُمَّ
مَاتَ ، فَاتُوا ابْنَ مَسْعُودٍ فَذَكَرُوا لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ : إِثْتُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
فَسَلُّهُ عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ ارْجِعْ فَأَخْبِرْنِي بِمَا يَقُولُ لَكَ ! فَاتَى عُمَرَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : مَا
أَرَاكَ عَصْبَةً وَلَا بِبَدِي فَرِيضَةٍ ، فَارْجِعْ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَأَخْبِرْهُ ، فَاَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ
حَتَّى دَخَلَ عَلَى عُمَرَ فَقَالَ : كَيْفَ أَفْتَيْتَ بِهَذَا الرَّجُلِ ؟ قَالَ : لَمْ أَرَهُ عَصْبَةً وَلَا بِبَدِي
فَرِيضَةٍ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هَذَا لَمْ تُورَثْهُ مِنْ قِبَلِ الرَّجْمِ وَلَا وَرَثَتُهُ مِنْ قِبَلِ الْوَلَاءِ ،
قَالَ : مَا تَرَى ؟ قَالَ : أَرَاهُ ذَا رَجْمٍ وَوَلِيَّ النِّعْمَةِ وَأَرَى أَنْ تُورَثَهُ ، قَالَ : فَوَرَّثَهُ »
(ص) .

٣٦١٧ - عن إبراهيم قال : « وَرَثَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْخَالَ الْمَالُ كُلُّهُ وَكَانَ
خَالًا وَكَانَ مَوْلَى » (ص) .

٣٦١٨ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : « أَنَّ رِثَابَ بْنَ حُدَيْفَةَ تَزَوَّجَ
امْرَأَةً فَوَلَدَتْ لَهُ ثَلَاثَةَ غُلَمَةٍ فَمَاتَتْ أُمَّهُمُ فَوَرَّثُوا رِبَاعَهَا وَوَلَاءَ مَوَالِيهَا ، وَكَانَ عَمْرُو بْنُ
الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَصْبَةً بَيْنَهَا فَأَخْرَجَهُمْ إِلَى الشَّامِ فَمَاتُوا ، فَقَدِمَ عَمْرُو بْنُ
الْعَاصِ وَمَاتَ مَوْلَى لَهَا وَتَرَكَ مَالًا فَخَاصَمَهُ إِخْوَتُهَا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ فَقَالَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا أَحْرَزَ الْوَالِدُ أَوْ الْوَالِدَةُ فَهُوَ
لِعَصْبَتِهِ مَنْ كَانَ ، قَالَ : فَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا فِيهِ شَهَادَةٌ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ
وَرَجُلٍ آخَرَ ، فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عَبْدُ الْمَلِكِ اخْتَصَمُوا إِلَى هِشَامِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ فَرَفَعَهُمْ إِلَى

عَبْدُ الْمَلِكِ فَقَالَ : هَذَا مِنَ الْقَضَاءِ الَّذِي مَا كُنْتُ أَرَاهُ ، فَقَضَى لَنَا بِكِتَابِ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَتَحْنُ فِيهِ إِلَى السَّاعَةِ « (حم ، د ، ن ، هق وهو صحيح) .

٣٦١٩ - عن إبراهيم : « أَنَّ امْرَأَةً تَرَكَتْ بَنِي عَمِّهَا أَحَدُهُمْ أَخُوهَا لِأُمِّهَا ، قَالَ :
قَضَى فِيهَا عُمَرُ وَعَلِيٌّ لِأَخِيهَا مِنْ أُمَّهَا السُّدُسَ وَهُوَ شَرِيكُهُمْ فِي الْمَالِ ، وَقَضَى فِيهَا
عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ الْمَالَ لَهُ دُونَ بَنِي عَمِّهِ » (ش) .

٣٦٢٠ - عن إبراهيم قَالَ : « كَانَ عُمَرُ وَعَبْدُ اللَّهِ يورثانِ الْعَمَّةَ وَالْخَالََةَ إِذَا لَمْ
يَكُنْ غَيْرُهُمَا » (ص ، ش) .

٣٦٢١ - عن عبدِ اللَّهِ بنِ عبيدٍ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَثَ خَالًا وَمَوْلَى مِنْ
مَوْلَاهُ » (ش) .

٣٦٢٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ وَرَثَ قَوْمًا غَرِقُوا بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ »
(ش) .

٣٦٢٣ - عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ
كَيْفَ قَسَمَ الْجَدُّ ؟ قَالَ : مَا سَأَلْتُكَ عَنْ ذَلِكَ يَا عُمَرُ ؟ إِنِّي أَظُنُّكَ تَمَوْتُ قَبْلَ أَنْ تَعْلَمَ
ذَلِكَ . قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ : فَمَاتَ عُمَرُ قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ ذَلِكَ » (عب ، هق وأبو
الشيخ في الْفَرَائِضِ) .

٣٦٢٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنِّي قَضَيْتُ فِي الْجَدِّ قَضِيَّاتٍ مُخْتَلِفَاتٍ
لَمْ آلَ فِيهَا عَنِ الْحَقِّ » (عب) .

٣٦٢٥ - عن عبيدةِ السِّلْمَانِيِّ قَالَ : « لَقَدْ حَفِظْتُ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ فِي الْجَدِّ مِائَةَ قَضِيَّةٍ مُخْتَلِفَةٍ كُلُّهَا يَنْقُضُ بَعْضُهَا بَعْضًا » (ش ، هق ، وابن
سعد ، عب) .

٣٦٢٦ - عن ابنِ سيرينَ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَشْهَدُكُمْ أَنِّي لَمْ أَقْضِ
فِي الْجَدِّ قَضَاءً » (عب) .

٣٦٢٧ - عن نَافِعٍ قَالَ : « قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَجْرُكُمْ عَلَيَّ

جَرَائِمِ جَهَنَّمَ أَجْرُكُمْ عَلَى الْجَدِّ» (عب) .

٣٦٢٨ - عن سعيد بن المسيَّب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وقيصة بن ذؤيب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى أَنَّ الْجَدَّ يُقَاسِمُ الْأَخُوَّةَ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ وَالْإِخْوَةَ لِلْأَبِ مَا كَانَتْ الْمَقَاسِمَةُ خَيْرًا لَهُ مِنْ ثُلْثِ الْمَالِ ، فَإِنْ كَثُرَ الْإِخْوَةُ أُعْطِيَ الْجَدَّ الثُّلْثَ وَكَانَ لِلْإِخْوَةِ مَا بَقِيَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنِ ، وَقَضَى أَنَّ بَنِي الْأَبِ وَالْأُمِّ أَوْلَى بِذَلِكَ مِنْ بَنِي الْأَبِ ذُكُورِهِمْ وَإِنَاثِهِمْ ، غَيْرَ أَنَّ بَنِي الْأَبِ يُقَاسِمُونَ الْجَدَّ كِبَنِي الْأَبِ وَالْأُمِّ فَيُرَدُّونَ عَلَيْهِمْ ، وَلَا يَكُونُ لِبَنِي الْأَبِ مَعَ بَنِي الْأَبِ وَالْأُمِّ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَنُو الْأَبِ يُرَدُّونَ عَلَى بَنَاتِ الْأَبِ وَالْأُمِّ مَعَ بَنِي الْأَبِ وَالْأُمِّ ، فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ بَعْدَ فَرَائِضِ بَنَاتِ الْأَبِ وَالْأُمِّ فَهُوَ لِلْإِخْوَةِ لِلْأَبِ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنِ » (هق) .

٣٦٢٩ - عن عبد الرحمن بن أبي الزنادِ قَالَ : « أَخَذَ أَبُو الزِّنَادِ هَذِهِ الرَّسَالَةَ مِنْ خَارِجَةِ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَمِنْ كِبْرَاءِ آلِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لِعَبْدِ اللَّهِ مُعَاوِيَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، فَذَكَرَ الرَّسَالَةَ بِطُولِهَا وَفِيهَا : إِنِّي رَأَيْتُ مِنْ نَحْوِ قِسْمِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ - يَعْنِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟ بَيْنَ الْجَدِّ وَالْإِخْوَةِ مِنَ الْأَبِ إِذَا كَانَ أَخًا وَاحِدًا ذَكَرًا مَعَ الْجَدِّ قِسْمًا مَا وَرِثَا بَيْنَهُمَا شَطْرَيْنِ ، فَإِنْ كَانَ مَعَ الْجَدِّ أُخْتُ وَاحِدَةً قِسْمَ لَهَا الثُّلْثُ ، فَإِنْ كَانَتَا أُخْتَيْنِ مَعَ الْجَدِّ قِسْمَ لَهُمَا الشَّطْرُ وَلِلْجَدِّ الشَّطْرُ ، فَإِنْ كَانَ مَعَ الْجَدِّ أَخَوَانِ فَإِنَّهُ يُقَسَّمُ لِلْجَدِّ الثُّلْثُ ، فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَإِنِّي لَمْ أَرَهُ حَسِبْتُ يُنْفَضُ الْجَدُّ مِنَ الثُّلْثِ شَيْءٌ ثُمَّ مَا خَلَصَ لِلْإِخْوَةِ مِنْ مِيرَاثِ أُخِيهِمْ بَعْدَ الْجَدِّ ، فَإِنَّ بَنِي الْأَبِ وَالْأُمِّ هُمْ أَوْلَى بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ بِمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُمْ دُونَ بَنِي الْعِلَّةِ فَلِذَلِكَ حَسِبْتُ نَحْوًا مِنَ الَّذِي كَانَ عُمَرُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يُقَسِّمُ بَيْنَ الْجَدِّ وَالْإِخْوَةِ مِنَ الْأَبِ ، وَلَمْ يَكُنْ يُورِثُ الْإِخْوَةَ مِنَ الْأُمِّ الَّذِينَ لَيْسُوا مِنَ الْأَبِ مَعَ الْجَدِّ شَيْئًا ، قَالَ : ثُمَّ حَسِبْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقْسِمُ بَيْنَ الْجَدِّ وَالْإِخْوَةِ نَحْوَ الَّذِي كَتَبْتُ بِهِ إِلَيْكَ فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ » (هق) .

٣٦٣٠ - عن يحيى بن سعيدٍ : « أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ كَتَبَ إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْجَدِّ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : إِنَّكَ كَتَبْتَ إِلَيَّ تَسْأَلُنِي عَنِ

الْجَدِّ وَاللَّهِ أَعْلَمُ وَذَلِكَ مَا لَمْ يَكُنْ يَقْضِي فِيهِ إِلَّا الْأَمْرَاءَ - يَعْنِي الْخُلَفَاءَ - وَقَدْ حَضَرْتُ
قَبْلَكَ عُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْطِيَانِهِ النِّصْفَ مَعَ الْأَخِ الْوَاحِدِ ، وَالثُّلْثَ مَعَ
الْأَثْنَيْنِ ، فَإِنْ كَثُرَ الْإِخْوَةُ لَمْ يُنْقِصُوهُ مِنَ الثُّلْثِ شَيْئًا » (مالك ، عب ، هق) .

٣٦٣١ - عن سليمان بن يسار أنه قال : « فَرَضَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعُثْمَانُ بْنُ
عَفَّانٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِلْجَدِّ الثُّلْثَ مَعَ الْإِخْوَةِ » (مالك ، هق) .

٣٦٣٢ - عن عبيدة السلماني قال : « كَانَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُعْطِي الْجَدَّ مَعَ
الْإِخْوَةِ الثُّلْثَ ، وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُعْطِيهِ السُّدُسَ ، فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى
عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِنَّا نَخَافُ أَنْ نَكُونَ قَدْ أَجْحَفْنَا بِالْجَدِّ فَأَعْطِهِ الثُّلْثَ ! لَمَّا
قَدِمَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَهُنَا أَعْطَاهُ السُّدُسَ . قَالَ عُبَيْدَةُ : فَرَأَيْتُهَا فِي الْجَمَاعَةِ أَحَبُّ
إِلَيَّ مِنْ رَأْيِ أَحَدِهِمَا فِي الْفُرْقَةِ » (هق) .

٣٦٣٣ - عن الشعبي : « أَنَّ أَوَّلَ جَدِّ وَرِثَ فِي الْإِسْلَامِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ ، مَاتَ ابْنُ فُلَانٍ ابْنِ عُمَرَ فَأَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَأْخُذَ الْمَالَ دُونَ إِخْوَتِهِ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ
وَزَيْدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : لَيْسَ لَكَ ذَلِكَ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَوْلَا أَنْ رَأَيْتُكُمْ اجْتَمَعْتُمْ لَمْ أَرَأَنَّ
يَكُونُ ابْنِي وَلَا أَكُونَ أَبَاهُ » (هق وقال : هذا مرسل الشعبي لم يدرك أيام عمر غير أنه
مرسيل جيد) .

٣٦٣٤ - عن إبراهيم قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أُمَّ وَأُخْتِ وَجَدِّ :
لِلْأُخْتِ النِّصْفُ وَلِلْأُمِّ ثُلُثٌ مَا بَقِيَ وَلِلْجَدِّ مَا بَقِيَ » (عب ، ش ، هق) .

٣٦٣٦ - عن طارق بن شهاب قال : « أَخَذَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كِتَابًا
وَجَمَعَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَكْتُبَ الْجَدَّ وَهُمْ يَرَوْنَ أَنَّهُ يَجْعَلُهُ أَبًا ، فَخَرَجَتْ
عَلَيْهِمْ حِيَّةٌ فَتَفَرَّقُوا فَقَالَ : لَوْ أَنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يُمْضِيَهُ لَأَمْضَاهُ » (هق ، ص) .

٣٦٣٥ - عن إبراهيم قال : « كَانَ عُمَرُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا
يُفْضِلَانِ أُمَّ عَلَى جَدِّ » (سفيان ، عب ، ش ، ص ، هق) .

٣٦٣٧ - عن الثوري عن عاصم عن الشعبي قال : « عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْلُ

جَدَّ وَرَثَ فِي الْإِسْلَامِ » (عب) .

٣٦٣٨ - عن مَرَّوَانَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ طُعِنَ قَالَ : إِنِّي كُنْتُ قَضَيْتُ فِي الْجَدِّ قِضَاءً فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِهِ فَاغْلُظُوا ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنْ تَتَّبِعَ رَأْيَكَ فَإِنَّ رَأْيَكَ رَشْدٌ ، وَإِنْ تَتَّبِعَ رَأْسَ الشَّيْخِ قَبْلَكَ فَنِعَمَ ذُو الرَّأْيِ كَانَ » (عب ، حق) .

٣٦٣٩ - عن قتادة قَالَ : « دَعَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَسَأَلَهُمْ عَنِ الْجَدِّ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : لَهُ الثُّلُثُ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَقَالَ زَيْدٌ : لَهُ الثُّلُثُ مَعَ الْإِخْوَةِ ، وَلَهُ السُّدُسُ مِنْ جَمِيعِ الْفَرِيضَةِ ، وَيُقَاسِمُ مَا كَانَتْ الْمُقَاسِمَةُ خَيْرًا لَهُ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ أَبُو لَيْسَ لِلْإِخْوَةِ مَعَهُ مِيرَاثٌ ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ﴾ ^(١) وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهُ آبَاءٌ ، فَأَخَذَ عُمَرُ بِقَوْلِ زَيْدٍ » (عب) .

٣٦٤٠ - حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : « إِنَّمَا هَذِهِ فَرَائِضُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَلَكِنَّ زَيْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَثَارَهَا بَعْدَ وَفَشَتْ عَنْهُ » (عب) .

٣٦٤١ - عن معمر عن الزهري قَالَ : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُشْرِكُ بَيْنَ الْجَدِّ وَالْأَخِ إِذَا لَمْ يَكُنْ غَيْرَهُمَا ، وَيَجْعَلُ لَهُ الثُّلُثَ مَعَ الْأَخْوَانِ ، وَمَا كَانَتْ الْمُقَاسِمَةُ خَيْرًا لَهُ قَاسِمٌ ، وَلَا يَنْقُصُ عَنِ السُّدُسِ فِي جَمِيعِ الْمَالِ ، قَالَ : ثُمَّ أَثَارَهَا زَيْدٌ بَعْدَهُ وَفَشَتْ عَنْهُ » (عب) .

٣٦٤٢ - عن ابن شهابٍ قَالَ : « أَوَّلُ مَنْ وَرَثَ الْجَدَّتَيْنِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا » (عب) .

٣٦٤٣ - عن زيد بن ثابتٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ يَوْمًا فَأَذِنَ لَهُ وَرَأْسُهُ فِي يَدِ جَارِيَةٍ لَهُ تُرْجَلُهُ ، فَنَزَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : دَعَهَا تُرْجَلُكَ ! قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! لَوْ أُرْسَلَتْ إِلَيَّ جِسَّتُكَ ! فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

(١) سورة الحج ، الآية : ٢٢

إِنَّمَا الْحَاجَةُ لِي ، إِنِّي جِئْتُكَ لِتَنْظُرَ فِي أَمْرِ الْجَدِّ ، فَقَالَ زَيْدٌ : لَا وَاللَّهِ مَا يَقُولُ فِيهِ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَيْسَ هُوَ بِوَحْيٍ حَتَّى نَزِيدَ فِيهِ أَوْ نَنْقُصَ ، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ نَرَاهُ ، فَإِنْ رَأَيْتَهُ وَافَقَنِي تَبِعْتُهُ وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ فِيهِ شَيْءٌ ، فَأَبَى زَيْدٌ فَخَرَجَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُغْضَبًا ، قَالَ : قَدْ جِئْتُكَ وَأَنَا أَظُنُّكَ سَتَفْرُغُ مِنْ حَاجَتِي ثُمَّ أَتَاهُ مَرَّةً أُخْرَى فِي السَّاعَةِ الَّتِي أَتَاهُ الْمَرَّةَ الْأُولَى فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى قَالَ : فَسَأَلْتُكَ لَكَ فِيهِ كِتَابًا ، فَكَتَبَ فِي قِطْعَةٍ قَتَبَ وَضَرَبَ لَهُ مَثَلًا : إِنَّمَا مَثَلُهُ مَثَلُ شَجَرَةٍ نَبَتَتْ عَلَى سَاقٍ وَاحِدٍ ، فَخَرَجَ فِيهَا عُصْنٌ ، ثُمَّ خَرَجَ فِي الْعُصْنِ عُصْنٌ آخَرَ ، فَالَسَّاقُ يَسْقِي الْعُصْنَ ، فَإِنْ قُطِعَ الْعُصْنُ الْأَوَّلُ رَجَعَ الْمَاءُ إِلَى الْعُصْنِ - يَعْنِي الثَّانِي - ، وَإِنْ قُطِعَ الثَّانِي رَجَعَ الْمَاءُ إِلَى الْأَوَّلِ ، فَأَتَيْتُ بِهِ فَخَطَبَ النَّاسَ عُمَرُ ثُمَّ قَرَأَ قِطْعَةَ الْقَتَبِ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ زَيْدَ بْنَ نَابِتٍ قَدْ قَالَ فِي الْجَدِّ قَوْلًا وَقَدْ أَمْضَيْتُهُ ، قَالَ : وَكَانَ أَوَّلَ جَدِّ كَانَ ، فَأَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ الْمَالَ كُلَّهُ مَالِ ابْنِ ابْنِهِ دُونَ إِخْوَتِهِ فَفَقَسَمَهُ بَعْدَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ « (هق) .

٣٦٤٤ - عن الحسن بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه نشد الناس فقال : « مَنْ كَانَ مِنْكُمْ عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَدِّ فَلْيَقُمْ ! فِقَامَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارِ الْمَزْنِيِّ فَقَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَدِّ كَانَ فِينَا ، قَالَ : كَمْ أَعْطَاهُ ؟ قَالَ : أَعْطَاهُ السُّدُسَ ، قَالَ : مَعَ مَنْ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي ، قَالَ : لَا دَرَيْتَ « (ص) .

٣٦٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعَشَرَ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَيْسَى الْحِنَاطِ قَالَ : « سَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسَ : أَيُّكُمْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي الْجَدِّ شَيْئًا ؟ فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا ، فَقَالَ : مَا أَعْطَاهُ ؟ قَالَ : أَعْطَاهُ سُدُسَ مَالِهِ ، قَالَ : مَاذَا مَعَهُ مِنَ الْوَرْتَةِ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي ، قَالَ : لَا دَرَيْتَ ، وَقَالَ آخَرُ : لِي عِلْمٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مَاذَا أَعْطَى الْجَدِّ ؟ أَعْطَاهُ ثُلُثَ مَالِهِ ، قَالَ : مَاذَا مَعَهُ مِنَ الْوَرْتَةِ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي ، قَالَ : لَا دَرَيْتَ ، وَقَالَ آخَرُ : لِي عِلْمٌ مَاذَا أَعْطَاهُ ، أَعْطَاهُ نِصْفَ مَالِهِ ، قَالَ : مَاذَا مَعَهُ مِنَ الْوَرْتَةِ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي ، قَالَ : لَا دَرَيْتَ ، وَقَالَ آخَرُ : لِي عِلْمٌ مَاذَا أَعْطَاهُ ، أَعْطَاهُ الْمَالَ كُلَّهُ ، قَالَ : مَنْ مَعَهُ مِنَ الْوَرْتَةِ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي ، قَالَ : لَا دَرَيْتَ . فَلَمَّا وَضَعَ زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ الْفَرَائِضَ أَعْطَاهُ سُدُسَ مَالِهِ مَعَ الْوَالِدِ الذَّكَرِ ، وَأَعْطَاهُ ثُلُثَ مَالِهِ مَعَ

الإخوة ، وأعطاه نصف ماله مع الآخر ، وأعطاه المال كله إذا لم يكن له وارث ، (ص) .

٣٦٤٦ - عن سعيد عن أبيه : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى أبي موسى الأشعري : أن اجعل الجد أباً ! فإن أباً بكر جعل الجد أباً » (ص) .

٣٦٤٧ - عن سعيد بن جبير قال : « مات ابن ابن لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وترك جده عمر وإخوته ، فأرسل عمر إلى زيد بن ثابت فجعل زيد يحسب ، فقال له عمر : شعث ما كنت مشعثاً فلعمري إني لأعلم أني لأحق به منهم » (ص) .

٣٦٤٨ - عن عبيد بن نضلة قال : « كان عمر وعبد الله يقاسمان بالجد مع الإخوة ما بينه وبين أن يكون السدس خيراً له من مقاسمتهم ، ثم إن عمر كتب إلى عبد الله : ما أرانا إلا قد أجبنا بالجد ، فإذا جاءك كتابي هذا فقايم به مع الإخوة ما بينه وبين أن يكون الثلث خيراً له من مقاسمتهم ، فأخذ به عبد الله » (ص ، ش ، لق) .

٣٦٤٩ - عن عبد الرحمن بن غنم قال : « إن أول جد ورت في الإسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فأراد أن يجتاز المال ، فقلت له : يا أمير المؤمنين ! إنهم شجرة دونك - يعني بني بنيه » (ش) .

٣٦٥٠ - عن مسروق قال : « كان ابن مسعود رضي الله عنه لا يزيد الجد على السدس مع الإخوة ، فقلت له : شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه أعطاه الثلث مع الإخوة فأعطاه الثلث » (ش) .

٣٦٥١ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « عجباً للعمة ! تورث ولا ترث » (مالك ، ش ، هق) .

٣٦٥٢ - عن أبان بن عثمان : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان لا يورث الحميل » (ش) .

٣٦٥٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما : « أن عمر بن الخطاب رضي الله

عَنْهُ كَانَ لَا يُورَثُ الْحَمِيلَ « (ق، وضعفه) .

٣٦٥٤ - عن سعد بن إبراهيم : « أَنَّ أَبَا مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الرَّجُلَ يَمُوتُ قَبْلَنَا وَلَيْسَ لَهُ رَحِمٌ وَلَا وَلِيٌّ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : إِنْ تَرَكَ ذَا رَحِمٍ فَالرَّحِمُ ، وَإِلَّا فَالْوَلَاءُ ، وَإِلَّا فَبَيْتُ الْمَالِ ، يَرِثُونَهُ وَيَعْقِلُونَ عَنْهُ » (ش) .

٣٦٥٥ - عن إبراهيم قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَهْلُ الشَّرِكِ لَا نَرِثُهُمْ وَلَا يَرِثُونَا » (سفيان الثوري في الفرائض والدارمي) .

٣٦٥٦ - عن أنس بن سيرين قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ شَتَّى وَلَا يَحْجُبُ مَنْ لَا يَرِثُ » (عب والدارمي ، ص ، هق) .

٣٦٥٧ - عن الشعبي قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « لَا يَرِثُ الْقَاتِلُ مِنَ الْمَقْتُولِ شَيْئًا إِنْ قَتَلَهُ عَمْدًا أَوْ قَتَلَهُ خَطَأً » (ش ، عب ، والدارمي ، عق ، هق) .

٣٦٥٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا نَرِثُ أَهْلَ الْمَمَلِّ وَلَا يَرِثُونَا » (مالك ، عب ، ص ، هق) .

٣٦٥٩ - عن ابن قلابة قال : « قَتَلَ رَجُلٌ أَخَاهُ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يُورَثْ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّمَا قَتَلْتَهُ خَطَأً ، قَالَ : لَوْ قَتَلْتَهُ عَمْدًا أَقْدَنَّاكَ بِهِ » (عب) .

٣٦٦٠ - عن عمرو بن شعيب : « أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي مَدَلَجٍ يُقَالُ لَهُ قَتَادَةُ حَذَفَ ابْنَهُ بِالسَّيْفِ فَأَصَابَ سَاقَهُ فَتَزَفَ مِنْهَا فَمَاتَ ، فَقَدِمَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جَعِشَمٍ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَعَدَدْتُ لِي عَلَى مَاءِ قُدَيْدٍ مَائَةً وَعِشْرِينَ بَعِيرًا حَتَّى أَقْدِمَ عَلَيْكَ ! فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ عُمَرُ أَخَذَ مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ ثَلَاثِينَ حَقَّةً جَذَعَةً وَأَرْبَعِينَ خَلْفَةً ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّنَ أَخُو الْمَقْتُولِ ! قَالَ : هَا أَنَا ذَا ، قَالَ : خُذْهَا ! فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَيْسَ لِلْقَاتِلِ شَيْءٌ » (مالك والشافعي ، هق) .

٣٦٦١ - عن الشعبي : « أَنَّ الْأَسْعَثَ بْنَ قَيْسٍ وَفَدَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ فِي مِيرَاثِ عَمَّةٍ لَهُ يَهُودِيَّةٍ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ قَالَ لَهُ عُمَرُ : أُجِثْتَنِي فِي مِيرَاثِ الْمُقْرَاتِ بِنْتِ الْحَارِثِ ؟ قَالَ : أَوْلَسْتُ أَوْلَى النَّاسِ بِهَا ؟ قَالَ : أَهْلُ مِلَّتِهَا مِنْ دِينِهَا ، لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ « (ص) .

٣٦٦٢ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : « غَضِبَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي مَدَلِجٍ عَلَى ابْنِ لَهُ فَحَدَفَهُ بِسَيْفِهِ فَأَصَابَ رِجْلَهُ فَزَرَ الْغُلَامُ فَمَاتَ ، فَانْطَلَقَ فِي رَهْطٍ مِنْ قَوْمِهِ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : يَا عَدُوَّ نَفْسِي ! أَنْتَ الَّذِي قَتَلْتَ ابْنَكَ ! لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : لَا يُقَادُ لِلْإِنِّ مِنْ أَبِيهِ لَقَتَلْتُكَ ، هَلُمَّ دِيَّتَهُ ! فَاتَاهُ بِعِشْرِينَ أَوْ ثَلَاثِينَ وَمِائَةَ بَعِيرٍ ، فَخَيْرَ مِنْهَا مِائَةَ : ثَلَاثِينَ حِقَّةً ، وَثَلَاثِينَ جَذَعَةً ، وَأَرْبَعِينَ مَا بَيْنَ ثِنْتَيْهِ إِلَى بَازِلٍ ، عَامَهَا كُلَّهَا خَلْفَةً ، فَدَفَعَهَا إِلَى وَرَثَتِهِ - وَفِي لَفْظٍ إِلَى إِخْوَتِهِ - وَتَرَكَ أَبَاهُ « (هق) .

٣٦٦٣ - عن عمرو بن مرة عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « ثَلَاثٌ لَأَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُنَّ لَنَا أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا : الْخِلَافَةُ ، وَالْكَالَةُ ، وَالرِّبَا ، قَالَ عُمَرُ : قُلْتُ لِمَرَّةٍ : وَمَنْ يَشُكُّ فِي الْكَالَةِ ! هُوَ مَا دُونَ الْوَالِدِ وَالْوَالِدِ ، قَالَ : إِنَّهُمْ كَانُوا يَشُكُّونَ فِي الْوَالِدِ « (عب ، ط ، ش ، والعدني ، هـ ، والشاشي وأبو الشيخ في الفرائض ، - ، هق ، ض) .

٣٦٦٤ - عن سعيد بن المسيب : « أَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يُورَثُ الْكَالَةُ ؟ قَالَ : أَوْلَيْسَ قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ ذَلِكَ ؟ ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَالَةَ أَوْ امْرَأَةً ﴾ ^(١) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، فَكَانَ عُمَرُ لَمْ يَفْهَمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَالَةِ ﴾ ^(٢) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، فَكَانَ عُمَرُ لَمْ يَفْهَمْ فَقَالَ لِحَفْصَةَ : إِذَا رَأَيْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَيْبَ نَفْسٍ فَاسْأَلِيهِ عَنْهَا ! فَقَالَ : أَبُوكَ ذَكَرَ لَكَ هَذَا ؟ مَا أَرَى أَبَاكَ يَعْلَمُهَا أَبَدًا ! فَكَانَ يَقُولُ : مَا أَرَانِي أَعْلَمُهَا أَبَدًا ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ « (ابن راهويه وابن مردويه ، وهو صحيح) .

(١) سورة النساء، الآية: ١٢.

(٢) سورة النساء، الآية: ١٧٦.

٣٦٦٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « كُنْتُ آخِرَ النَّاسِ عَهْدًا بِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : الْقَوْلُ مَا قُلْتُ ، قُلْتُ : وَمَا قُلْتُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : الْكَلَالَةُ مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ » (عب ، ص ، ش ، وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ، ك ، هق) .

٣٦٦٦ - عن السميط قال : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : الْكَلَالَةُ مَا خَلَا الْوَلَدَ وَالْوَالِدَ » (ش ، هق) وَلَفْظُهُ : أَتَى عَلَيَّ زَمَنٌ وَمَا أُدْرِي مَا الْكَلَالَةُ ، وَإِذَا الْكَلَالَةُ مَنْ لَا أَبَ لَهُ وَلَا وَلَدًا .

٣٦٦٧ - عن الشعبي قال : « سُئِلَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْكَلَالَةِ فَقَالَ : إِنِّي أَقُولُ فِيهَا بِرَأْيِي ، فَإِنْ كَانَ صَبْرًا فَمِنَ اللَّهِ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَإِنْ كَانَ خَطَأً فَمِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ وَاللَّهُ مِنْهُ بَرِيءٌ ، أَرَاهُ مَا خَلَا الْوَالِدَ وَالْوَلَدَ ، فَلَمَّا اسْتُخْلِيفَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : الْكَلَالَةُ مَا عَدَا الْوَلَدَ - وَفِي لَفْظٍ : مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ - فَلَمَّا طَعَنَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنِّي لِأَسْتَحْيِيَ اللَّهَ أَنْ أُخَالِفَ أَبَا بَكْرٍ ، أَرَى أَنَّ الْكَلَالَةَ مَا عَدَا الْوَالِدَ وَالْوَلَدَ » (ص ، عب ، ش والدارمي وابن جرير وابن المنذر ، هق) .

٣٦٦٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَأَنْ أَكُونَ أَعْلَمُ الْكَلَالَةَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ قُصُورِ الشَّامِ » (ابن جرير) .

٣٦٦٩ - عن مسروق قال : « سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ ذِي قَرَابَةِ لِي وَرِثَ كَلَالَةً ؟ فَقَالَ : الْكَلَالَةُ الْكَلَالَةُ ! وَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ لَأَنْ أَعْلَمَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ ، سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَلَمْ تَسْمَعْ الْآيَةَ الَّتِي أَنْزَلْتَ فِي الصَّيْفِ ؟ فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » (ابن جرير) .

٣٦٧٠ - عن ابن سيرين : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا قَرَأَ : ﴿ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا ﴾ ^(١) قَالَ : اللَّهُمَّ مَنْ بَيَّنَّتْ لَهُ الْكَلَالَةَ فَلَمْ يُبَيِّنْ لِي » (عب) .

(١) سورة النساء، الآية: ١٧٦.

٣٦٧١ - عن سعيد بن المسيّب : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ أَمْرَ الْجَدِّ وَالْكَوَالَةِ فِي كِتَابٍ ثُمَّ طَفِقَ يَسْتَخِيرُ رَبَّهُ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي عَلِمْتُ فِيهِ خَيْرًا فَأَمْضِهِ ! فَلَمَّا طُعِنَ دَعَا بِالْكِتَابِ فَمَحَاهَا ثُمَّ قَالَ : إِنِّي كُنْتُ كَتَبْتُ كِتَابًا فِي الْجَدِّ وَالْكَوَالَةِ وَكُنْتُ أَسْتَخِيرُ اللَّهَ فِيهِ وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أُرَدُّكُمْ عَلَى مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَدْرُوا مَا كَانَ فِي الْكِتَابِ » (عب ، ش) .

٣٦٧٢ - عن عبد الله بن شداد بن الهاد : « أَنَّ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي حذيفة قُتِلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ ، فَبَاعَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِيرَاثَهُ فَبَلَغَ مَائَتِي دِرْهَمٍ ، فَأَعْطَاهُ أُمَّهُ ، فَقَالَ : كُلِّيهَا » (ابن سعد) .

٣٦٧٣ - عن عمرو بن شعيب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ : إِنَّكَ كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ قَوْمٍ دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ فَمَاتُوا ، قَالَ : يُرْفَعُ مَالٌ أَوْلَيْكَ إِلَى بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ ، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الرَّجُلِ يُسَلِّمُ فَيُعَادِ (١) الْقَوْمَ وَيُعَاقِلُهُمْ (٢)) وَلَيْسَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ وَلَا لَهُمْ عَلَيْهِ نِعْمَةٌ ، قَالَ : فَاجْعَلْ مِيرَاثَهُ لِمَنْ عَاقَلَ وَعَادَ » (ص) .

٣٦٧٤ - عن إبراهيم قال : « كَانَ عُمَرُ وَعَلِيٌّ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَقُولُونَ : الْوَلَاءُ لِلْكَبِيرِ ، فَلَا يَرِثُ النِّسَاءُ مِنَ الْوَلَاءِ إِلَّا مَا أَعْتَقْنَ أَوْ كَاتَبْنَ » (عب ، ش والدارمي ، ق -) .

٣٦٧٥ - عن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال : « كَتَبَ إِلَيَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الْوَلَاءَ لِلْكَبِيرِ » (الدارمي) .

٣٦٧٦ - عن الحكم بن عتبة قال : « اخْتَصَمَ عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَوَالِي صَفِيَّةَ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : عَمَّتِي وَأَنَا أَعْقِلُ عَنْهَا وَأَرْتُهَا ، وَقَالَ الزُّبَيْرُ : أُمِّي وَأَنَا أَرْتُهَا ، فَقَالَ عُمَرُ لِعَلِيٍّ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ الْوَلَاءَ تَبَعًا لِلْمِيرَاثِ فَقَضَى بِهِ لِلزُّبَيْرِ » (ابن راهويه) .

(١) يُعَاد: يجار القوم.
(٢) الْعَاقِلَةُ: العصابة والأقارب.

٣٦٧٧ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنْ كَانَ لِرَجُلٍ مَوَالِيٌ وَلَهُ ابْنَانِ فَمَاتَ
الْأَبُ كَانَ الْوَلَاءُ لِابْنَيْهِ ، فَإِنْ مَاتَ أَحَدُ ابْنَيْهِ وَلَهُ وَلَدٌ ذَكَورٌ ثُمَّ مَاتَ بَعْضُ الْمَوَالِيِ فَإِنَّ
ابْنَ الْإِبْنِ عَلَى حِصَّةِ أَبِيهِ مِنَ الْوَلَاءِ ، وَلَمْ يَكُنِ الْوَلَاءُ كُلَّهُ لِعَمِّهِ » (عب) .

٣٦٧٨ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ : « أَنَّ طَارِقًا بْنَ الْمَرْعِ أَعْتَقَ أَهْلَ بَيْتِ سَوَائِبَ
فَأَتَيْ بِمِيرَاثِهِمْ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَعْطُوهُ وَرَثَةَ طَارِقٍ ، فَأَبَوْا أَنْ يَأْخُذُوهُ ، فَقَالَ
عُمَرُ : فَاجْعَلُوهُ فِي مِثْلِهِمْ مِنَ النَّاسِ » (الشافعي ، ق) .

٣٦٧٩ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ : « أَنَّ طَارِقَ بْنَ الْمَرْعِ أَعْتَقَ رَجُلًا سَائِيَةً ،
فَمَاتَ السَّائِيَةُ وَتَرَكَ مَالًا ، فَعَرَضَ مَالَهُ عَلَى طَارِقِ فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهُ ، فَكَتَبَ عَامِلُ مَكَّةَ
إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَكَتَبَ عُمَرُ أَنْ يَجْمَعَ الْمَالَ وَأَعْرِضَهُ عَلَى
طَارِقِ فَإِنْ قَبِلَهُ فَادْفَعَهُ إِلَيْهِ ، وَإِنْ لَمْ يَقْبَلْهُ فَاشْتَرِ رِقَابًا فَأَعْتِقْهُمْ ، قَالَ : فَعَرَضَ عَلَى
طَارِقِ فَلَمْ يَقْبَلْهُ ، فَاشْتَرَى بِهِ خَمْسَةَ عَشَرَ أَوْ سِتَّةَ عَشَرَ مَمْلُوكًا فَأَعْتَقَهُمْ » (هق) .

٣٦٨٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ بْنِ خِدَامٍ قَالَ : « كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ
مَوْلَى لِمَرْأَةٍ مِمَّا يُقَالُ لَهَا : سَلْمَى بِنْتُ يِعَارٍ أَعْتَقَتْهُ سَائِيَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا أُصِيبَ
بِالْيَمَامَةِ أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمِيرَاثِهِ فَدَعَا وَدِيعَةَ بْنَ خِدَامٍ فَقَالَ : هَذَا
مِيرَاثُ مَوْلَاكُمْ ، وَأَنْتُمْ أَحَقُّ بِهِ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! قَدْ أَغْنَانَا اللَّهُ عَنْهُ ، قَدْ
أَعْتَقْتَهُ صَاحِبَتُنَا سَائِيَةً فَلَا نُرِيدُ أَنْ نَرِزَّأَ مِنْ امْرَأَةٍ شَيْئًا ، فَجَعَلَهُ عُمَرُ فِي بَيْتِ الْمَالِ »
(خ في تاريخه ، ق) .

٣٦٨١ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَحْتَ الْمَمْلُوكِ فَوَلَدَتْ
مِنْهُ وَلَدًا فَإِنَّهُ يُعْتَقُ بِعَتَقِ أُمِّهِ وَوَلَاؤُهُ لِمَوَالِيِ أُمِّهِ ، فَإِذَا أَعْتَقَ الْأَبُ جَرَّ الْوَلَاءَ مَوَالِيِ أَبِيهِ »
(عب والدارمي ، ق وصححه) .

٣٦٨٢ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنْ الْوَلَاءُ كَالرَّجْمِ - وَفِي لَفْظٍ - :
كَالنَّسَبِ - لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ » (ش ، ق) .

٣٦٨٣ - عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ قَالَ : « كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَعْتَقَ سَائِيَةً لَمْ يَرِثْهُ ، وَإِذَا

جَنِي جِنَايَةَ كَانَ عَلَى مَنْ أَعْتَقَهُ ، فَدَخَلُوا عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالُوا :
يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْصِفْنَا ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْكُمْ الْعَقْلُ وَلَكُمْ الْمِيرَاثُ ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ لَنَا
الْمِيرَاثُ وَعَلَيْنَا الْعَقْلُ فَقَضَى عُمَرُ لَهُمْ بِالْمِيرَاثِ « (هق) .

٣٦٨٤ - عن سعيد بن المسيب : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْتَقَ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ
وَقَالَ : أَعْتَقَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ » (خط ، وفيه عبد الرحمن الإفريقي ضعيف) .

٣٦٨٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الْأُمَّةُ يَعْتِقُهَا وَلَدَهَا وَإِنْ كَانَ سَقَطًا »
(عب ، ش ، ق) .

٣٦٨٦ - عن سليمان بن يسار قَالَ : « قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيَّبِ أَعْمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
أَعْتَقَ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ أَعْتَقَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ » (عب ، ق ،
وضعه) .

٣٦٨٧ - عن سعيد بن المسيب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَرَ
بِأُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ يُقَوِّمَنَ فِي أَمْوَالِ أَبْنَائِهِنَّ بِقِيَمَةِ عَدْلِ ثُمَّ يُعْتَقْنَ ، فَمَكَثَ بِذَلِكَ صَدْرًا
مِنْ خِلَافَتِهِ ، ثُمَّ تُوْفِيَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ كَانَ لَهُ ابْنٌ أُمَّ مِنْ وَلَدِهِ ، فَكَانَ عُمَرُ يُعْجَبُ
بِذَلِكَ الْغُلَامِ ، فَمَرَّ ذَلِكَ الْغُلَامُ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِيهِ
بِلَالٍ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : مَا فَعَلْتَ يَا ابْنَ أَخِي فِي أُمَّكَ؟ قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ يَا
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خَيْرًا ، خَيْرِنِي إِخْوَتِي فِي أَنْ يَسْتَرْقُوا أُمَّيْ أَوْ يُخْرِجُونِي مِنْ مِيرَاثِي مِنْ
أَبِي ، فَكَانَ مِيرَاثِي مِنْ أَبِي أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ أَنْ تُسْتَرْقَ أُمَّيْ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَوْلَسْتُ إِنَّمَا
أَمَرْتُ فِي ذَلِكَ بِقِيَمَةِ عَدْلِ ، مَا أَرَى رَأْيًا وَأَمْرًا بِشَيْءٍ إِلَّا قُلْتُمْ فِيهِ ، ثُمَّ قَامَ فَجَلَسَ عَلَى
الْمِنْبَرِ فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ حَتَّى إِذَا رَضِيَ جَمَاعَتَهُمْ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي قَدْ كُنْتُ
أَمَرْتُ فِي أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ بِأَمْرٍ قَدْ عَلِمْتُمُوهُ ثُمَّ قَدْ حَدَّثَ لِي رَأْيٌ غَيْرَ ذَلِكَ ، فَأَيُّمَا أَمْرٍ
كَانَتْ عِنْدَهُ أُمَّ وَلَدٍ يَمْلِكُهَا بِيَمِينِهِ مَا عَاشَ ، فَإِذَا مَاتَ فَهِيَ حُرَّةٌ لَا سَبِيلَ عَلَيْهَا »
(يعقوب بن سفيان ، ق ، ك) .

٣٦٨٨ - عن زيد بن وهبٍ قَالَ : « بَاعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ ثُمَّ
رَجَعَ » (ق) .

٣٦٨٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَيُّمَا وَلِيدَةٍ وُلِدْتُ لِسَيِّدِهَا فِيهَا لَهُ مُتْعَةٌ مَا عَاشَ ، فَإِذَا مَاتَ فِيهَا حُرَّةٌ مِنْ بَعْدِهِ ، وَمَنْ وَطِئَ وَوَلِيدَةً فَضَيَعَهَا فَأَوْلَدَتْ لَهُ وَالضَّيْعَةُ عَلَيْهِ » (ق) .

٣٦٩٠ - عن ابنِ عُمَرَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى فِي أُمَّ الْوَلَدِ أَنْ لَا تَبَاعَ وَلَا تُوهَبَ وَلَا تُورَثَ ، يَسْتَمْتِعُ بِهَا صَاحِبُهَا مَا عَاشَ ، فَإِذَا مَاتَ فِيهَا حُرَّةٌ » (عب ، ومسدد ، ق) .

٣٦٩١ - عن أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِي : « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَبِيعُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ فِي إِمَارَتِهِ ، وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي نِصْفِ إِمَارَتِهِ ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ قَالَ : كَيْفَ تَبَاعَ وَوَلَدُهَا حُرٌّ؟ فَحَرَّمَ بَيْعَهَا ، حَتَّى إِذَا كَانَ عَثْمَانُ شَكُوا وَرَكَنُوا فِي ذَلِكَ » (عب) .

٣٦٩٢ - عن أَبِي الْعَجْفَاءِ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : الْأَمَةُ إِذَا أُسْلِمَتْ وَعَفَّتْ وَحَصَّنَتْ فَإِنَّ وَلَدَهَا يَعْتِقُهَا ، وَإِنْ فَجَرَتْ وَكَفَّرَتْ - أَوْ قَالَ : زَنَتْ - رَقَّتْ » (عب) .

٣٦٩٣ - عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ : « أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ فَارِطٍ اشْتَرَى جَارِيَةً بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ ثُمَّ اسْقَطَتْ لِرَجُلٍ سَقَطًا فَسَمِعَ بِذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ قَالَ : وَكَانَ أَبِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ فَارِطٍ صَدِيقًا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَلَامَهُ لَوْمًا شَدِيدًا وَقَالَ : وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأَنْزَهُكَ عَنْ هَذَا - أَوْ عَنْ مِثْلِ هَذَا - وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّجُلِ ضَرْبًا بِالذَّرَّةِ وَقَالَ : الْآنَ جِئْتَ اخْتَلَطَ لِحُومِكُمْ وَلِحُومُهُنَّ ، وَدِمَاؤُكُمْ وَدِمَاؤُهُنَّ ، تَبِيعُونَهُنَّ وَتَأْكُلُونَ أَثْمَانَهُنَّ ، قَاتِلِ اللَّهُ الْيَهُودَ حَرَمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَاعُوهَا ، وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا ، ارْزُدْهَا فَرَدَّهَا » (عب) .

٣٦٩٤ - عن عبيدة السلماني قَالَ : « سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : اجْتَمَعَ رَأْيِي وَرَأْيُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ أَنْ لَا يَبْعَنَ ثُمَّ رَأَيْتُ بَعْدَ أَنْ يَبْعَنَ ، قَالَ عُبَيْدَةُ قُلْتُ لَهُ : فَرَأَيْكَ وَرَأْيُ عُمَرَ فِي الْجَمَاعَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ رَأْيِكَ وَحَدِّكَ فِي الْفُرْقَةِ - أَوْ قَالَ - فِي الْفِتْنَةِ - فَضَحِكَ عَلِيٌّ - » (عب وابن عبد البر في العلم ، حق) .

٣٦٩٥ - عن خالد بن سلمة المخزومي قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِعَرَفَةٍ فَقَالَ : إِنِّي أَعْتَقْتُ شِقْصًا مِنْ غُلَامِي هَذَا ، قَالَ : أَعْتَقْ كُلَّهُ لَيْسَ مَعَهُ شَرِيكٌ » (سفيان الثوري في الجامع ، ق) .

٣٦٩٦ - عن عبد الرحمن بن يزيد قَالَ : « كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْأَسْوَدِ وَأَمَّا غُلامٌ قَدْ شَهِدَ الْقَادِسِيَّةَ وَأَبْلَى فِيهَا فَأَرَادُوا عِتْقَهُ ، وَكُنْتُ صَغِيرًا ، فَذَكَرَ الْأَسْوَدُ ذَلِكَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : أَعْتَقُوا أَنْتُمْ وَيَكُونُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَى نَصِيْبِهِ حَتَّى يَرْغَبَ فِي مِثْلِ مَا رَغِبْتُمْ فِيهِ أَوْ يَأْخُذَ نَصِيْبَهُ » (ق) .

٣٦٩٧ - عن ابن شبرمة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِرَجُلٍ لَهُ نَصِيبٌ فِي عَبْدٍ : لَا تَفْسِدْ عَلَى أَصْحَابِكَ فَتَضْمَنَ » (عب) .

٣٦٩٨ - عن النخعي : « أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ شَرِكًا لَهُ فِي عَبْدٍ وَلَهُ شُرَكَاءُ يَتَامَى ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : انْتَظِرْهُمْ حَتَّى يَبْلُغُوا ، فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ يَعْتِقُوا أَعْتَقُوا ، وَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ يُضْمَنَ لَهُمْ ضَمِنَ » (عب) .

٣٦٩٩ - عن محمد بن سيرين قَالَ : « كَانَ عَبْدٌ بَيْنَ رَجُلَيْنِ ، فَأَعْتَقَ أَحَدَهُمَا نَصِيْبَهُ ، فَكَتَبَ شَرِيكُهُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَتَبَ أَنْ يُقَوِّمَ عَلَى الْقِيَمَةِ » (مسدد ، ق) .

٣٧٠٠ - عن ابن عمر قَالَ : « ذُكِرَ عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الثُّلُثُ فِي الْوَصِيَّةِ ، فَقَالَ : الثُّلُثُ وَسَطٌ ، لَا بَخْسُ وَلَا شَطَطٌ » (عب ، ش ، ق) .

٣٧٠١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « يُحَدِّثُ الرَّجُلُ فِي وَصِيَّتِهِ مَا شَاءَ ، وَمَلَكَ الْوَصِيَّةِ آخِرُهَا » (عب ، والدارمي) .

٣٧٠٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا كَانَتْ وَصِيَّةٌ أَوْ عِتَاقَةٌ فَحَاصُوا » (ص ، ق) .

٣٧٠٣ - عن عمرو بن سليم الزرقني قَالَ : « قِيلَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ هُنَا غُلامًا يَفْعَا لَمْ يَحْتَلِمِ مِنْ غَسَّانَ ، وَوَرِائَهُ بِالشَّامِ وَهُوَ ذُو مَالٍ ، وَلَيْسَ لَهُ

هَهُنَا إِلَّا ابْنَةُ عَمِّ لَهْ ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَلْيُوصِرْ لَهَا ، فَأَوْصَى لَهَا ، (مالك ، ش) .

٣٧٠٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا تَقَى الرَّحْفَانَ وَالْمَرْأَةَ يَضْرِبُهَا الْمَخَاضُ ، لَا يَجُوزُ لَهُمَا فِي مَالِهِمَا إِلَّا الثُّلُثُ » (عب ، ش ، ص) .

٣٧٠٥ - عن الْحَسَنِ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْصَى لِأُمَّهَاتِ أَوْلَادِهِ بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ » (ص) .

٣٧٠٦ - عن الْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ : « جَاءَ شَيْخٌ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ وَإِنَّ مَالِي كَثِيرٌ ، وَيَرِثُنِي أَعْرَابُ مَوَالِي كَلَالَةٍ ، فَأَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ ؟ قَالَ : لَا ، فَلَمْ يَزِنْ حَتَّى بَلَغَ الْعُشْرَ » (ص) .

٣٧٠٧ - عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « طَلَّقَ غَيْلَانَ بْنُ سَلَمَةَ الثَّقَفِيُّ نِسَاءَهُ وَقَسَمَ مَالَهُ بَيْنَ بَنِيهِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ ، فَقَالَ لَهُ : أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ وَقَسَمْتَ مَالَكَ بَيْنَ بَنِيكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ فِيمَا يَسْتَرِقُ مِنَ السَّمْعِ ، سَمِعَ بِمَوْتِكَ فَأَلْقَاهُ فِي نَفْسِكَ ، فَلَعَلَّكَ أَنْ لَا تَمُوتَ إِلَّا قَلِيلًا ، وَأَنْتُمْ آلُ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ تُرَاجِعْ نِسَاءَكَ وَتَرْجِعْ فِي مَالِكَ لِأَوْرَثُهُنَّ مِنْكَ إِذَا مِتَّ ثُمَّ لِأَمْرِنَ بِقَبْرِكَ فَلْيُرْجِمَنَّ كَمَا يُرْجِمُ قَبْرُ أَبِي رِغَالٍ ! فَرَاجِعْ نِسَاءَهُ وَرَاجِعْ مَالَهُ ، فَمَا مَكَتَ إِلَّا سَبْعًا حَتَّى مَاتَ » (عب) .

٣٧٠٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « السَّائِبَةُ وَالصَّدَقَةُ لِيَوْمِهَا - يَعْنِي : يَوْمَ الْقِيَامَةِ - » (سفیان الثوري في الفرائض عب ، ش ، وأبو عبيدة في الغريب هق) .

٣٧٠٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الْمَكَاتِبُ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِرْهَمٌ » (ش ، والطحاوي ، ق) .

٣٧١٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا أَدَّى الْمَكَاتِبُ النِّصْفَ لَمْ يُسْتَرَقْ » (سفیان الثوري في الفرائض ، ق) .

٣٧١١ - عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي بكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ رَجُلًا كَاتَبَ

غَلَامًا لَهُ فَجَعَمَهَا نُجُومًا فَأَتَى بِمَكَاتِبِهِ كُلِّهَا فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهَا إِلَّا نُجُومًا فَأَتَى الْمُكَاتِبَ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَرْسَلَ عُمَرَ إِلَى مَوْلَاهُ ، فَجَاءَ فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ ، فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهَا ،
فَقَالَ عُمَرُ : فَإِنِّي أَطْرَحُهَا فِي بَيْتِ الْمَالِ ، وَقَالَ لِلْمَوْلَى : خُذْهَا نُجُومًا ، وَقَالَ
لِلْمَكَاتِبِ : اذْهَبْ حَيْثُ شِئْتَ « (ق) .

٣٧١٢ - عن القاسم بن محمد : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَكْرَهُ
قِطَاعَةَ الْمُكَاتِبِ الَّذِي يَكُونُ عَلَيْهِ الذَّهَبُ وَالْوَرَقُ ثُمَّ يَقَاطِعُهُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْ أَرْبَعَةِ أَوْ مَا
كَانَ وَيَقُولُ : اجْعَلُوا ذَلِكَ فِي الْعَرَضِ عَلَى مَا شِئْتُمْ » (عب ، ش ، ق) .

٣٧١٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا أَدَّى الْمُكَاتِبُ الشُّطْرَ فَلَا رِقَّ عَلَيْهِ »
(عب ، ش ، ق) .

٣٧١٤ - عن جَابِرٍ عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فِي الْمُكَاتِبِ يَمُوتُ وَقَدْ
بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْ مُكَاتِبَتِهِ قَالَ : « هُوَ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِرْهَمٌ ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِذَا أَدَّى
الثُّلُثَ أَوْ النِّصْفَ فَهُوَ غَرِيمٌ ، وَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يُعْتَقُ بِحِسَابِ مَا أَدَّى وَوَرِثُهُ
وَلَدُهُ بِحِسَابِ ذَلِكَ ، قَالَ جَابِرٌ : بَلَغَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَمَعَ عَلِيًّا
وَعَبْدَ اللَّهِ وَزَيْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْمُكَاتِبِ ، فَقَالَ زَيْدٌ : نَقِيسْ لَهُمْ ، فَقَالَ :
أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصَابَ حَدًّا وَكَيْفَ يَدْخُلُ عَلَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَجَعَلَ يَقِيسُ لَهُمْ بِنَحْوِ هَذَا
فَفَضَّلَهُ عُمَرُ عَلَيْهِمَا فِي الْمُكَاتِبِ » (كر) .

٣٧١٥ - عن قتادة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، إِذَا
مَاتَ الْمُكَاتِبُ وَلَهُ مَالٌ فَهُوَ لِمَوْلَاهِ وَلَيْسَ لَوْلَدِهِ شَيْءٌ » (ش ، ق) .

٣٧١٦ - عن حكيم بن حزام قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى
عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ : أَمَا بَعْدُ ! فَإِنَّهُ مَنْ قَبْلِكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يُكَاتِبُوا أَرْقَاءَهُمْ عَلَى مَسْأَلَةِ
النَّاسِ » (عب ، ش ، ق) .

٣٧١٧ - عن عكرمة : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَاتَبَ عَبْدًا لَهُ يُكْنَى بِأَبِي أُمِيَّةَ ،
فَجَاءَ بِنَجْمِهِ حِينَ حَلَّ ، قَالَ : اذْهَبْ بِهِ فَاسْتَعِنْ بِهِ فِي مُكَاتِبَتِكَ ، فَقَالَ : يَا

أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! لَوْ تَرَكْتَهُ حَتَّى يَكُونَ آخِرَ نَجْمٍ ، قَالَ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أُدْرِكَ ذَلِكَ ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَأَنوَهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ (١) ، قَالَ عَكْرَمَةُ : كَانَ أَوَّلَ نَجْمٍ أُدِّيَ فِي الْإِسْلَامِ » (عب ، وابن سعد وابن أبي حاتم ، ق) .

٣٧١٨ - عن أنس بن سيرين عن أبيه قَالَ : « كَاتَبَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَلَى عِشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ ، فَكُنْتُ فِيمَنْ فَتَحَ تُسْتَرُ فَاشْتَرَيْتُ رِثَةً فَرَبِحْتُ فِيهَا ، فَأَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ بِكِتَابَتِهِ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا مِنِّي إِلَّا نُجُومًا ، فَأَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : أَنْتَ هُوَ وَقَدْ رَأَيْتَنِي وَمَعِيَ أَثْوَابٌ فَدَعَا لِي بِالْبَرَكَاتِ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ : أَرَادَ أَنَسُ الْمِيرَاثَ ، وَكَتَبَ إِلَى أَنَسٍ أَنْ يَقْبَلَهَا فَقَبِلَهَا » (ابن سعد ، ق) .

٣٧١٩ - عن أبي سعدٍ المقبريِّ قَالَ : « كَاتَبَنِي مَوْلَانِي عَلَى أَرْبَعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ فَأَدَيْتُ إِلَيْهَا عَامَةً ذَلِكَ ، ثُمَّ حَمَلْتُ مَا بَقِيَ إِلَيْهَا فَقُلْتُ : هَذَا مَالِكٌ فَأَقْبَضِيهِ ، قَالَتْ : لَا ، حَتَّى آخِذَهُ مِنْكَ شَهْرًا بِشَهْرٍ وَسَنَةً بِسَنَةٍ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : ادْفَعُهُ إِلَى بَيْتِ الْمَالِ ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهَا فَقَالَ : هَذَا مَالِكٌ فِي بَيْتِ الْمَالِ وَقَدْ عُتِقَ أَبُو سَعِيدٍ ، فَإِنْ شِئْتَ فَخُذِي شَهْرًا بِشَهْرٍ وَسَنَةً بِسَنَةٍ ، فَأَرْسَلَتْ فَأَخَذَتْهُ » (ابن سعد ، ق وحسنه) .

٣٧٢٠ - عن قتادة قَالَ : « سَأَلَ سِيرِينُ أَبُو مُحَمَّدٍ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ الْكِتَابَةَ ، فَأَبَى أَنَسٌ ، فَرَفَعَ عَلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدَّرَّةَ وَتَلَا : ﴿ فَكَأَيُّوهُمْ ﴾ (٢) فَكَاتَبَهُ أَنَسٌ » (عب وابن سعد وعبد بن حميد وابن جرير ، ورواه ق موصولاً عن قتادة عن أنس) .

٣٧٢١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « فِي الْأَمَةِ تُعْتَقُ وَرَوْجُهَا مَمْلُوكٌ ، إِذَا جَامَعَهَا بَعْدَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ لَهَا الْخِيَارَ فَلَا خِيَارَ لَهَا » (عب ، ش) .

٣٧٢٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا أُعْتِقَتِ الْأَمَةُ فَلَهَا الْخِيَارُ مَا لَمْ يَطَّأَهَا رَوْجُهَا » (عب) .

٣٧٢٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لِأَنَّ أَحْمَلَ عَلَى نَعْلَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

(٢) سورة النور، الآية: ٣٣.

(١) سورة النور، الآية: ٣٣.

أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ الزَّانَا « (عب) .

٣٧٢٤ - عن سليمان بن يسار : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُوصِي بِأَوْلَادِ الزَّانَا خَيْرًا وَكَانَ يَقُولُ : أَعْتِقُوهُمْ وَأَحْسِنُوا إِلَيْهِمْ » (عب) .

٣٧٢٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ كَانَ عَلَيْهِ مَحْرَرَةٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ فَلَا يَغْتَنُّ مِنْ جَمِيرٍ أَحَدًا » (عب) .

٣٧٢٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ مَلَكَ ذَا رَجَمٍ مَحْرَمٍ عُتِقَ » (عب ، د ، ق) .

٣٧٢٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا يُسْتَرَقُ نَوْرَجِمٌ » (ق) .

٣٧٢٨ - عن إبراهيم : « أَنَّ غُلَامًا لِيَالِ الْأَسْوَدِ شَهِدَ الْقَادِسِيَّةَ فَأَبْلَى ، فَأَرَادَ الْأَسْوَدُ أَنْ يَبْعَهُ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : دَعُهُ حَتَّى يَشَبَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَخَافَةَ الضَّمَانِ » (البيهقي في الجعديات ، كر) .

٣٧٢٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا أُعْتِقَ الْعَبْدُ وَلَهُ مَالٌ فَالْمَالُ لِلْعَبْدِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ مَالَهُ لِمَوْلَاهُ الَّذِي أَعْتَقَهُ » (ابن جرير ، حق) .

٣٧٣٠ - عن محمد بن زيد قَالَ : « قَضَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أُمَةٍ غَزَا مَوْلَاهَا وَأَمَرَ رَجُلًا بِبَيْعِهَا ، ثُمَّ بَدَأَ لِمَوْلَاهَا فَأَعْتَقَهَا ، وَأَشْهَدَ عَلَى ذَلِكَ ، وَقَدْ بَاعَتِ الْجَارِيَةَ فَحَسَبُوا ، فَإِذَا أَعْتَقَهَا قَبْلَ بَيْعِهَا ، فَقَضَى عُمَرُ أَنْ يُقْضَى بِعَيْتِهَا وَيُرَدَّ ثَمْنُهَا ، وَيُؤْخَذَ صِدَاقُهَا لِمَا كَانَ قَدْ وَطِئَهَا » (حق) .

٣٧٣١ - عن خالد بن سلمة قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : إِنِّي أَعْتَقْتُ ثَلَاثَ عِبْدِي ، فَقَالَ عُمَرُ : هُوَ حُرٌّ كُلُّهُ ، لَيْسَ لِلَّهِ تَعَالَى شَرِيكَ » (سفيان في جامعِهِ ، ش ، لق) .

٣٧٣٢ - عن ابن عمر : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَعْتَقَ كُلَّ مُصَلٍّ مِنْ سَبِيِ الْعَرَبِ فَبِتَّ عَتَقَهُمْ وَشَرَطَ عَلَيْهِمْ أَنْكُمْ تَخْدُمُونَ الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي ثَلَاثَ سِنَوَاتٍ ، وَشَرَطَ لَهُمْ أَنْ يَصْحَبَكُمْ بِمِثْلِ مَا صَحَبْتُمْ بِهِ فَاثْبَاعَ الْخِيَارِ خِدْمَتَهُ تِلْكَ السَّنَوَاتِ »

الثَّلَاثِ مِنْ عُثْمَانَ بِأَبِي فَرَوَةَ ، وَخَلَى عُثْمَانُ سَبِيلَ الْخِيَارِ ، فَانْطَلَقَ وَقَبَضَ عُثْمَانُ أَبَا فَرَوَةَ ، (عب) .

٣٧٣٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَغْتَبِقُ الْأُمَّةَ وَيَسْتَشِي مَا فِي بَطْنِهَا ؟ قَالَ : لَهُ ثَنَائِي » (ش) .

٣٧٣٤ - عن مُجَاهِدٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا أَعْتَقَ الرَّجُلُ مِنْ رَقِيقِهِ فِي مَرَضِهِ فَهِيَ وَصِيَّةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ رَجَعَ فِيهَا » (ش ، حق) .

٣٧٣٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ ، فَعَظَّمَ الرَّبُّ وَقَالَ : إِنَّ عَرْشَهُ فَوْقَ سَبْعِ سَمَوَاتٍ ، وَفِي لَفْظٍ : إِنَّ كُرْسِيِّه وَسِعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، وَإِنَّ لَهُ أَطِيطًا كَأَطِيطِ الرَّحْلِ الْجَدِيدِ إِذَا رَكِبَ فِي ثِقَلِهِ » (ع وابن أبي عاصم وابن خزيمة ، قط في الصِّفَاتِ ، طب في السنَّة وابن مردويه ص) .

٣٧٣٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الْعَارِيَةُ بِمَنْزِلَةِ الْوَدِيعَةِ وَلَا ضَمَانَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَتَعَدَّى » (عب) .

٣٧٣٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَوْلَا هَذِهِ الْبُيُوعُ صِرْتُمْ عَالَةً عَلَى النَّاسِ » (ش) .

٣٧٣٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُتِبَتْ عَلَيْكُمْ ثَلَاثَةٌ أَسْفَارٍ : الْحَجُّ ، وَالْعُمْرَةُ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالرَّجُلُ يَسْعَى بِمَالِهِ فِي وَجْهِ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ ، أَبْتَنِي بِمَالِي مِنْ فَضْلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُمُوتَ عَلَى فِرَاشِي ، وَلَوْ قُلْتُ إِنَّهَا شَهَادَةٌ لَرَأَيْتُ أَنَّهَا شَهَادَةٌ » (ش) .

٣٧٣٩ - عن بكر بن عبد الله المزني ، قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَكْسَبَةٌ فِيهَا بَعْضُ الدَّنَاءَةِ خَيْرٌ مِنْ مَسْأَلَةِ النَّاسِ » (وكيع) .

٣٧٤٠ - عن عبد الرحمن بن غنم ، قَالَ : « شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : إِنَّ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَعْمَلُ الْفِغَافَ ، فَيَأْكُلُ مِنْ كَسْبِ يَدِهِ » (ابن إسحاق في المبتدأ) .

٣٧٤١ - عن نافعٍ قَالَ : « دَخَلَ شَابٌ قَوِيٌّ الْمَسْجِدَ ، وَفِي يَدِهِ مَشَاقِصُ وَهُوَ يَقُولُ : مَنْ يُعِينُنِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ فَدَعَا بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَتَى بِهِ ، فَقَالَ : مَنْ يَسْتَأْجِرُنِي هَذَا ؟ يَعْمَلُ فِي أَرْضِهِ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : أَنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : بِكُمْ تَأْجِرُهُ كُلُّ شَهْرٍ ؟ قَالَ : بَكَذَا وَكَذَا قَالَ : خُذْهُ ، فَانْطَلَقَ بِهِ ، فَعَمِلَ فِي أَرْضِ الرَّجُلِ أَشْهُرًا ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ لِلرَّجُلِ : مَا فَعَلَ أَجِيرُنَا ؟ قَالَ : صَالِحٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : اثْنَيْ بِهِ ، وَبِمَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ ، فَجَاءَ بِهِ وَبِصُرَّةٍ مِنْ دَرَاهِمٍ ، فَقَالَ : خُذْ هَذِهِ ، فَإِنْ شِئْتَ فَلَانْ أُغْزَى ، وَإِنْ شِئْتَ فَاجْلِسْ » (هب) .

٣٧٤٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا جَاءَنِي أَجْلِي فِي مَكَانٍ مَا عَدَا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْتِيَنِي وَأَنَا بَيْنَ شُعْبَتَيْ رَحْلِي ، أَطْلُبُ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَتَلَا : ﴿ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ (١) » (ص ، وعبد بن حميد وابن المنذر ، هب) .

٣٧٤٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنِّي لَأَرَى الرَّجُلَ فَيُعْجِبُنِي فَأَقُولُ : لَهُ حِرْفَةٌ ؟ فَإِنْ قَالُوا : لَا ، سَقَطَ مِنْ عَيْنِي » (الدينوري) .

٣٧٤٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا مِنْ أَمْرٍ إِلَّا وَلَهُ أَثَرٌ هُوَ وَاطِئُهُ ، وَرِزْقٌ هُوَ أَكِلُهُ ، وَأَجَلٌ هُوَ بَالِغُهُ ، وَحَتْفٌ هُوَ قَاتِلُهُ ، حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا هَرَبَ مِنْ رِزْقِهِ لَاتَّبَعَهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ ، كَمَا أَنَّ الْمَوْتَ يُدْرِكُ مَنْ هَرَبَ مِنْهُ ، إِلَّا فَاتَقُوا اللَّهَ وَأَجْمَلُوا فِي الطَّلَبِ » (هب) .

٣٧٤٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا يَبِيعُ فِي سُوقِنَا هَذَا إِلَّا مَنْ تَفَقَّهَ فِي الدِّينِ » (ت) .

٣٧٤٦ - عن الْحَسَنِ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ اتَّجَرَ فِي شَيْءٍ ثَلَاثَ

(١) سورة المزمل، الآية: ٢٠.

مَرَاتٍ فَلَمْ يُصَبِّ فِيهِ فَلْيَتَحَوَّلْ إِلَى غَيْرِهِ» (ش والدينوري في المجالسة) .

٣٧٤٧ - عن محمد بن سيرين عن أبيه ، قَالَ : « صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَعِيَ رِزْمَةٌ ، فَلَمَّا انْصَرَفْتُ انْتَفَتَ إِلَيَّ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قُلْتُ : اتَّبَعُ الْأَسْوَأَ أَبْتِغِي مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ! لَا يَغْلِبَنَّكُمْ هَذَا وَأَصْحَابُهُ عَلَى التَّجَارَةِ ، فَإِنَّهَا نِصْفُ الْمَالِ » (الحاكم في الكنى) .

٣٧٤٨ - عن معاوية بن قرة ، قَالَ : « لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ : مَنْ أَنْتُمْ ؟ فَقَالُوا : مُتَوَكِّلُونَ ؟ فَقَالَ : كَذَبْتُمْ مَا أَنْتُمْ مُتَوَكِّلُونَ ، إِنَّمَا الْمُتَوَكِّلُ رَجُلٌ أَلْفَى حَبَّهُ فِي الْأَرْضِ وَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ » (الحكيم وابن أبي الدنيا في التوكل والعسكري في الأمثال والدينوري في المجالسة) .

٣٧٤٩ - عن أسلم قَالَ : « لَمَّا قَدِمَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّامَ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ الدَّهَاقِينِ ، فَقَالَ : إِنِّي قَدْ صَنَعْتُ لَكَ طَعَامًا فَاجِبٌ أَنْ تَجِيءَ ، فِيرَى أَهْلُ عَمَلِي كَرَامَتِي عَلَيْكَ وَمَنْزِلَتِي عِنْدَكَ ، فَقَالَ : إِنَّا لَا نَدْخُلُ الْكِنَائِسَ الَّتِي فِيهَا هَذِهِ الصُّورُ » (عب ، ش ، ق) .

٣٧٥٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « عَجِبْتُ لِرَاكِبِ الْبَحْرِ » (ش) .

٣٧٥١ - عن ابن المسيب قَالَ : « بَعَثَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلْقَمَةَ بْنَ مُجَزِّزٍ فِي أَنْاسٍ إِلَى الْجَيْشِ فَأَصِيبُوا فِي الْبَحْرِ فَحَلَفَ عُمَرُ بِاللَّهِ لَا يَحْمِلُ فِيهِ أَبَدًا » (عب) .

٣٧٥٢ - عن نافعٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا يَسْأَلُنِي اللَّهُ عَنْ رُكُوبِ الْمُسْلِمِينَ الْبَحْرَ أَبَدًا » (ابن سعد) .

٣٧٥٣ - عن زيد بن أسلم قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ بْنَ الْخَطَّابِ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْأَلُهُ عَنْ رُكُوبِ الْبَحْرِ ؟ فَكَتَبَ عَمْرُو إِلَيْهِ يَقُولُ : دُودٌ عَلَى عُوْدٍ ، فَإِنْ انْكَسَرَ الْعُوْدُ هَلَكَ الدُّودُ فَكِرَهُ عَمْرُ حَمَلَهُمْ فِي الْبَحْرِ » (ابن سعد) .

٣٧٥٤ - عن القاسم بن عبد الرحمن : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَرِهَ حِسَابَ الْمَقَاسِيمِ بِالْأَجْرِ » (طب) .

٣٧٥٥ - عن علقمة قال : « بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أَحْفَلٍ مَا يَكُونُ الْمَجْلِسُ ، إِذْ نَهَضَ وَيَدِهِ السُّرَّةُ ، فَمَرَّ بِأَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِعٌ يَضْرِبُ بِمِطْرَقَتِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا أَبَا رَافِعٍ أَقُولُ ثَلَاثَ مِرَارٍ ، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! وَلِمَ ثَلَاثَ مِرَارٍ ؟ فَقَالَ : وَيْلٌ لِلصَّائِعِ ، وَيْلٌ لِلتَّاجِرِ مِنْ : لَا وَاللَّهِ ، وَيْلَى وَاللَّهِ ، يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ ، إِنَّ التَّجَارَةَ تَحْضُرُهَا الْأَيْمَانُ فَشُوبُوهَا بِالصَّدَقَةِ ، أَلَا إِنَّ كُلَّ يَمِينٍ فَاجِرَةٌ تَذْهَبُ بِالْبِرْكَةِ ، وَتَنْبِتُ الذَّهَبَ ، فَاتَّقُوا ، لَا وَاللَّهِ ، وَيْلَى وَاللَّهِ ، فَإِنَّهَا يَمِينٌ سُخْطَةٍ » (ابن جرير) .

٣٧٥٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّمَا الْبَيْعُ عَنْ صَفَقَةٍ ، أَوْ خِيَارٍ ، وَالْمُسْلِمُ عِنْدَ شَرْطِهِ » (عب ، ش ، ق) .

٣٧٥٧ - عن الحسن : « أَنَّ رَجُلًا بَاعَ جَارِيَةً لِأَبِيهِ ، وَأَبُوهُ غَائِبٌ ، فَلَمَّا قَدِمَ أَبُوهُ أَبِي عَنْ أَنَّ يُجِيزَ بَيْعَهُ ، وَقَدْ وُلِدَتْ مِنَ الْمُشْتَرِي ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَضَى لِلرَّجُلِ جَارِيَتَهُ ، وَأَمَرَ الْمُشْتَرِي أَنْ يَأْخُذَ بَيْعَهُ بِالْخُلَاصِ فَلَزِمَهُ ، فَقَالَ أَبُو الْبَائِعِ : مَرَّةٌ فَلْيُخَلِّ عَنْ ابْنِي ، فَقَالَ عُمَرُ : وَأَنْتَ فَخَلِّ عَنْ ابْنِهِ » (ص ، هق) .

٣٧٥٨ - عن أنس بن مالك : « أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ بِإِبِلٍ لَهُ يَبِيعُهَا ، فَاتَاهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُسَاوِمُهُ ، فَجَعَلَ عُمَرُ يَنْخَسُ بَعِيرًا بَعِيرًا يَضْرِبُهُ بِرِجْلِهِ لِيَبْعَثَ الْبَعِيرَ لِيَنْظُرَ كَيْفَ فَوَادُهُ ، فَجَعَلَ الْأَعْرَابِيُّ يَقُولُ : خَلِّ إِلَيَّ ، لَا أَبَا لَكَ ، فَجَعَلَ عُمَرُ لَا يَنْهَاهُ قَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ بِبَعِيرٍ بَعِيرٍ ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ لِعُمَرَ : إِنِّي لَأُظَنُّكَ رَجُلٌ سُوءٌ ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهَا اشْتَرَاهَا ، فَقَالَ : سَقَّهَا وَخَذْتُ أَمَانَهَا ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : حَتَّى أَضَعَ عَنْهَا أَحْلَاسَهَا وَأَقْتَابَهَا ، فَقَالَ عُمَرُ : اشْتَرَيْتَهَا وَهِيَ عَلَيْهَا فَهِيَ لِي كَمَا اشْتَرَيْتَهَا ، قَالَ الْأَعْرَابِيُّ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَجُلٌ سُوءٌ ، فَبَيْنَمَا هُمَا يَتَنَازَعَانِ إِذْ أَقْبَلَ عَلِيُّ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَرْضَى بِهَذَا الرَّجُلِ بَيْنِي وَبَيْنَكَ ؟ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : نَعَمْ ، فَقَصَّصَا عَلَى عَلِيٍّ فَصَتَّهُمَا ، فَقَالَ عَلِيُّ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنْ كُنْتُ اشْتَرَيْتُ عَلَيْهِ أَحْلَاسَهَا وَأَقْتَابَهَا فَهِيَ لَكَ كَمَا اشْتَرَيْتَ ، وَإِلَّا فَإِنَّ الرَّجُلَ يُزِينُ سِلْعَتَهُ بِأَكْثَرِ مِنْ ثَمَنِهَا ، فَوَضَعَ عَنْهَا أَحْلَاسَهَا

وَأَقْتَابَهَا ، فَسَاقَهَا الْأَعْرَابِيُّ فَدَفَعَ إِلَيْهِ عُمَرُ الثَّمَنَ (ع) .

٣٧٥٩ - عن حَيَّانِ بْنِ مُنْقِذٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ اسْتُخْلِفَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي نَظَرْتُ فَلَمْ أَجِدْ فِي يَبُوعِكُمْ شَيْئًا أَمْثَلَ مِنَ الْعَهْدَةِ الَّتِي جَعَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ لِحَيَّانِ بْنِ مُنْقِذٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَذَلِكَ فِي الرَّقِيقِ » (ق) .

٣٧٦٠ - عن طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدِ بْنِ رُكَانَةَ : « أَنَّهُ كَلَّمَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْبَيْعِ ، فَقَالَ : مَا أَجِدُ لَكُمْ شَيْئًا أَوْسَعَ مِمَّا جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَيَّانِ بْنِ مُنْقِذٍ أَنَّهُ كَانَ ضَرِيرَ الْبَصَرِ ، فَجَعَلَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَهْدَةَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، إِنْ رَضِيَ أَخَذَ ، وَإِنْ سَخِطَ تَرَكَ » (ق ، ق) .

٣٧٦١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِسَيِّدِهِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ الَّذِي اشْتَرَاهُ » (مالك ، ش ، ق) .

٣٧٦٢ - عن مسروق : « أَنَّ عُمَرَ وَابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا : لَا يُبَاعُ ثَمَرُ النَّخْلِ حَتَّى يَحْمَارًا أَوْ يَصْفَارًا » (عب ، ش) .

٣٧٦٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مِنَ الرَّبَا أَنْ تُبَاعَ الثَّمَرَةُ وَهِيَ مُضَعَفَةٌ لَمَّا تَطْبُ » (ش) .

٣٧٦٤ - عن عُرْوَةَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَبِيعُ مَالَ يَتِيمٍ عِنْدَهُ ثَلَاثَ سِنِينَ » (عب) .

٣٧٦٥ - عن أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : « كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَةً إِلَيَّ فَأَتَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ لَبِيدٍ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبِيعُ مَالَ يَتِيمٍ عِنْدَهُ ثَلَاثَ سِنِينَ - يَعْنِي ثَمَرَهُ - » (عب) .

٣٧٦٦ - عن الشعبي : « فِي الَّذِي اشْتَرَى جَارِيَةً وَوَطَّئَهَا ، فَوَجَدَ بِهَا عَيْبًا ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ : إِنْ كَانَتْ نَبِيًّا رَدَّ مَعَهَا نِصْفَ الْعُشْرِ ، وَإِنْ كَانَتْ بَكْرًا رَدَّ الْعُشْرَ » (الشافعي وقال : لَمْ يَثْبُتْ (ش ، ق) وقال مُرْسَلًا ، الشعبي لم يدرك عُمَرَ ، ه) .

٣٧٦٧ - عن ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ بَاعَ طَعَامًا مِنْ

قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَهُ فَرَدَّهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقَالَ : إِذَا ابْتِغَتْ طَعَامًا ، فَلَا تَبِعَهُ حَتَّى تَقْبِضَهُ » (مالك وابن عبد الحكم في فتوح مصر ، هق) .

٣٧٦٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ النَّجْشَ لَا يَجِلُّ ، وَإِنَّ الْبَيْعَ مَرْدُودٌ » (عب ، ش) .

٣٧٦٩ - عن أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ : « بَلَغَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَثْرَى مِنْ بَيْعِ الْخَمْرِ ، فَقَالَ : اكْسِرُوا كُلَّ آتِيَةٍ لَهُ ، وَفِي لَفْظٍ : كُلُّ شَيْءٍ قَدَرْتُمْ عَلَيْهِ ، وَسِرُّوا كُلَّ مَا شِئْتُمْ لَهُ ، لَا يُورَثَنَّ أَحَدٌ لَهُ شَيْئًا » (أبو عبيد في كتاب الأموال ش) .

٣٧٧٠ - عن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « بَلَغَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ سَمْرَةَ بَاعَ خَمْرًا ، فَقَالَ : قَاتِلْ آلَ اللَّهِ سَمْرَةَ ، أَمَا عَلِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : قَاتِلْ آلَ اللَّهِ الْيَهُودَ ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ ، فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا » (عب ، حم ، والدارمي والعدني خ ، م ، ن ، هـ ، حب وابن الجارود وابن جرير ق) .

٣٧٧١ - عن سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ : « بَلَغَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عُمَّالَهُ يَأْخُذُونَ الْخَمْرَ فِي الْجَزْيَةِ فَتَشْدُهُمْ ثَلَاثًا ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُمْ لَيَفْعَلُونَ ، فَقَالَ : لَا تَفْعَلُوا ، وَلَكِنْ وَلَوْهُمْ فِي بَيْعِهَا ، وَخُذُوا أَنْتُمْ مِنَ الثَّمَنِ ، فَإِنَّ الْيَهُودَ حَرَّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا » (ن ، عب ، وأبو عبيد في الأموال) .

٣٧٧٢ - عن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « رَأَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُقَلِّبُ كَفَّهُ ، وَهُوَ يَقُولُ : قَاتِلْ آلَ اللَّهِ سَمْرَةَ ، عُوَيْمِلُ لَنَا بِالْعِرَاقِ ، خَلَطَ فِي فِيءِ الْمُسْلِمِينَ ثَمَنَ الْخَمْرِ ، وَالْخَنْزِيرِ فِيهَا حَرَامٌ وَثَمْنُهَا حَرَامٌ » (عب ، ق) .

٣٧٧٣ - عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْخَمْرِ؟ فَقَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حَرَّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا » (ابن جرير) .

٣٧٧٤ - عن إِبْرَاهِيمَ فِي بَيْعِ حَاضِرٍ لِبَادٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَخْبَرُوهُمْ بِالسَّعْرِ وَذَلُّوهُمْ عَلَى السُّوقِ» (عب) .

٣٧٧٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ » (ش) .

٣٧٧٦ - عن بُرَيْدَةَ قَالَ : « كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذْ سَمِعَ صَائِحَةً ، فَقَالَ : يَا يَرْفَأُ انظُرْ مَا هَذَا الصَّوْتُ ؟ فَظَنَرَ ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : جَارِيَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ تُبَاعُ أُمَّهَا ، فَقَالَ عُمَرُ : ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ ، فَلَمْ يُمْكُثْ إِلَّا سَاعَةً حَتَّى أَمْتَلَا الدَّارَ وَالْحَجْرَةَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَائْتَنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ ! فَهَلْ تَعْلَمُونَهُ كَانَ فِيمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ الْقَطِيعَةَ ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : فَإِنَّهَا قَدْ أَصْبَحَتْ فِيكُمْ فَاشِيئَةَ ، ثُمَّ قرأ : ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطَعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ (١) ، ثُمَّ قَالَ : وَأَيُّ قَطِيعَةٍ أَفْطَعُ مِنْ أَنْ تُبَاعَ أُمُّ امْرِئٍ فِيكُمْ وَقَدْ أَوْسَعَ اللَّهُ لَكُمْ ؟ قَالُوا : فَاصْنَعْ مَا بَدَأَ لَكَ ، فَكَتَبَ فِي الْأَفَاقِ أَنْ لَا تُبَاعَ أُمُّ حُرٍّ فَإِنَّهَا قَطِيعَةٌ رَحِمَ وَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ » (ابن المنذر ك ، ق) .

٣٧٧٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَتَبَ أَنْ لَا يُفَرَّقَ بَيْنَ أَخَوَيْنِ إِذَا بِيَعَا »

(عب ، ش ، وابن جرير ق) .

٣٧٧٨ - عن عُبيدِ اللَّهِ بن عبدِ اللَّهِ بنِ عُبَيْدَةَ قَالَ : « أَرَادَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَشْتَرِيَ مِنْ امْرَأَتِهِ جَارِيَةً يَتَسَرَّى بِهَا ، فَقَالَتْ لَا أُبِيعُكَهَا حَتَّى أَشْتَرِيَ عَلَيْكَ أَنْتَكَ إِنْ تَبِعَهَا فَأَنَا أَوْلَى بِهَا بِالثَّمَنِ قَالَ : حَتَّى أَسْأَلَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : لَا تَقْرُبْهَا وَفِيهَا شَرْطٌ لِأَحَدٍ » (عب ، ش ، ق) .

٣٧٧٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ فُلَانًا ، فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أُذِنَ فِي بَيْعِ الْخَمْرِ ، وَإِنَّ التَّجَارَةَ لَا تَصِحُّ فِيمَا لَا يَجِلُّ أَكْلُهُ وَشُرْبُهُ » (ش ، ق) .

٣٧٨٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تَفْرُقُوا بَيْنَ الْأُمِّ وَوَلَدِهَا » (ش) .

٣٧٨١ - عن أَبِي ضِرَارٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْطَى امْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ جَارِيَةً مِنَ الْخَمْسِ ، فَبَاعَهَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ

(١) سورة محمد، الآية: ٢٢.

وَاشْتَرَطَتْ عَلَيْهِ خِدْمَتَهَا؟ قَالَ: فَبَلَغَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! اشْتَرَيْتَ جَارِيَةَ امْرَأَتِكَ وَاشْتَرَطْتَ عَلَيْكَ خِدْمَتَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: لَا تَشْتَرِهَا وَفِيهَا مَثْنَوِيَّةٌ (مسدد ق). المثناة: مستقرُّ البول.

٣٧٨٢ - عن الشعبي قَالَ: «كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى شُرْحَيْلِ بْنِ السَّمِطِ يَأْمُرُهُ أَنْ لَا يُفَرِّقَ بَيْنَ السَّبَايَا وَبَيْنَ أَوْلَادِهِنَّ» (ق).

٣٧٨٣ - عن نافع قَالَ: «نُبِّئْتُ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَزَامٍ كَانَ يَشْتَرِي صِبْكَكَ الرَّزْقِ مِنَ الْجَارِ (١) فِي عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَنَهَى عُمَرُ أَنْ يَبِيعَهَا حَتَّى يَقْبُضَهَا» (عب، ش).

٣٧٨٤ - عن الشعبي: (أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَسْتَوْضِعَ بَعْدَ مَا يَجِبُ الْبَيْعُ). (عب).

٣٧٨٥ - عن عبد الرَّحْمَنِ بْنِ فَرْوَخٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَا تَفْرُقُوا بَيْنَ الْأَخْوَيْنِ، وَلَا بَيْنَ الْأُمِّ وَوَلَدِهَا» (ابن جرير).

٣٧٨٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «احْتِكَارُ الطَّعَامِ بِمَكَّةَ إِحْدَادٌ بِظُلْمٍ» (ص، خ في تاريخه وابن المنذر).

٣٧٨٧ - عن يَعْلَى بْنِ مُنِيَةَ: «أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ لَا تَحْتَكِرُوا الطَّعَامَ بِمَكَّةَ، فَإِنَّ احْتِكَارَ الطَّعَامِ بِهَا لِلْبَيْعِ إِحْدَادٌ» (الأزرقي).

٣٧٨٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَنْ احْتَكَرَ طَعَامًا ثُمَّ تَصَلَّقَ بِرَأْسِ مَالِهِ وَالرَّيْحَ لَمْ يُكْفَرْ عَنْهُ» (ش).

٣٧٨٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى السُّوقِ، فَرَأَى نَاسًا يَحْتَكِرُونَ بِفَضْلِ أَذْهَانِهِمْ، فَقَالَ عُمَرُ: وَلَا نِعْمَةَ عَيْنٍ، يَا أَيُّهَا اللَّهُ بِالرَّزْقِ حَتَّى إِذَا نَزَلَ بِسُوقِنَا

(١) الجار: بلد على ساحل البحر وبيته وبين المدينة المنورة يوم ليلة.

قَامَ أَقْوَامٌ فَاحْتَكَرُوا بِفَضْلِ أَذْهَانِهِمْ عَنِ الْأَزْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ ، إِذَا خَرَجَ الْجُلَّابُ بَاعُوا عَلَى نَحْوِ مَا يُرِيدُونَ مِنَ التَّحَكُّمِ ، وَلَكِنْ أَيُّمَا جَالِبٍ جَلَبَ يَحْمِلُهُ عَلَى عَمُودِ كَيْفِهِ فِي الشَّتَاءِ وَالصَّيْفِ ، حَتَّى يَنْزِلَ سُوقَنَا فَذَلِكَ ضَيْفٌ لِعَمْرٍ فَلْيَبِيعْ كَيْفَ شَاءَ اللَّهُ ، وَلْيَمْسِكْ كَيْفَ شَاءَ اللَّهُ » (مالك ، ق) .

٣٧٩٠ - عن فروخ مولى عثمان : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَرَأَى طَعَامًا مُنْتَبِئًا عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَأَعْجَبَهُ كَثْرَتُهُ ، فَقَالَ : مَا هَذَا الطَّعَامُ ؟ قَالُوا : طَعَامُ جُلِبِ الْيَنَّا ، قَالَ : بَارَكَ اللَّهُ فِيهِ وَفِي مَنْ جَلَبَهُ إِلَيْنَا ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ يَمْسُونَ مَعَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّهُ قَدْ احْتَكَرَ ، قَالَ : وَمِنْ احْتَكْرَهُ ؟ قَالُوا : فَلَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ ، وَفُلَانَ مَوْلَاكَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا ، فَقَالَ لَهُمَا : مَا حَمَلَكُمَا عَلَى أَنْ تَحْتَكِرَا طَعَامَ الْمُسْلِمِينَ ؟ قَالَا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ نَشْتَرِي بِأَمْوَالِنَا ، وَنَبِيعُ إِذَا شِئْنَا ، فَقَالَ عُمَرُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ احْتَكَرَ طَعَامًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ ضَرَبَهُ اللَّهُ بِالْإِفْلَاسِ أَوْ بِالْجَذَامِ ، قَالَ فَرُوحُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعَاهِدُ اللَّهُ أَنْ لَا أَعُودَ فِي طَعَامٍ بَعْدَ هَذَا أَبَدًا ، وَأَمَّا مَوْلَى عُمَرَ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَمْوَالُنَا نَشْتَرِي بِهَا إِذَا شِئْنَا ، وَنَبِيعُ إِذَا شِئْنَا ، فَرَزَعَمَ أَبُو يَحْيَى أَنَّهُ رَأَى مَوْلَى عُمَرَ مَجْدُومًا مَجْدُوعًا » (عبد بن حميد ، ع ، والأصبهاني في ترغيبه) .

٣٧٩١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ جَاءَ أَرْضَنَا بِسِلْعَةٍ فَلْيَبِيعْهَا كَمَا أَرَادَ ، وَهُوَ ضَيْفِي حَتَّى يَخْرُجَ ، وَهُوَ أَسْوَتُنَا ، وَلَا يَبِيعْ فِي سُوقِنَا مُحْتَكِرًا » (عب) .

٣٧٩٢ - عن سعيد بن المسيب قَالَ : « مَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ ، وَهُوَ يَبِيعُ زَبِيبًا لَهُ فِي السُّوقِ فَقَالَ عُمَرُ : إِمَّا أَنْ تَزِيدَ فِي السَّعْرِ ، وَإِمَّا أَنْ تَرْفَعَ مِنْ سُوقِنَا » (مالك ، عب ، ق) .

٣٧٩٣ - عن الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَّ بِحَاطِبِ بْنِ سُبُوقِ الْمُصَلِّي وَبَيْنَ يَدَيْهِ غَرَارَتَانِ فِيهِمَا زَبِيبٌ ، فَسَأَلَهُ عَنْ سِعْرِهِمَا ، فَسَعَّرَ مُدَّيْنِ بِكُلِّ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : قَدْ حَدَّثْتُ بِعِيرٍ مُقْبِلَةٍ مِنَ الطَّائِفِ تَحْمِلُ زَبِيبًا ، وَهُمْ يَعْتَبِرُونَ بِسِعْرِكَ ، فِيمَا أَنْ تَرْفَعَ فِي السَّعْرِ ، وَإِمَّا أَنْ تُدْخِلَ زَبِيبَكَ الْبَيْتَ فَتَبِيعَهُ كَيْفَ شِئْتَ ،

فَلَمَّا رَجَعَ عُمَرُ حَاسِبَ نَفْسَهُ ، ثُمَّ أَتَى حَاطِبًا فِي دَارِهِ ، فَقَالَ لَهُ : « إِنَّ الَّذِي قُلْتَهُ لَيْسَ بِعَزْمَةٍ وَلَا قَضَاءٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ أَرَدْتُ بِهِ الْخَيْرَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ ، فَحَيْثُ شِئْتَ فَبِعْ ، وَكَيْفَ شِئْتَ فَبِعْ » (الشافعي في السنن ق) .

٣٧٩٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ آخَرَ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ آيَةُ الرَّبِّا ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبِضَ وَلَمْ يُفَسِّرْهَا لَنَا فَدَعُوا الرَّبِّا وَالرَّيْبَةَ » (ش وابن راهويه حم ، ه وابن الضريس وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه ق في الدلائل) .

٣٧٩٥ - عن شريحٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ : الدَّرْهَمُ بِالدَّرْهَمِ فَضْلٌ مَا بَيْنَهُمَا رَبِّا » (عب ومسدد والطحاوي) وَهُوَ صَحِيحٌ .

٣٧٩٦ - عن أَنَسٍ قَالَ : « أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَنَحْنُ بِأَرْضِ فَارِسٍ : لَا تَبِيعُوا سَيْفًا فِيهِ حَلَقَةٌ فَضَّةٍ بِوَرِقٍ » (عب ش) .

٣٧٩٧ - عن أَبِي رَافِعٍ قَالَ : « قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنِّي أَصُوغُ الذَّهَبَ فَأَبِيعُهُ بِالثَّمَنِ بِوَزْنِهِ وَأَخْذُ لِعَمَلِي أَجْرًا ، قَالَ : لَا تَبِعِ الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا وَزْنًا بِوَزْنٍ ، وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلَّا وَزْنًا بِوَزْنٍ ، وَلَا تَأْخُذْ فَضْلًا » (عب ، ق) .

٣٧٩٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا بَاعَ أَحَدُكُمْ الذَّهَبَ بِالْوَرِقِ فَلَا يُفَارِقُ صَاحِبَهُ وَإِنْ ذَهَبَ وَرَاءَ الْجِدَارِ » (عب وابن جرير) .

٣٧٩٩ - عن الشعبي قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَرَكَنَا تِسْعَةَ أَعْشَارِ الْحَلَالِ مَخَافَةَ الرَّبِّا » (عب) .

٣٨٠٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تَبِيعُوا الدَّرْهَمَ بِالدَّرْهَمِينَ فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ الرَّبِّا » (ش) .

٣٨٠١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ صَرَفَ ذَهَبًا بِوَرِقٍ فَلَا يَنْظُرُ بِهِ حَلَبَ نَاقَةٍ ، وَفِي لَفْظٍ : إِذَا اسْتَنْظَرَكَ حَلَبَ نَاقَةٍ فَلَا تَنْظُرَهُ » (ش وابن جر) .

٣٨٠٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَقَدْ خِفْتُ أَنْ نَكُونَ قَدْ زِدْنَا فِي الرَّبَا عَشْرَةَ أَضْعَافِهِ مَخَافَتُهُ » (ش) .

٣٨٠٣ - عن سعيد بن المسيَّب قَالَ : « سُئِلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الشَّاةِ بِالشَّاتَيْنِ أَغْنَى الْحَيَا - يَعْنِي الْخَصْبَ - فَكَرِهَ ذَلِكَ » (ش) .

٣٨٠٤ - عن نافعٍ قَالَ : « كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الصَّرْفِ وَلَمْ يَسْمَعْ فِيهِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ : لَا تَبْتَاَعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ وَلَا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَلَا تَشْفُوا بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ ، إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمُ الرَّبَا » (مالك ، ق) .

٣٨٠٥ - عن ابنِ عُمَرَ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالذَّهَبِ أَحَدُهُمَا غَائِبٌ ، وَالْآخَرُ نَاجِزٌ ، وَإِنْ اسْتَنْظَرَكِ حَتَّى يَلِجَ بَيْتُهُ فَلَا تَنْظُرُهُ إِلَّا يَدًا بِيَدٍ ، هَاتِ وَهَا ، إِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمُ الرِّمَاءَ ، وَالرِّمَاءُ : هُوَ الرَّبَا » (مالك عب ، وابن جرير ق) .

٣٨٠٦ - عن أنس بن مالكٍ قَالَ : « بَعَثَ عُمَرُ بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ حَسَنٍ وَإِنِّي قَدْ أَحْكَمْتُ صِنَاعَتَهُ فَأَمَرَ الرَّسُولَ أَنْ يَبِيعَهُ ، فَرَجَعَ الرَّسُولُ ، فَقَالَ : إِنِّي أَزَادُ عَلَى وَرْنِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا ، فَإِنَّ الْفَضْلَ رَبَاءٌ » (ابن خسر) .

٣٨٠٧ - عن القاسم بن محمَّدٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ ، وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ ، وَالصَّاعُ بِالصَّاعِ ، وَلَا يُبَاعُ غَائِبٌ بِنَاجِزٍ » (مالك وابن جرير) .

٣٨٠٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ قَالَ فِي رَجُلٍ أَسْلَفَ رَجُلًا طَعَامًا عَلَى أَنْ يَقْضِيَهُ إِيَّاهُ بِبَلَدٍ آخَرَ ، فَكَرِهَ ذَلِكَ عُمَرُ ، وَقَالَ : أَيْنَ الْحَمْلُ » (مالك) .

٣٨٠٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَطَبَ فَقَالَ : « إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَا لَا نَعْلَمُ أَبْوَابَ الرَّبَا ، وَلَآنَ أَكُونُ أَعْلَمُهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ مِصْرَ وَكُورِهَا ، وَإِنَّ مِنْهُ أَبْوَابًا لَا تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ مِنْهَا السَّلْمُ فِي السَّنِّ ، وَأَنْ تَبَاعَ الثَّمَرَةُ وَهِيَ مُضَعَفَةٌ لَمَّا

تَطَبُّ ، وَأَنْ يُبَاعَ الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ نَسِيئَةً « (عب وأبو عبيد) .

٣٨١٠ - عن ابن سيرين قَالَ : « نَهَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْوَرِقِ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَوْ الزُّبَيْرُ : إِنَّهَا تُزَيَّفُ عَلَيْنَا الْأَوْزَانَ فَتُعْطَى الْخَبِيثَ وَتَأْخُذُ الطَّيِّبَ ، فَقَالَ : لَا تَفْعَلُوا ، وَلَكِنْ أَنْطَلِقْ إِلَى الْبَيْعِ فَبِعْ وَرِقَكَ بِثَوْبٍ أَوْ عَرَضٍ ، فَإِذَا قَبَضْتَهُ وَكَانَ لَكَ فَبِعْهُ ، وَاهْضِمْ مَا شِئْتَ ، وَخُذْ مَا شِئْتَ » (عب) .

٣٨١١ - عن يسار بن نمير : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فِي الرَّجُلِ يَسْأَلُ الرَّجُلَ الدَّنَائِيرَ : أَيَأْخُذُ الدَّرَاهِمَ ؟ قَالَ : إِذَا قَامَتْ عَلَى الثَّمَنِ فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ بِالْقِيمَةِ » (عب) .

٣٨١٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَزَنًا بِوَزْنٍ وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزَنًا بِوَزْنٍ ، وَإِذَا رَجُلٌ زَافَتْ عَلَيْهِ وَرِقُهُ فَلَا يَخْرُجُ يُخَالِفُ النَّاسَ عَلَيْهَا وَأَنَّهَا طُيُوبٌ وَلَكِنْ لِيَقْلُ : مَنْ يَبِيعُنِي بِهَذَا الزُّيُوفِ سَحَقَ ثَوْبٍ » (عب) .

٣٨١٣ - عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « حَاطَبْنَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : إِنِّي لَعَلِّي أَنهَاكُمُ عَنْ أَشْيَاءَ تَصْلُحُ ، وَأَمْرُكُمْ بِأَشْيَاءَ لَا تَصْلُحُ لَكُمْ ، وَإِنَّ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ نُزُولًا آيَةَ الرَّبَا ، وَإِنَّهُ قَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَبِيئْتَنَا لَنَا فَدَعُوا مَا يَرِيئُكُمْ إِلَى مَا لَا يَرِيئُكُمْ » (خط) .

٣٨١٤ - عن ابن جريج عن عطاء عن سعيد بن المسيب عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عن بلال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدِي تَمْرٌ فَتَغَيَّرَ ، فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى السُّوقِ فَبِعْتُهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ ، فَقَالَ : مَهْلًا أُرِييْتِ ، ارْجُدِي الْبَيْعَ ، ثُمَّ بَعِ تَمْرًا بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ حِنْطَةٍ ، ثُمَّ اشْتَرِي بِهِ تَمْرًا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : التَّمْرُ بِالتَّمْرِ مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزَنًا بِوَزْنٍ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَزَنًا بِوَزْنٍ ، فَإِذَا اخْتَلَفَ النُّوعَانِ فَلَا بَأْسَ ، وَاجِدْ بِعَشْرَةَ » (طب وأبو نعيم) .

٣٨١٥ - عن مالك بن أوس بن الحَدَثَانِ : « أَنَّهُ التَّمَسَّ صَرَفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ ، قَالَ : فَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، فَتَرَضِينَا حَتَّى اضْطَرَفَ مِنِّي وَأَخَذَ الذَّهَبَ ، فَقَلَّبَهَا فِي يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ : حَتَّى يَأْتِي خَازِنِي مِنَ الْعَابَةِ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْمَعُ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَا تُفَارِقُهُ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ رِبًا إِلَّا : هَا ، وَهَا ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إِلَّا : هَا وَهَا ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلَّا : هَا وَهَا ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلَّا : هَا وَهَا » (مالك عب ، ش . والحميدي حم^(١) والعدني والدارمي خ ، م ، د ، ت ، ن ، هـ وابن الجاورد حب) .

٣٨١٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ لَمْ يَرِ بِأَسَا بِإِقْتِضَاءِ الذَّهَبِ مِنَ الْوَرِقِ وَالْوَرِقِ مِنَ الذَّهَبِ » (ش) .

٣٨١٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ فَيُضُّ مِنَ النَّاسِ ، فَاتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَعْدَ أَنْبِيَائِهِ وَأَصْفِيَائِهِ ؟ فَقَالَ : الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ دَعْوَةُ اللَّهِ وَهُوَ عَلَى مَتْنِ فَرَسِهِ أَحَدٌ بِعَيْنَانِهِ ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ، قَالَ : وَامْرَأٌ بِنَاحِيَةِ أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَتَرَكَ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ النَّاسِ شَرُّ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : الْمُشْرِكُ ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : وَالْإِمَامُ الْجَائِرُ يَجُورُ عَنِ الْجِلِّ وَقَدْ مُكِّنَ لَهُ وَخَصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبْوَابَ الْفِتَنِ ، فَقَالَ : سَلُونِي ! وَلَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ ، فَقُلْتُ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِكَ نَبِيًّا ، وَحَسْبُنَا مَا أَتَانَا فَسُرِّي عَنْهُ » (ط) .

٣٨١٨ - عن زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : أَيْنَ كُنْتُ ؟ قَالَ : كُنْتُ فِي الرِّبَاطِ ، قَالَ : كَمْ رَابَطْتَ ؟ قَالَ : ثَلَاثِينَ ، قَالَ : فَهَلَّا أَتَمَمْتَ أَرْبَعِينَ » (عب) .

٣٨١٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَوْلَا ثَلَاثٌ لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ لِحَقَّتْ بِاللَّهِ : لَوْلَا أَنْ أُسِيرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ أُضْعَ جَبْهَتِي لِلَّهِ فِي التُّرَابِ سَاجِدًا ، أَوْ أَجَالِسَ قَوْمًا يَلْتَقِطُونَ طَيْبَ الْكَلَامِ كَمَا يَلْتَقِطُ طَيْبَ الثَّمَرِ » (ابن المبارك وابن سعد

ص ، ش ، حم في الزهد وهناد حل ، كر) .

٣٨٢٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « عَلَيْكُمْ بِالْحَجِّ فَإِنَّهُ عَمَلٌ صَالِحٌ ، أَمَرَ اللَّهُ بِهِ ، وَالْجِهَادُ أَفْضَلُ مِنْهُ » (ش) .

٣٨٢١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « حَجَّةٌ هُنَا ، ثُمَّ احْدِجْ (١) هُنَا حَتَّى تَقْنَى » (أبو عبيد) .

٣٨٢٢ - عن مُدْرِكِ بْنِ عَوْفِ الْأَحْمَسِيِّ : « أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرُوا رَجُلًا شَرَى نَفْسَهُ يَوْمَ نَهَاوُنْدَ ، فَقَالَ : ذَاكَ خَالِي ، زَعَمَ النَّاسُ أَنَّهُ أُلْقِيَ بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ ، فَقَالَ عُمَرُ : كَذَبٌ أَوْلَيْكَ بَلْ هُوَ مِنَ الَّذِينَ اشْتَرَوْا الْآخِرَةَ بِالْدُّنْيَا » (ق) .

٣٨٢٣ - عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : « كُنَّا فِي غَزَاةٍ فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، فَقَالُوا : أُلْقِيَ بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ ، فَكَتَبَ فِيهِ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَكَتَبَ عُمَرُ : لَيْنٌ كَانَ كَمَا قَالُوا ، هُوَ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ ﴾ (٢) » (وكيع والفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم) .

٣٨٢٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « عَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ مَا دَامَ حُلُوقًا خَضِرًا قَبْلَ أَنْ يَكُونَ رُمَامًا حُطَامًا ، فَإِذَا تَنَاطَلَتِ الْمَغَازِي وَأُكِلَتِ الْعَنَائِمُ وَأَسْتَحْلَتِ الْحُرْمُ فَعَلَيْكُمْ بِالرِّبَاطِ فَإِنَّهُ أَفْضَلُ غَزْوِكُمْ » (عب) .

٣٨٢٥ - عن أَنَسٍ قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! احْمِلْنِي فَإِنِّي أُرِيدُ الْجِهَادَ ، فَقَالَ عُمَرُ لِرَجُلٍ : خُذْ بِيَدِهِ فَأَدْخِلْهُ بَيْتَ الْمَالِ يَأْخُذُ مَا شَاءَ ، فَدَخَلَ فَإِذَا بَيْضَاءُ وَصَفْرَاءُ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ مَا لِي فِي هَذَا حَاجَةٌ ، إِنَّمَا أَرَدْتُ زَادًا وَرَاحِلَةً ، فَرَدُّوهُ إِلَى عُمَرَ ، فَأَخْبَرُوهُ بِمَا قَالَ ، فَأَمَرَ لَهُ بِزَادٍ

(١) الحدج: تهيئة المركوب للجهاد.

(٢) سورة البقرة الآية رقم: ٢٠٧.

وَرَا حِلَّةً ، وَجَعَلَ عُمَرُ يُرْحَلُ لَهُ بِيَدِهِ ، فَلَمَّا رَكِبَ رَفَعَ يَدَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ وَاثْنَى عَلَيْهِ بِمَا صَنَعَ وَأَعْطَاهُ ، وَعُمَرُ يَمْسِي خَلْفَهُ يَتَمَنَّى أَنْ يَدْعُو لَهُ ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : اللَّهُمَّ وَعُمَرُ فَاجْزِهِ خَيْرًا » (هناد) .

٣٨٢٦ - عن سُفْيَانَ بْنِ عَيْيَنَةَ قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : احْمِلْنِي فَوَاللَّهِ لَئِنْ حَمَلْتَنِي لِأَحْمِدَنَّكَ ، وَلَئِنْ مَنَعْتَنِي لِأَذْمَنَّكَ ، قَالَ : إِذَا وَاللَّهِ لِأَحْمِلَنَّكَ ، فَلَمَّا حَمَلَهُ جَعَلَ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيَشْكُرُهُ وَيُثْنِي عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَعُمَرُ خَلْفَهُ يَسْمَعُ وَلَا يَذْكُرُ عُمَرَ بِشَيْءٍ ، فَلَمَّا هَبَطَ قَالَ : اللَّهُمَّ سَدِّدْ عُمَرَ ، فَقَالَ عُمَرُ : قَدْ أَتَاكَ » (هناد) .

٣٨٢٧ - عن أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عمرو بن جرير قَالَ : « بَعَثَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَيْشًا وَفِيهِمْ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، فَلَمَّا سَارُوا رَأَى مُعَاذًا ، فَقَالَ : مَا حَبَسَكَ ؟ قَالَ : أُرِدْتُ أَنْ أَصْلِيَ الْجُمُعَةَ ثُمَّ أُخْرَجُ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : الْعُدْوَةُ أَوْ الرُّوحَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ؟ » (ابن راهويه ق) .

٣٨٢٨ - عن صالح أبي الخليل قَالَ : « سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْسَانًا يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ ﴾ ^(١) إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ ﴾ ^(٢) فَاسْتَرْجَعَ ، ثُمَّ قَالَ : قَامَ الرَّجُلُ بِأَمْرٍ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَقُتِلَ » (وكيع وعبد بن حميد وابن جرير) .

٣٨٢٩ - عن حَسَّانِ بْنِ كُرَيْبٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَهُ : كَيْفَ تَحْتَسِبُونَ نَفَقَاتِكُمْ ؟ قَالَ : كُنَّا إِذَا قَفَلْنَا مِنَ الْعَزْوِ عَدَدْنَا بِسَبْعِمِائَةٍ ، وَإِذَا كُنَّا فِي أَهْلِينَا عَدَدْنَا بِعَشْرَةٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : قَدْ اسْتَوْجَبْتُمُوهَا بِسَبْعِمِائَةٍ إِنْ كُنْتُمْ فِي الْعَزْوِ ، وَإِنْ كُنْتُمْ فِي أَهْلِكُمْ » (كر) .

٣٨٣٠ - عن أَرْطَاةِ بْنِ الْمَنْذَرِ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِجُلَسَائِهِ : أَيُّ

(١) سورة البقرة الآية رقم : ٢٠٦ .

(٢) سورة البقرة الآية رقم : ٢٠٧ .

النَّاسِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ فَجَعَلُوا يَذْكُرُونَ لَهُ الصَّوْمَ وَالصَّلَاةَ وَيَقُولُونَ : فَلَانَ وَفُلَانَ بَعْدَ
 أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَعْظَمِ النَّاسِ أَجْرًا مِمَّنْ ذَكَرْتُمْ وَمِنْ
 أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : رُوَيْجِلُ بِالشَّامِ آخِذٌ بِلِجَامِ فَرَسِهِ يَكْلَأُ مِنْ وَرَاءِ
 بَيْضَةِ الْمُسْلِمِينَ ، لَا يَدْرِي أَسْبَعُ يَقْتَرِسُهُ ، أَمْ هَامَةٌ تَلْدَعُهُ؟ أَوْ عَدُوٌّ يَغْشَاهُ؟ فَذَلِكَ
 أَعْظَمُ أَجْرًا مِمَّنْ ذَكَرْتُمْ وَمِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ « (كر) .

٣٨٣١ - عن مالك بن أوس بن الحدثان قال : « تَحَدَّثْنَا بَيْنَنَا عَنْ سَرِيَّةٍ أُصِيبَتْ
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ قَائِلُنَا : عُمَالُ اللَّهِ فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ ، وَقَعَ أَجْرُهُمْ عَلَى اللَّهِ ، وَقَالَ قَائِلُنَا : يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى مَا أَمَاتَهُمْ عَلَيْهِ ، فَقَالَ
 عُمَرُ : أَجَلُ ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى مَا أَمَاتَهُمْ عَلَيْهِ ، إِنْ مِنَ النَّاسِ مَنْ
 يُقَاتِلُ رِيَاءً وَسُمْعَةً ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُقَاتِلُ بِنُورِ الدُّنْيَا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْقِتَالُ فَلَا يَجِدُ
 مِنْ ذَلِكَ بُدًّا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُقَاتِلُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا فَأَوْلِيكَ هُمُ الشُّهَدَاءُ ، مَعَ أَنِّي لَا أُدْرِي
 مَا هُوَ مَفْعُولٌ بِي وَلَا بِكُمْ ، غَيْرَ أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ « (تمام) .

٣٨٣٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنْ مِنَ النَّاسِ نَاسًا يُقَاتِلُونَ رِيَاءً
 وَسُمْعَةً ، وَمِنْ النَّاسِ نَاسًا يُقَاتِلُونَ إِذْ رَهَبَهُمُ الْقِتَالُ فَلَمْ يَجِدُوا غَيْرَهُ ، وَمِنْ النَّاسِ مَنْ
 يُقَاتِلُ ابْتِغَاءً وَجِهَ اللَّهِ فَأَوْلِيكَ هُمُ الشُّهَدَاءُ ، وَإِنْ كُلُّ نَفْسٍ تَبَعَتْ عَلَى مَا تَمُوتُ عَلَيْهِ «
 (عب) .

٣٨٣٣ - عن مسروق قال : « إِنْ الشُّهَدَاءُ ذُكِرُوا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ فَقَالَ عُمَرُ لِلْقَوْمِ : مَا تَرَوْنَ الشُّهَدَاءَ؟ قَالَ الْقَوْمُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هُمْ مَنْ يُقْتَلُ
 فِي هَذِهِ الْمَغَازِي ، فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ : إِنْ شُهَدَاءَكُمْ إِذَا لَقِيتُمْ ، إِنِّي أُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ
 إِنْ الشُّجَاعَةَ ، وَالْحَبِينَ عَرَايِزُ فِي النَّاسِ يَضَعُهَا اللَّهُ حَيْثُ يَشَاءُ ، فَالشُّجَاعُ يُقَاتِلُ مِنْ
 وَرَاءِ مَنْ لَا يُبَالِي أَنْ يُؤْوَبَ إِلَى أَهْلِهِ ، وَالْحَبَانُ فَارٌّ عَنِ حَلِيلَتِهِ ، وَلَكِنَّ الشَّهِيدَ مَنْ
 احْتَسَبَ بِنَفْسِهِ ، وَالْمُهَاجِرَ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ ، وَالْمُسْلِمَ مِنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ
 مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ « (ش) .

٣٨٣٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اِزْمُوا فَإِنَّ الرَّمِيَّ عُدَّةٌ وَجَلَادَةٌ » (ش) .

٣٨٣٥ - عن عبد الرَّحْمَنِ بنِ عجلان : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَّ بِقَوْمٍ يَرْتَمُونَ ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ : أَسَاتٌ ، فَقَالَ عُمَرُ : سُوءُ اللَّحْنِ أَسْوَأُ مِنْ سُوءِ الرَّمِيِّ » (ابن سعد) .

٣٨٣٦ - عن حذيفة قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَهْلِ الشَّامِ : أَيُّهَا النَّاسُ ازْمُوا وَارْكَبُوا ، وَالرَّمِيَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الرُّكُوبِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ الْجَنَّةَ : مَنْ عَمِلَهُ فِي سَبِيلِهِ ، وَمَنْ قَوَى بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » (القراب في فضل الرمي) .

٣٨٣٧ - عن التَّزَالِ بنِ سبرة قَالَ : « كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثَلَاثًا : تَعَلَّمُوا الْمَشِيَّ حُفَاةً ، وَاحْتَفُوا وَشَمَّرُوا الْأَزْرَ ، وَتَعَلَّمُوا الرَّمِيَّ » (بكر بن بكار في جزئه) .

٣٨٣٨ - عن نافع ، عن ابن عُمَرَ ، عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَبَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ ، فَأَرْسَلَ الْخَيْلَ الْمُضْمَرَةَ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ » (أبو الحسن البكائي) .

٣٨٣٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « وَقَرُّوا أَظْفَارَكُمْ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ ، فَإِنَّهَا سِلَاحٌ » (مسدد) .

٣٨٤٠ - عن حَرَامِ بنِ معاوية قَالَ : « كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ لَا يُجَاوِرَنَّكُمْ خِنْزِيرٌ ، وَلَا يُرْفَعَ فِيكُمْ صَلِيبٌ ، وَلَا تَأْكُلُوا عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ ، وَأَدَّبُوا الْخَيْلَ ، وَامْشُوا بَيْنَ الْغَرَضِيِّينَ » (عب ، هب) .

٣٨٤١ - عن مَكْحُولٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الشَّامِ أَنْ عَلِّمُوا أَوْلَادَكُمْ السَّبَاحَةَ وَالرَّمِيَّ وَالْفُرُوسِيَّةَ » (القراب في فضائل الرمي) .

٣٨٤٢ - عن زيد بن حارثة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى أَمْرَاءِ الشَّامِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا الرَّمِيَّ وَيَمْشُوا بَيْنَ الْغَرَضِيِّينَ حُفَاةً ، وَعَلِّمُوا أَوْلَادَكُمْ الْكِتَابَةَ وَالسَّبَاحَةَ » (عب) .

٣٨٤٣ - عن كُليب قال : « أَبْطَأَ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَبْرٌ نَهَاوْنَدَ وَخَبْرُ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ فَجَعَلَ يَسْتَنْصِرُ » (ش) .

٣٨٤٤ - عن سعيد بن جبيرة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ إِلَى قَوْمٍ مُحَاصِرِينَ فَأَمَرَ أَنْ يُفْطَرُوا » (مسدد) .

٣٨٤٥ - عن أسلم : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ : أَنْ لَا تَضْرِبُوا الْجَزِيَةَ عَلَى النِّسَاءِ وَلَا عَلَى الصِّبْيَانِ وَأَنْ تَضْرِبُوا الْجَزِيَةَ عَلَى مَنْ جَرَّتْ عَلَيْهِ الْمَوْسَى مِنَ الرِّجَالِ ، وَأَنْ تَحْتَمُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ وَتَجْزُوا نَوَاصِيَهُمْ - مَنْ اتَّخَذَ مِنْهُمْ شِعْرًا - وَتَلْزِمُوهُمْ الْمَنَاطِقَ - يَعْنِي الزَّنَائِيرَ - ، وَتَمْنَعُوهُمْ الرُّكُوبَ إِلَّا عَلَى الْأَكْفِ عَرْضًا ، وَلَا يَرْكَبُوا كَمَا يَرْكَبُ الْمُسْلِمُونَ » (عب ، وأبو عبيد في كتاب الأموال وابن زنجويه معاً ش ، ق) .

٣٨٤٦ - عن عمر بن قرة قال : جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَنْاسًا يَأْخُذُونَ مِنْ هَذَا الْمَالِ لِيُجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ يُخَالِفُونَ وَلَا يُجَاهِدُونَ ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِمَالِهِ حَتَّى نَأْخُذَ مِنْهُ مَا أَخَذَ » (ش والحسن بن سفيان ق) .

٣٨٤٧ - عن ابن عمر قال : « كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ : أَنْ لَا يَقْتُلُوا امْرَأَةً وَلَا صَبِيًّا ، وَأَنْ لَا يَقْتُلُوا إِلَّا مَنْ جَرَّتْ عَلَيْهِ الْمَوْسَى » (ش ، ورواه أبو عبيد في كتاب الأموال عن أم سلمة) .

٣٨٤٨ - عن زيد بن وهب قال : « أَنَا نَا كِتَابُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا تَغْلُوا وَلَا تَغْدُرُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا وَاتَّقُوا اللَّهَ فِي الْفَلَاحِينَ » (ش) .

٣٨٤٩ - عن عمر رضي الله عنه قال : « اتَّقُوا اللَّهَ فِي الْفَلَاحِينَ فَلَا تَقْتُلُوهُمْ إِلَّا أَنْ يَنْصِبُوا لَكُمْ الْحَرْبَ » (ق) .

٣٨٥٠ - عن حكيم بن عمير قال : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ : أَيَّمَا رِفْقَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ آوَاهُمْ اللَّيْلُ إِلَى قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْمُعَاهِدِينَ مِنَ الْمَسَافِرِينَ فَلَمْ يَأْتُوهُمْ بِالْقَرْيِ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُمْ الدِّمَّةُ » (أبو عبيد في الأموال ، ق) .

٣٨٥١ - عن أبي عثمان النهدي : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُغْزِي الْأَعْرَبَ عَنِ ذِي الْحَلِيلَةِ ، وَيُغْزِي الْفَارِسَ عَنِ الْقَاعِدِ » (ابن سعد) .

٣٨٥٢ - عن عبد الله بن كعب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُعْقِبُ بَيْنَ الْغُزَاةِ وَيَنْهَى أَنْ تُحْمَلَ الدَّرِيَّةُ إِلَى الثُّغُورِ » (ابن سعد) .

٣٨٥٣ - عن ابن عمر : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَمَرَ عُمَّالَهُ فَكَتَبُوا أَمْوَالَهُمْ ، مِنْهُمْ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، فَشَاطَرَهُمْ عُمَرُ أَمْوَالَهُمْ ، فَأَخَذَ نِصْفًا وَأَعْطَاهُمْ نِصْفًا » (ابن سعد) .

٣٨٥٤ - عن الشعبي : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا اسْتَعْمَلَ عَامِلًا كَتَبَ مَالَهُ » (ابن سعد) .

٣٨٥٥ - عن أسلم : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى عُمَّالِهِ يَنْهَاهُمْ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَيَأْمُرُهُمْ بِقَتْلِ مَنْ جُرَتْ عَلَيْهِمُ الْمَوَاسِي مِنْهُمْ » (ابن زنجويه) .

٣٨٥٦ - عن يزيد بن أبي حبيب قال : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، إِنِّي قَدْ كُنْتُ كَتَبْتُ إِلَيْكَ أَنْ تَدْعُو النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَمَنْ اسْتَجَابَ لَكَ قَبْلَ الْقِتَالِ فَهُوَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِينَ ، وَلَهُ سَهْمٌ فِي الْإِسْلَامِ ، وَمَنْ اسْتَجَابَ لَكَ بَعْدَ الْقِتَالِ أَوْ بَعْدَ الْهَزِيمَةِ فَمَالُهُ فِيءٌ لِلْمُسْلِمِينَ ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا قَدْ أَحْرَزُوهُ قَبْلَ إِسْلَامِهِ فَهَذَا أَمْرِي وَكِتَابِي إِلَيْكَ » (أبو عبيد) .

٣٨٥٧ - عن طلحة بن عبيد الله بن كُرَيْزٍ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَيُّمَا رَجُلٍ دَعَا رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَأَشَارَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَدْ أَمَّنَهُ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَمِيثَاقِهِ » (عب) .

٣٨٥٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَتَبَ : « إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، أَمَانَةٌ أَمَانُهُمْ » (عب ، ش ، ق) .

٣٨٥٩ - عن عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ : « أَنَّ يَهُودِيًّا نَحَسَ بِأَمْرَاءِ مُسْلِمَةٍ ثُمَّ حَثَا عَلَيْهَا التُّرَابَ يُرِيدُهَا عَلَى نَفْسِهَا ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ لِهَؤُلَاءِ عَهْدًا مَا وَقُوا لَكُمْ بِعَهْدِهِ ، فَإِذَا لَمْ يَقُوا لَكُمْ بِعَهْدِهِمْ فَلَا عَهْدَ لَهُمْ ، فَصَلَبَهُ » (عب ، ق) .

٣٨٦٠ - عن أَبِي وَائِلٍ قَالَ : « جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا حَاصَرْتُمْ قَصْرًا فَأَرَادُوكُمْ أَنْ يَنْزِلُوا عَلَى حُكْمِ اللَّهِ ، فَلَا تَنْزِلُوهُمْ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا حُكْمُ اللَّهِ فِيهِمْ ، وَلَكِنْ أَنْزِلُوهُمْ عَلَى حُكْمِكُمْ ، ثُمَّ اقْضُوا فِيهِمْ مَا أَحْبَبْتُمْ ، وَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : لَا تَخَفْ فَقَدْ أَمَّنْتُ ، وَإِذَا قَالَ : مِتْرَسٌ ^(١) فَقَدْ أَمَّنْتُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْأَلْسِنَةَ » (ق) .

٣٨٦١ - عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : « حَاصَرْنَا تُسْتَرَ فَنَزَلَ الْهُرْمُزَانُ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَدِمْتُ بِهِ عَلَى عُمَرَ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : تَكَلَّمْ ، فَقَالَ : كَلَامٌ حَيٌّ أَمْ كَلَامٌ مَيِّتٌ ؟ قَالَ : تَكَلَّمْ لَا بَأْسَ ، فَتَكَلَّمْتُ ، فَلَمَّا أَحْسَسْتُ أَنْ يَقْتُلَهُ قُلْتُ : لَيْسَ إِلَيَّ قَتْلُهُ سَبِيلٌ ، فَذُقْتُ لَهُ : تَكَلَّمْ لَا بَأْسَ ، فَقَالَ عُمَرُ : ارْتَشَيْتِ وَأَصَبْتَ مِنْهُ ؟ فَقُلْتُ : وَاللَّهِ مَا ارْتَشَيْتِ وَلَا أَصَبْتُ مِنْهُ ، فَقَالَ : لَتَاتَيْنِ عَلَى مَا شَهِدْتَ بِهِ لِغَيْرِكَ أَوْ لِأَبْدَانٍ بِعُقُوبَتِكَ ، فَخَرَجْتُ فَلَقِيْتُ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ ، فَشَهِدَ مَعِيَ وَأَمْسَكَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَسْلَمَ الْهُرْمُزَانُ وَفُرِضَ لَهُ » (الشافعي ق) .

٣٨٦٢ - عن رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى عَامِلِ جَيْشٍ كَانَ بَعَثَهُ : أَنَّهُ بَلَّغْنِي أَنَّ رَجُلًا مِنْكُمْ يَطْلُبُونَ الْعِلْجَ حَتَّى إِذَا اشْتَدَّ فِي الْجَبَلِ وَامْتَنَعَ فَقَالَ الرَّجُلُ : مِتْرَسٌ ، يَقُولُ : لَا تَخَفْ ، فَإِذَا أَدْرَكَهُ قَتَلَهُ ، وَإِنِّي وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يَبْلُغْنِي أَنَّ أَحَدًا فَعَلَ ذَلِكَ إِلَّا ضَرَبْتُ عُنُقَهُ » (مالك) .

٣٨٦٣ - عن أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَشَارَ إِلَى السَّمَاءِ بِأَصْبُعِهِ إِلَى مُشْرِكٍ ثُمَّ نَزَلَ إِلَيْهِ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ قَتَلَهُ لَقَتَلْتُهُ بِهِ » (ابن صاعد في حديثه واللالكائي) .

(١) مترس: أي لا تخف.

٣٨٦٤ - الواقيدي : حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَوِيثِ قَالَ : « كَانَ يَهُودٌ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَكَانُوا عَشْرِينَ رَأْسَهُمْ يُوسُفُ بْنُ نُونٍ ، فَأَخَذَ لَهُمْ كِتَابَ أَمَانٍ ، وَصَالِحَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْجَابِيَةِ ، وَكَتَبَ كِتَابًا وَوَضَعَ عَلَيْهِمُ الْجِزْيَةَ ، وَكَتَبَ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، أَنْتُمْ آمِنُونَ عَلَى دِمَائِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَكَتَائِسِكُمْ مَا لَمْ تُحَدِّثُوا أَوْ تُوَوُّوا مُحَدِّثًا فَقَدْ بَرِئْتُ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ ، وَإِنِّي بَرِيءٌ مِنْ مَعْرَةَ الْجَيْشِ ، شَهِدَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَكَتَبَ إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ » (ابن عساکر) .

٣٨٦٥ - عن المهلب بن أبي صفرة قال : « حَاصِرْنَا مَنَاذِرَ فَأَصَبْنَا سَبِيًّا ، فَكَتَبُوا إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَكَتَبَ عُمَرُ أَنَّ مَنَاذِرَ قَرِيئَةٌ مِنَ السَّوَادِ ، فَرُدُّوا إِلَيْهِمْ مَا أَصَبْتُمْ » (أبو عبيد) .

٣٨٦٦ - عن فضيل بن زيد وكان غزا على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه غزوات ، قال : « لَمَّا رَجَعْنَا تَخَلَّفَ عَبْدٌ مِنْ عِبِيدِ الْمُسْلِمِينَ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ أَمَانًا فِي صَحِيفَةٍ فَرَمَاهَا إِلَيْهِمْ ، قَالَ : فَكَتَبْنَا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَكَتَبَ عُمَرُ : إِنَّ عَبْدَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، ذِمَّتُهُ ذِمَّتُهُمْ ، فَأَجَازَ عُمَرُ أَمَانَهُ » (ق) .

٣٨٦٧ - عن أنس : « أَنَّ الْهُرْمُزَانَ نَزَلَ عَلَى حُكْمِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ عُمَرُ : يَا أَنَسُ اسْتَحْيِ قَاتِلَ الْبِرَاءِ بْنِ مَالِكٍ وَمَجْرَأَةَ بِنِ ثَوْرٍ فَأَسْلَمَ وَفَرَضَ لَهُ » (يعقوب بن سفيان ق) .

٣٨٦٨ - عن خالد بن يزيد بن أبي مالك عن أبيه قال : « كَانَ الْمُسْلِمُونَ بِالْجَابِيَةِ وَفِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاتَاهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ يُخْبِرُهُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ أَسْرَعُوا فِي عَيْنِهِ فَخَرَجَ عُمَرُ حَتَّى لَقِيَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ يَحْمِلُ تُرْسًا عَلَيْهِ عَنَبٌ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : وَأَنْتَ أَيْضًا ؟ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ ، فَانصَرَفَ عُمَرُ وَأَمَرَ لِصَاحِبِ الْكُرْمِ بِقِيَمَةِ عَيْنِهِ » (أبو عبيد) .

٣٨٦٩ - عن حكيم بن عمير : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَبَرَّأَ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنْ مَعْرَةَ الْجَيْشِ » (أبو عبيد) .

٣٨٧٠ - عن سويد بن غفلة قال : « لَمَّا قَدِمَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّامَ قَامَ إِلَيْهِ »

رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ صَنَعَ بِي مَا تَرَى ، قَالَ : وَهُوَ مَشْجُوحٌ مَضْرُوبٌ ، فَغَضِبَ عُمَرُ غَضَبًا شَدِيدًا ، ثُمَّ قَالَ لَصْهَبٍ : انْطَلِقْ وَانظُرْ مَنْ صَاحِبُهُ فَاتِنِي بِهِ ، فَانْطَلَقَ صْهَبٌ فَإِذَا هُوَ عَوْفُ بْنُ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ ، فَقَالَ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ غَضِبَ عَلَيْكَ غَضَبًا شَدِيدًا فَائْتِ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ فَلْيَكَلِّمَهُ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُعَجِّلَ إِلَيْكَ ، فَلَمَّا قَضَى عُمَرُ الصَّلَاةَ قَالَ : أَيْنَ صْهَبٌ ، أَجِئْتَ بِالرَّجُلِ ؟ قَالَ : نَعَمْ وَقَدْ كَانَ عَوْفٌ أَتَى مُعَاذًا فَأَخْبَرَهُ بِقِصَّتِهِ ، فَقَامَ مُعَاذٌ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ فَاسْمِعْ مِنْهُ وَلَا تُعَجِّلْ إِلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : مَا لَكَ وَلِهَذَا ؟ قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ رَأَيْتُ هَذَا يَسُوقُ بِامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ عَلَى حِمَارٍ فَخَسَّ بِهَا لِيَصْرَعَ بِهَا ، فَلَمْ يَصْرَعْ بِهَا فَدَفَعَهَا فَصْرِعَتْ فَغَشِيَهَا أَوْ أَكَبَّ عَلَيْهَا ، فَقَالَ لَهُ : اثْنِينِي بِالْمَرْأَةِ فَلْتُصَدِّقَ مَا قُلْتُ ، فَأَتَاهَا عَوْفٌ ، فَأَتَاهَا عَوْفٌ ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهَا وَزَوْجُهَا : مَا أَرَدْتَ إِلَيَّ صَاحِبَتِنَا ؟ قَدْ فَضَحْتَنَا ، فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَأَذْهَبَنَّ مَعَهُ ، فَقَالَ أَبُوهَا وَزَوْجُهَا : نَحْنُ نَذْهَبُ فَنُبْلِغُ عَنْكَ ، فَاتِيَا عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْبَرَاهُ بِمِثْلِ قَوْلِ عَوْفٍ وَأَمَرَ عُمَرُ بِالْيَهُودِيِّ فَضَلَبَ ، وَقَالَ : مَا عَلَى هَذَا صَالِحِنَاكُمْ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! اتَّقُوا اللَّهَ فِي ذِمَّةِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَمَنْ فَعَلَ مِنْهُمْ هَذَا فَلَا ذِمَّةَ لَهُ ، قَالَ سُويِدٌ : فَذَلِكَ الْيَهُودِيُّ أَوَّلُ مَضْلُوبٍ رَأَيْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ » (أبو عبيد هق ، كر) .

٣٨٧١ - عن ضمرة بن حبيب قال : « قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في أهل الذمة : سموهم ولا تكنوهم ، وأذلوهم ولا تظلموهم ، وإذا جمعتكم وإياهم طريق فآلجئوهم إلى أضيقيها » (كر) .

٣٨٧٢ - عن الحارث بن معاوية : « أنه قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال له : كيف تركت أهل الشام ؟ فأخبره عن حالهم ، فحمد الله ، ثم قال : لعلكم تجالسون أهل الشرك ؟ فقال : لا يا أمير المؤمنين ، فقال : إنكم إن جالستموهم أكلتم معهم وشربتم معهم ، ولن تزالوا بخير ما لم تفعلوا ذلك » (يعقوب بن سفيان هب ، كر) .

٣٨٧٣ - عن مكحول : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يأمر أهل

الذِّمَّةُ أَنْ يَجُزُّوا نَوَاصِيَهُمْ وَيَعْقِدُوا أَوْسَاطَهُمْ ، وَأَنْ لَا يَتَشَبَّهُوا بِالْمُسْلِمِينَ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِهِمْ » (ابن زنجويه) .

٣٨٧٤ - عن نَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى الْعُمَّالِ : يَا مُرَّهُمْ بِقَتْلِ الْخَنَازِيرِ وَنَقْصِ اثْمَانِهَا لِأَهْلِ الْجِزْيَةِ مِنْ جِزْيَتِهِمْ » (أبو عبيد وابن زنجويه معاً في الأموال) .

٣٨٧٥ - عن مُجَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : « كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَعْرَضُوا عَلَيَّ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْمَجُوسِ أَنْ يَدْعُوا نِكَاحَ إِمَائِهِمْ وَبَنَاتِهِمْ وَأَخَوَاتِهِمْ ، وَأَنْ يَأْكُلُوا جَمِيعاً كَيْمَا نُلْحِقَهُمْ بِأَهْلِ الْكِتَابِ ، وَاقْتُلُوا كُلَّ كَاهِنٍ وَسَاحِرٍ » (ابن زنجويه في الأموال ورسته في الايمان والمحاملي في أماليه) .

٣٨٧٦ - عن مُحَمَّدِ بْنِ عَائِدٍ قَالَ : « قَالَ الْوَلِيدُ : أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو وَغَيْرُهُ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَجْمَعَ رَأَيْهُمْ عَلَى إِقْرَارِ مَا كَانَ بِأَيْدِيهِمْ مِنْ أَرْضِهِمْ يَعْمرُونَهَا وَيُؤدُّونَ مِنْهَا خَرَاجَهَا إِلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَمَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ رُفِعَ عَنْ رَأْسِهِ الْخَرَجُ وَصَارَ مَا كَانَ فِي يَدِهِ مِنَ الْأَرْضِ وَدَارِهِ بَيْنَ أَصْحَابِهِ مِنْ أَهْلِ قَرْيَتِهِ يُؤدُّونَ عَنْهَا مَا كَانَ يُؤدِّي مِنْ خَرَاجِهَا وَيُسَلِّمُونَ لَهُ مَالَهُ وَرَقِيقَهُ وَحَيَوَانَهُ ، وَفَرَضُوا لَهُ فِي دِيْوَانِ الْمُسْلِمِينَ ، وَصَارَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، لَهُ مَا لَهُمْ وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْهِمْ ، وَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُ وَإِنْ أَسْلَمَ أَوْلَى بِمَا كَانَ فِي يَدَيْهِ مِنْ أَرْضِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَقَرَابَتِهِ ، وَلَا يَجْعَلُونَهَا صَافِيَةً لِلْمُسْلِمِينَ وَسَمُّوا مَنْ ثَبَتَ مِنْهُمْ عَلَى دِينِهِ وَقَرْيَتِهِ ذِمَّةً لِلْمُسْلِمِينَ ، وَيَرَوْنَ أَنَّهُ لَا يَصْلُحُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ شِرَاءَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ الْأَرْضِينَ ، كَرِهًا لِمَا احْتَجُّوا بِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ إِمْسَاكِهِمْ كَانَ عَنْ قِتَالِهِمْ وَتَرْكِهِمْ مُظَاهَرَةً عَدُوِّهِمْ مِنَ الرُّومِ عَلَيْهِمْ ، فَهَبَّ لِذَلِكَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَلَاةَ الْأَمْرِ ، فَسَمَّوْهُمُ وَأَخَذُوا مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ تِلْكَ الْأَرْضِينَ ، وَكَرِهَ أَيْضاً الْمُسْلِمُونَ شِرَاءَهَا طَوْعاً لِمَا كَانَ مِنْ ظُهُورِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْبِلَادِ ، وَعَلَى مَا كَانَ يُقَاتِلُهُمْ عَنْهَا ، وَلِتَرْكِهِمْ كَانَ الْبِعْثَةُ إِلَى الْمُسْلِمِينَ وَوَلَاةَ الْأَمْرِ فِي طَلَبِ الْأَمَانِ قَبْلَ ظُهُورِهِمْ عَلَيْهِمْ ، قَالُوا : وَكَرِهُوا شِرَاءَهَا مِنْهُمْ طَوْعاً لِمَا كَانَ مِنْ إِيقَافِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَصْحَابِ الْأَرْضِينَ مَحْبُوسَةً عَلَى آخِرِ الْأُمَّةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

المُجَاهِدِينَ ، لَا تَبَاعُ وَلَا تُورَثُ ، قُوَّةٌ عَلَى جِهَادٍ مَنْ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَيْهِ بَعْدُ مِنَ
المُشْرِكِينَ وَلِمَا أَلْزَمُوهُ أَنْفُسَهُمْ مِنْ إِقَامَةِ فَرِيضَةِ الْجِهَادِ « (كر) .

٣٨٧٧ - عن مسروقٍ : « أَنَّ رَجُلًا مِنَ الشُّعُوبِ أَسْلَمَ ، فَكَانَتْ تُؤْخَذُ مِنْهُ
الْجِزْيَةُ ، فَأَتَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنِّي أَسْلَمْتُ
وَالْجِزْيَةُ تُؤْخَذُ مِنِّي ، فَقَالَ : لَعَلَّكَ أَسْلَمْتَ مُتَعَوِّذًا ، فَقَالَ : أَمَا فِي الْإِسْلَامِ مَنْ
يُعِيدُنِي ؟ قَالَ : بَلَى ، فَكَتَبَ أَنْ لَا تُؤْخَذَ مِنْهُ الْجِزْيَةُ » (أبو عبيد وابن زنجويه في
الأموال ورُستَه في الإيمان هق) .

٣٨٧٨ - عن أسلمٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ضَرَبَ الْجِزْيَةَ عَلَى
أَهْلِ الذَّهَبِ أَرْبَعَةَ دَنَانِيرَ ، وَعَلَى أَهْلِ الْوَرِقِ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا ، وَمَعَ ذَلِكَ أَرْزَأَقَ
المُسْلِمِينَ وَضَيَّافَتُهُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ » (مالك وأبو عبيد في الأموال هق) .

٣٨٧٩ - عن أبي عَونٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ : « وَضَعَ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجِزْيَةَ عَلَى رُؤُوسِ الرِّجَالِ ، عَلَى الْغَنِيِّ ثَمَانِيَةً وَأَرْبَعِينَ
دِرْهَمًا ، وَعَلَى الْوَسْطِ أَرْبَعَةَ وَعِشْرِينَ دِرْهَمًا ، وَعَلَى الْفَقِيرِ اثْنَيْ عَشَرَ دِرْهَمًا » (هق) .

٣٨٨٠ - عن حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَارَضَ
عَلَى أَهْلِ السَّوَادِ ضِيَاةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَمَنْ حَبَسَهُ مَرَضٌ أَوْ مَطَرٌ أَنْفَقَ مِنْ مَالِهِ
(الشافعي وأبو عبيد وابن عبد الحكم في فتوح مصر هق) .

٣٨٨١ - عن الأحنفِ بْنِ قَيْسٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ
يَشْتَرِطُ عَلَى أَهْلِ الذَّمَّةِ ضِيَاةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، وَأَنْ يُصَلِّحُوا الْقَنَاظِرَ ، وَإِنْ قُتِلَ فِي أَرْضِهِمْ
قَتِيلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَعَلَيْهِمْ دِيَّتُهُ » (أبو عبيد ومسدد ق ، كر) .

٣٨٨٢ - عن أسلمٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُؤْتِي بِنَعْمٍ كَثِيرَةٍ
مِنْ نَعْمِ الْجِزْيَةِ ، وَأَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : إِنَّ فِي الظَّهْرِ لِنَاقَةَ عَمِيَاءَ ، فَقَالَ عُمَرُ :
نَدَفْعُهَا إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ يَنْتَفِعُونَ بِهَا ، فَقُلْتُ : وَهِيَ عَمِيَاءُ ؟ قَالَ : يَقْطِرُونَهَا بِالْإِبِلِ ،
قُلْتُ : كَيْفَ تَأْكُلُ مِنَ الْأَرْضِ ؟ فَقَالَ : أَمِنْ نَعْمِ الْجِزْيَةِ هِيَ أَمْ مِنْ نَعْمِ الصَّدَقَةِ ؟

فَقُلْتُ : مِنْ نَعَمِ الْجَزِيَّةِ ، فَقَالَ : أَرَدْتُمْ وَاللَّهِ أَكَلَهَا ، فَقُلْتُ : إِنَّ عَلَيْهَا وَسْمَ الْجَزِيَّةِ ، فَأَمَرَ بِهَا فُنَجِرَتْ ، وَكَانَ عِنْدَهُ صِحَافٌ تَسْعُ فَلَا تَكُونُ فَائِكَةً وَلَا طُرْفَةً إِلَّا جَعَلَ فِي تِلْكَ الصَّحَافِ مِنْهَا فَيَبْعُثُ بِهَا إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَيَكُونُ الَّذِي يَبْعُثُهُ إِلَى حَفْصَةَ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ تَقْصَانٌ كَانَ مِنْ حَظِّ حَفْصَةَ ، قَالَ : فَجَعَلَ فِي تِلْكَ الصَّحَافِ مِنْ لَحْمِ الْجَزُورِ فَبَعَثَ بِهِ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَمَرَ بِمَا بَقِيَ مِنَ اللَّحْمِ فَصَنَعَ فَدَعَا عَلَيْهِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ (مَالِكُ وَالشَّافِعِيُّ ق) .

٣٨٨٣ - عن حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرَادَ أَنْ يَفْسِمَ أَهْلَ السَّوَادِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَمَرَ بِهِمْ أَنْ يُحْصُوا ، فَوَجَدَ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ نَصِيْبَهُ ثَلَاثَةَ مِنَ الْفَلَاحِيِّينَ - يَعْنِي الْعُلُوجَ - فَشَاوَرَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : دَعَهُمْ يَكُونُوا مَادَّةً لِلْمُسْلِمِينَ ، فَبَعَثَ عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ فَوَضَعَ عَلَيْهِمْ ثَمَانِيَةَ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعَةَ وَعِشْرِينَ وَاثْنَيْ عَشَرَ » (أَبُو عُبَيْدٍ وَابْنُ زَنْجُوَيْهِ وَالْخِرَائِطِيُّ ق) .

٣٨٨٤ - عن مُرَّةِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : لِأَكْرَرَنَّ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةَ حَتَّى تَرُوحَ عَلَى الرَّجُلِ مِنْهُمْ الْمِائَةُ مِنَ الْإِبِلِ » (أَبُو عُبَيْدٍ فِي الْأَمْوَالِ وَابْنُ سَعْدٍ) .

٣٨٨٥ - عن عُثْبَةَ بْنِ فَرْقِدٍ قَالَ : « اشْتَرَيْتُ عَشْرَ أَجْرِيَّةٍ مِنْ أَرْضِ السَّوَادِ عَلَى شَاطِئِ الْفَرَاتِ لِقَضْبِ دَوَابٍّ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : اشْتَرَيْتَهَا مِنْ أَصْحَابِهَا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : رُحْ إِلَيَّ ؟ فَرُحْتُ إِلَيْهِ ؟ فَقَالَ : يَا هَوْلَاءِ أِبْعُتْمُوهُ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : ابْتَغِ مَالَكَ حَيْثُ وَضَعْتَهُ » (هَق) .

٣٨٨٦ - عن أَسْلَمَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ضَرَبَ الْجَزِيَّةَ عَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَرْبَعَةَ دَنَانِيرَ ، وَأَرْبَعِينَ دِرْهَمًا عَلَى أَهْلِ الْوَرِقِ ، وَأَرْزَاقَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْحِنْطَةِ مُدَّيْنِ ، وَثَلَاثَةَ أَقْسَاطِ زَيْتٍ لِكُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَأَهْلِ الْجَزِيرَةِ ، وَعَلَى أَهْلِ الْعِرَاقِ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا لِكُلِّ إِنْسَانٍ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ فَأَرْدَبٌ كُلِّ شَهْرٍ لِكُلِّ إِنْسَانٍ ، قَالَ : وَلَا أُدْرِي كَمْ ذَكَرَ مِنَ الْوَدِكِ وَالْعَسَلِ » (أَبُو عُبَيْدٍ وَابْنُ زَنْجُوَيْهِ فِي الْأَمْوَالِ عَق) .

٣٨٨٧ - عن ابن أبي نجیح : « سَأَلْتُ مُجَاهِدًا لِمَ وَضَعَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْجَزْيَةِ أَكْثَرَ مِمَّا وَضَعَ عَلَى أَهْلِ الْيَمَنِ ؟ فَقَالَ : لِلسَّارِ » (أبو عبيد وابن زنجويه عق) .

٣٨٨٨ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ مَرَّ بِشَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ يَسْأَلُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ فَقَالَ : مَا أَنْصَفْنَاكَ أَنْ كُنَّا أَخَذْنَا مِنْكَ الْجَزْيَةَ فِي شَيْبَتِكَ ، ثُمَّ ضَيَعْنَاكَ فِي كِبَرِكَ ، ثُمَّ أَجْرَى عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ مَا يُصْلِحُهُ » (أبو عبيد وابن زنجويه عق) .

٣٨٨٩ - عن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى بِمَالٍ كَثِيرٍ مِنَ الْجَزْيَةِ ، فَقَالَ : إِنِّي لَا طُنُوكُمْ قَدْ أَهْلَكْتُمُ النَّاسَ ، قَالُوا : لَا وَاللَّهِ مَا أَخَذْنَا إِلَّا عَفْوًا صَفْوًا ، قَالَ : بِلَا سَوَاطٍ وَلَا نَوَاطٍ^(١) ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ عَلَى يَدَيَّ ، وَلَا فِي سُلْطَانِي » (أبو عبيد في الأموال) .

٣٨٩٠ - عن أَبِي عِيَاضٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا تَشْتَرُوا رَفِيقَ أَهْلِ الذَّمَّةِ فَإِنَّهُمْ أَهْلُ خَرَاجٍ ، وَأَرْضُهُمْ فَلَا تَبْتَاعُوهَا ، وَلَا يُقْرَنُ أَحَدُكُمْ بِالصَّغَارِ بَعْدَ إِذْ أَنْجَاهُ اللَّهُ مِنْهُ » (أبو عبيد في الأموال حق) .

٣٨٩١ - عَنِ الْحَكَمِ قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَكْتُبُ الْجَزْيَةَ عَلَى الصَّابِئَةِ حَتَّى يَحْتَلِمُوا ، فَيَفْرَضُ عَلَيْهِمْ عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ ثُمَّ يَزِيدُ عَلَيْهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى قَدَرٍ مَا بِأَيْدِيهِمْ وَقَدَرِ أَعْمَالِهِمْ » (ابن زنجويه في الأموال) .

٣٨٩٢ - عن ابن سيرين : « أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ الَّذِينَ صَالَحُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْجَزْيَةِ أَسْلَمَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَجَاءَ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ : إِنِّي مُسْلِمٌ لَيْسَتْ عَلَيَّ جَزْيَةٌ ، فَقَالَ : بَلْ أَنْتَ مُتَعَوِّذٌ بِالْإِسْلَامِ مِنَ الْجَزْيَةِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : أَرَأَيْتَ إِنْ كُنْتُ مُتَعَوِّذًا بِالْإِسْلَامِ مِنَ الْجَزْيَةِ كَمَا تَقُولُ أَمَا فِي الْإِسْلَامِ مَا يُعِيدُنِي ؟ قَالَ : بَلَى فَوَضَعَ عَنْهُ الْجَزْيَةَ » (ابن زنجويه) .

٣٨٩٣ - عن أَسْلَمَ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ : أَنْ

(١) النوط: التعليق.

اخْتِمُوا رِقَابَ أَهْلِ الْجِزْيَةِ فِي أَعْنَاقِهِمْ» (هق) .

٣٨٩٤ - عن بجالة بن عبدة قال : « جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ خُذُوا مِنَ الْمَجُوسِ الْجِزْيَةَ ، فَإِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ » (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَاقُولِيُّ فِي فَوَائِدِهِ) .

٣٨٩٥ - عن مجالد قال : « لَمْ يَكُنْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَأْخُذُ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ » (ش) .

٣٨٩٦ - عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ عَنِ جِزْيَةِ الْمَجُوسِ ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : سُنُوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ » (ش) .

٣٨٩٧ - عن عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي ، قال : « لَمَّا قَدِمْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَابِيَةَ إِذَا هُوَ بِشَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ يَسْتَطِعُ ، فَسَأَلَ عَنْهُ ؟ فَقَالَ : هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ كَبُرَ وَضَعُفُ فَوَضَعَ عَنْهُ عُمَرُ الْجِزْيَةَ الَّتِي فِي رَقَبَتِهِ ، وَقَالَ : كَلَّفْتُمُوهُ الْجِزْيَةَ حَتَّى إِذَا ضَعُفَ تَرَكْتُمُوهُ يَسْتَطِعُ ، فَأَجْرَى عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ وَكَانَ لَهُ عِيَالٌ » (الواقدي كر) .

٣٨٩٨ - عن عبد الرحمن بن غنم قال : « كَتَبْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ صَالَحَ نَصَارَى أَهْلِ الشَّامِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، هَذَا كِتَابُ لِعَبْدِ اللَّهِ عُمَرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ نَصَارَى مَدِينَةِ كَذَا وَكَذَا ، إِنَّكُمْ لَمَّا قَدِمْتُمْ عَلَيْنَا سَأَلْنَاكُمْ الْأَمَانَ لِأَنْفُسِنَا وَذَرَارِينَا وَأَمْوَالِنَا وَأَهْلِنَا ، وَشَرَطْنَا لَكُمْ عَلَى أَنْفُسِنَا أَنْ لَا نُحَدِّثَ فِي مَدِينَتِنَا وَلَا فِي مَا حَوْلَهَا دَيْرًا وَلَا كَنِيسَةً وَلَا قَلَايَةً^(١) وَلَا صَوْمَعَةَ رَاهِبٍ وَلَا نُجَدِّدَ مَا خَرِبَ مِنْهَا ، وَلَا نُحْيِي مَا كَانَ مِنْهَا فِي خِطَطِ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا نَمْنَعُ كَنَائِسَنَا أَنْ

(١) قَلَايَة: بيت للعبادة.

يَنْزِلُهَا أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ ، وَأَنْ نُوسِعَ أَبْوَابَهَا لِلْمَارَّةِ وَابْنِ السَّبِيلِ ،
وَأَنْ نُتَزَلَ مِنْ مَرَّ بِنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ نَطْعِمُهُمْ ، وَأَنْ لَا نُؤْمَنَ فِي كَنَائِسِنَا وَلَا
مَنَازِلِنَا جَاسُوسًا ، وَلَا نَكْتُمَ عَيْنًا لِلْمُسْلِمِينَ ، وَلَا نَعْلَمَ أَوْلَادِنَا الْقُرْآنَ ، وَلَا نُنْظِرَ شِرْكَاءَ
وَلَا نَدْعُو إِلَيْهِ أَحَدًا ، وَلَا نَمْنَعُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِنَا الدُّخُولَ فِي الْإِسْلَامِ إِنْ أَرَادُوهُ ، وَأَنْ
نُوقِرَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَنْ نَقُومَ لَهُمْ مِنْ مَجَالِسِنَا إِنْ أَرَادُوا جُلُوسًا ، وَلَا نَتَشَبَّهُ بِهِمْ فِي شَيْءٍ
مِنْ لِبَاسِهِمْ مِنْ قَلَنْسَوَةٍ وَلَا عِمَامَةٍ وَلَا نَعْلَيْنِ وَلَا فُرْقٍ شَعْرٍ ، وَلَا نَتَكَلَّمَ بِكَلَامِهِمْ وَلَا
نَتَكَنَّى بِكُنَاهُمْ وَلَا نَرْكَبَ السُّرُوحَ وَلَا نَتَقَلَّدَ السُّيُوفَ ، وَلَا نَتَّخِذَ شَيْئًا مِنَ السَّلَاحِ وَلَا
نَحْمِلُهُ مَعْنَا ، وَلَا نَنْقُشَ خَوَاتِمَنَا بِالْعَرَبِيَّةِ ، وَلَا نَبِيعَ الْخُمُورَ ، وَأَنْ نُجَزَّ مَقَادِيمَ
رُؤُوسِنَا ، وَأَنْ نَلْزِمَ زَيْنًا حَيْثُ مَا كُنَّا ، وَأَنْ نَشُدَّ الزَّنَائِرَ عَلَى أَوْسَاطِنَا ، وَأَنْ لَا نُظْهِرَ
صَلِيبِنَا وَكُتُبِنَا فِي شَيْءٍ مِنْ طُرُقِ الْمُسْلِمِينَ وَلَا أَسْوَاقِهِمْ ، وَأَنْ لَا نُظْهِرَ الصَّلِيبَ عَلَى
كَنَائِسِنَا ، وَأَنْ لَا نُضْرِبَ بِنَاقُوسٍ فِي كَنَائِسِنَا بَيْنَ حَضْرَةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَنْ لَا نُخْرِجَ
سَعَانِينَ ، وَلَا بَاعُوثًا ، وَلَا نَرْفَعَ أَصْوَاتِنَا مَعَ أَمْوَاتِنَا ، وَلَا نُظْهِرَ النِّيرانَ مَعَهُمْ فِي شَيْءٍ
مِنْ طُرُقِ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا نُجَاوِرَهُمْ مَوَاتِنَا ، وَلَا نَتَّخِذَ مِنَ الرِّقِيقِ مَا جَرَى عَلَيْهِ سِهَامُ
الْمُسْلِمِينَ ، وَأَنْ نُرْشِدَ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا نَطَّلِعَ عَلَيْهِمْ فِي بُيُوتِهِمْ ، فَلَمَّا أُتِيَتْ
عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْكِتَابِ زَادَ فِيهِ ، وَأَنْ لَا نُضْرِبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، شَرَطْنَا لَكُمْ
ذَلِكَ عَلَى أَنْفُسِنَا وَأَهْلِ مِلَّتِنَا وَقَبَلْنَا عَنْهُمْ الْأَمَانَ ، فَإِنْ نَحْنُ خَالَفْنَا مَا شَرَطْنَاهُ لَكُمْ
فَضَمِنَاهُ عَلَى أَنْفُسِنَا فَلَا ذِمَّةَ لَنَا وَقَدْ حَلَّ لَكُمْ مَا يَجِلُّ لَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْمُعَانَدَةِ وَالشَّقَاقِ ،
(ابن منده في غرائب شعبه وابن زبير في شروط النصارى) .

٣٨٩٩ - عن سعيد بن عبد العزيز قال : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
لِحَبْلَةَ بِنِ الْأَيْهَمِ : يَا حَبْلَةُ فَلَمْ يُجِبْهُ ، ثُمَّ قَالَ : يَا حَبْلَةُ فَلَمْ يُجِبْهُ ، ثُمَّ قَالَ : يَا حَبْلَةُ
فَأَجَابَهُ ، فَقَالَ : اخْتَرِ مِنِّي إِحْدَى ثَلَاثٍ : إِمَّا أَنْ تُسَلِّمَ فَيَكُونَ لَكَ مَا لِلْمُسْلِمِينَ ،
وَعَلَيْكَ مَا عَلَيْهِمْ ، وَإِمَّا تُؤَدِّي الْخَرَاجَ ، وَإِمَّا أَنْ تَلْحَقَ بِالرُّومِ ، قَالَ : فَلَحِقَ بِالرُّومِ ،
(أبو عبيد وابن زنجويه معاً في كتاب الأموال) .

٣٩٠٠ - عن خليفة بن قيس قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا يَرْفَأُ ! أَكْتُبْ

إلى أهل مضر من أهل الكتاب أن يجزؤا نواصيهم أو أن يربطوا الكسبيجات على
أوساطهم ليُعرف زِيَهُم من زِيِ أهل الإسلام» (أبو عبيد وابن زنجويه) .

٣٩٠١ - عن عُمرَ : « أن الرقيل ورؤوساً من أهل السواد أتوه فقالوا : يا
أمير المؤمنين ! إنا كنا قد ظهر علينا أهل فارس فأضروا بنا وأسأوا إلينا ، فلما جاء الله
بكم أعجبنا محبتكم وقد جئناكم وفرحنا فلم نصدكم عن شيء ولم نقاتلكم ، حتى إذا
كان بأخرة بلغنا أنكم تريدون أن تسترقونا ، فقال له عمرُ : فالآن فإن شئتم فالإسلام ،
وإن شئتم فالجزية ، وإلا قاتلناكم ، فاختاروا الجزية » (أبو عبيد) .

٣٩٠٢ - عن عمرو بن دينار قال : « سَمِعَ عُمرُ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَجُلًا
مِنَ الْيَهُودِ يَقُولُ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كَانِي بِكَ وَقَدْ وَضَعْتَ كُورَكَ عَلَى بَعِيرِكَ ،
ثُمَّ سَرْتَ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ ، فَقَالَ عُمرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : إِيهِ وَاللَّهِ لَا تُمَسُّوا بِهَا » (عب) .

٣٩٠٣ - عن أسلمَ : « أن عُمرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ضَرَبَ لِلْيَهُودِ
وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ بِالمَدِينَةِ إِقَامَةَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَتَسَوَّقُونَ بِهَا ، وَيَقْضُونَ حَوَائِجَهُمْ ،
وَلَا يُقِيمُ أَحَدٌ مِنْهُمْ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ » (مالك ، هق) .

٣٩٠٤ - عن يحيى بن سعيدٍ : « أن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَجْلَى أَهْلِ نَجْرَانَ الْيَهُودِ
وَالنَّصَارَى وَاشْتَرَى بِيَاضِ أَرْضِهِمْ وَكُرُومَهُمْ ، فَعَامَلَ عُمرُ النَّاسَ : إِنْ هُمْ جَاؤُوا بِالبَقَرَةِ
وَالْحَدِيدِ مِنْ عِنْدِهِمْ فَلَهُمُ الثُّلثَانِ ، وَلِعُمَرَ الثُّلُثُ ، وَإِنْ جَاءَ عُمرُ بِالبَدْرِ مِنْ عِنْدِهِ فَلَهُ
الشُّطْرُ وَعَامَلَهُمُ النَّخْلَ عَلَى أَنَّ لَهُمُ الخُمُسَ وَلِعُمَرَ أربعةَ أخماسٍ وَعَامَلَهُمُ الكَرَمَ عَلَى
أَنَّ لَهُمُ الثُّلُثَ ، وَلِعُمَرَ الثُّلثَانِ » (ش) .

٣٩٠٥ - عن سالمِ بنِ أبي الجعدِ قال : « كَانَ أَهْلُ نَجْرَانَ بَلَّغُوا أربعينَ ألفًا
وَكَانَ عُمرُ يَخَافُهُمْ أَنْ يَمِيلُوا عَلَى المُسْلِمِينَ ، فَتَحَاسَدُوا بَيْنَهُمْ ، فَأَتَوْا عُمرَ فَقَالُوا : إِنَّا
قَدْ تَحَاسَدْنَا بَيْنَنَا فَأَجَلْنَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَتَبَ لَهُمْ كِتَابًا أَنْ لَا يُجْلُوا فَاغْتَنَمَهَا
عُمرُ فَأَجَلَاهُمْ ، فَقَدِمُوا فَآتَوْهُ فَقَالُوا : أَقِلْنَا ، فَأَبَى أَنْ يُقِيلَهُمْ ، فَلَمَّا وَلِيَ عَلِيٌّ أَتَوْهُ
فَقَالُوا : إِنَّا نَسْأَلُكَ بِحِطِّ يَمِينِكَ وَشَفَاعَتِكَ عِنْدَ نَبِيِّكَ إِلَّا أَقَلْتَنَا فَأَبَى ، وَقَالَ : وَنِحْكُمُ !
إِنَّ عُمرَ كَانَ رَشِيدَ الأَمْرِ فَلَا أُغَيِّرُ شَيْئًا صَنَعَهُ عُمرُ ، قَالَ سَالِمٌ : فَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ عَلِيًّا لَوْ

كَانَ طَاعِيًا عَلَى عُمَرَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ طَعَنَ عَلَيْهِ فِي أَهْلِ نَجْرَانَ « (ش وأبو عبيد في الأموال ، هق) .

٣٩٠٦ - عن ابن عمر : « أَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَجْلَى الْيَهُودِ مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالُوا : أَقْرْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَأَنْتَ تُخْرِجُنَا ؟ قَالَ : « أَقْرَكُمُ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَرَى أَنْ أُخْرِجَكُمُ مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَأَخْرَجَهُمْ مِنَ الْمَدِينَةِ » (أبو بكر الشافعي في الغيلانيات) .

٣٩٠٧ - عن عمر رضي الله عنه قال : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : لَنْ عِشْتُ أَوْ بَقِيْتُ لِأَخْرَجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ حَتَّى لَا يَبْقَى فِيهَا إِلَّا مُسْلِمٌ » (ابن جرير في تهذيبه) .

٣٩٠٨ - عن ابن عمر قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : مَنْ كَانَ لَهُ سَهْمٌ مِنْ خَيْرٍ فَلْيَحْضُرْ حَتَّى نَقْسِمَهَا بَيْنَهُمْ ، فَقَسَمَهَا عُمَرُ بَيْنَهُمْ ، فَقَالَ رَأْسُهُمْ - يَعْنِي رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ - : لَا تُخْرِجُنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، دَعْنَا نَكُنْ فِيهَا كَمَا أَقْرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ عُمَرُ لِرَأْسِهِمْ : أَرَاهُ سَقَطَ ؟ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ كَيْفَ بِكَ إِذَا رَقَصْتَ بِكَ رَاجِلَتِكَ نَحْوَ الشَّامِ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ، فَقَسَمَهَا عُمَرُ بَيْنَ مَنْ كَانَ شَهِدَ خَيْرٍ مِنْ أَهْلِ الْحُدَيْبِيَّةِ » (ابن جرير) .

٣٩٠٩ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : « لَمَّا فَدَعَ أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَامَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَظِييًّا فَقَالَ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَامِلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ ، وَقَالَ : نَفَرُكُمْ مَا أَقْرَكُمُ اللَّهُ ، وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى مَالٍ هُنَاكَ ، فَعُدِّيَ عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ فَفَدَعَتْ يَدَاهُ وَرَجُلَاهُ ، وَلَيْسَ لَنَا عَدُوٌّ هُنَاكَ غَيْرُهُمْ ، هُمْ عَدُوُّنَا وَنَهْمَتُنَا ، وَقَدْ رَأَيْتُ إِجْلَاءَهُمْ ، فَلَمَّا أَجْمَعَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ أَتَاهُ أَحَدُ بَنِي أَبِي الْحَقِيقِ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَتَخْرِجُنَا وَقَدْ أَقْرْنَا مُحَمَّدًا وَعَامَلْنَا عَلَى الْأَمْوَالِ وَشَرَطْنَا لَنَا ذَلِكَ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : أَظَنَنْتَ أَنِّي نَسِيتُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ ، كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ تَعْدُو بِكَ قَلْوَصِكَ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ ؟ فَقَالَ : كَانَتْ هَذِهِ هَزْلَةً مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ ، قَالَ : كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ ، فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ » (خ ، هق) .

٣٩١٠ - عن يحيى بن سهل بن أبي حثمة قال : « أَقْبَلَ مُظَهَّرُ بْنُ رَافِعٍ الْحَارِثِيَّ

إلى أبي بإعلاجٍ من الشامِ عشرةً ليعملوا في أرضه فلما نزل خبير أقام بها ثلاثاً
فدخلت يهودٌ للأعلاجِ وحرّضوهم على قتلٍ مظهرٍ ودسّوا لهم سكينين أو ثلاثاً ، فلما
خرجوا من خبير ، وكانوا بشارٍ وثبوا عليه فبعجوا بطنه فقتلوه ، ثم انصرفوا إلى خبير
فزودتهم يهودٌ وقوتهم حتى لحقوا بالشامِ ، وجاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه
الخبر بذلك ، فقال : إني خارجٌ إلى خبير فقايسم ما كان بها من الأموال ، وحاد
حدودها ، ومورث أرفها ، ومجل يهود عنها ، فإن رسول الله ﷺ قال لهم : أقركم
الله ، وقد أذن الله في إجلائهم ، ففعل ذلك بهم » (ابن سعد) .

٣٩١١ - عن عمر رضي الله عنه أنه قال : « أيها الناس ! إن رسول الله ﷺ كان
عامل يهود خبير على أن نخرجهم إذا شئنا ، فمن كان له مالٌ فليلحق به فإني مخرج
يهود فأخرجهم » (حم ، د ، هق) .

٣٩١٢ - عن مغيرة بن السفاح بن المثنى الشيباني ، عن زُرعة بن النعمان ، أو
النعمان بن زُرعة : « أنه سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وكلمه في نصارى
بني تغلب ، قال : وكان عمر قد هم أن يأخذ منهم الجزية فتفرقوا في البلاد ، فقال
النعمان بن زُرعة لعمر : يا أمير المؤمنين إن بني تغلب قوم عرب يأنفون من الجزية ،
وليس لهم أموال إنما هم أصحاب حروث ومواش ، ولهم نكاية في العدو ، فلا تعن
عدوك عليك بهم ، فصالحهم عمر على أن أضعف عليهم الصدقة ، واشترط عليهم
أن لا ينصروا أولادهم ، قال مغيرة : فحدثت أن علياً قال : لئن تفرغت لبني تغلب
ليكونن لي فيهم رأي لأقتلن مقاتلتهم ، ولأسبين ذراريهم ، قد نقضوا العهد ، وبرئت
منهم الذمة حين نصروا أولادهم » (أبو عبيد وابن زنجويه معاً في الأموال) .

٣٩١٣ - عن عمر رضي الله عنه : « أنه صالح بني تغلب على أن لا يصبغوا في
دينهم صبياً ، وعلى أن عليهم الصدقة مضاعفةً » (هق) .

٣٩١٤ - عن عبادة بن النعمان التغلبي أنه قال لعمر رضي الله عنه : « يا
أمير المؤمنين ! إن بني تغلب من قد علمت شوكتهم ، وأنهم بإزاء العدو ، فإن ظاهروا
عليك العدو اشتدت قوتهم ، فإن رأيت أن تعطيتهم شيئاً فافعل ، فصالحهم على أن لا

يَغْمِسُوا أَحَدًا مِنْ أَوْلَادِهِمْ فِي النَّصْرَانِيَّةِ وَيُضَاعِفَ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةَ « (هق).

٣٩١٥ - عن ابن سيرين قَالَ : « قَضَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أَمْوَالِ أَهْلِ الذِّمَّةِ : إِذَا مَرَّوْا بِهَا عَلَى أَصْحَابِ الصَّدَقَةِ نِصْفَ الْعُشْرِ ، وَفِي أَمْوَالِ تَجَارِ الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ نِصْفَ الْعُشْرِ » (عب).

٣٩١٦ - عن ابن جريج قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَكَتَبَ أَهْلُ مَنْبِجٍ وَمَنْ وَرَاءَ بَحْرِ عَدْنٍ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَعْضُونَ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلُوا بِتِجَارَتِهِمْ أَرْضَ الْعَرَبِ وَلَهُمُ الْعُشُورُ مِنْهَا ، فَشَاوَرَ عُمَرُ فِي ذَلِكَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَجْمَعُوا عَلَى ذَلِكَ ، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ أَخَذَ مِنْهُمْ الْعُشُورَ » (عب).

٣٩١٧ - عن زياد بن حدير قَالَ : « بَعَثَنِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى السَّوَادِ وَنَهَانِي أَنْ أُعَشِّرَ مُسْلِمًا أَوْ ذَا ذِمَّةٍ يُؤَدِّي الْخَرَاجَ » (ش ، هق).

٣٩١٨ - عن أنس قَالَ : « بَعَثَنِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَتَبَ لِي أَنْ أَخُذَ مِنْ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ رُبْعَ الْعُشْرِ ، وَمِنْ أَمْوَالِ أَهْلِ الذِّمَّةِ إِذَا اخْتَلَفُوا بِهَا لِلتِّجَارَةِ نِصْفَ الْعُشْرِ ، وَمِنْ أَمْوَالِ أَهْلِ الْحَرْثِ الْعُشْرَ » (أبو عبيد في الأموال وابن سعد).

٣٩١٩ - عن ابن عمرَ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَأْخُذُ مِنَ النَّبْطِ وَالزَّبِيبِ نِصْفَ الْعُشْرِ ، - يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّ يَكْثُرَ الْحَمْلُ إِلَى الْمَدِينَةِ - وَيَأْخُذُ مِنَ الْقَطْنِيَّةِ الْعُشْرَ » (الشافعي وأبو عبيد ق).

٣٩٢٠ - عن زياد بن حدير قَالَ : « مَا كُنَّا نَعَشِّرُ مُسْلِمًا وَلَا مُعَاهِدًا لَنَا بِعُشْرِ أَهْلِ الْحَرْبِ ، وَكَتَبَ إِلَيَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ لَا تُعَشَّرَهُمْ فِي السَّنَةِ إِلَّا مَرَّةً » (أبو عبيد ، هق).

٣٩٢١ - عن يعلى بن أمية قَالَ : « كَتَبَ إِلَيَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ أَخُذَ مِنْ حُلِيِّ الْبَحْرِ وَالْعَنْبَرِ الْعُشْرَ » (أبو عبيد) وَقَالَ : إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ غَيْرُ مَعْرُوفٍ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : « أَوَّلُ مَنْ وَضَعَ الْعُشْرَ فِي الْإِسْلَامِ عُمَرُ » .

٣٩٢٢ - عن داؤد بن كردوس قال : « صَلَّحْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَنْ بَنِي تَغْلِبَ بَعْدَمَا قَطَعُوا الْفَرَاتَ وَأَرَادُوا اللَّحُوقَ بِالرُّومِ عَلَى أَنْ لَا يَصْبِغُوا صِبْيَانَهُمْ
وَلَا يُكْرَهُوا عَلَى دِينٍ غَيْرِ دِينِهِمْ ، وَعَلَى أَنْ عَلَيْهِمُ الْعَشْرُ مُضَاعَفًا مِنْ كُلِّ عَشْرِينَ
دِرْهَمًا دِرْهَمٌ » (أبو عبيد في الأموال) .

٣٩٢٣ - عن زياد بن حدير : « أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ نَصْرَانِيٍّ الْعُشْرَ فِي كُلِّ سَنَةٍ
مَرَّتَيْنِ ، فَاتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّ عَامِلَكَ
يَأْخُذُ مِنِّي الْعُشْرَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّتَيْنِ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَيْسَ ذَلِكَ لَهُ ، إِنَّمَا لَهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ
مَرَّةٌ ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ : أَنَا الشَّيْخُ النَّصْرَانِيُّ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَأَنَا الشَّيْخُ
الْحَنِيفُ قَدْ كَتَبْتُ لَكَ فِي حَاجَتِكَ » (أبو عبيد هو) .

٣٩٢٤ - عن السائب بن يزيد قال : « كُنْتُ عَامِلًا عَلَى سُوقِ الْمَدِينَةِ زَمَنَ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكُنَّا نَأْخُذُ مِنَ النَّبْطِ الْعُشْرَ » (الشافعي وأبو عبيد) .

٣٩٢٥ - عن أنس قال : « بَارَزَ الْبِرَاءُ بْنُ مَالِكٍ مَرْزُبَانَ الْمَرَاذِيَةَ ، فَطَعَنَهُ طَعْنَةً
كَسَرَتْ الْقَرْبُوصَ ^(١) وَخَلَصَتْ الطَّعْنَةُ إِلَيْهِ فَقَتَلَتْهُ ، فَصَلَّى عُمَرُ الصُّبْحَ ، ثُمَّ أَتَانَا فَقَالَ :
إِنَّا كُنَّا لَا نَحْمَسُ الْأَسْلَابَ ، وَإِنَّ سَلْبَ الْبِرَاءِ قَدْ بَلَغَ مَالًا ، وَلَا أَرَانِي إِلَّا حَامِسُهُ ،
فَقَوْمٌ ثَلَاثِينَ أَلْفًا ، فَأَعْطَانَا عُمَرُ سِتَّةَ آلَافٍ ، فَكَانَ أَوَّلَ سَلْبٍ خُمَسَ فِي الْإِسْلَامِ »
(عب وأبو عبيد في كتاب الأموال ش ، وابن جرير وأبو عوانة والطحاوي والمحاملي
في أماليه) .

٣٩٢٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا يَقْطَعُ الْخُمْسُ إِلَّا فِي خُمْسٍ » (ش
وابن المنذر في الأوسط ع ، ق ، ق) .

٣٩٢٧ - عن هاني بن كلثوم : « أَنَّ صَاحِبَ جَيْشِ الشَّامِ جِينَ فَتَحَ الشَّامَ كَتَبَ
إِلَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّا فَتَحْنَا أَرْضًا كَثِيرَةً الطَّعَامِ وَالْعَلْفِ ، فَكْرِهْتُ
أَنْ أَتَقَدَّمَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا بِأَمْرِكَ ، فَكْتُبْ إِلَيَّ بِأَمْرِكَ فِي ذَلِكَ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ :

(١) القربوص : حنو السرج .

أَنْ دَعِ النَّاسَ يَأْكُلُونَ وَيَعْلِفُونَ ، فَمَنْ بَاعَ بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فِيهِ خُمْسُ اللَّهِ وَسِيَّهَامُ الْمُسْلِمِينَ « (ق) .

٣٩٢٨ - عن نافعٍ قَالَ : « أَصَابَ النَّاسُ فَتْحًا بِالشَّامِ ، فِيهِمْ بِلَالٌ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، فَكَتَبُوا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ : إِنَّ هَذَا الْفَيْءَ الَّذِي أَصَبْنَا خُمْسَهُ لَكَ ، وَلَنَا مَا بَقِيَ ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْهُ شَيْءٌ ، كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ بِخَيْبَرَ ، فَكَتَبَ عُمَرُ : إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيَّ مَا قُلْتُمْ ، وَلَكِنِّي أَقْفُهَا لِلْمُسْلِمِينَ ، فَرَاغَعُوهُ الْكِتَابَ وَرَاجِعَهُمْ يَأْبُونَ وَيَأْتِي ، فَلَمَّا أَبَوْا ، قَامَ عُمَرُ فَدَعَا عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِلَالًا وَأَصْحَابَ بِلَالٍ ، فَمَا جَاءَ الْحَوْلُ حَتَّى مَاتُوا جَمِيعًا » (أبو عبيد وابن زنجويه هق) .

٣٩٢٩ - عن يزيد بن هرْمَزٍ : « أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَتْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْأَلُهُ عَنْ سَهْمِ ذَوِي الْقُرْبَى ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ : إِنَّهُ لَنَا وَقَدْ كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَانَا لِنُنْكِحَ مِنْهُ أَيَّامِي ، وَنُخْدِمَ مِنْهُ عَائِلَتَنَا ، وَنُعْطِيَ مِنْهُ الْغَارِمِينَ مِنَّا ، فَأَبَيْنَا عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَهُ لَنَا كُلَّهُ ، وَأَبَى ذَلِكَ عُمَرُ عَلَيْنَا » (أبو عبيد وابن الأنباري في المصاحف) .

٣٩٣٠ - عن ابن عَبَّاسٍ قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُعْطِينَا مِنَ الْخُمْسِ نَحْوًا مِمَّا كَانَ يَرَى أَنَّهُ لَنَا فَرَعْبْنَا عَنْ ذَلِكَ ، فَقُلْنَا حَتَّى ذَوِي الْقُرْبَى خُمْسُ الْخُمْسِ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ الْخُمْسَ فِي أَصْنَافِ سَمَاهَا ، فَأَسْعِدُهُمْ بِهَا أَكْثَرَهُمْ عَدَدًا وَأَشَدَّهُمْ فَاقَّةً فَاخُذْ مِنَّا نَاسٌ وَتَرَكَهُ نَاسٌ » (أبو عبيد) .

٣٩٣١ - عن الزهري : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنْ جَاءَ خُمْسُ الْعِرَاقِ لَا أَدْعُ هَاشِمِيًّا إِلَّا زَوْجَتُهُ ، وَمَنْ لَا جَارِيَةَ لَهُ أَخْدَمْتُهُ » (أبو عبيد) .

٣٩٣٢ - عن عليٍّ قَالَ : « وَلَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُمْسُ الْخُمْسِ ، فَوَضَعْتُهُ مَوَاضِعَهُ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَحَيَاةَ أَبِي بَكْرٍ ، وَحَيَاةَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَاتَى بِمَالٍ فَدَعَانِي ، فَقَالَ : خُذْهُ ، فَقُلْتُ : لَا أُرِيدُهُ ، قَالَ : خُذْهُ ، فَانْتَمَّ أَحَقُّ بِهِ ، قُلْتُ : قَدْ اسْتَعْنَيْتُ ، فَجَعَلَهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ » (ش ، د) .

٣٩٣٣ - عن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : « سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي

طَالِبٍ حَيْثُ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا وَلِيَ ، كَيْفَ صَنَعَ فِي سَهْمِ ذَوِي الْقُرْبَى ؟ قَالَ : سَلَّكَ بِهِ سَبِيلَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قُلْتُ : فَمَا مَنَعَهُ ؟ قَالَ : كَرِهَ أَنْ يُدْعَى عَلَيْهِ خِلَافُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ » (أبو عبيد وابن الأنباري في المصاحف) .

٣٩٣٤ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قَالَ : « سَأَلْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي الْخُمْسِ نَصِيْبِكُمْ ؟ فَقَالَ : أَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَكُنْ فِي وِلَايَتِهِ أَحْمَاسٌ وَمَا كَانَ فَقَدَ أَوْفَاهُ ، وَأَمَّا عُمَرُ فَلَمْ يَزَلْ يَدْفَعُهُ فِي كُلِّ خُمْسٍ حَتَّى كَانَ خُمْسُ السُّوسِ وَجُنْدِ سَابُورَ ، فَقَالَ وَأَنَا عِنْدَهُ : هَذَا نَصِيْبُكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ مِنَ الْخُمْسِ ، وَقَدْ أَخَلَّ بِبَعْضِ ، وَاشْتَدَّتْ حَاجَتُهُمْ ، فَإِنْ أَحْبَبْتُمْ تَرَكْتُمْ حَقَّكُمْ فَجَعَلْنَاهُ فِي خَلَّةِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَأْتِينَا مَالٌ فَأَوْفِيَكُمْ حَقَّكُمْ فِيهِ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَوَثَبَ الْعَبَّاسُ فَقَالَ : لَا تَعْرَضْ فِي الَّذِي لَنَا ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا الْفَضْلِ أَلَسْنَا أَحَقَّ مِنْ أَرْقِ الْمُسْلِمِينَ ، وَشَفِيعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَقبَضَهُ ، فَتَوَفَّى عُمَرُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُ مَالٌ ، فَوَاللَّهِ مَا قَضَاهُ ، وَلَا قَدِرْتُ عَلَيْهِ فِي وِلَايَةِ عُثْمَانَ ، ثُمَّ أَنْشَأَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الصَّدَقَةَ عَلَى رَسُولِهِ ، فَعَوَّضَهُ سَهْمًا مِنَ الْخُمْسِ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ وَحَرَّمَهَا عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ خَاصَّةً ، دُونَ أُمَّتِهِ فَضَرَبَ لَهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ سَهْمًا عِوَضًا مِمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ » (ابن المنذر) .

٣٩٣٥ - عن ابن أبي ليلى قَالَ : « سَأَلْتُ عَلِيًّا عَنِ الْخُمْسِ ؟ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْنَا الصَّدَقَةَ ، وَعَوَّضَنَا مِنْهَا الْخُمْسَ ، فَأَعْطَانِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ، ثُمَّ أَعْطَانِيهِ أَبُو بَكْرٍ ، حَتَّى مَاتَ ، ثُمَّ أَعْطَانِيهِ عُمَرُ حَتَّى كَانَ فَتْحُ السُّوسِ وَجُنْدِ سَابُورَ » (أبو الحسن بن معروف في فضائل بني هاشم) .

٣٩٣٦ - عن طارق بن شهابٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّمَا الْغَنِيْمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الْوُقُوعَةَ » (الشافعي عب ، ش ، والطحاوي هق) وصححه .

٣٩٣٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِمَّا لَمْ يُوجِبِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً ، فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهَا نَفَقَةَ سِتِّهِمْ ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السَّلَاحِ

وَالْكَرَاعِ عِدَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ « (الشافعي والحميدي ش ، حم والعدني حم ، م ، د ، ت ، ن وابن الجارود وابن جرير في تهذيبه وابن المنذر وابن مردويه ، حق) .

٣٩٣٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ خَصَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِخَاصِيَّةٍ لَمْ يَخُصَّ بِهَا أَحَدًا مِنَ النَّاسِ ، وَكَانَ اللَّهُ أَفَاءً عَلَى رَسُولِهِ بَنِي النَّضِيرِ ، فَوَاللَّهِ مَا اسْتَأْثَرَهَا عَلَيْكُمْ ، وَلَا أَخَذَهَا دُونَكُمْ ، وَاللَّهِ لَقَدْ قَسَمَهَا بَيْنَكُمْ وَبَنَاهَا فِيكُمْ ، حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ مِنْهَا نَفَقَةَ أَهْلِهِ سَنَةً وَيَجْعَلُ مَا بَقِيَ مَجْعَلُ مَالِ اللَّهِ « (عب والعدني وعبد بن حميد خ ، م ، ت ، ن وابن مردويه حق) .

٣٩٣٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَيَحْسِبُ لِأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ « (خ) .

٣٩٤٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثُ صَفَايَا : بَنُو النَّضِيرِ ، وَخَيْبِرُ ، وَفَدَكُ ، فَأَمَّا بَنُو النَّضِيرِ فَكَانَتْ حَسَبًا لِنَوَائِبِهِ ، وَأَمَّا فَدَكُ فَكَانَتْ حَسَبًا لِأَبْنَاءِ السَّبِيلِ ، وَأَمَّا خَيْبِرُ فَجَزَّأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ ، جُزْءَيْنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَجُزْءًا لِنَفَقَتِهِ وَنَفَقَةِ أَهْلِهِ ، فَمَا فَضَلَ عَنْ نَفَقَةِ أَهْلِهِ جَعَلَهُ بَيْنَ فَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ « (د وابن سعد وابن أبي عاصم وابن مردويه ق ، ص) .

٣٩٤١ - قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ هَذِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةٌ قُرَى عَرِينَةَ فَدَكُ كَذَا وَكَذَا « (د) .

٣٩٤٢ - عن مالك بن أوس بن الحَدَثَانِ قَالَ : « ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا الْقَيْءَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا أَنَا بِأَحَقَّ مِنْ هَذَا الْقَيْءِ مِنْكُمْ ، وَمَا أَحَدٌ مِنَّا بِأَحَقَّ بِهِ مِنْ أَحَدٍ ، وَوَاللَّهِ مَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَدٌ إِلَّا وَلَهُ فِي هَذَا الْمَالِ نَصِيبٌ إِلَّا عَبْدًا مَمْلُوكًا ، وَلَكِنَّا عَلَى مَنَازِلِنَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَقَسَمَ رَسُولُهُ : الرَّجُلُ وَقَدَمُهُ فِي الْإِسْلَامِ ، وَالرَّجُلُ وَبِلَاؤُهُ فِي الْإِسْلَامِ ، وَالرَّجُلُ وَعِيَالُهُ ، وَفِي لَفْظٍ : وَعَنَاؤُهُ فِي الْإِسْلَامِ ، وَالرَّجُلُ وَحَاجَتُهُ ، وَاللَّهِ لَئِنْ بَقِيَتْ لَهُمْ لِيَاتِيَنَّ الرَّاعِي بِجَبَلٍ صَنْعَاءَ حَظُّهُ

مِنْ هَذَا الْمَالِ وَهُوَ يَرَعَى مَكَانَهُ » (حم ، وابن سعد ، د ، ق ، كر ، ص) .

٣٩٤٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مُسْلِمٌ إِلَّا وَلَهُ فِي هَذَا الْفَيْءِ حَقٌّ أُعْطِيَهُ أَوْ مُنِعَهُ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » (الشافعي عب وأبو عبيد وابن زنجويه معاً في كتاب الأموال وابن سعد ش ، حم وعبد بن حميد ق) .

٣٩٤٤ - عن ابن أوس بن الحدثانِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، قَالُوا : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسْهِمُ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا » (قط) .

٣٩٤٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا أَصَابَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ أَصَابَهُ الْمُسْلِمُونَ بَعْدُ ، فَإِنْ أَصَابَهُ صَاحِبُهُ قَبْلَ أَنْ تُجْرَى عَلَيْهِ سَهْمًا الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ ، وَإِنْ جَرَتْ عَلَيْهِ سَهْمًا الْمُسْلِمِينَ فَلَا سَبِيلَ إِلَيْهِ إِلَّا بِالْقِيَمَةِ » (عب ، ش ، ق) .

٣٩٤٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَيْسَ لِلْعَبْدِ مِنَ الْغَنِيمَةِ شَيْءٌ » (ش) .

٣٩٤٧ - عن الْحَسَنِ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَبِي مُوسَى أَنْ يُسْهِمَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلْمُقْرِفِ سَهْمًا وَلِلْبُغْلِ سَهْمًا » (عب) .

٣٩٤٨ - عن سفيان بن وهب الخولاني قَالَ : « شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْجَابِيَةِ ، قَالَ : فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَتْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ ! فَإِنَّ هَذَا الْفَيْءَ ، أَفَاءَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ، الرَّفِيعُ فِيهِ وَالْوَضِيعُ بِمَنْزِلَةِ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَقُّ بِهِ مِنْ أَحَدٍ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ هَذَيْنِ الْحَيَيْنِ : لَحْمٍ وَجُدَامٍ فَإِنِّي غَيْرُ قَاسِمٍ لَهُمْ شَيْئًا ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ لَحْمٍ فَقَالَ : يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَنْشِدْكَ اللَّهَ فِي ، الْعَدْلِ وَالسُّوِيَةِ ، فَقَالَ : إِنَّمَا يُرِيدُ ابْنُ الْخَطَّابِ الْعَدْلَ وَالسُّوِيَةَ وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُ لَوْ كَانَتْ الْهَجْرَةُ بِصَنْعَاءَ مَا خَرَجَ إِلَيْهَا مِنْ لَحْمٍ وَجُدَامٍ إِلَّا الْقَلِيلُ ، فَلَا أَجْعَلُ مَنْ تَكَلَّفَ السَّفَرَ وَابْتَاعَ الظُّهْرَ بِمَنْزِلَةِ قَوْمٍ إِنَّمَا قَاتَلُوا فِي دِيَارِهِمْ ، فَقَامَ أَبُو حُدَيْرٍ حِينَئِذٍ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ كَانَ اللَّهُ سَاقٍ إِلَيْنَا الْهَجْرَةَ فِي دِيَارِنَا فَنَصَرْنَاهَا وَصَدَّقْنَاهَا ، أَذَاكَ الَّذِي يُذْهَبُ حَقْنَا فِي الْإِسْلَامِ ؟

فَقَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ لَأَقْسِمَنَّ لَكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ ، فَأَصَابَ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ نِصْفَ دِينَارٍ ، وَإِذَا كَانَتْ مَعَهُ امْرَأَتُهُ أَعْطَاهُ دِينَارًا ، وَإِذَا كَانَ وَحْدَهُ أَعْطَاهُ نِصْفَ دِينَارٍ ، ثُمَّ دَعَا ابْنَ قَاطُورًا صَاحِبَ الْأَرْضِ ، فَقَالَ : أَخْبِرْنِي مَا يَكْفِي الرَّجُلَ مِنَ الْقُوتِ فِي الشَّهْرِ وَالْيَوْمِ ؟ فَاتَى بِالْمُدَى وَالْقِسْطِ فَقَالَ : يَكْفِيهِ هَذَا الْمُدِيَانِ فِي الشَّهْرِ وَقِسْطُ زَيْتٍ وَقِسْطُ خَلٍّ ، فَأَمَرَ عُمَرُ بِمُدَيْنٍ مِنْ قَمَحٍ فَطَحَنَاهُ ثُمَّ عَجَنَاهُ ثُمَّ أَدَمَهُمَا بِقِسْطَيْنِ زَيْتًا ، ثُمَّ أَجْلَسَ عَلَيْهِمَا ثَلَاثِينَ رَجُلًا ، فَكَانَ كِفَافَ شَبْعِهِمْ ، ثُمَّ أَخَذَ عُمَرُ الْمُدَيْنِ وَالْقِسْطَ بِيَسَارِهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي لَا أَجِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُنْقِصَهُمَا بَعْدِي ، اللَّهُمَّ فَمَنْ نَقَصَهُمَا فَانْقُصْ مِنْ عُمُرِهِ » (أبو عبيد في الأموال ويعقوب بن سفيان ومسدد هق ، (كر) .

٣٩٤٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا يَهَبُ الْأَمِيرُ مِنَ الْمَغَانِمِ إِلَّا بِإِذْنِ أَصْحَابِهِ إِلَّا لِلدَّلِيلِ أَوْ رَاعٍ أَوْ يَكُونُ سَلْبًا أَوْ نَفْلًا ، وَلَا نَفْلٌ حَتَّى يُقَسَمَ أَوَّلَ مَغْنَمٍ » (أبو عبيد) .

٣٩٥٠ - عن الْمُغْبِرَةَ بْنِ النُّعْمَانَ النَّخَعِيِّ قَالَ : « حَدَّثَنِي أَشْيَاخُنَا قَالُوا : صَارَ فِي قَسْمِ النَّخَعِيِّ رَجُلٌ مِنْ أَبْنَاءِ الْمُلُوكِ يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ ، فَأَرَادَ سَعْدٌ أَنْ يَأْخُذَهُ مِنْهُمْ فَغَدَا عَلَيْهِ بِسَيَاطِهِمْ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ أَنِّي كَتَبْتُ إِلَيْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالُوا : قَدْ رَضِينَا ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : إِنَّا لَا نَحْمَسُ أَبْنَاءَ الْمُلُوكِ ، فَأَخَذَهُ مِنْهُمْ سَعْدٌ ، قَالَ الْمُغْبِرَةُ : لِأَنَّ فِدَاءَهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ » (هق) .

٣٩٥١ - عن كُلْثُومِ بْنِ الْأَقْمَرِ قَالَ : « أَوَّلُ مَنْ عَرَّبَ الْعَرَابَ رَجُلٌ مَنَا يُقَالُ لَهُ : مُنَيِّرُ الْوَادِعِيِّ كَانَ عَامِلًا لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى بَعْضِ الشَّامِ ، فَطَلَبَ الْعَدُوَّ فَلَحِقَتِ الْخَيْلُ ، وَتَقَطَّعَتِ الْبَرَاذِينُ ، فَأَسْهَمَ لِلْخَيْلِ ، وَتَرَكَ الْبَرَاذِينَ ^(١) ، فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ ، فَكَتَبَ عُمَرُ : نَعَمْ مَا رَأَيْتَ فَصَارَتْ سَنَةً » (هق) .

٣٩٥٢ - عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) الْبَرْدُونُ : الدَّابَّةُ .

بَعَثَ أَبَا قَتَادَةَ ، فَقَتَلَ مَلِكَ فَارِسَ وَعَلَيْهِ مِنْطِقَةٌ قِيمَتُهَا خَمْسَةَ عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ فَنَفَلَهَا إِيَّاهُ
عُمَرُ « (ابن سعد) .

٣٩٥٣ - عن ابن الأَقمَرِ قَالَ : « أَغَارَتِ الْخَيْلُ بِالشَّامِ ، فَأَدْرَكَتِ الْخَيْلُ مِنْ
يَوْمِهَا وَأَدْرَكَتِ الْكُودَانُ (٢) ضُحَى ، وَعَلَى الْخَيْلِ الْمُنْذِرُ بْنُ أَبِي حَمَصَةَ هَمْدَانِيٌّ ،
فَفَضَلَ الْخَيْلَ عَلَى الْكُودَانِ وَقَالَ : لَا أَجْعَلُ مَا أَدْرَكَ كَمَا لَمْ يُدْرِكْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُمَرِّبَ
الْحَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : هَبَلَتِ الْوَادِعِيُّ أُمُّهُ لَقَدْ أَذْكَرَتْ بِهِ أَمْضُوهَا عَلَى مَا
قَالَ « (الشافعي ق) .

٣٩٥٤ - عن ذُكْوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ دُرْجًا أَتَى بِهِ عُمَرَ بْنِ
الْحَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَنَظَرَ أَكْثَرَ أَصْحَابِهِ ، فَلَمْ يَعْرِفُوا قِيمَتَهُ ، فَقَالَ : أَنَاذُونُ أَنْ
أُبْعَثَ بِهِ إِلَى عَائِشَةَ ؟ لِحُبِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا ، قَالُوا : نَعَمْ فَاتَى بِهِ عَائِشَةَ ،
فَقَالَتْ : مَاذَا فُتِحَ عَلَى ابْنِ الْحَطَّابِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « (ع) .

٣٩٥٥ - عن مُطَرِّفٍ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ : « اشْتَرَيْتُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ أَرْضًا
مِنْ نَشَاسْتَجِ نَشَاسْتَجِ بَنِي طَلْحَةَ فَاتَى عُمَرَ بْنَ الْحَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ
لَهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : مِمَّنْ اشْتَرَيْتَهَا ؟ قَالَ : اشْتَرَيْتَهَا مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، مِنْ أَهْلِ
الْقَادِسِيَّةِ ، فَقَالَ طَلْحَةُ : وَكَيْفَ اشْتَرَيْتَهَا مِنْ أَهْلِ الْقَادِسِيَّةِ كُلِّهِمْ ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَمْ
تَصْنَعْ شَيْئًا إِنَّمَا هِيَ فِيءٌ « (كر) .

٣٩٥٦ - عن قَتَادَةَ عَنِ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ عَنِ قَبِيصَةَ بْنِ دُوَيْبٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ
الْحَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : فِيمَا أَحْرَزَهُ الْمُشْرِكُونَ مَا أَصَابَهُ الْمُسْلِمُونَ فَعَرَفَهُ صَاحِبُهُ
قَالَ : إِنْ أَدْرَكَهُ قَبْلَ أَنْ أَدْرِكَهُ قَبْلَ أَنْ يُقَسَمَ فَهُوَ لَهُ وَإِذَا . . . »

٣٩٥٧ - عن سُفْيَانَ عَنِ رَجُلٍ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى بِسَبْيٍ
فَاعْتَقَهُمْ « (ش) .

٣٩٥٨ - عن سليمان بن موسى قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « لَا نَقُلُ فِي

(٢) الكودن: الفرس الهجين.

أُولَ غَنِيمَةٍ ، وَلَا نَفْلَ بَعْدَ الْغَنِيمَةِ ، وَلَا يُعْطَى مِنَ الْمَغْنَمِ شَيْءٌ يُقَسَّمُ ، إِلَّا لِرِاعٍ أَوْ حَارِسٍ أَوْ سَائِقٍ غَيْرِ مُؤَلِيهِ « (ش) .

٣٩٥٩ - عن الْحَسَنِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تَشْتَرُوا رَقِيقَ أَهْلِ الذَّمِّ وَأَرْضَهُمْ ، قِيلَ لِلْحَسَنِ : لِمَ ؟ قَالَ : لِإِنَّهُمْ فِيءٌ لِلْمُسْلِمِينَ » (أبو عبيد) .

٣٩٦٠ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ أَقْبَلَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : فَلَانٌ شَهِيدٌ ، فَلَانٌ شَهِيدٌ ، حَتَّى مَرَّوْا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا : فَلَانٌ شَهِيدٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كَلَّا إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ عَلَّهَا ، أَوْ عَبَاءَةٍ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا ابْنَ الْخَطَابِ ! اذْهَبْ فَنَادِ فِي النَّاسِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ ، فَخَرَجْتُ فَنَادَيْتُ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ » (ش ، حم ، ت والدارمي) .

٣٩٦١ - عن عبدِ اللَّهِ بنِ أنيسٍ : « أَنَّهُ تَذَاكُرٌ هُوَ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّدَقَةَ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ ذَكَرَ غُلُولَ الصَّدَقَةِ مِنْ غُلٍّ مِنْهَا بَعِيرًا أَوْ شَاةً أَتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ : بَلَى » (هـ وابن جرير ص) .

٣٩٦٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنِّي مُمَسِكٌ بِحُجْرِكُمْ عَنِ النَّارِ وَأَنْتُمْ تَقَاحُمُونَ فِيهَا تَقَاحِمَ الْفَرَّاشِ وَالْجَنَادِبِ ، وَيُوشِكُ أَنْ أُرْسَلَ حُجْرِكُمْ وَأَفْرَضَ لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ فَتَرُدُّونَ عَلَيَّ مَعًا وَأَشْتَاتًا فَأَعْرِفُكُمْ بِأَسْمَائِكُمْ وَسِيمَاكُمْ كَمَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ الْغَرِيبَةَ مِنَ الْإِبِلِ فِي إِبِلِهِ ، فَيَذْهَبُ بِكُمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ، وَأُنَاشِدُكُمْ فِيهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَأَقُولُ : يَا رَبُّ أُمَّتِي ، فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ ، إِنَّهُمْ كَانُوا يَمْشُونَ الْقَهْقَرَى بَعْدَكَ ، فَلَا أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ شَاةً لَهَا نُغَاءٌ يُنَادِي : يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ ! فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، قَدْ بَلَّغْتُ ، وَلَا أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ يُنَادِي يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا قَدْ بَلَّغْتُ ، وَلَا أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ فَرَسًا لَهُ حَمْحَمَةٌ يُنَادِي يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ ! فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ

شَيْئًا قَدْ بَلَّغْتُ ، وَلَا أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ قِشْعًا مِنْ أَدَمٍ يَنْدِي بِهَا مُحَمَّدٌ
يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، قَدْ بَلَّغْتُ ، (الرامهرامزي في الأمثال
وسيار بن حاتم في الزهد ، (ورجاله ثقات) .

٣٩٦٣ - عن أبي هريرة : « أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عِقَالًا مِنَ الْمَغْنَمِ فَأَعْرَضَ
عَنْهُ ، ثُمَّ عَادَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ قَالَ : مَنْ لَكَ بِعِقَالٍ مِنْ نَارٍ؟ » (ك) .

٣٩٦٤ - عن عمر رضي الله عنه قال : « لَأَنْ أُسْتَفْقَدَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ
أَيْدِي الْكُفَّارِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ » (ش) .

٣٩٦٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « قَالَ لِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
حِينَ طُعِنَ : اْعْلَمْ أَنَّ كُلَّ أُسَيْرٍ كَانَ فِي أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَفِكَاهُ مِنْ بَيْتِ
مَالِ الْمُسْلِمِينَ » (ش و ابن راهويه) .

٣٩٦٦ - عن عمر رضي الله عنه قال : « لَا يُسْتَرَقُّ عَرَبِيٌّ » (الشافعي ق) .

٣٩٦٧ - عن الشعبي قال : « كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى السَّائِبِ بْنِ الْأَقْرَعِ :
أَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَجَدَ رَقِيقَهُ وَمَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ ، وَإِنْ وَجَدَهُ فِي أَيْدِي
التُّجَّارِ بَعْدَمَا قَسِمَ فَلَا سَبِيلَ إِلَيْهِ ، وَأَيُّمَا حُرٍّ اشْتَرَاهُ التُّجَّارُ فِيرُدُّ عَلَيْهِمْ رُؤُوسَ أَمْوَالِهِمْ ،
فَإِنَّ الْحُرَّ لَا يُبَاعُ وَلَا يُشْتَرَى » (ق) .

٣٩٦٨ - عن أنس بن مالك : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَ أَبَا مُوسَى فَأَصَابَ
سَيِّئًا ، فَقَالَ عُمَرُ : خَلُّوا سَبِيلَ كُلِّ أَكَّارٍ وَزَّرَاعٍ » (أبو عبيد) .

٣٩٦٩ - عن رباح بن الحارث قال : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
يَقْضِي فِيمَا سَبَتِ الْعَرَبُ بَعْضَهَا مِنْ بَعْضٍ قَبْلَ الْإِسْلَامِ ، وَقَبْلَ أَنْ يَبْعَثَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ
مَنْ عَرَفَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ مَمْلُوكًا فِي حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَفِدَاؤُهُ الْعَبْدُ بِالْعَبْدَيْنِ ،
وَالْأَمَةُ بِالْأَمَتَيْنِ » (ابن سعد) .

٣٩٧٠ - عن إبراهيم النخعي : « أَنَّ رَجُلًا أَسْلَمَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : إِنِّي أَسْلَمْتُ فَضَعِ الْخَرَاجَ عَنْ أَرْضِي ، فَقَالَ عُمَرُ :

إِنَّ أَرْضَكَ أُحِذَّتْ عُنُوَّةً ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : أَرْضُ كَذَا وَكَذَا تَحْتَمِلُ مِنَ الْخَرَاجِ أَكْثَرَ مِمَّا عَلَيْهَا ، فَقَالَ : لَيْسَ عَلَيَّ أَوْلِيَّتُكَ سَبِيلٌ ، إِنَّا صَالِحَانَهُمْ » (عب وأبو عبيد في الأموال وابن عبد الحَكَمِ في فتوحِ مِصْرَ ق) .

٣٩٧١ - عن أبي مجلزٍ وغيره : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَّهَ عُمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ عَلَى خَرَاجِ السَّوَادِ وَرَزَقَهُ كُلَّ يَوْمٍ رُبْعَ شَاةٍ وَخَمْسَةَ دَرَاهِمَ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَمْسَحَ السَّوَادَ عَامِرَهُ وَعَامِرَةَ ، وَلَا يَمْسَحَ سَبَخَةَ ، وَلَا تَلًّا وَلَا أَجْمَةً وَلَا مُسْتَنْقَعَ مَاءٍ وَلَا مَا يَبْلُغُهُ الْمَاءُ فَمَسَحَ عُمَانُ كُلَّ شَيْءٍ ، دُونَ الْجَبَلِ ، يَعْنِي دُونَ حُلْوَانَ إِلَى أَرْضِ الْعَرَبِ ، وَهُوَ أَسْفَلُ الْفُرَاتِ ، وَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ : إِنِّي وَجَدْتُ كُلَّ شَيْءٍ بَلَغَهُ الْمَاءُ مِنْ عَامِرٍ وَعَامِرِ سِتَّةَ وَثَلَاثِينَ أَلْفَ جَرِيْبٍ وَكَانَ ذِرَاعُ عُمَرَ الَّذِي مَسَحَ بِهِ السَّوَادَ ذِرَاعًا وَقَبْضَةً وَالْإِبْهَامُ مُضْجَعَةٌ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : أَنْ أَفْرِضَ الْخَرَاجَ عَلَى كُلِّ جَرِيْبٍ عَامِرٍ أَوْ عَامِرٍ ، عَمَلُهُ صَاحِبُهُ أَوْ لَمْ يَعْمَلْهُ ، دِرْهَمًا وَقَفِيْزًا ، وَأَفْرِضْ عَلَى الْكُرُومِ عَلَى كُلِّ جَرِيْبٍ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ وَعَشْرَةَ أَقْفِزَةَ ، وَعَلَى الرُّطَابِ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ وَعَشْرَةَ أَقْفِزَةَ وَأَطْعِمَهُمُ النَّخْلَ وَالشَّجَرَ ، وَقَالَ : هَذَا قُوَّةٌ لَهُمْ عَلَى عِمَارَةِ بِلَادِهِمْ ، وَفَرَضَ عَلَى رِقَابِهِمْ ، يَعْنِي أَهْلَ الذَّمَّةِ ، عَلَى الْمُوسِرِ ثَمَانِيَةَ وَأَرْبَعِينَ دِرْهَمًا ، وَعَلَى مَنْ دُونَ ذَلِكَ أَرْبَعَةَ وَعِشْرِينَ دِرْهَمًا ، وَعَلَى مَنْ لَمْ يَجِدْ شَيْئًا أَثْنِي عَشَرَ دِرْهَمًا ، قَالَ : مُعْتَمَلُ دِرْهَمٍ لَا يُعَوِّزُ رَجُلًا فِي كُلِّ شَهْرٍ ، وَرَفَعَ عَنْهُ الرَّقَّ بِالْخَرَاجِ الَّذِي وَضَعَهُ فِي رِقَابِهِمْ ، وَجَعَلَهُ أَكْرَةَ الْأَرْضِ ، فَحَمَلَ مِنْ خَرَاجِ سَوَادِ الْكُوفَةِ إِلَى عُمَرَ فِي أَوَّلِ سَنَةِ ثَمَانِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ ، ثُمَّ حَمَلَ مِنْ قَابِلِ عِشْرِينَ وَمِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ ، فَلَمْ يَزَلْ عَلَى ذَلِكَ » (ابن سعد) .

٣٩٧٢ - عن عمرو بن الحَارِثِ قَالَ : « كَانَ عَمْرُؤُ بْنُ الْعَاصِ يَبْعَثُ بِجَزِيَّةِ أَهْلِ مِصْرَ وَخَرَاجِهَا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَنَةٍ بَعْدَ حَبْسِ مَا كَانَ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ ، ثُمَّ إِنَّهُ اسْتَبَطَّ عَمْرُؤُ بْنُ الْعَاصِ فِي الْخَرَاجِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ بِكِتَابٍ يَلُومُهُ فِي ذَلِكَ ، وَيُسَدِّدُ عَلَيْهِ ، وَيَقُولُ لَهُ فِي كِتَابِهِ : فَلَا تَجْرِعُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَنْ تُوَخَّذَ بِالْحَقِّ وَتُعْطِيَهُ ، فَإِنَّ الْحَقَّ أَبْلَجُ ، فَذَرْنِي وَمَا عَنْهُ يُلْجَلِجُ ، وَقَدْ بَرِحَ الْخَفَاءُ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ

عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ يَجِيهٗ عَلَى كِتَابِهِ ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ : « إِنَّ أَهْلَ الْأَرْضِ اسْتَنْظَرُوا أَنْ تُدْرِكَ
عَلْتَهُمْ ، فَظَنَرْتُ لِلْمُسْلِمِينَ ، وَكَانَ التَّرْفُقُ بِهِمْ خَيْرًا مِنْ أَنْ يُحْرَقَ فَيَصِيرُونَ إِلَى بَيْعِ
مَا لَا غِنَى بِهِمْ عَنْهُ ، فَيَنْكَسِرُ الْخَرَاجُ ، وَقَدْ صَدَقْتُ وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَالسَّلَامَ »
(ابن سعد) .

٣٩٧٣ - عن عبد الملك بن عمير : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اشْتَرَطَ
عَلَى أَنْبَاطِ الشَّامِ لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يُصَيَّبُوا مِنْ ثَمَارِهِمْ وَتَبْنِيهِمْ ، وَلَا يَحْمَلُوا » (أبو
عبيد) .

٣٩٧٤ - عن طارق بن شهاب قال : « كَتَبَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
فِي دُهْقَانَةِ نَهْرِ الْمَلِكِ أُسْلَمَتْ ، فَكَتَبَ أَنْ اذْفَعُوا إِلَيْهَا أَرْضَهَا تُؤَدِّي عَنْهَا الْخَرَاجَ » (أبو
عبيد في الأموال عب) .

٣٩٧٥ - عن ابن سيرين قال : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَهْلِ
نَجْرَانَ : إِنِّي قَدْ اسْتَوْصَيْتُ بَعْدِي بِمَنْ أَسْلَمَ مِنْكُمْ خَيْرًا وَأَمْرُهُ أَنْ يُعْطِيَهُ نِصْفَ مَا
عَمِلَ مِنَ الْأَرْضِ ، وَلَسْتُ أُرِيدُ إِخْرَاجَكُمْ مِنْهَا مَا أَصْلَحْتُمْ ، وَرَضِيَتْ عَمَلَكُمْ »
(هب) .

٣٩٧٦ - عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ
سَعِيدَ بْنَ عَامِرِ بْنِ حُدَيْمٍ عَلَى جُنْدِ حِمَاصَ ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ فَعَلَاهُ بِالْدَّرَةِ ، فَقَالَ سَعِيدٌ :
سَبَقَ سَيْلُكَ مَطْرَكَ ، إِنْ تَسْتَعْتِبُ نَعْتِبَ ، وَإِنْ تُعَاقِبُ نَصْبِرُ ، وَإِنْ تَعْفُو نَشْكُرُ ،
فَاسْتَحْيَ عُمَرُ فَالْقَى الدَّرَةَ ، وَقَالَ : مَا عَلَى الْمُسْلِمِ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا ، إِنَّكَ تُبْطِئُ
بِالْخَرَاجِ ؟ فَقَالَ سَعِيدٌ : إِنَّكَ أَمَرْتَنَا أَنْ لَا نَزِيدَ الْفَلَاحَ عَلَى أَرْبَعَةِ دَنَابِيرَ ، نَحْنُ لَا نَزِيدُ
وَلَا نَنْقُصُ ، إِلَّا أَنَا نُؤَخِّرُهُمْ إِلَى غَلَاتِهِمْ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَا أَعَزْلُكَ مَا كُنْتَ حَيًّا » (أبو
عبيد وابن زنجويه في الأموال كر) .

٣٩٧٧ - عن أبي مجلزٍ لَاحِقُ بْنُ حُمَيْدٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
بَعَثَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ عَلَى صَلَاتِهِمْ وَجِيوشِهِمْ ، وَعَبَدَ اللَّهَ بِنِ مَسْعُودٍ
عَلَى قَضَائِهِمْ وَبَيْتِ مَالِهِمْ ، وَعُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ عَلَى مَسَاحَةِ الْأَرْضِ ، ثُمَّ فَرَضَ لَهُمْ

في كُلِّ يَوْمٍ شَاةٌ ، جَعَلَ شَطْرَهَا وَسَوَاقِطَهَا لِعَمَارٍ ، وَالشُّطْرَ الْآخَرَ بَيْنَ هَذَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : مَا أَرَى قَرْيَةً يُؤْخَذُ مِنْهَا كُلُّ يَوْمٍ شَاةٌ إِلَّا كَانَ سَرِيعاً فِي خَرَابِهَا ، فَمَسَحَ عُثْمَانُ بْنُ حَنِيفِ الْأَرْضِ ، فَجَعَلَ عَلَى جَرِيبِ الْكَرْمِ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ ، وَعَلَى جَرِيبِ النَّخْلِ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ ، وَعَلَى جَرِيبِ الْقَضِبِ سِتَّةَ دَرَاهِمَ ، وَعَلَى جَرِيبِ الْبُرِّ أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ ، وَعَلَى جَرِيبِ الشَّعِيرِ دِرْهَمَيْنِ ، وَجَعَلَ عَلَى أَهْلِ الذَّمَّةِ فِي أَمْوَالِهِمُ الَّتِي يَخْتَلِفُونَ بِهَا فِي كُلِّ عَشْرِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمًا ، وَجَعَلَ عَلَى رُؤُوسِهِمْ وَعُطْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ مِنْ ذَلِكَ أَرْبَعَةَ وَعِشْرِينَ دِرْهَمًا كُلِّ سَنَةٍ ، ثُمَّ كَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى عُمَرَ فَأَجَازَهُ وَرَضِيَ بِهِ ، قَالَ فَقِيلَ لِعُمَرَ : تَجَارُ الْحَرْبِ كَمْ نَأْخُذُ مِنْهُمْ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْنَا ؟ قَالَ : كَمْ يَأْخُذُونَ مِنْكُمْ إِذَا قَدِمْتُمْ عَلَيْهِمْ ؟ قَالُوا : الْعُشْرُ ، قَالَ : فَخُذُوا مِنْهُمْ الْعُشْرَ (أبو عبيد وابن زنجويه ق) .

٣٩٧٨ - عن طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ : « أَسْلَمَتِ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ نَهْرِ الْمَلِكِ ، فَكَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنْ اخْتَارَتْ أَرْضَهَا وَأَدَّتْ مَا عَلَى أَرْضِهَا فَخَلُّوا بَيْنَهَا وَبَيْنَ أَرْضِهَا ، وَإِلَّا خَلُّوا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَبَيْنَ أَرْضِهِمْ » (ق) .

٣٩٧٩ - عن أَبِي عَوْنِ الثَّقَفِيِّ قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا أَسْلَمَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ تَرَكَهُ يَقُومُ بِخَرَاجِهِ فِي أَرْضِهِ » (ق) .

٣٩٨٠ - عن الشَّعْبِيِّ قَالَ : « أَسْلَمَ الرَّقِيلُ فَأَعْطَاهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْضَهُ بِخَرَاجِهَا وَفَرَضَ لَهُ الْفَيْنِ » (ق) .

٣٩٨١ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى سَعْدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ أَرْضًا ، فَأَقْطَعَهُ أَرْضًا لِبَنِي الرَّقِيلِ ، فَاتَى ابْنُ الرَّقِيلِ عُمَرَ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا صَلَّحْتُمُونَا ؟ قَالَ : عَلَى أَنْ تُؤَدُّوا لَنَا الْجَزِيَّةَ ، وَلَكُمْ أَرْضُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ ، قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَقْطَعْتَ أَرْضِي لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ ، فَكَتَبَ إِلَى سَعْدِ يَرُدُّ إِلَيْهِ أَرْضَهُ ، ثُمَّ دَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ فَأَسْلَمَ ، فَفَرَضَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَبْعَمِائَةَ ، وَجَعَلَ عَطَاءَهُ فِي خَتَمِ ، وَقَالَ : إِنْ أَقَمْتَ فِي أَرْضِكَ أَدَيْتَ عَنْهَا مَا كُنْتَ تُؤَدِّي » (ق) . وَقَالَ فِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ .

٣٩٨٢ - عن الشعبي : « اشترى عتبة بن فرقد أرضاً على شاطيء الفرات ليبيحها فيها قصباً فذكر ذلك لعمر رضي الله عنه ، فقال : ممن اشتريتها ؟ قال : من أربابها ، فلما اجتمع المهاجرون والأنصار عند عمر قال : هؤلاء أهلها ، فهل اشتريت منهم شيئاً ؟ قال : لا ، قال : فازددها على من اشتريتها منه ، وخذ مالك » (أبو عبيد وابن زنجويه) .

٣٩٨٣ - عن عمر رضي الله عنه قال : « لولا آخر المسلمين ما فتحت قريته إلا قسمتها سهماناً كما قسم رسول الله ﷺ خيبر سهماناً ، ولكني أردت أن يكون جزية تجري على المسلمين ، وكرهت أن يترك آخر المسلمين لا شيء لهم » (ش وأبو عبيد وابن زنجويه معاً في الأموال وابن وهب في مسنده حم ، خ ، د ، وابن خزيمة وابن الجارود والطحاوي ع والخراطي في مكارم الأخلاق ، ق) .

٣٩٨٤ - عن حارثة بن مضرب قال : « كتب إلينا عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أما بعد ! فإني قد بعثت إليكم عمار بن ياسر أميراً وعبد الله بن مسعود معلماً ووزيراً وهما من النجباء من أصحاب محمد ﷺ من أهل بدر ، فتعلموا منهما ، واقتدوا بهما ، وإني قد أترتكم بعبد الله على نفسي أثرة ، وبعثت عثمان بن حنيف على السواد ، وارزقهم كل يوم شاةً فأجعل شطرها ويطنها لعمار ، والشطر الثاني بين هؤلاء الثلاثة » (ابن سعد ك ، ص) .

٣٩٨٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : « أن عمر كان فرضاً للمهاجرين الأولين أربعة آلاف ، وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف وخمسمائة ، ف قيل له : هو من المهاجرين ، لم تقصته من أربعة آلاف ؟ قال : إنما هاجر أبوه ، يقول : ليس كمن هاجر بنفسه » (خ ، قط في الأفراد هق) .

٣٩٨٦ - عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب الناس بالجابية ، فقال : من أراد أن يسأل عن القرآن فليأت أبي بن كعب ، ومن أحب أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت ، ومن أراد أن يسأل عن الفقه فليأت معاذ بن جبل ، ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتني ، فإن الله تعالى

جَعَلَنِي لَهُ خَازِنًا وَقَاسِمًا ، أَلَا وَإِنِّي بَادِيءٌ بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَنَا وَأَصْحَابِي ،
فَمُعْطِيهِمْ ، ثُمَّ بَادِيءٌ بِالْأَنْصَارِ الَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ فَمُعْطِيهِمْ ، ثُمَّ بَادِيءٌ
بِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَمُعْطِيَهُنَّ ، فَمَنْ أَسْرَعَتْ بِهِ الْهَجْرَةُ أَسْرَعَ بِهِ الْعَطَاءُ ، وَمَنْ أَبْطَأَ عَنِ
الْهَجْرَةِ أَبْطَأَ بِهِ عَنِ الْعَطَاءِ فَلَا يُلُومَنَّ أَحَدَكُمْ إِلَّا مَنَاحَ رَاجِلَتِهِ » (أبو عبيد في الأموال ،
ش ، هق ، كر) .

٣٩٨٧ - عن سُفْيَانَ بْنِ وَهَبِ الْخُولَانِيِّ ، قَالَ : « لَمَّا فَتَحْنَا مِصْرَ بَعِيرِ عَهْدٍ ، قَامَ
الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ ، فَقَالَ : إِقْسِمُهَا يَا عَمْرُوبَنَّ الْعَاصِ ، فَقَالَ عَمْرُو : لَا أَقْسِمُهَا ،
فَقَالَ الزُّبَيْرُ : وَاللَّهِ لَتَقْسِمَنَّهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُهَا
حَتَّى أَكْتُبَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَكَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَيْهِ : أُوْرَهَا حَتَّى تَغْزَوْ مِنْهَا
حَبْلَ الْحَبَلَةِ^(١) » (ابن عبد الحكم في فتوح مصر وابن وهب وأبو عبيد وابن زنجويه
معاً في الأموال ق ، كر) .

٣٩٨٨ - عن عِيَاضِ الْأَشْعَرِيِّ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَرْزُقُ الْعَبِيدَ
وَالْإِمَاءَ وَالْخَيْلَ » (ش ، ق) .

٣٩٨٩ - عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَفْرِضُ لِلصَّبِيِّ
إِذَا اسْتَهَلَ » (ش ، ق) .

٣٩٩٠ - عن جَابِرِ قَالَ : « لَمَّا وُلِّيَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْخِلَافَةَ فَرَضَ الْفَرَائِضَ
وَدَوَانَ الدَّوَابِّ ، وَعَرَفَ الْعُرَفَاءَ ، قَالَ جَابِرٌ : فَعَرَفَنِي عَلَى أَصْحَابِي » (ش ، ق) .

٣٩٩١ - عن مَخْلَدِ الْغِفَارِيِّ : « أَنَّ ثَلَاثَةَ مَمْلُوكِينَ شَهِدُوا بَدْرًا ، فَكَانَ
عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ كُلَّ سَنَةٍ ثَلَاثَةَ آلَافٍ » (أبو عبيد في الأموال
ش ، ق) .

٣٩٩٢ - عن أَبِي جَعْفَرٍ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرَادَ أَنْ يَفْرِضَ لِلنَّاسِ ،

(١) حبل الحبلية: أي أولاد الأولاد (للناس والدواب).

فَقَالُوا : اَبْدًا بِنَفْسِكَ ، فَقَالَ : لَا ، فَبَدَأَ بِالْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
فَفَرَضَ لِلْعَبَّاسِ ، ثُمَّ عَلِيٌّ حَتَّى وَالِي بَيْنَ خَمْسِ قَبَائِلَ ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى بَنِي
عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ « (ش ، ق) .

٣٩٩٣ - عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَضَ
لِأَهْلِ بَدْرٍ خَمْسَةَ آلَافٍ ، وَقَالَ : لِأَفْضَلِنَهُمْ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ » (أَبُو عُبَيْد ،
ش ، خ ، ق) .

٣٩٩٤ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَئِنْ بَقِيَتْ لِأَجْعَلَنَّ عَطَاءَ الرَّجُلِ أَرْبَعَةَ
آلَافٍ : أَلْفٍ لِسِلَاحِهِ ، وَأَلْفٍ لِنَفَقَتِهِ ، وَأَلْفٍ يُخَلِّفُهَا فِي أَهْلِهِ ، وَأَلْفٍ لِقَرَسِهِ »
(ش ، ق) .

٣٩٩٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ الْمُهَاجِرِينَ عَلَى خَمْسَةِ آلَافٍ ، وَالْأَنْصَارَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ ، وَمَنْ لَمْ
يَشْهَدْ بَدْرًا مِنْ أَتْبَاءِ الْمُهَاجِرِينَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ فَكَانَ مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ
عَبْدِ الْأَسَدِ الْمَخْزُومِيِّ ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشِ الْأَسَدِيِّ ،
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : إِنَّ ابْنَ عُمَرَ لَيْسَ مِنْ هَؤُلَاءِ ، إِنَّهُ
وَإِنَّهُ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : إِنْ كَانَ لِي حَقٌّ فَأَعْطِنِيهِ ، وَإِلَّا فَلَا تُعْطِنِيهِ ، فَقَالَ عُمَرُ لِابْنِ
عَوْفٍ : اكْتُبْهُ عَلَى خَمْسَةِ آلَافٍ ، وَاكْتُبْنِي عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا
أُرِيدُ هَذَا ، فَقَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ لَا أَجْتَمِعُ أَنَا وَأَنْتَ عَلَى خَمْسَةِ آلَافٍ » (ش ، ق) .

٣٩٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : « أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ،
قَالَ : فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْعِشَاءَ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا
قَدِمْتَ بِهِ ؟ قُلْتُ : قَدِمْتُ بِخَمْسِمِائَةِ أَلْفٍ ، قَالَ : تَدْرِي مَا تَقُولُ ؟ قُلْتُ : مِائَةٌ
أَلْفٍ ، وَمِائَةٌ أَلْفٍ ، وَمِائَةٌ أَلْفٍ ، وَمِائَةٌ أَلْفٍ ، وَمِائَةٌ أَلْفٍ ، قَالَ : إِنَّكَ نَاعِسٌ ،
ارْجِعْ إِلَى بَيْتِكَ فَنَمْ ثُمَّ اغْدُ عَلَيَّ ، فَغَدَوْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا جِئْتَ بِهِ ؟ قُلْتُ :
بِخَمْسِمِائَةِ أَلْفٍ ، قَالَ : أَطِيبٌ ، قُلْتُ : نَعَمْ ، لَا أَعْلَمُ إِلَّا ذَاكَ ، فَقَالَ لِلنَّاسِ : إِنَّهُ

قَدِمَ عَلَيَّ مَالٌ كَثِيرٌ ، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعُدَّهُ لَكُمْ عَدًّا ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَكِيلَهُ لَكُمْ كَيْلًا ؟
فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنِّي رَأَيْتُ هَؤُلَاءِ الْأَعَاجِمَ يَدُونُونَ دِيوَانًا ، يُعْطُونَ
النَّاسَ عَلَيْهِ ، فَدَوْنَ الدِّيْوَانَ ، وَفَرَضَ لِلْمُهَاجِرِينَ فِي خَمْسَةِ آلَافٍ خَمْسَةَ آلَافٍ ،
وَلِلْأَنْصَارِ فِي أَرْبَعَةِ آلَافٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ ، وَفَرَضَ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا
اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا » (ش واليشكري في اليشكريات هق ، كر) .

٣٩٩٧ - عن أبي هريرة : « أَنَّهُ وَفَدَ إِلَى صَاحِبِ الْبَحْرَيْنِ ، قَالَ : فَبَعَثَ مَعِيَ
ثَمَانِمِائَةَ أَلْفٍ دِرْهَمٍ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا
جِئْتَنِي بِهِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ فَقُلْتُ : بِثَمَانِمِائَةِ أَلْفٍ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ : أَتَدْرِي مَا تَقُولُ ؟ إِنَّكَ
أَعْرَابِيٌّ ، فَعَدَدْتُهَا عَلَيْهِ بِيَدِي ، حَتَّى وَفَيْتُ ، فَذَعَا الْمُهَاجِرِينَ ، فَاسْتَشَارَهُمْ فِي
الْمَالِ فَاخْتَلَفُوا عَلَيْهِ ، فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي ، حَتَّى كَانَ عِنْدَ الظَّهِيرَةِ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ ،
فَقَالَ : إِنِّي لَقَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي فَاسْتَشَرْتُهُ ، فَلَمْ يَنْتَشِرْ عَلَيَّ رَأْيُهُ ، فَقَالَ : مَا أَفَاءَ
اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِلَّذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنِ
السَّبِيلِ ، فَقَسَمَهُ عُمَرُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » (ش) .

٣٩٩٨ - عن أسلم قال : « سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : اجْتَمَعُوا لِهَذَا
الْمَالِ ، فَانظُرُوا لِمَنْ تَرَوْنَهُ ، وَإِنِّي قَدْ قَرَأْتُ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، سَمِعْتُ اللَّهَ
يَقُولُ : ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى ﴾ ^(١) إِلَى قَوْلِهِ ﴿ أُولَئِكَ هُمُ
الصَّادِقُونَ ﴾ وَاللَّهُ مَا هُوَ لَهُؤُلَاءِ وَحَدُّهُمْ ، ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ
قَبْلِهِمْ ﴾ ^(٢) الْآيَةَ ، وَاللَّهُ مَا هُوَ لَهُؤُلَاءِ وَحَدُّهُمْ ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ ^(٣)
الْآيَةَ ، وَاللَّهُ مَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا وَلَهُ حَقٌّ فِي هَذَا الْمَالِ ، أُعْطِيَ مِنْهُ أَوْ مُنِعَ
حَتَّى رَاعٍ بَعْدَنَ » (هق ، ش) .

(١) سورة الحشر، الآية: ٧ .

(٢) سورة الحشر، الآية: ٨ .

(٣) سورة الحشر، الآية: ٩ .

٣٩٩٩ - عن الأحنف بن قيس قال : « كُنَّا جُلُوسًا بِبَابِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَخَرَجَتْ جَارِيَةٌ ، فَقُلْنَا سَرِيَّةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَسَمِعَتْ فَقَالَتْ : مَا أَنَا بِسَرِيَّةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَمَا أَجِلُّ لَهُ ، إِنِّي لِمَنْ مَالِ اللَّهِ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ ، فَقَالَ : صَدَقْتَ ، وَسَأُخْبِرُكُمْ بِمَا أُسْتَجَلُّ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، أُسْتَجَلُّ مِنْهُ حُلَّتَيْنِ : حُلَّةٌ لِلشَّتَاءِ ، وَحُلَّةٌ لِلصَّيْفِ وَمَا يَسْعُنِي لِحَجَّتِي وَعُمْرَتِي وَقُوتِي وَقُوتِ أَهْلِ بَيْتِي ، وَسَهْمِي مَعَ الْمُسْلِمِينَ كَسَهْمِ رَجُلٍ لَيْسَ بِأَرْفَعِهِمْ وَلَا أَوْضِعِهِمْ » (أبو عبيد في الأموال ص ، ش ، وابن سعد ، هق) .

٤٠٠٠ - عن يحيى بن سعيد عن أبيه ، قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لعبد الله بن الأرقم : اقسِمَ بَيْتَ مَالِ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً ، اقسِمَ مَالِ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ ، ثُمَّ قَالَ : اقسِمَ بَيْتَ مَالِ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَبْقَيْتَ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ بَقِيَّةً تَعُدُّهَا لِنَائِيَةِ أَوْ صَوْتٍ ، يَعْنِي خَارِجَةً ، فَقَالَ عُمَرُ لِلرَّجُلِ الَّذِي كَلَّمَهُ : جَرَى الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِكَ ، لَقَنَنِي اللَّهُ حُجَّتَهَا ، وَوَقَانِي شَرَّهَا ، أَعِدْ لَهَا مَا أَعَدَّ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَاعَةً لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ » (هق) .

٤٠٠١ - عن أبي هريرة قال : « قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ عِنْدِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ بِثَمَانِمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ ، بِمَاذَا قَدِمْتَ ؟ قُلْتُ : قَدِمْتُ بِثَمَانِمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ : إِنَّمَا قَدِمْتَ بِثَمَانِينَ أَلْفِ دِرْهَمٍ ، قُلْتُ : بَلْ قَدِمْتُ بِثَمَانِمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ ، قَالَ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ : إِنَّكَ يَمَانٍ أَحْمَقُ ؟ إِنَّمَا قَدِمْتَ أَلْفَ دِرْهَمٍ ، فَكَمْ ثَمَانِمِائَةَ أَلْفٍ ؟ فَعَدَدْتُ مِائَةَ أَلْفٍ وَمِائَةَ أَلْفٍ ، حَتَّى عَدَدْتُ ثَمَانِمِائَةَ أَلْفٍ ، قَالَ : أَطِيبٌ وَتِلْكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، فَبَاتَ عُمَرُ لَيْلَهُ أَرِقًا ، حَتَّى إِذَا نُودِيَ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : مَا نُمْتُ اللَّيْلَةَ ؟ قَالَ : كَيْفَ يَنَامُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَدَجَاءَ النَّاسَ مَا لَمْ يَكُنْ يَأْتِيهِمْ مِثْلُهُ مُذْ كَانَ الْإِسْلَامَ ، فَمَا يُؤْمِنُ عُمَرُ لَوْ هَلَكَ ؟ وَذَلِكَ الْمَالُ عِنْدَهُ ؟ فَلَمْ يَضَعُهُ فِي حَقِّهِ ، فَلَمَّا صَلَّى الصُّبْحَ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَقَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّهُ قَدْ جَاءَ النَّاسَ اللَّيْلَةَ مَا لَمْ يَأْتِيهِمْ مِثْلُهُ مُنْذُ كَانَ

الإسلام ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَأْيًا فَاشِيرُوا عَلَيَّ ، رَأَيْتُ أَنَّ أَكْبَلَ لِلنَّاسِ بِالْمَكِّيَالِ ، فَقَالُوا :
لَا تَفْعَلْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَيَكْثُرُ الْمَالُ وَلَكِنْ أُعْطِيهِمْ
عَلَى كِتَابٍ ، فَكُلَّمَا كَثُرَ النَّاسُ وَكَثُرَ الْمَالُ أُعْطِيَتْهُمْ عَلَيَّ ، قَالَ : فَاشِيرُوا عَلَيَّ بِمَنْ
أَبْدَأُ مِنْهُمْ ؟ قَالُوا : بِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّكَ وَلِيُّ ذَلِكَ الْأَمْرِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ :
أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَمُ ، قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ أَبْدَأُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ الْأَقْرَبُ فَلِأَقْرَبِ
إِلَيْهِ ، فَوَضَعَ الدِّيوانَ عَلَى ذَلِكَ ، بَدَأَ بِبَنِي هَاشِمٍ وَالْمُطَّلِبِ ، فَأَعْطَاهُمْ جَمِيعًا ، ثُمَّ
أَعْطَى بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ ، ثُمَّ بَنِي نَوْفَلٍ ، ثُمَّ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، وَإِنَّمَا بَدَأَ بِبَنِي عَبْدِ
شَمْسٍ لِأَنَّهُ كَانَ أَخَا هَاشِمٍ لِأُمِّهِ « (ابن سعد هق) .

٤٠٠٢ - عَنِ الْحَكَمِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَزَقَ شَرِيحًا
وَسَلْمَانَ بْنَ رَبِيعَةَ الْبَاهِلِيَّ عَلَى الْقَضَاءِ » (عب) .

٤٠٠٣ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَوْلَا أَنْ أَتْرَكَ النَّاسَ بَيَاتًا لَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ
مَا فُتِحَتْ عَلَيَّ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ ، وَلَكِنِّي أَتْرَكُهَا حِزَانَةً لَهُمْ »
(خ ، د ، هق) .

٤٠٠٤ - عَنْ مُنْذِرِ بْنِ عَمْرٍو الْوَادِعِيِّ : « أَنَّهُ قَسَمَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ ، وَلِصَاحِبِهِ
سَهْمًا ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : قَدْ أَصَبْتَ السَّنَةَ » (هق) .

٤٠٠٥ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَشَارَ
الْمُسْلِمِينَ فِي تَدْوِينِ الدِّيوانِ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَقْسِمُ كُلَّ
سَنَةٍ مَا اجْتَمَعَ إِلَيْكَ مِنْ مَالٍ وَلَا تُمْسِكُ مِنْهُ شَيْئًا ، وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : أَرَى مَالًا كَثِيرًا يَسْعُ النَّاسَ ، وَإِنْ لَمْ يُحْصَوْا ، حَتَّى تَعْرِفَ مَنْ أَخَذَ مِنْ مَنْ لَمْ
يَأْخُذْ ، خَشِيَةَ أَنْ يَنْتَشِرَ الْأَمْرُ ، فَقَالَ لَهُ الْوَلِيدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ : يَا
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! قَدْ جِئْتُ الشَّامَ فَرَأَيْتُ مُلُوكَهَا قَدْ دَوَّنُوا دِيوانًا وَجَنَّدُوا جُنُودًا ، فَدَوَّنَ
دِيوانًا وَجَنَّدَ جُنُودًا ، فَأَخَذَ بِقَوْلِهِ ، فَدَعَا عَقِيلَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَمَخْرَمَةَ بْنَ نَوْفَلٍ
وَجُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ ، وَكَانُوا مِنْ نَسَابِ قُرَيْشٍ ، فَقَالَ : اكْتُبُوا النَّاسَ عَلَى مَنَازِلِهِمْ ،

فَكَتَبُوا فَبَدَأُوا بِبَنِي هَاشِمٍ ثُمَّ اتَّبَعُوهُمْ أَبَا بَكْرٍ وَقَوْمَهُ ، ثُمَّ عُمَرَ وَقَوْمَهُ عَلَى الْخِلَافَةِ ، فَلَمَّا نَظَرَ فِيهِ عُمَرُ قَالَ : وَدِدْتُ وَاللَّهِ أَنَّهُ هَكَذَا وَلَكِنْ إِبْدَأُوا بِقَرَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ الْأَقْرَبِ فَأَلْقَرَبِ ، حَتَّى تَضَعُوا عُمَرَ حَيْثُ وَضَعَهُ اللَّهُ » (ابن سعد) .

٤٠٠٦ - عن أسلم قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ عُرِضَ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَبَنُو تَيْمٍ عَلَى إِثْرِ بَنِي هَاشِمٍ ، وَبَنُو عَدِيٍّ عَلَى إِثْرِ بَنِي تَيْمٍ ، فَأَسْمَعُهُ يَقُولُ : ضَعُوا عُمَرَ مَوْضِعَهُ وَابْدَأُوا بِالْأَقْرَبِ بِالْأَقْرَبِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَتْ بَنُو عَدِيٍّ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالُوا : أَنْتَ خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ خَلِيفَةُ أَبِي بَكْرٍ وَأَبُو بَكْرٍ خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَوْ جَعَلْتَ نَفْسَكَ حَيْثُ جَعَلْتَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ ؟ قَالَ : بَخِ بَخِ بَنِي عَدِيٍّ أَرَدْتُمْ الْأَكْلَ عَلَى ظَهْرِي ؟ لَأَنْ أُذْهِبَ حَسَنَاتِي لَكُمْ ، لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَأْتِيَكُمْ الدَّعْوَةُ وَأَنْ أَطْبِقَ عَلَيْكُمْ الدَّفْترَ ، يَعْنِي : وَلَوْ أَنْ تُكْتَبُوا آخِرَ النَّاسِ ، إِنْ لِي صَاحِبِينَ سَلَكَ طَرِيقًا فَإِنْ خَالَفْتَهُمَا خَوْلَفَ بِي ، وَاللَّهِ مَا أَدْرَكْنَا الْفَضْلَ فِي الدُّنْيَا وَلَا مَا نَرْجُوهُ مِنَ الْآخِرَةِ مِنْ ثَوَابِ اللَّهِ عَلَى مَا عَمَلْنَا إِلَّا بِمُحَمَّدٍ ﷺ فَهُوَ شَرَفْنَا وَقَوْمَهُ أَشْرَافَ الْعَرَبِ ثُمَّ الْأَقْرَبِ فَأَلْقَرَبُ ، إِنْ الْعَرَبَ شَرَّفَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَوْ أَنَّ بَعْضَنَا يَلْقَاهُ إِلَى آبَاءٍ كَثِيرَةٍ ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَنْ نَلْقَاهُ إِلَى نَسَبِهِ ثُمَّ لَا نَفَارِقُهُ إِلَى آدَمَ إِلَّا آبَاءٌ يَسِيرَةٌ ، وَمَعَ ذَلِكَ وَاللَّهِ لَئِنْ جَاءَتْ الْأَعَاجِمُ بِالْأَعْمَالِ وَجِئْنَا بِغَيْرِ عَمَلٍ فَهُمْ أَوْلَى بِمُحَمَّدٍ مِنَّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلَا يَنْظُرُ رَجُلٌ إِلَى الْقَرَابَةِ وَيَعْمَلُ لِمَا عِنْدَ اللَّهِ ، فَإِنْ مَنْ قَصَرَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ » (ابن سعد) .

٤٠٠٧ - عن هشام الكعبي قال : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحْمِلُ دِيوَانَ خِزَاةٍ حَتَّى يَنْزِلَ قُدَيْدًا ، فَتَأْتِيهِ بِقُدَيْدٍ ، فَلَا تَغِيبُ عَنْهُ امْرَأَةٌ بِكْرٌ وَلَا تَيْبٌ فَيُعْطِيهِنَّ فِي أَيْدِيهِنَّ ، ثُمَّ يَرُوحُ فَيَنْزِلُ عُسْفَانَ فَيَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ أَيْضًا حَتَّى تُوفِّي » (ابن سعد) .

٤٠٠٨ - عن مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : « كَانَ دِيوَانُ حَمِيرٍ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى حِدَّةٍ » (ابن سعد) .

٤٠٠٩ - عن جهم بن أبي جهم قال : « قَدِمَ خَالِدُ بْنُ عَرْفَطَةَ الْعُدْرِيُّ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَسَأَلَهُ عَمَّا وَرَاءَهُ ؟ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! تَرَكْتُ مَنْ وَرَائِي يَسْأَلُونَ اللَّهَ أَنْ يَزِيدَ فِي عُمْرِكَ مِنْ أَعْمَارِهِمْ ، مَا وَطَأَ أَحَدُ الْقَادِسِيَّةِ إِلَّا عَطَاؤُهُ الْفَانِ أَوْ خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً ، وَمَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا الْحَقُّ عَلَى مِائَةٍ وَحَرِيْبِينَ كُلِّ شَهْرٍ ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى ، وَمَا بَلَغَ لَنَا ذَكَرٌ إِلَّا الْحَقُّ عَلَى خَمْسِمِائَةٍ أَوْ سِتِّمِائَةٍ ، فَإِذَا خَرَجَ هَذَا لِأَهْلِ بَيْتٍ مِنْهُمْ مَنْ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَأْكُلُ الطَّعَامَ فَمَا ظَنُّكَ بِهِ ؟ فَإِنَّهُ لَيَنْفِقُهُ فِيمَا يَنْبَغِي ، وَفِيمَا لَا يَنْبَغِي ، قَالَ عُمَرُ : فَاللَّهُ الْمُسْتَعَانَ ، إِنَّمَا هُوَ حَقُّهُمْ أُعْطَوْهُ ، وَأَنَا أَسْعَدُ بِأَدَائِهِ إِلَيْهِمْ مِنْهُمْ بِأَخْذِهِ ، فَلَا تَحْمِدْنِي عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مِنْ مَالِ الْخَطَابِ مَا أُعْطِيتُمُوهُ ، وَلَكِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ فِيهِ فَضْلًا ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ أَحْبِسَهُ عَنْهُمْ ، فَلَوْ أَنَّهُ إِذَا خَرَجَ عَطَاءُ أَحَدٍ هُؤُلَاءِ الْعَرِيبِ ابْتِغَاءً مِنْهُ غَنَمًا فَجَعَلَهَا بِسَوَادِهِمْ ، ثُمَّ إِنَّهُ إِذَا خَرَجَ الْعَطَاءُ الثَّانِيَةَ ابْتِغَاءَ الرَّأْسِ فَجَعَلَهُ فِيهَا ، فَإِنِّي وَبِحَاك يَا خَالِدُ بْنُ عَرْفَطَةَ ! أَخَافُ أَنْ يَلِيَكُمْ بَعْدِي وَلَاهٌ لَا يَبْعُدُ الْعَطَاءُ فِي زَمَانِهِمْ مَالًا ، فَإِنْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَوْ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِهِمْ كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ قَدْ اعْتَقَدُوهُ فَيَتَكَبَّرُونَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّ نَصِيحَتِي لَكَ وَأَنْتَ عِنْدِي جَالِسٌ كَنَصِيحَتِي لِمَنْ هُوَ بِأَقْصَى ثَغْرِ مِنْ ثُغُورِ الْمُسْلِمِينَ ، وَذَلِكَ لِمَا طَوَّقَنِي اللَّهُ مِنْ أَمْرِهِمْ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ مَاتَ غَاشًّا لِرِعِيَّتِهِ لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ » (ابن سعد ، كر) .

٤٠١٠ - عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ إِلَى حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنْ أُعْطِيَ النَّاسَ أُعْطِيتُهُمْ وَأَرْزَاقَهُمْ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : إِنَّا قَدْ فَعَلْنَا وَبَقِيَ شَيْءٌ كَثِيرٌ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ فَيْتُهُمُ الَّذِي أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، لَيْسَ هُوَ لِعُمَرَ ، وَلَا لِأَلِ عُمَرَ ، إِقْسِمَهُ بَيْنَهُمْ » (ابن سعد) .

٤٠١١ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَدِمْتُ رِفْقَةَ مِنَ التَّجَارِ ، فَزَلُّوا الْمُصَلَّى ، فَقَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : هَلْ لَكَ أَنْ نَحْرِسَهُمُ اللَّيْلَةَ مِنَ السَّرْقِ ؟ فَبَاتَا يَحْرَسَانِهِمْ ، وَبُصَلِّيَانِ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُمَا ، فَسَمِعَ عُمَرُ بُكَاءَ صَبِيٍّ فَتَوَجَّهَ نَحْوَهُ ، فَقَالَ لِأُمِّهِ ، اتَّقِ اللَّهَ وَأَحْسِنِي إِلَى صَبِيِّكَ ، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَكَانِهِ فَسَمِعَ بُكَاءَهُ ، فَعَادَ إِلَى أُمِّهِ ، فَقَالَ لَهَا : مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَكَانِهِ ، فَلَمَّا كَانَ فِي

آخِرَ اللَّيْلِ سَمِعَ بُكَاءَهُ ، فَاتَى أُمَّهُ ، فَقَالَ : وَيْحَكَ إِنِّي لَأَرَاكَ أُمَّ سُوءٍ ، مَا لِي أَرَى
 ابْنَكَ لَا يَقْرُءُ مِنْذُ اللَّيْلَةِ ؟ قَالَتْ : يَا عَبْدَ اللَّهِ قَدْ أُبْرِمْتَنِي مِنْذُ اللَّيْلَةِ إِنِّي أُرِيدُهُ عَنِ الْفِطَامِ
 فَيَأْتِي ، قَالَ : وَلِمَ ؟ قَالَتْ : لِأَنَّ عَمْرًا لَا يَفْرِضُ إِلَّا لِلْفَطِيمِ ، قَالَ : وَكَمْ لَهُ ؟ قَالَتْ :
 كَذَا وَكَذَا شَهْرًا ، قَالَ : وَيْحَكَ لَا تُعْجِلِيهِ فَصَلِّي الْفَجْرَ وَمَا يَسْتَبِينُ النَّاسُ قِرَاءَتَهُ مِنْ
 غَلَبَةِ الْبُكَاءِ ، فَلَمَّا سَلِمَ قَالَ : يَا بُؤْسًا لِعَمْرٍ ؟ كَمْ قَتَلَ مِنْ أَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ أَمَرَ
 مُنَادِيًا فَنَادَى : أَلَا لَا تُعْجَلُوا صَبِيَانَكُمْ عَنِ الْفِطَامِ ، فَإِنَّا نَفْرِضُ لِكُلِّ مَوْلُودٍ فِي
 الْإِسْلَامِ ، وَكَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى الْأَفَاقِ : إِنَّا نَفْرِضُ لِكُلِّ مَوْلُودٍ فِي الْإِسْلَامِ « (ابن سعد
 وأبو عبيد في الأموال كر) .

٤٠١٢ - عن أسلم قال : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : وَاللَّهِ
 لَئِن بَقِيتُ إِلَى هَذَا الْعَامِ الْمُقْبِلِ لَأُلْحِقَنَّ آخِرَ النَّاسِ بِأَوْلِيهِمْ ، وَأَلْجَعَلَنَّهُمْ سَيِّئَانًا
 وَاجِدًا » (أبو عبيد وابن سعد) .

٤٠١٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَئِن عِشْتُ حَتَّى يَكْثُرَ الْمَالُ لَأَجْعَلَنَّ
 عَطَاءَ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ ثَلَاثَةَ آلَافٍ : أَلْفٌ لِكِرَاعِهِ وَسِلَاحِهِ ، وَأَلْفٌ نَفَقَةً لَهُ ، وَأَلْفٌ
 نَفَقَةً لِأَهْلِهِ » (ابن سعد) .

٤٠١٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَوْ قَدْ عَلِمْتُ نَصِيْبِي مِنْ هَذَا الْأَمْرِ لَيَأْتِي
 الرَّاعِي بِسَرَوَاتٍ جَمِيرٍ نَصِيْبُهُ وَهُوَ لَا يَعْرِقُ جَبِيْنَهُ فِيهِ » (أبو عبيد في الغرائب وابن
 سعد) .

٤٠١٥ - عن عمرو قال : « قَسَمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَ أَهْلِ مَكَّةَ
 مَرَّةً عَشْرَةَ عَشْرَةَ ، فَأَعْطَى رَجُلًا فَقِيلَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهُ مَمْلُوكٌ ، قَالَ : رُدُّوهُ رُدُّوهُ ثُمَّ
 قَالَ : دَعُوهُ » (ابن سعد) .

٤٠١٦ - عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « إِنِّي لَأَرْجُو
 أَنْ أَكْبَلَ لَهُمُ الْمَالَ بِالصَّاعِ » (ابن سعد) .

٤٠١٧ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يرسل إلينا بأعطائنا حتى من الرؤوس والأكارع » (ابن سعد) .

٤٠١٨ - عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال : « قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : والله لأريدن الناس ما زاد المال ، لأعدنهم لهم عداء ، فإن أعياني لأكيلنهم لهم كيلاً ، فإن أعياني كثرته لأحسونه لهم حسواً بغير حساب ، هو ما لهم يأخذونه » (ابن سعد) .

٤٠١٩ - عن الحسن قال : « كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى : أما بعد ، فأعلم يوماً من السنة لا يبقى في بيت المال درهم حتى يكتسح اكتساحاً حتى يعلم الله أني قد أدت إلى كل ذي حق حقه » (ابن سعد كر) .

٤٠٢٠ - عن ابن عباس قال : « دعاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فاتيته فإذا بين يديه نطع عليه الذهب منثور نثر الحثا ، فقال ابن عباس أتدري ما الحثا ؟ فذكر التبن ، فقال : هلم فأقسم هذا بين قومك ، فالله أعلم حيث روى هذا عن نبيه ﷺ ، وعن أبي بكر ، فأعطيته ، لخير أعطيته أم لشر ؟ ثم بكى ، وقال : كلاً والذي نفسي بيده ما حسبه عن نبيه وعن أبي بكر إرادة الشر بهما ، وأعطاه عمر إرادة الخير له » (أبو عبيد في الأموال وابن سعد وابن راهويه والشاشي ، وحسن) .

٤٠٢١ - عن محمد بن سيرين : « أن صهراً لعمر بن الخطاب رضي الله عنه قديم على عمر فعرض له أن يعطيه من بيت المال ؟ فانتهره عمر فقال : أردت أن ألقى ملكاً خائناً ؟ فلما كان بعد ذلك أعطاه من صلب ماله عشرة آلاف درهم » (ابن سعد وابن جرير ، كر) .

٤٠٢٢ - عن عمر رضي الله عنه قال : « لئن عشت لأجعلن عطاء سفلة الناس الفئين » (ابن سعد) .

٤٠٢٣ - عن يزيد بن أبي حبيب من أدرك ذلك ، قال : « كتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص رضي الله عنهما : انظر من كان قبلك ممن بايع النبي ﷺ تحت

الشَّجَرَةَ فَأَتَمَّ لَهُمُ الْعَطَاءَ مَا تَتَى دِينَارٍ ، وَأَتَمَّهَا لِنَفْسِكَ لِإِمْرَتِكَ ، وَأَتَمَّهَا لِخَارِجَةَ بْنِ
حُدَافَةَ لِشَجَاعَتِهِ ، وَلِعُثْمَانَ بْنِ قَيْسٍ بْنِ أَبِي الْعَاصِ لِضِيَاغَتِهِ « (ابن سعد وأبو عبيد
في الأموال وابن عبد الحكم كر) .

٤٠٢٤ - عن عبد الله بن هبيرة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَرَ بِنَازِرَةِ
أَنْ يَخْرُجَ إِلَى أُمَرَاءِ الْأَجْنَادِ يَتَقَدَّمُونَ إِلَى الرَّعِيَّةِ أَنْ عَطَاءَهُمْ قَائِمٌ ، وَأَنْ أَرْزَاقَ عِيَالَتِهِمْ
سَائِلٌ فَلَا يَزْرَعُونَ وَلَا يَزَارِعُونَ » (ابن عبد الحكم) .

٤٠٢٥ - عن زيد بن ثابتٍ قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْتَخْلِفُنِي عَلَى
الْمَدِينَةِ ، فَوَاللَّهِ مَا رَجَعَ مِنْ مَغِيبٍ قَطُّ إِلَّا قَطَعَ لِي حَدِيقَةً مِنْ نَخْلٍ » (ابن سعد) .

٤٠٢٦ - عن يحيى بن عبد الله بن مالك الدار : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَتَبَ إِلَى
عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنْ يَحْمِلَ طَعَامًا مِنْ مِصْرَ فِي الْبَحْرِ حَتَّى يُؤْتِيَ بِهِ
إِلَى بُلُوَاءَ ، وَكَانَ السَّاحِلُ يَقْسِمُهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى حَالَاتِهِمْ وَعِيَالَتِهِمْ ، وَأَنَّ أَهْلَ
الْمَدِينَةِ قَوْمٌ مَحْضُورُونَ ، وَلَيْسَتْ بِأَرْضِ زَرْعٍ ، فَبَعَثَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ بَعْشَرِينَ
مَرْكَبًا فِي الْبَحْرِ ، وَبَعَثَ فِي كُلِّ مَرْكَبٍ ثَلَاثَةَ آلَافٍ إِرْدَبَّ حَبٍّ وَأَكْثَرَ وَأَقَلَّ حَتَّى انْتَهَتْ
إِلَى الْجَارِ ، وَهُوَ الْمَرْفَأُ الْيَوْمَ ، وَبَلَغَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قُدُومَهَا ، فَخَرَجَ وَخَرَجَ مَعَهُ
الْأَكَابِرُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَنَظَرَ إِلَى السُّفُنِ فَحَمِدَ اللَّهَ الَّذِي ذَلَّلَ لَهُمُ الْبَحْرَ
حَتَّى جَرَتْ فِيهِ مَنَافِعُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَأَمَرَ سَيِّدَ الْجَارِ أَنْ يَقْبِضَ ذَلِكَ الطَّعَامَ
وَأَنْ يَسْتَوْفِيَهُ ، فَلَمَّا قَدِمَ عُمَرُ الْمَدِينَةَ قَسَمَ ذَلِكَ الطَّعَامَ عَلَى النَّاسِ ، وَكَتَبَ لَهُمْ
بِالصَّكَّالِ إِلَى الْجَارِ (١) ، فَكَانُوا يَخْرُجُونَ وَيَقْبِضُونَ ذَلِكَ » (ابن سعد) .

٤٠٢٧ - عن عبد الله بن أبي هذيل : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَزَقَ عَمَارًا وَابْنَ
مَسْعُودٍ وَعُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ شَاءَ ، لِعَمَارٍ شَطْرَهَا وَبَطْنَهَا وَلِعَبْدِ اللَّهِ رَبْعَهَا ، وَلِعُثْمَانَ
رَبْعَهَا كُلَّ يَوْمٍ » (ابن سعد) .

٤٠٢٨ - عن سماك بن حربٍ قَالَ : « حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَنَّ رَجُلًا مَاتَ بَعْدَ ثَمَانِيَةِ

(١) الجار: بلد على ساحل البحر بينه وبين المدينة يوم وليلة . اهـ القاموس .

أشهر من السنة فأعطاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثلثي عطائه » (أبو عبيد في الأموال)

٤٠٢٩ - عن عبد الله بن قيس أو ابن أبي قيس قال : « قديم عمر رضي الله عنه الجابية فأراد قسمة الأرض بين المسلمين ، فقال له معاذ : « والله إذا ليكونن ما تكره ، إنك إن قسمتها اليوم كان الريح العظيم في أيدي القوم يبيدون فيصير ذلك إلى الرجل الواحد ، ثم يأتي من بعدهم قوم يسدون من الإسلام مسداً وهم لا يجدون شيئاً ، فانظر أمراً يسع أولهم وأجرهم ، فصار عمر إلى قول معاذ » (أبو عبيد والخرائطي في مكارم الأخلاق) .

٤٠٣٠ - عن إبراهيم قال : « لما افتتح المسلمون السواد قالوا لعمر رضي الله عنه : أقسّمها بيننا فإننا فتحناه عنوة ، فأبى عمر وقال : فما لمن جاء بعدكم من المسلمين ؟ وأخاف إن تقاسموه أن تفاسدوا بينكم في المياه ، فأقر أهل السواد في أرضهم وضرب على رؤسهم الجزية ، وعلى أرضهم الطسوق ، يعني الخراج » (أبو عبيد وابن زنجويه) .

٤٠٣١ - عن محمد بن عجلان قال : « لما دون عمر رضي الله عنه الديوان قال : بمن نبدأ ؟ قالوا : بنفسك فابداً ، قال : لا ، إن رسول الله ﷺ إمامنا فبرهطه نبدأ ثم بالأقرب فالأقرب » (أبو عبيد) .

٤٠٣٢ - عن عبد الرحمن بن عوف قال : « بعث إلي عمر بن الخطاب رضي الله عنه أظنه قال ظهراً ، فأتيته فلما بلغت الباب سمعت نحيبه ، فقلت : إنا لله وإنا إليه راجعون ، اعترى والله أمير المؤمنين ، فدخلت فأخذت بمنكبه ، وقلت : لا بأس يا أمير المؤمنين ، قال : بل أشدّ البأس ، فأخذ بيدي ، فأدخلني الباب فإذا حقايب بعضها فوق بعض ، فقال : الآن هان آل الخطاب على الله ، إن الله لو شاء لجعل هذا إلى صاحبي يعني : النبي ﷺ وأبا بكر ، فسنا لي فيه سنة اقتدي بها ، قلت : اجلس بنا نفكر ، فجعلنا لأمهات المؤمنين أربعة آلاف أربعة آلاف ، وجعلنا للمهاجرين أربعة آلاف أربعة آلاف ، ولسائر الناس ألفين ألفين ، حتى وزعنا ذلك

المَالِ» (أبو عبيد في الأموال والعدني) .

٤٠٣٣ - عن قيس بن أبي حازم ، قال : « جاء بلالٌ إلى عمر رضي الله عنه حين قدم الشام وعنده أمراء الأجناد فقال : يا عمر يا عمر ، فقال عمر : هذا عمر ، فقال : إنك بين هؤلاء وبين الله ، وليس بينك وبين الله أحد ، فانظر من بين يديك ؟ ومن عن يمينك ؟ ومن عن شمالك ؟ فإن هؤلاء الذين جاؤوك والله لن يأكلوا إلا لحوم الطير ، فقال عمر : صدقت ، لا أقوم من مجلسي هذا حتى تكفلوا لي لكل رجلٍ من المسلمين بمدّي برٍّ وحظّهما من الخلّ والزيت ، قالوا : تكفلنا لك يا أمير المؤمنين ، هو علينا ، قد كثر الله من الخير وأوسع . قال : فنعّم إذن » (أبو عبيد) .

٤٠٣٤ - عن حارثة بن مضرب : « أن عمر رضي الله عنه أمر بجريبٍ من الطعام فعجن ثم خبز ثم ثرده بزيت ، ثم دعا عليه ثلاثين رجلاً ، فأكلوا غذاءهم حتى أصدرهم ، ثم فعل بالعشاء مثل ذلك ، وقال : يكفي الرجل جريبان كل شهر ، فكان يرزق الناس : المرأة والرجل والمملوكين جريبين جريبين كل شهر » (أبو عبيد) .

٤٠٣٥ - عن سفيان بن وهب قال : « قال عمر رضي الله عنه : وأخذ المدي بيد ، والقسط بيد ، إني فرضت لكل نفس مسلمة في كل شهر مدي حنطة ، وقسطي خل ، وقسطي زيت ، فقال رجل : وللعبيد ؟ فقال عمر : نعم وللعبيد » (أبو عبيد) .

٤٠٣٦ - عن عبد الله بن أبي قيس : « أن عمر رضي الله عنه صعد المنبر فحمد الله ، ثم قال : أما بعد ! فقد أجرينا عليكم أعطياتكم وأرزاقكم في كل شهر ، قال وفي يده المدي والقسط ، ثم قال : خذ كليهما فمن انتقصهما ففعل الله به كذا وكذا ؟ ، قال : فدعا عليه » (أبو عبيد) .

٤٠٣٧ - عن أبي الدرداء قال : « رب سنة راشدة مهديّة قد سنّها عمر رضي الله عنه في أمة رسول الله ﷺ منها المديان والقسطان » (أبو عبيد) .

٤٠٣٨ - عن حكيم بن عمير : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى

أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ : وَمَنْ أَعْتَقْتُمْ مِنَ الْحَمْرَاءِ فَاسْلَمُوا فَالْحَقُّوهُمْ بِمَوَالِيهِمْ ، لَهُمْ مَا لَهُمْ ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْهِمْ ، وَإِنْ أَحَبُّوا أَنْ يَكُونُوا قَبِيلَةً وَحَدَهُمْ فَاجْعَلُوهُمْ أُسُوتَكُمْ فِي الْعَطَاءِ وَالْمَعْرُوفِ « (أبو عبيد) .

٤٠٣٩ - عن الحسن : « أَنْ قَوْمًا قَدِمُوا عَلَى أَبِي مُوسَى فَأَعْطَى الْعَرَبَ وَتَرَكَ الْمَوَالِي ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَلَا سَوَّيْتَ بَيْنَهُمْ ؟ بِحَسَبِ الْمَرءِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ » (أبو عبيد) .

٤٠٤٠ - عن أبي قبيل قال : « كَانَ النَّاسُ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا وُلِدَ الْمَوْلُدُ فَرَضَ لَهُ فِي عَشْرَةٍ ، فَإِذَا بَلَغَ أَنْ يُفْرَضَ ، الْحَقُّ بِهِ » (أبو عبيد) .

٤٠٤١ - عن سليمان بن حبيب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَضَ لِعِيَالِ الْمُقَاتِلَةِ وَذُرَارِيهِمُ الْعَشْرَاتِ ، فَأَمْضَى عُثْمَانُ وَمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْوَلَاةِ ذَلِكَ ، وَجَعَلُوهَا مَوْرُوثَةً يَرِثُهَا وَرَثَةُ الْمَيِّتِ مِنْهُمْ ، وَمَنْ لَيْسَ فِي الْعَطَاءِ وَالْعُشْرِ » (أبو عبيد) .

٤٠٤٢ - عن طارق بن شهاب قال : « كَانَتْ عَطَايَانَا تُخْرَجُ فِي زَمَنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ تَرَكَ حَتَّى كُنَّا نَحْنُ نُزَكِّيْهَا » (أبو عبيد في الأموال) .

٤٠٤٣ - عن زيد بن أسلم : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا فَرَضَ لِلنَّاسِ ، فَرَضَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ الْفَيِّ دِرْهَمًا ، فَأَتَاهُ طَلْحَةُ بْنُ أَبِي أَخٍ لَهُ فَفَرَضَ لَهُ دُونَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَضَّلْتَ هَذَا الْأَنْصَارِيَّ عَلَى ابْنِ أَخِي ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، لِأَنِّي رَأَيْتُ أَبَاهُ يَسْتَتِرُ بِسَيْفِهِ يَوْمَ أُحُدٍ كَمَا يَسْتَتِرُ الْجَمَلُ » (كر) .

٤٠٤٣ - عن زيد بن أسلم : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا فَرَضَ لِلنَّاسِ ، فَرَضَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ الْفَيِّ دِرْهَمًا ، فَأَتَاهُ طَلْحَةُ بْنُ أَبِي أَخٍ لَهُ فَفَرَضَ لَهُ دُونَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَضَّلْتَ هَذَا الْأَنْصَارِيَّ عَلَى ابْنِ أَخِي ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، لِأَنِّي رَأَيْتُ أَبَاهُ يَسْتَتِرُ بِسَيْفِهِ يَوْمَ أُحُدٍ كَمَا يَسْتَتِرُ الْجَمَلُ » (كر) .

٤٠٤٤ - عن ناسرة بن سمي اليزني المصري قال : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ يَوْمَ الْجَابِيَةِ وَهُوَ يَخُطُبُ النَّاسَ : إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي خَازِنًا

لِهَذَا الْمَالِ ، وَقَاسِمًا لَهُ ، ثُمَّ قَالَ : بَلِ اللَّهُ يَقْسِمُهُ ، وَأَنَا بَادٍ بِأَهْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ أَشْرَفَهُمْ ، فَفَرَضَ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا جُوَيْرِيَةَ وَصَفِيَّةَ وَمَيْمُونَةَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْدِلُ بَيْنَنَا ، فَعَدَلَ بَيْنَهُنَّ عُمَرُ ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي بَادِيءٌ بِي وَبِأَصْحَابِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، فَإِنَّا أَخْرَجْنَا مِنْ دِيَارِنَا ظُلْمًا وَعُدْوَانًا ثُمَّ أَشْرَفَهُمْ ، فَفَرَضَ لِأَصْحَابِ بَدْرِ مِنْهُمْ خَمْسَةَ آلَافٍ ، وَلِمَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةَ آلَافٍ ، وَفَرَضَ لِمَنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَّةَ ثَلَاثَةَ آلَافٍ ، وَقَالَ : مَنْ أَسْرَعَ فِي الْهَجْرَةِ أَسْرَعَ بِهِ الْعَطَاءُ ، وَمَنْ أَبْطَأَ فِي الْهَجْرَةِ أَبْطَأَ بِهِ الْعَطَاءُ ، فَلَا يُلُومَنَّ رَجُلٌ إِلَّا مَنَاحَ رَاحِلَتِهِ « (لق)

٤٠٤٥ - قال الشافعي : أَخْبَرَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالصَّدَقِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ مِنْ قَبَائِلِ قُرَيْشٍ وَمِنْ غَيْرِهِمْ ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ أَحْسَنَ اقْتِصَاصًا لِلْحَدِيثِ مِنْ بَعْضٍ ، وَقَدْ زَادَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْحَدِيثِ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا دَوَّنَ الدَّوَابِينَ قَالَ : أَبْدَأُ بِنَبِيِّ هَاشِمٍ فَإِنِّي حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُعْطِيهِمْ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ ، فَإِذَا كَانَ السَّنُّ فِي الْهَاشِمِيِّ قَدَّمَهُ عَلَى الْمُطَّلِبِيِّ ، وَإِذَا كَانَ فِي الْمُطَّلِبِيِّ قَدَّمَهُ عَلَى الْهَاشِمِيِّ ، فَوَضَعَ الدَّيُونَ عَلَى ذَلِكَ ، وَأَعْطَاهُمْ عَطَاءَ الْقَبِيلَةِ الْوَاحِدَةَ ، ثُمَّ اسْتَوَتْ لَهُ عَبْدُ شَمْسٍ وَنَوْفَلٌ فِي جِذْمِ (١) النَّسَبِ ، فَقَالَ : عَبْدُ شَمْسٍ أَخُو النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ دُونَ نَوْفَلٍ فَتَقَدَّمَهُمْ ، ثُمَّ دَعَا بَنِي نَوْفَلٍ يَتْلُونَهُمْ ثُمَّ اسْتَوَتْ لَهُ عَبْدُ الْعَزَّى وَعَبْدُ الدَّارِ ، فَقَالَ : فِي بَنِي أُسَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَّى أَصْهَارُ النَّبِيِّ ﷺ وَفِيهِمْ أُمَّهُمْ مِنَ الْمُطَّيِّبِينَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُمْ خَلْفَاءُ مِنَ الْفُضُولِ ، وَفِيهِمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ قِيلَ : ذَكَرَ سَابِقَةً فَتَقَدَّمَهُمْ عَلَى بَنِي عَبْدِ الدَّارِ ، ثُمَّ دَعَا بَنِي عَبْدِ الدَّارِ يَتْلُونَهُمْ ، ثُمَّ انْفَرَدَتْ لَهُ زُهْرَةٌ فَدَعَاهَا تَتْلُو عَبْدَ الدَّارِ ثُمَّ اسْتَوَتْ لَهُ تَيْمٌ وَمَخْزُومٌ ، فَقَالَ فِي بَنِي تَيْمٍ إِنَّهُمْ مِنْ حِلْفِ الْفُضُولِ وَالْمُطَّيِّبِينَ وَفِيهِمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقِيلَ : ذَكَرَهُ سَابِقَةً ، وَقِيلَ : ذَكَرَ صِهْرًا فَتَقَدَّمَهُمْ عَلَى مَخْزُومٍ ، ثُمَّ دَعَا مَخْزُومًا يَتْلُونَهُمْ ، ثُمَّ اسْتَوَتْ سَهْمٌ وَجَمْحٌ وَعِدِيٌّ بْنُ كَعْبٍ ، فَقِيلَ لَهُ : ابْدَأْ

(١) جِذْمٌ : أصل .

بِعَدِيٍّ ، فَقَالَ : بَلْ أَفْرُ نَفْسِي حَيْثُ كُنْتُ ، فَإِنَّ الْإِسْلَامَ دَخَلَ وَأَمْرُنَا وَأَمْرُ بَنِي سَهْمٍ
وَاحِدٌ ، وَلَكِنْ أَنْظِرُوا بَنِي جَمَحٍ وَسَهْمٍ ، فَقِيلَ : قَدَّمَ بَنِي جَمَحٍ ، ثُمَّ دَعَا بَنِي سَهْمٍ
وَكَانَ دِيوَانُ عَدِيِّ وَسَهْمٍ مُخْتَلِطًا كَالدَّعْوَةِ الْوَاحِدَةِ ، فَلَمَّا خَلَصَتْ إِلَيْهِ دَعْوَتُهُ كَبُرَ تَكْبِيرَةً
عَالِيَةً ، ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَوْصَلَ إِلَيَّ حَظِّي مِنْ رَسُولِهِ ، ثُمَّ دَعَا بَنِي عَامِرِ بْنِ
لُؤَيٍّ ، قَالَ الشَّافِعِيُّ : فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَرَّاحِ الْفَهْرِيَّ لَمَّا
رَأَى مَنْ تَقَدَّمَ عَلَيْهِ قَالَ : أَكُلُّ هَؤُلَاءِ تَدْعُو أَمَامِي ؟ فَقَالَ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ اصْبِرْ كَمَا صَبَرْتَ أَوْ
كَلِّمْ قَوْمَكَ ، فَمَنْ قَدَّمَكَ مِنْهُمْ عَلَى نَفْسِهِ لَمْ أُسْفِهْهُ ، فَأَمَّا أَنَا وَبَنُو عَدِيِّ فَتَقَدَّمَكَ أَنْ
أَحْبَبْتَ عَلَى أَنْفُسِنَا ، فَقَدَّمَ مُعَاوِيَةَ بَعْدَ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ فَهْرِ فَصَلَّ بِهِمْ بَيْنَ عَبْدِ مَنْأَفٍ
وَأَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ ، وَشَجَرَ بَيْنَ بَنِي سَهْمٍ وَعَدِيِّ شَيْءٍ فِي زَمَانِ الْمَهْدِيِّ فَأَفْتَرَقُوا ،
فَأَمَرَ الْمَهْدِيُّ بَنِي عَدِيِّ فَقَدَّمُوا عَلَى سَهْمٍ وَجَمَحٍ لِلْسَّابِقَةِ فِيهِمْ « (هق) .

٤٠٤٦ - عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ قَالَ : « قَرَأَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ حَتَّى بَلَغَ ﴿ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (١) ، ثُمَّ قَالَ : هَذِهِ
لِهَؤُلَاءِ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ﴾ (٢) الْآيَةَ ، ثُمَّ
قَرَأَ : ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ (٣) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، فَقَالَ : هَذِهِ
لِلْأَنْصَارِ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ (٤) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، ثُمَّ قَالَ :
اسْتَوْعَبَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْمُسْلِمِينَ عَامَةً ، وَلَيْسَ أَحَدٌ إِلَّا لَهُ فِي هَذَا الْمَالِ حَقٌّ إِلَّا مَا
تَمْلِكُونَ مِنْ رِقِيقِكُمْ ، ثُمَّ قَالَ : لَيْتُنِي عَشْتُ لِتَاتِيَنَّ الرَّاعِيَّ وَهُوَ بِسَرِّ وَجْمِيرٍ نَصِيْبُهُ مِنْهَا
لَمْ يَعْرِقْ فِيهِ جَبِيْنُهُ « (عب وأبو عبيد) .

٤٠٤٧ - عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، قَالَ : « قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ : تَوَجَّهْتُ إِلَى
الْمَسْجِدِ فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ عَلَيْهِ حُلَّةٌ فَقُلْتُ : مَنْ كَسَاكَ هَذِهِ ؟ قَالَ :
أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : فَجَاوَزْتُ فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ عَلَيْهِ حُلَّةٌ ، فَقُلْتُ : مَنْ كَسَاكَ

(١) سورة النساء، الآية: ٢٦ .

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٤١ .

(٣) سورة الحشر، الآية: ٩ .

(٤) سورة الحشر، الآية: ١٠ .

هَذِهِ؟ قَالَ : أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، قَالَ : فَسَمِعَ عُمَرُ صَوْتَهُ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ أَنْ ائْتِنِي ، فَقَالَ : حَتَّى أَصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ الرَّسُولُ يَعْزِمُ عَلَيْهِ لَمَّا جَاءَ ، فَقَالَ مُحَمَّدٌ بْنُ مُسْلِمَةَ : وَأَنَا أَعْزِمُ عَلَى نَفْسِي أَنْ لَا آتِيَهُ حَتَّى أَصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ ، فَدَخَلَ فِي الصَّلَاةِ ، وَجَاءَ عُمَرُ فَفَعَدَ إِلَى جَنْبِهِ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ ، قَالَ : أَخْبِرْنِي عَنْ رَفْعِكَ صَوْتِكَ فِي مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ وَقَوْلِكَ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مَا هَذَا؟ قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَقْبَلْتُ أُرِيدُ الْمَسْجِدَ فَاسْتَقْبَلَنِي فَلَانُ بْنُ فَلَانَ الْقُرَشِيُّ عَلَيْهِ حُلَّةٌ ، قُلْتُ : مَنْ كَسَاكَ هَذِهِ؟ قَالَ : أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَجَاوَزْتُ ، فَاسْتَقْبَلَنِي فَلَانُ بْنُ فَلَانَ الْقُرَشِيُّ عَلَيْهِ حُلَّةٌ ، قُلْتُ مَنْ كَسَاكَ هَذِهِ؟ قَالَ : أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، فَجَاوَزْتُ فَاسْتَقْبَلَنِي فَلَانُ بْنُ فَلَانَ الْأَنْصَارِيُّ عَلَيْهِ حُلَّةٌ دُونَ الْحُلَّتَيْنِ ، فَقُلْتُ : مَنْ كَسَاكَ هَذِهِ؟ قَالَ : أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً ، وَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَكُونَ عَلَى يَدَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : فَبَكَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ قَالَ : أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، وَاللَّهِ لَا أَعُودُ ، قَالَ : فَمَا رَأَيْتَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ فَضَلَ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ» (كر).

٤٠٤٨ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا صَلَّى صَلَاةَ جَلَسَ لِلنَّاسِ فَمَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ كَلَّمَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ حَاجَةٌ قَامَ فَدَخَلَ فَصَلَّى صَلَوَاتٍ لَا يَجْلِسُ لِلنَّاسِ فِيهِنَّ فَحَضَرَ الْبَابَ ، فَقُلْتُ : يَا يَرْفَا أَبَا مِيرَ الْمُؤْمِنِينَ شِكَاةٌ ، فَقَالَ : مَا بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ شِكَاةٌ ، فَجَلَسْتُ فَجَاءَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ ، فَجَلَسَ فَخَرَجَ يَرْفَاً فَقَالَ : قُمْ يَا ابْنَ عَفَّانَ ، قُمْ يَا ابْنَ عَبَّاسِ ، فَدَخَلْنَا عَلَى عُمَرَ ، فَإِذَا بَيْنَ يَدَيْهِ صُبْرٌ مِنْ مَالٍ عَلَى كُلِّ صُبْرَةٍ مِنْهَا كَيْفَ فَقَالَ : إِنِّي نَظَرْتُ إِلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَوَجَدْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِهَا عَشِيرَةً فَخَذَا هَذَا الْمَالَ فَاقْتَسَمَاهُ فَمَا كَانَ مِنْ فَضْلِ فَرْدًا ، فَأَمَّا عُثْمَانُ فَجَنَّا ، وَأَمَّا أَنَا فَجَنَوْتُ لِرُكْبَتِي ، وَقُلْتُ : وَإِنْ كَانَ نَقْصَانٌ رَدَدْتُ عَلَيْنَا؟ فَقَالَ عُمَرُ : شَيْئُهُ مِنْ أَحْسَنَ يَعْنِي حَجْرًا مِنْ جَبَلٍ ، أَمَا كَانَ هَذَا عِنْدَ اللَّهِ إِذْ مُحَمَّدٌ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ الْقَدَّ؟ فَقُلْتُ : بَلَى وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ هَذَا عِنْدَ اللَّهِ وَمُحَمَّدٌ حَيٌّ ، وَلَوْ عَلَيْهِ فُتِحَ لَصَنَعَ فِيهِ غَيْرَ الَّذِي تَصْنَعُ ، فَغَضِبَ عُمَرُ ، وَقَالَ : إِذْنُ صَنَعَ

مَاذَا؟ قُلْتُ: إِذَا لَأَكَلَ وَأَطْعَمَنَا، فَشَجَّ عُمَرُ حَتَّى اخْتَلَفَتْ أَضْلَاعُهُ، ثُمَّ قَالَ: وَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْهَا كَفَافًا لَا لِي وَلَا عَلَيَّ» (الحميدي وابن سعد والعدني والبخاري والشاشي هق، ص).

٤٠٤٩ - عن نافع: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى أَرْوَاجَهُ مِنْ خَيْرِ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ ثَمَانِينَ وَسَقًا مِنْ تَمْرٍ وَعِشْرِينَ وَسَقًا مِنْ شَعِيرٍ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَيْرَهُنَّ أَنْ يَضْمَنَ لَهُنَّ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُنَّ، فَاخْتَارَتْ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ أَنْ يَقْطَعَ لَهُمَا مِنَ الْأَرْضِ وَالْمَاءِ، فَصَارَ مِيرَاثًا لِمَنْ وَرِثَهُنَّ» (ابن وهب في مسنده).

٤٠٥٠ - عن أبي شيبان الأسدي قَالَ: «وَفَدْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلَنِي فَقَالَ: يَا أَبَا ظَبْيَانَ! مَا مَالُكَ بِالْعِرَاقِ؟ قُلْتُ: لَا وَالَّذِي أَسْعَدَكَ مَا نَدَّرِي مَا نَضْعُ بِهِ؟ مَا مِنَّا مِنْ أَحَدٍ قَدْ قَدِمَ الْقَادِسيَّةَ إِلَّا عَطَاؤُهُ أَلْفَانِ أَوْ أَلْفٍ وَخَمْسِمَائَةٍ، وَلَا لَنَا وَلَدٌ أَوْ ابْنُ أَخٍ إِلَّا فِي خَمْسِمَائَةٍ أَوْ ثَلَاثِمَائَةٍ، وَلَا لَنَا وَلَدٌ أَوْ ابْنُ أَخٍ إِلَّا فِي خَمْسِمَائَةٍ أَوْ ثَلَاثِمَائَةٍ، وَمَا مِنَّا مِنْ أَحَدٍ لَهُ عِيَالٌ إِلَّا لَهُ جَرِيْبَانِ كُلُّ شَهْرٍ، أَكَلٌ أَوْ لَمْ يَأْكُلْ، فَإِذَا اجْتَمَعَ هَذَا لَمْ نَدَّرْ مَا نَضْعُ بِهِ، قَالَ: إِنَّا لَنَنْفِقُهُ فِيمَا يَنْبَغِي، وَفِيمَا لَا يَنْبَغِي، قَالَ: هُوَ حَقُّكُمْ أُعْطِيتُكُمْ هُوَ فَلَا تَحْمَدُونِي عَلَيْهِ، وَأَنَا أَسْعَدُ بِأَدَائِهِ إِلَيْكُمْ مِنْكُمْ بِأَخْذِهِ، وَلَوْ كَانَ مَالُ الْخَطَّابِ مَا أُعْطِيتُكُمْ هُوَ، فَإِنْ نُضِجِي لَكَ وَأَنْتَ عِنْدِي كَنْضِجِي لِمَنْ هُوَ بِأَقْصَى ثَغْرِ مِنْ ثُغُورِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِذَا خَرَجَ عَطَاؤُكَ فَاشْتَرِ مِنْهُ غَنَمًا فَاجْعَلْهَا لِسَوَادِكُمْ، وَإِذَا خَرَجَ فَابْتِاعِ الرَّأْسَ أَوْ الرَّأْسِينَ فَاعْتَقِلْ مِنْهُ مَالًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَلِيَكُمْ وُلَاةٌ يَعُدُّونَ الْعَطَاءَ فِي زَمَانِهِمْ مَالًا، فَإِنْ بَقِيَتْ أَنْتَ أَوْ أَحَدٌ مِنْ عِيَالِكَ كَانَ لَكَ شَيْءٌ اعْتَقَلْتُمُوهُ» (علي بن معبد في الطاعة والعصيان).

٤٠٥١ - عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن عمر قال: «أَسْهَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْفَارِسِ سَهْمًا وَلِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ» (أبو الحسن علي بن عبد الرحمن بن أبي السري البكالي في جزء من حديثه).

٤٠٥٢ - عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن عمر: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

أَسْهَمَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا « (أبو الحسن البكالي) .

٤٠٥٣ - عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَرَضَ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَكْثَرَ مِمَّا فَرَضَ لِي ، فَقُلْتُ : إِنَّمَا هَجْرَتِي وَهَجْرَةُ أُسَامَةَ وَاحِدَةٌ ؟ فَقَالَ : إِنَّ أَبَاهُ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ ، وَإِنَّمَا هَاجَرَ بِكَ أَبُوكَ » (أبو الحسن البكالي) .

٤٠٥٤ - عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ : « أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِغَنَائِمٍ مِنْ غَنَائِمِ الْقَادِسِيَّةِ ، فَجَعَلَ يَتَصَفَّحُهَا وَيَنْظُرُ إِلَيْهَا ، وَهُوَ يَبْكِي ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : هَذَا يَوْمٌ فَرَحٍ وَسُرُورٍ ، فَقَالَ : أَجَلٌ ، وَلَكِنْ لَمْ يَأْتِ هَذَا قَوْمٌ قَطُّ إِلَّا أَوْرَثَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ » (الخرائطي في مكارم الأخلاق) .

٤٠٥٥ - عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوفٍ قال : « لَمَّا أَتَيْتُ عُمَرَ بِكُنُوزِ كِسْرَى قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَرْقَمَ الزُّهْرِيُّ : أَلَا تَجْعَلُهَا فِي بَيْتِ الْمَالِ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : لَا نَجْعَلُهَا فِي بَيْتِ الْمَالِ حَتَّى نَقْسِمَهَا ، وَبَكَى عُمَرُ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : مَا يَبْكِيكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ فَوَالَ اللَّهُ إِنَّ هَذَا لِيَوْمٍ شُكْرٍ وَيَوْمٍ سُورٍ وَيَوْمٍ فَرَحٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ هَذَا لَمْ يُعْطِهِ اللَّهُ قَوْمًا قَطُّ إِلَّا أَلْقَى اللَّهُ بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ » (ابن المبارك عب ، ش والخرائطي في مكارم الأخلاق) .

٤٠٥٦ - عن جابر بن عبد الله قال : « أَوَّلُ مَنْ دَوَّنَ الدَّوَاوِينَ وَعَرَفَ الْعُرَفَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » (هق) .

٤٠٥٧ - عن داود بن نسيطٍ قال : « كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاتَاهُ رَجُلٌ مُسَمَّنٌ مُخْصَبٌ فِي الْعَيْنِ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! هَلَكْتُ وَهَلَكْتُ عِيَالِي ، فَقَالَ عُمَرُ : يَجِيءُ أَحَدُهُمْ كَأَنَّهُ حَمِيْتُ يَقُولُ : هَلَكْتُ وَهَلَكْتُ عِيَالِي ، ثُمَّ أَخَذَ عُمَرُ يَحَدِّثُ عَنْ نَفْسِهِ ، فَقَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَأَخْتًا لِي نَزَعَنِي عَلَى أَبِيئِنَا نَاضِحًا ، قَدْ أَلْبَسْتَنَا أَمْنًا نُقِبَتَا ، وَزَوَّدْتَنَا مِنَ الْهَيْبَةِ فَخَرَجُ بِنَاضِحِنَا ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَلْقَيْتُ النُّقْبَةَ إِلَى أُخْتِي وَخَرَجْتُ أَسْعَى عُرْيَانًا فَرَجَعُ إِلَى أَمْنَا وَقَدْ جَعَلْتَ لَنَا لُغْبَةً مِنْ ذَلِكَ

الْهَيْئَةَ فَيَا خَصْبَاهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَعْطُوهُ أَرْبَعَةً مِنْ نَعْمِ الصَّدَقَةِ فَخَرَجَتْ تَتْبَعُهَا ظَهْرَانُ لَهَا ،
(أبو عبيد في الأموال) .

٤٠٥٨ - عن ابن أبي عوفٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَعْقُوبَ الْمَاجِشُونَ قَالَا : « قَالَ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِمَتَمِّمِ بْنِ نُوَيْرَةَ : يَرْحَمُ اللَّهُ زَيْدَ بْنَ الْخَطَّابِ لَوْ كُنْتُ
أَقْدِرُ أَنْ أَقُولَ الشُّعْرَ لَبَكَيْتُهُ كَمَا بَكَيتَ أَخَاكَ ، فَقَالَ مَتَمِّمٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! لَوْ قُتِلَ
أَخِي يَوْمَ الْيَمَامَةِ كَمَا قُتِلَ أَخُوكَ مَا بَكَيتُهُ أَبَدًا ، فَأَبْصَرَ عُمَرُ وَتَعَزَّى عَنْ أَخِيهِ وَقَدْ كَانَ
حَزِنَ عَلَيْهِ حُزْنًا شَدِيدًا ، وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ : إِنَّ الصَّبَا لَتَهْبُ فَتَاتِي بِرِيحِ زَيْدِ بْنِ
الْخَطَّابِ ، قِيلَ لِابْنِ أَبِي عَوْفٍ : مَا كَانَ عُمَرُ يَقُولُ الشُّعْرَ ؟ فَقَالَ : لَا ، وَلَا بَيْنَا
وَإِحْدَا » (ابن سعد) .

٤٠٥٩ - عن أنسٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَقْبَلَ لِيَأْتِيَ الشَّامَ ،
فَاسْتَقْبَلَهُ طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَا : يَا
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّ مَعَكَ وَجْوهَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخِيَارَهُمْ ، وَإِنَّا تَرَكْنَا بَعْدَنَا
مِثْلَ حَرِيقِ النَّارِ يُقَالُ لَهُ : الطَّاعُونَ فَارْجِعِ الْعَامَ ، فَارْجِعِ الْعَامَ فَارْجِعِ الْعَامَ الْمُقْبِلَ جَاءَ
فَدَخَلَ » (كرى) .

٤٠٦٠ - عن طارقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ : « كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَقَالَ لَنَا ذَاتَ يَوْمٍ : لَا
يَضُرُّكُمْ أَنْ تَخَفَّفُوا عَنِّي ، فَإِنَّ هَذَا الدَّاءَ قَدْ أَصَابَ فِي أَهْلِي - يَعْنِي الطَّاعُونَ - فَمَنْ
شَاءَ أَنْ يُعْبِرَهُ فَلْيَفْعَلْ وَاحْذَرُوا اثْنَتَيْنِ ، لَا يَقُولَنَّ قَائِلٌ : إِنْ هُوَ جَلَسَ فَعُوفِي الْخَارِجَ لَوْ
كُنْتُ خَرَجْتُ لَعُوفِيْتُ كَمَا عُوفِيْتُ فَلَانٌ ، وَلَا يَقُولَنَّ الْخَارِجُ إِنْ عُوفِيْتُ وَأَصِيبَ الَّذِي
جَلَسَ لَوْ كُنْتُ جَلَسْتُ أُصِيبْتُ كَمَا أُصِيبَ فَلَانٌ ، وَإِنِّي سَأَحَدْتُكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلنَّاسِ مِنْ
خُرُوجِ هَذَا الطَّاعُونَ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَتَبَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ حَيْثُ سَمِعَ
بِالطَّاعُونَ الَّذِي أَخَذَ النَّاسَ بِالشَّامِ ، إِنِّي بَدَتُ لِي حَاجَةٌ إِلَيْكَ فَلَا غِنَى بِي عَنْكَ فِيهَا ،
فَإِنَّ أَتَاكَ كِتَابِي لَيْلًا فَإِنِّي أَعَزِّمُ عَلَيْكَ أَنْ تُصْبِحَ حَتَّى تَرْكَبَ إِلَيَّ ، وَإِنْ أَتَاكَ نَهَارًا فَإِنِّي
أَعَزِّمُ عَلَيْكَ أَنْ تُمَسِيَ حَتَّى تَرْكَبَ إِلَيَّ ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : قَدْ عَلِمْتُ حَاجَةَ
أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الَّتِي عَرَضْتُ ، وَإِنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَبْقِيَ مَنْ لَيْسَ بِبَاقٍ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : إِنِّي

في جُنْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَنْ أَرْغَبَ بِنَفْسِي عَنْهُمْ ، وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ حَاجَتَكَ الَّتِي عَرَضَتْ لَكَ وَإِنَّكَ تَسْتَبْقِي مَنْ لَيْسَ بِبَاقٍ ، فَإِذَا أَتَاكَ كِتَابِي هَذَا فَحَلَّلْنِي مِنْ عَزْمِكَ وَأَثَدْنِ لِي فِي الْجُلُوسِ ، فَلَمَّا قَرَأَ عُمَرُ كِتَابَهُ فَاضَتْ عَيْنَاهُ وَبَكَى ، فَقَالَ لَهُ مَنْ عِنْدَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَاتَ أَبُو عُبَيْدَةَ ؟ قَالَ : لَا ، وَكَانَ قَدْ كَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : إِنَّ الْأَرْدُنَّ أَرْضٌ وَبَيْتَةٌ عَمَقَةٌ ، وَإِنَّ الْجَابِيَةَ أَرْضٌ نُزْهَةٌ فَاطْهَرُ بِالْمُهَاجِرِينَ إِلَيْهَا ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ حِينَ قَرَأَ الْكِتَابَ : أَمَا هَذَا فَتَسْمَعُ فِيهِ أَمْرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَنُطِيعَهُ ، فَأَمَرَنِي أَنْ أُرْكَبَ وَأُبَوِّئَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ ، فَطُغِنَتْ امْرَأَتِي ، فَجِئْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْبَرْتُهُ فَأَنْطَلَقْتُ أَبُو عُبَيْدَةَ يَبُوءُ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ فَطَعَنَ فُتُوْفِي وَانْكَشَفَ الطَّاعُونَ ، قَالَ أَبُو الْمُوْجِّهَ : زَعَمُوا أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ كَانَ فِي سِتَّةِ وَثَلَاثِينَ أَلْفًا مِنَ الْجُنْدِ فَمَاتُوا فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا سِتَّةُ آلَافٍ رَجُلٍ ، (كر وروی سفیان بن عیینة فی جامعہ عن طارق نحوہ وأخصر منه) .

٤٠٦١ - عن عبد الرحمن : « أَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَيَّ عُمَالِهِ بِالشَّامِ : إِذَا سَمِعْتُمْ بِالْوَبَاءِ قَدْ وَقَعَ فَارْتَفَعُوا إِلَيَّ ، فَجِئْتُ وَهُوَ نَائِمٌ ، وَذَلِكَ بَعْدَ رَجُوعِهِ مِنْ سَرَغٍ فَسَمِعْتُهُ لَمَّا قَامَ مِنْ نَوْمِهِ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي فِي رَجُوعِي مِنْ سَرَغٍ » (ابن راهويه) .

٤٠٦٢ - عن زرعة بن ذؤيب الدمشقي : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَيَّ عُمَالِهِ بِالشَّامِ : إِذَا وَقَعَ الْوَبَاءُ بِأَرْضِ فَارْتَفَعُوا إِلَيَّ فَلَمَّا وَقَعَ الْوَبَاءُ بِالشَّامِ كَتَبَ إِلَيْهِ فَأَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ » (كرسيف) .

٤٠٦٣ - عن عمر بن أبي حارثة وأبي عثمان والربيع بن النعمان البصري قالوا : « وَقَعَ الطَّاعُونَ بَعْدَ الشَّامِ وَمِصْرَ وَالْعِرَاقَ وَاسْتَقَرَّ بِالشَّامِ ، وَمَاتَ فِيهَا النَّاسُ الَّذِينَ هُمْ بِالشَّامِ فِي الْمَحْرَمِ وَصَفَرَ ، وَارْتَفَعَ عَنِ النَّاسِ وَكَتَبُوا بِذَلِكَ إِلَيَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا خَلَا الشَّامَ ، فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْهَا قَرِيبًا بَلَغَهُ أَنَّهُ أَشَدُّ مَا كَانَ فَقَالَ : وَقَالَ الصَّحَابَةُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِذَا كَانَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا عَلَيْكُمْ ، فَارْتَفَعَ عَنْهَا ، وَكَتَبُوا إِلَيْهِ بِذَلِكَ وَبِمَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ الْمَوَارِيثِ فَجَمَعَ النَّاسَ فِي سَنَةِ سَبْعِ عَشْرَةَ فِي جُمَادَى الْأُولَى ، فَاسْتَشَارَهُمْ فِي

الْبُلْدَانِ فَقَالَ : إِنِّي قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ أَطُوفَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي بُلْدَانِهِمْ لِأَنْظُرَ فِي آثَارِهِمْ ، فَأَشِيرُوا عَلَيَّ » (كر) .

٤٠٦٤ - عن عبد الله بن عباس : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِغٍ لَقِيَهُ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوْلِيْنَ ، فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ فَاخْتَلَفُوا عَلَيْهِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَرَى أَنْ تَقْدُمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ ، فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ فَدَعَوْتُهُمْ لَهُ ، فَاسْتَشَارَهُمْ ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ ، فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَهُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ ، فَدَعَاهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلَانِ ، فَقَالُوا : نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تَقْدُمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ : إِنِّي مُصِيبٌ عَلَى ظَهْرٍ ، فَأَصْبَحُوا عَلَيْهِ ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ : أفراراً مِنْ قَدْرِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أبا عُبَيْدَةَ ، نَعَمْ نَفَرُ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ إِلَى قَدْرِ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عُذْوَتَانِ ، إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ ، وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ ؟ قَالَ : فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَكَانَ مُتَغَنِّيًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ فَقَالَ : إِنْ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ ، قَالَ : فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرُ ثُمَّ انْصَرَفَ » (مالك وسفيان بن عيينة في جامعهم حم ، خ ، م ، ق) .

٤٠٦٥ - عن سعيد بن المسيب قال : « قَالَ عُمَرُ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَبَلٍ فَأَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ ، فَرَأَيْتُ شَابًا يَرَعَى غَنَمًا لَهُ ، أَعْجَبَنِي شَبَابُهُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَآيُ شَابٍ لَوْ كَانَ شَبَابُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : يَا عُمَرُ ! فَلَعَلَّهُ فِي بَعْضِ سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ لَا تَعْلَمُ ، ثُمَّ دَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : يَا شَابُ ! هَلْ لَكَ مَنْ تَعُولُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : مَنْ ؟ قَالَ : أُمِّي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : الزَّمَهَا فَإِنَّ عِنْدَ رَجُلَيْهَا

الْجَنَّةَ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَيْسَ كَانَ الشَّهِيدُ لَيْسَ إِلَّا شَهِيدُ السَّيْفِ فَإِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلُوا ، ثُمَّ ذَكَرَ صَاحِبَ الْحَرَقِ ، وَالشَّرْقِ ، وَالْهَدْمِ ، وَالْبَطْنِ وَالْغَرِيقِ ، وَمَنْ أَكَلَهُ السَّبُعُ ، وَمَنْ سَعَى عَلَى نَفْسِهِ لِيُعْزَهَا وَيُعْيِيَهَا عَنِ النَّاسِ فَهُوَ شَهِيدٌ (اسماعيل الحطبي في حديثه خط في المفترق) وفيه أبو غالب عن ابن أحمد بن النصر الأزدي ، قَالَ الدارقطني ضعيف ، وقال أحمد بن كامل القاضي لَا أَعْلَمَهُ ذَمَّ فِي الْحَدِيثِ حَكَاهَا فِي الْمِيزَانِ وَقَالَ فِي اللُّسَانِ ذَكَرَهُ اسْمَةُ الْأَنْدَلِسِيِّ وَقَالَ إِنَّهُ ثَقَّةٌ .

٤٠٦٦ - عن يزيد بن أسد أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ دِمَشْقَ فَقَالَ : « مَا الشُّهَدَاءُ فِيكُمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ فَقَالَ : الشُّهَدَاءُ مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يُقْتَلَ ، فَمَا تَقُولُونَ فِيمَنْ مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ لَا تَعْلَمُونَ مِنْهُ إِلَّا خَيْرًا ؟ قَالَ : نَقُولُ عَبْدٌ عَمِلَ خَيْرًا وَلَقِيَ رَبًّا لَا يَظْلِمُهُ ، يُعَذَّبُ مَنْ عَذَّبَ بَعْدَ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ وَالْمَعْدِرَةَ فِيهِ أَوْ يَعْضُو عَنْهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : كَلَّا وَاللَّهِ مَا هُوَ كَمَا تَقُولُونَ ، مَنْ مَاتَ مُفْسِدًا فِي الْأَرْضِ ، ظَالِمًا لِلدِّمَّةِ ، عَاصِيًا لِلْإِمَامِ ، غَالًا لِلْمَالِ ، ثُمَّ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ فَهُوَ غَيْرُ شَهِيدٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَدْ يُعَذِّبُ عَدُوَّهُ بِالْبَرِّ وَالْفَاجِرِ ، وَأَمَّا مَنْ مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ لَا تَعْلَمُونَ مِنْهُ إِلَّا خَيْرًا ، فَكَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ ﴾ (١) الْآيَةَ . » (أبو العباس الأصم في جزء من حديثه) .

٤٠٦٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا نَصَارَى الْعَرَبِ بِأَهْلِ الْكِتَابِ ، وَمَا تَجَلُّ لَنَا ذَبَابُهُمْ ، وَمَا أَنَا بِتَارِكِهِمْ حَتَّى يُسَلِّمُوا أَوْ أُضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ » (الشافعي ق) .

٤٠٦٨ - عن جرير بن عثمان الرحبي : « أَنَّ مَعَاوِيَةَ بْنَ عِيَاضَ بْنَ غَطِيفٍ أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَلَيْهِ قُبَاءٌ وَخَفَانٌ رَقِيقَانِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، قَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمَّا الْقُبَاءُ فَإِنَّ الرَّجُلَ يَشُدُّ فَيُضْمُّ ثِيَابَهُ ، وَأَمَّا الْخِفَافُ الرَّفَاقُ فَإِنَّهَا أَثْبَتُ فِي الرَّكْبِ ، فَقَالَ عُمَرُ : نَعَمْ وَرَخَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ » (ابن أبي الدنيا في كتاب الأشراف) .

(١) سورة النساء الآية رقم : ١٩ .

٤٠٦٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « نَسْتَعِينُ بِقُوَّةِ الْمُنَافِقِ ، وَإِنَّمَا عَلَيْهِ »
(ش ، ق) .

٤٠٧٠ - عن سعيد بن المسيَّب : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَعَلَ فِي جُحْلِ الْأَبِيِّ
أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا » (ش) .

٤٠٧١ - عن قتادة وأبي هاشم : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى فِي جُحْلِ الْأَبِيِّ
أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا » (ش) .

٤٠٧٢ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَةَ رَجُلٍ
وَأَمْرَاتَيْنِ فِي النِّكَاحِ » (قط) .

٤٠٧٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ الْكَافِرِ وَالصَّيِّ وَالْعَبْدِ
إِذَا لَمْ يَقُومُوا بِهَا فِي حَالِهِمْ تِلْكَ ، وَشَهِدُوا بِهَا بَعْدَمَا يُسْلَمُ الْكَافِرُ ، وَيَكْبُرُ الصَّيِّ ،
وَيُعْتَقُ الْعَبْدُ إِذَا كَانُوا حِينَ يَشْهَدُونَ بِهِ عَدُولًا ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : إِنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ »
(عب) .

٤٠٧٤ - عن أبي عثمان قَالَ : « لَمَّا شَهِدَ أَبُو بَكْرَةَ وَصَاحِبَاهُ عَلَى الْمُغِيرَةَ جَاءَ
زِيَادٌ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : رَجُلٌ لَنْ يَشْهَدَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِلَّا بِحَقٍّ ، قَالَ :
رَأَيْتُ ابْتِهَارًا وَمَجْلِسًا سَيِّئًا ، فَقَالَ عُمَرُ : هَلْ رَأَيْتَ الْمِرْوَدَّ دَخَلَ الْمَكْحَلَةَ ؟ قَالَ : لَا ،
فَأَمَرَ بِهِمْ فَجُلِدُوا » (ش ، ق) .

٤٠٧٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا قُسمَتِ الْأَرْضُ وَحُدَّتِ الْحُدُودُ فَلَا
شُفْعَةَ فِيهَا » (عب) .

٤٠٧٦ - عن الزهري قَالَ : « رَزَعَمَ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ شَهَادَةَ الْمَحْدُودِ لَا تَجُوزُ
فَأَشْهَدُ أَنَّهُ أَخْبَرَنِي فُلَانٌ - يَعْنِي سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ - أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ لِأَبِي بَكْرَةَ : تَبَّ تَقَبَّلْ شَهَادَتَكَ » (الشافعي ص وابن جرير ق) .

٤٠٧٧ - عن ابن شَهَابٍ ، عن سعيد بن المسيَّب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا جَلَدَ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ شَهِدُوا عَلَى الْمُغِيرَةَ اسْتَأْبَهُمْ ، فَرَجَعَ اثْنَانِ فَقَبِلَ

شَهَادَتُهُمَا ، وَأَبِي أَبُو بَكْرَةَ أَنْ يَرْجِعَ فَرَدَّ شَهَادَتَهُ « (الشافعي ، عب ، ق) .

٤٠٧٨ - عن محمد بن عبيد الله الثقفي قال : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ شَهَادَةٌ فَلَمْ يَشْهَدْ بِهَا حَيْثُ رَأَاهَا أَوْ حَيْثُ عَلِمَهَا ، فَإِنَّمَا يَشْهَدُ عَلَى ضِغْنٍ » (عب ، ص ، ق) .

٤٠٧٩ - عن ابن شهاب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَجَازَ شَهَادَةَ امْرَأَةٍ فِي الْأَسْتِهْلَالِ ^(١) » (عب) .

٤٠٨٠ - عن سعيد بن المسيب قال : « شَهِدَ أَبُو بَكْرَةَ وَشِبْلُ بْنُ مَعْبُدٍ وَنَافِعُ بْنُ الْحَارِثِ وَزِيَادُ عَلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ بِالْحَدِيثِ الَّذِي كَانَ مِنْهُ بِالْبَصْرَةِ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَضَرَبَهُمْ عُمَرُ الْحَدَّ غَيْرَ زِيَادٍ لِأَنَّهُ لَمْ يُتِمَّ الشَّهَادَةَ عَلَيْهِ » (ابن سعد) .

٤٠٨١ - عن مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَصْمٍ وَلَا ظَنِينٍ » (مالك) .

٤٠٨٢ - عن خراشة بن الحر قال : « شَهِدَ رَجُلٌ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَهَادَةً فَقَالَ لَهُ : لَسْتُ أَعْرِفُكَ ، وَلَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا أَعْرِفُكَ ، إِيَّتِ بِمَنْ يَعْرِفُكَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا أَعْرِفُهُ ، قَالَ : بِأَيِّ شَيْءٍ تَعْرِفُهُ ؟ قَالَ : بِالْعَدَالَةِ وَالْفُضْلِ ، قَالَ : فَهُوَ جَارُكَ الْأَدْنَى الَّذِي تَعْرِفُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ وَمَدْخَلَهُ وَمَخْرَجَهُ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَعَامَلَكُ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ اللَّذَيْنِ بِهِمَا يُسْتَدَلُّ عَلَى الْوَرَعِ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَرَفِيقُكَ فِي السَّفَرِ الَّذِي يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : لَسْتُ تَعْرِفُهُ ، ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ : إِيَّتِ بِمَنْ يَعْرِفُكَ » (المخلص في أماليه ، ق) .

٤٠٨٣ - عن مكحول والوليد بن أبي مالك قالاً : « كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى عُمَالِهِ فِي الشَّاهِدِ الزُّورِ أَنْ يُضْرَبَ أَرْبَعِينَ سَوْطًا وَيُسَخَّمُ وَجْهُهُ ، وَيُحَلَّقَ رَأْسُهُ ، وَيُطَافَ بِهِ وَيُطَالَ حَبْسُهُ » (عب ، ش ، ص ، ق) .

(١) الاستهلال: تصويت المولود.

٤٠٨٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَلَا لَا يُؤَسَّرَنَّ أَحَدٌ فِي الْإِسْلَامِ بِشُهُودِ الزُّورِ ، وَلَا تَقْبَلُ إِلَّا الْعُدُولُ » (مالك ، عب ، وأبو عبيد في الغريب ك ، هق) .

٤٠٨٥ - عن عبدِ اللَّهِ بنِ عامِرِ بنِ رَبِيعَةَ قَالَ : « أُتِيَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِشَاهِدِ زُورٍ فَوَفَّقَهُ لِلنَّاسِ يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ يَقُولُ : هَذَا فُلَانٌ يَشْهَدُ بِزُورٍ فَأَعْرِفُوهُ فَجَلَدَهُ ، ثُمَّ حَبَسَهُ » (مسدد ، ق) .

٤٠٨٦ - عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « ادروا الحدود ما استطعتم » (مرسلاً) .

٤٠٨٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لِأَنَّ أَعْطَلَ الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُقِيمَهَا فِي الشُّبُهَاتِ » (ش) .

٤٠٨٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَطْرُدُوا الْمُعْتَرِفِينَ - يَعْنِي الْمُعْتَرِفِينَ بِالْحُدُودِ - » (ق) .

٤٠٨٩ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « ادروا الحدود عن المسلمين ما استطعتم ، فإنَّ الإمامَ لأنَّ يُخْطِئَ في العفو خيرَ له من أنَّ يُخْطِئَ في العقوبة ، فإذا وجدتم للمسلم مخرجاً فادروا عنه » (ش ، حم ، ت وضعفه ك وتعقب ق ، وضعفه عن عائشة) (ابن خسرو) .

٤٠٩٠ - عن عطاءٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أُسْتَرَمِنْ الْحُدُودِ مَا وَرَاكَ ، أَيُّ : ادروها ما قدرتم » (الخرائطي في مكارم الأخلاق) .

٤٠٩١ - عن الواقدي ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي سَبْرَةَ قَالَ : « رُفِعَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلٌ جَنَى جِنَايَةً ، فَقِيلَ لَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ لَهُ مَرْوَةً ، قَالَ : اسْتَوْهَبُوا مِنْ خَصْمِهِ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : اهْتَبِلُوا الْعَفْوَ عَنْ عَثَرَاتِ ذَوِي الْمَرْوَاتِ » (أبو بكر ابن خلف بت المرزبان في كتاب المروة) .

٤٠٩٢ - عن أبي عثمان النهدي قَالَ : « أُتِيَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَجُلٍ فِي حَدِّ فَأَمَرَ بِسَوْطٍ ، فَجِيءَ بِسَوْطٍ فِيهِ شِدَّةٌ ، فَقَالَ : أُرِيدُ أَلَيْنَ مِنْ هَذَا ، فَأُتِيَ بِسَوْطٍ فِيهِ لِينٌ

فَقَالَ : أُرِيدُ سَوَاطِئَ أَشَدَّ مِنْ هَذَا ، فَأَتَيْتِ بِسَوَاطِئِ بَيْنَ السَّوْطَيْنِ ، فَقَالَ : اضْرِبْ بِهِ وَلَا يَرَى إِبْطُكَ ، وَأَعْطِ كُلَّ غَضُوْحٍ حَقَّهُ » (عب ، ش ، ق) .

٤٠٩٣ - عن عبد الله بن عبيد الله : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَخْتَارُ لِلْحُدُودِ رَجُلًا وَأَنَّهُ قَالَ : إِذَا أُرِدْتَ أَنْ تَجْلِدَ فَلَا تَجْلِدَ حَتَّى تَدُقَّ ثَمْرَةَ السَّوْطِ بَيْنَ حَجْرَيْنِ حَتَّى تُلَيِّنَهَا » (عب) .

٤٠٩٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، « وَلَا تَبْلُغْ مِنْهَا بِنِكَالٍ فَوْقَ عَشْرِينَ سَوَاطِئَ » (عب) .

٤٠٩٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا عَفْوَ عَنِ الْحُدُودِ وَلَا عَنْ شَيْءٍ مِنْهَا بَعْدَ أَنْ تَبْلُغَ الْإِمَامَ ، فَإِنَّ إِقَامَتَهَا مِنَ السُّنَّةِ » (عب) .

٤٠٩٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اسْتَدُّوا عَلَى الْفُسَّاقِ وَاجْعَلُوهُمْ يَدًا يَدًا وَرَجُلًا رَجُلًا » (عبد بن حميد وأبو الشيخ) .

٤٠٩٧ - عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « بَيْنَمَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَسْجِدِ جَاءَ رَجُلٌ وَهُوَ دَهْشٌ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قُمْ إِلَيْهِ فَاَنْظُرْ فِي شَأْنِهِ فَإِنَّ لَهُ شَأْنًا ، فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَقَالَ : إِنَّهُ ضَافَهُ ضَيْفٌ فَوْقَ بَابَتَيْهِ ، فَصَكَ عُمَرُ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ : قَبْحَكَ اللَّهُ الْأَسْتَرْتِ عَلَى ابْنَتِكَ ، فَأَمَرَ بِهِمَا أَبُو بَكْرٍ فَضَرَبَا الْحَدَّ ، ثُمَّ زَوَّجَ أَحَدَهُمَا بِالْآخِرِ وَأَمَرَ بِهِمَا فَعُرِّبَا عَامًا » (ق) .

٤٠٩٨ - عن عبد الله بن شدادٍ وَغَيْرِهِ : « أَنَّ امْرَأَةً أَقْرَتْ عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالزَّنَا فَبَعَثَ عُمَرُ أَبَا وَاقِدٍ ، فَقَالَ : إِنْ رَجَعْتَ تَرَكْنَاكَ فَأَبَتْ فَرَجَمَهَا » (الشافعي ش ومسدق) .

٤٠٩٩ - عن الزهري : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَلَدَ وَلَائِدَ مِنَ الْخُمْسِ أَبْكَارًا فِي الزَّنَا » (عب وابن جرير) (عب عن الثوري عن الأعمش) .

٤١٠٠ - عن الثوري عن الأعمش عن ابنِ المسيبِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى بِامْرَأَةٍ لَقِيَهَا رَاعٍ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ ، وَهِيَ عَطَشَى

فَاسْتَسْقَتْ فَأَبَى أَنْ يَسْقِيَهَا إِلَّا أَنْ تَتْرُكَهُ فَيَقَعَ بِهَا فَنَاشَدَتْهُ بِإِلَهِ فَلَمَّا بَلَغَتْ جَهْدَهَا
أَمَكْنَتَهُ ، فَدَرَأَ عَنْهَا عُمَرَ الْحَدَّ بِالضَّرُورَةِ « (عب) .

٤١٠١ - عن عمرو بن شعيب : « أَنَّ رَجُلًا اسْتَكْرَهَ امْرَأَةً فَاقْتَضَاهَا ، فَضَرَبَهُ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَدَّ وَأَغْرَمَهُ ثَلَاثَ دِيْنَتَيْهَا » (عب ، ش) .

٤١٠٢ - عن طارق بن شهاب قال : « بَلَغَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً مُتَعَبِدَةً
حَمَلَتْ ، قَالَ عُمَرُ : أَرَاهَا قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ تُصَلِّي ، فَخَشَعَتْ فَسَجَدَتْ ، فَأَتَاهَا غَاوٍ
مِنَ الْغَوَاةِ فَتَجَشَّمَهَا ، فَأَتَتْهُ فَحَدَّثَتْهُ بِذَلِكَ سِرًّا فَخَلَّى سَبِيلَهَا » (عب ، ش) .

٤١٠٣ - عن الثوري عن علي بن الأقمير عن إبراهيم قال : « بَلَغَ عُمَرُ عَنِ امْرَأَةٍ
أَنَّهَا حَامِلٌ ، فَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُحْرَسَ ، حَتَّى تَضَعَ فَوَضَعَتْ مَاءً أَسْوَدَ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : لَمَّةٌ شَيْطَانٍ » (طب) .

٤١٠٤ - عن أبي يزيد : « أَنَّ رَجُلًا تَزَوَّجَ امْرَأَةً ، وَلَهَا ابْنَةٌ مِنْ غَيْرِهِ ، وَلَهُ ابْنٌ مِنْ
غَيْرِهَا ، فَفَجَرَ الْغُلَامُ بِالْجَارِيَةِ ، فَظَهَرَ بِهَا حَبْلٌ ، فَلَمَّا قَدِمَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى
مَكَّةَ رُفِعَ ذَلِكَ إِلَيْهِ ، فَسَأَلَهُمَا فَاعْتَرَفَا ، فَجَلَدَهُ عُمَرُ الْحَدَّ وَأَخْرَجَ الْمَرْأَةَ حَتَّى وَضَعَتْ ثُمَّ
جَلَدَهَا وَفَرَضَ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا فَأَبَى الْغُلَامُ » (الشافعي عب ، ق) .

٤١٠٥ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « أَنَّهُ كُتِبَ إِلَيْهِ فِي رَجُلٍ ، قِيلَ
لَهُ : مَتَى عَهْدُكَ بِالنِّسَاءِ ؟ فَقَالَ : الْبَارِحَةَ ، قِيلَ : بِمَنْ ؟ قَالَ : أُمُّ مَثْوَى ، فَقِيلَ لَهُ :
قَدْ هَلَكْتَ ، قَالَ : مَا عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الزَّانَا ، فَكَتَبَ عُمَرُ أَنْ يُسْتَحْلَفَ مَا عَلِمَ أَنَّ
اللَّهَ يُحَرِّمُ الزَّانَا ثُمَّ يُخَلَّى سَبِيلُهُ » (أبو عبيد في الغريب هق) .

٤١٠٦ - عن عمر رضي الله عنه : « أُتِيَ بِامْرَأَةٍ زَنْتْ ، فَقَالَ : وَيْحَ الْمُرِيَّةِ
أَفْسَدَتْ حَسَبَهَا ، أَذْهَبَا فَاضْرِبَاهَا وَلَا تَحْرِقَا جِلْدَهَا ، إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ أَرْبَعَةَ شُهَدَاءَ سِتْرًا
سَتْرُكُمْ اللَّهُ بِهِ دُونَ فَوَاحِشِكُمْ ، فَلَا يُطْلَعَنَّ سِتْرَ اللَّهِ أَحَدٌ ، إِلَّا وَإِنَّ اللَّهَ لَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ
وَاحِدًا صَادِقًا أَوْ كَاذِبًا » (عب ، ق) .

٤١٠٧ - عن نافع : « أَنَّ عَبْدًا كَانَ يَقُومُ عَلَى رَقِيقِ الْخُمْسِ ، وَأَنَّهُ اسْتَكْرَهَ

جَارِيَةً مِنْ ذَلِكَ الرَّقِيقِ ، فَوَقَعَ بِهَا فَجَلَدَهُ عُمَرُ الْحَدَّ وَنَفَاهُ وَلَمْ يَجْلِدِ الْوَالِدَةَ لِأَنَّهُ اسْتَكْرَهَهَا « (مالك ، عب ، ق) .

٤١٠٨ - عن عبد الله بن عباس بن أبي ربيعة المخزومي قال : « أمرني عمر بن الخطاب رضي الله عنه في فتية من قريش فجلدنا ولأئد من ولأئد الإمارة خمسين ، خمسين في الزنا » (مالك ، عب ، ق) .

٤١٠٩ - عن أبي واقد الليثي : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتاه رجل وهو بالشام فذكر له أنه وجد مع امرأته رجلاً ، فبعث أبا واقد إلى امرأته يسألها عن ذلك ، فأتاها فذكر لها الذي قال زوجها لعمر ، وأخبرها أنها لا تؤخذ بقوله ، وجعل يلقنهما أمثال هذا ليتزعا ، فأبت أن تتزعا وثبتت على الاعتراف ، فأمر بها عمر بن الخطاب فرجمت » (مالك ، عب ، هق) .

٤١١٠ - عن عبد الرحمن بن البيهقي قال : « رُفِعَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلٌ زَنَى بِجَارِيَةِ امْرَأَتِهِ ، فَجَلَدَهُ مِائَةً وَلَمْ يَرْجُمَهُ » (عب ، هق) .

٤١١١ - عن قتادة : « أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَتْ : إِنَّ زَوْجَهَا زَنَى بِوَالِدَتِهَا ، فَقَالَ الرَّجُلُ لِعُمَرَ : إِنَّ الْمَرْأَةَ وَهَبَتْهَا لِي ، فَقَالَ : لِنَاتِنٍ بِالْبَيْتَةِ أَوْ لِأَرْضِخَنٍ رَأْسَكَ بِالْحِجَارَةِ ، فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةَ ذَلِكَ قَالَتْ : صَدَقَ قَدْ كُنْتُ وَهَبْتُهَا لَهُ ، وَلِكِنِّي حَمَلْتُنِي الْغَيْرَةَ ، فَجَلَدَهَا عُمَرُ الْحَدَّ ، وَخَلَّى سَبِيلَهُ » (عب) .

٤١١٢ - عن نافع : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّ مَمْلُوكَةً لَهُ فِي الزَّانَا وَنَفَاهَا إِلَى فَذَكِ » (عب) .

٤١١٣ - عن الحسن : « أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا قَدْ أَغْلَقَ عَلَيْهِمَا وَأَرْخَى عَلَيْهِمَا الْأَسْتَارَ فَجَلَدَهُمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِائَةً مِائَةً » (عب) .

٤١١٤ - عن مكحول : « أَنَّ رَجُلًا وَجِدَ فِي بَيْتِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ مُلْفَقًا بِحَصِيرٍ فَضْرَبَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِائَةً » (عب) .

٤١١٥ - عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال : « أُتِيَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ بِرَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَةٍ فِي لِحَافٍ فَضَرَبَ كُلَّ أَحَدٍ مِنْهُمَا أَرْبَعِينَ سَوْطًا وَأَقَامَهُمَا لِلنَّاسِ ، فَذَهَبَ أَهْلُ الْمَرْأَةِ وَأَهْلُ الرَّجُلِ فَشَكَّوْا ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ عُمَرُ لِابْنِ مَسْعُودٍ : مَا يَقُولُ هَؤُلَاءِ قَدْ فَعَلْتَ ذَلِكَ ، قَالَ : أَرَأَيْتَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : نِعَمْ مَا رَأَيْتَ ، فَقَالَ : أَتَيْنَاهُ نَسْتَأْذِنُهُ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ « (عب) .

٤١١٦ - عن ابن المسيب قال : « ذُكِرَ الزَّنا بِالشَّامِ فَقَالَ رَجُلٌ : زَنَيْتُ ، قِيلَ : مَا تَقُولُ ؟ قَالَ : أَوْ حَرَّمَهُ اللَّهُ ؟ مَا عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَهُ ، فَكُتِبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَكَتَبَ : إِنْ كَانَ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَهُ فَحُدُّوهُ ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ فَأَعْلِمُوهُ ، فَإِنْ عَادَ فَحُدُّوهُ » (عب) .

٤١١٧ - عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال : « تُوْفِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ وَأَعْتَقَ مَنْ صَلَّى مِنْ رَقِيقِهِ وَصَامَ ، وَكَانَتْ لَهُ نُوبِيَّةٌ قَدْ صَلَّتْ وَصَامَتْ وَهِيَ أَعْجَمِيَّةٌ لَمْ تَفْقَهُ وَلَمْ يُرْعَهُ إِلَّا حَبْلُهَا وَكَانَتْ نَبِيًّا ، فَذَهَبَ إِلَى عُمَرَ فَرَزَعًا فَحَدَّثَهُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : لَأَنْتَ الرَّجُلُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ فَأَفْزَعَهُ ذَلِكَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا عُمَرَ ، فَسَأَلَهَا ، فَقَالَ : حَبَلْتِ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ مِنْ مَرَعُوشٍ بَدْرَهَمَيْنِ ، وَإِذَا هِيَ تَسْتَهْلُ بِذَلِكَ وَلَا تَكْتُمُهُ ، فَصَادَفَ عِنْدَهُ عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَقَالَ : أَشِيرُوا عَلَيَّ فَقَالَ عَلِيٌّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ : قَدْ وَقَعَ عَلَيْهَا الْحَدُّ ، فَقَالَ : أَشِرْ عَلَيَّ يَا عُثْمَانُ فَقَالَ : قَدْ أَشَارَ عَلَيْكَ أَخَوَاكَ ، فَقَالَ : أَشِرْ عَلَيَّ أَنْتَ ، فَقَالَ عُثْمَانُ : أَرَاهَا تَسْتَهْلُ بِهِ كَأَنَّهَا لَا تَعْلَمُهُ وَلَا تَرَى بِهِ بَأْسًا ، وَلَيْسَ الْحَدُّ إِلَّا عَلَى مَنْ عِلْمُهُ ، قَالَ : صَدَقْتَ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا الْحَدُّ إِلَّا عَلَى مَنْ عِلْمُهُ » (الشافعي عب ، ق) .

٤١١٨ - عن عروة وعطاء : « أَنَّ رُفْقَةَ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ نَزَلُوا الْحَرَّةَ وَمَعَهُمْ امْرَأَةٌ وَهِيَ ثَيِّبٌ ، فَتَرَكَوْهَا بِبَعْضِ الْحَرَّةِ حَتَّى بَدَلَتْ نَفْسَهَا ، فَبَلَغَ عُمَرَ خَبْرُهَا ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَسَأَلَهَا فَقَالَتْ : كُنْتُ امْرَأَةً مِسْكِينَةً لَا يَعْطِفُ عَلَيَّ أَحَدٌ بِشَيْءٍ فَمَا وَجَدْتُ إِلَّا نَفْسِي ، فَسَأَلَ رُفْقَتَهَا فَصَدَّقَتْهَا فَحَدَّثَهَا ، ثُمَّ كَسَاهَا وَحَمَلَهَا وَقَالَ : إِذْهَبُوا بِهَا وَلَا تَذْكُرُوا مَا فَعَلْتِ » (عب) .

٤١١٩ - عن أبي الطفيل : « أن امرأة أصابها جوع فأتت راعياً فسألته الطعام فأبى عليها حتى تعطيه نفسها ، قالت : فحنا لي ثلاث حثيات من تمر ثم أصابني ، ودكرت أنها كانت أجهدت من الجوع ، فأخبرت عمر رضي الله عنه فكبر وقال : مهر مهر كل حفنة مهر ودرأ عنها الحد » (عب) .

٤١٢٠ - عن كليب الجرمي : « أن أبا موسى كتب إلى عمر رضي الله عنه في امرأة أتاه رجل وهي نائمة فقالت : إن رجلاً أتاني وأنا نائمة فوالله ما علمت حتى قذف في مثل شهاب النار ، فكتب عمر : تهامية تنومت ، قد يكون مثل هذا ، وأمر أن يدراً عنها الحد » (عب) .

٤١٢١ - عن نافع : « أن عمر رضي الله عنه رجم امرأة ولم يجلد لها بالشام » (ابن جرير) .

٤١٢٢ - عن كثير بن الصلت قال : « كان ابن العاص وزيد بن ثابت رضي الله عنهما يكتبان في المصاحف ، فمرا على هذه الآية فقال زيد : سمعت رسول الله ﷺ يقول : الشيخ والشيخة فارجموهما البتة ، فقال عمر رضي الله عنه : لما أنزلت أتيت النبي ﷺ فقلت : اكتبنيها فكانه كره ذلك ، قال : فقال عمر : ألا ترى أن الشيخ إذا زنى وقد أحصن جلد ورجم ، وإذا لم يحصن جلد ، وإن الشاب إذا زنى وقد أحصن رجم » (ابن جرير ، وصححه وقال : هذا حديث لا يعرف له مخرج عن عمر عن رسول الله ﷺ بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه وهو عندنا صحيح سنده لا علة فيه توهمه ولا سبب يضعفه لعدالة نقله قال : وقد يعلل بأن قتادة مدلس ولم يصرح بالسماع والتحديث) .

٤١٢٣ - عن النزال بن سبرة قال : « إنا ليمكة إذا نحن بامرأة اجتمع عليها الناس حتى كادوا أن يقتلوها ، وهم يقولون زنت زنت ، فأبى بها عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهي حبلى ، وجاء معها قومها فأنشوا عليها خيراً . فقال عمر : أخبريني عن أمرك ، قالت : يا أمير المؤمنين ! كنت امرأة أصيب من هذا الليل ، فصليت ذات ليلة ، ثم نمت ، فقممت ورجل بين رجلي فقذف في مثل الشهاب ، ثم

ذَهَبَ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ قَتَلَ هَذِهِ مَنْ بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ أَوْ قَالَ الْأَخْشَبَيْنِ لَعَذَّبَهُمُ اللَّهُ ، فَخَلَّى سَبِيلَهَا ، وَكَتَبَ إِلَى الْأَقَاقِي أَنْ لَا تَقْتُلُوا أَحَدًا إِلَّا بِأَذْنِي « (ش وابن جرير هق) .

٤١٢٤ - عن أبي موسى الأشعري قال : « أتيت عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَمْرَةٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ، قَالُوا : بَعَثَ ، قَالَتْ : إِنِّي كُنْتُ نَائِمَةً فَلَمْ أُسْتَيْقِظْ إِلَّا بِرَجُلٍ يَرْمِي فِي مِثْلِ الشَّهَابِ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَمَانِيَّةٌ نَزَّوْمٌ شَابَةٌ فَخَلَّى عَنْهَا وَمَتَّعَهَا « (ص ، ق) .

٤١٢٥ - عن قسامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ قَالَ : « لَمَّا كَانَ مِنْ شَأْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَالْمُغِيرَةَ الَّذِي كَانَ ، وَدَعَا الشُّهُودَ ، فَشَهِدَ أَبُو بَكْرَةَ وَشَهِدَ ابْنُ مَعْبُدٍ وَنَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ ، فَشَقَّ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ شَهِدَ هُوَ لِأَنَّ الثَّلَاثَةَ ، فَلَمَّا قَامَ زِيَادٌ قَالَ عُمَرُ : إِنِّي أَرَى غُلَامًا كَيْسًا لَنْ يَشْهَدَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِلَّا بِحَقِّ ، قَالَ زِيَادٌ : أَمَا الزَّانَا فَلَا أَشْهَدُ بِهِ ، وَلَكِنْ قَدْ رَأَيْتُ أَمْرًا قَبِيحًا ، قَالَ عُمَرُ : اللَّهُ أَكْبَرُ حُدُوثُهُمْ فَجَلَدْتُهُمْ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ : أَشْهَدُ أَنَّهُ زَانٍ ، فَهَمَّ عُمَرُ أَنْ يُعِيدَ عَلَيْهِ الْحَدَّ فِيهَا ، فَنَهَاهُ عَلِيُّ وَقَالَ : إِنْ جَلَدْتَهُ فَارْجُمْ صَاحِبَكَ ، فَتَرَكَهُ وَلَمْ يَجْلِدْهُ « (هق) .

٤١٢٦ - عن أبي بكرَةَ قَالَ : « قَدِمْنَا عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَشَهِدَ أَبُو بَكْرَةَ وَنَافِعُ وَشَيْبَلُ بْنُ مَعْبُدٍ ، فَلَمَّا دَعَا زِيَادًا قَالَ : رَأَيْتُ أَمْرًا مُنْكَرًا ، فَكَبَّرَ عُمَرُ وَدَعَا بِأَبِي بَكْرَةَ وَصَاحِبَيْهِ ، فَضَرَبْتُهُمْ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ بَعْدَ مَا حُدُّوهُ : وَاللَّهِ إِنِّي لَصَادِقٌ ، وَهُوَ فَعَلَّ مَا شَهِدْتُهُ ، فَهَمَّ عُمَرُ بِضَرْبِهِ ، فَقَالَ عَلِيُّ : إِنْ جَلَدْتَهُ هَذَا فَارْجُمْ ذَاكَ « (هق) .

٤١٢٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنْ أَلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ ، فَكَانَ فِيهَا نَزْلٌ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ ، فَفَرَّأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا ، وَرَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجِمْنَا بَعْدَهُ ، فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ : لَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَيُضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ قَدْ أَنْزَلَهَا اللَّهُ ، فَالرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصَنَ مِنَ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ أَوْ الْحَبْلُ أَوْ الْإِعْتِرَافُ ، أَلَا وَإِنَّا قَدْ كُنَّا نَقْرَأُ : ﴿ لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَإِنَّهُ كَفَرُ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ

آبَائِكُمْ»^(١) (عب ، ش ، حم والعدني والدَّارمي ، خ ، م ، د ، ت ، ن ، ه ، وابن الجارود وابن جرير وأبو عوانة حب ، ق ، وروى مالك بعضه) .

٤١٢٨ - عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « حَطَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَ الرَّجْمَ فَقَالَ : لَا تُخَدَعَنَّ عَنْهُ فَإِنَّهُ حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ، أَلَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَجَمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ ، وَلَوْلَا أَنْ يَقُولَ قَائِلُونَ : زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ لَكَتَبْتُ فِي نَاحِيَةِ الْمُصْحَفِ ، شَهِدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَجَمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ ، أَلَا وَإِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدَكُمْ قَوْمٌ يَكْذِبُونَ بِالرَّجْمِ وَبِالذُّجَالِ وَبِالْشَّفَاعَةِ وَبِالْعَذَابِ الْقَبْرِ وَيَقُومُ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا أَمْتَحِشُوا » (حم ، ع وأبو عبيد) .

٤١٢٩ - عن ابن عَبَّاسٍ قَالَ : « إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَامَ فِينَا فَقَالَ : أَلَا إِنَّ الرَّجْمَ حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَلَا تُخَدَعَنَّ عَنْهُ فَإِنَّهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ ، وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمَ أَبُو بَكْرٍ وَرَجَمْتُ » (طس) .

٤١٣٠ - عن سعيد بن المسيَّبِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمَ أَبُو بَكْرٍ وَرَجَمْتُ ، وَلَوْلَا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُزِيدَ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبْتُهُ فِي الْمُصْحَفِ ، فَإِنِّي قَدْ خَشِيتُ أَنْ تَجِيءَ أَقْوَامٌ لَا يَجِدُونَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَيَكْفُرُونَ بِهِ » (ت ، ق ، وقال (ت) حسن صحيح وروي عنه من غير وجه عن عمر) .

٤١٣١ - عن سعيد بن المسيَّبِ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَطَبَ فَقَالَ : إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ : لَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ ، وَإِنِّي وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ أَحَدَثَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى لَكَتَبْتُهَا وَلَقَدْ قَرَأْنَاهَا : الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ » (مالك والشافعي وابن سعد والعدني حل ، ق) .

٤١٣٢ - عن ابن عَبَّاسٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : الرَّجْمُ حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَلَا تُخَدَعُوا عَنْهُ ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَمَ وَأَبُو بَكْرٍ ، وَرَجَمْتُ أَنَا بَعْدُ ،

وَسَيَجِيءُ قَوْمٌ يُكَذِّبُونَ بِالْقَدْرِ وَيُكَذِّبُونَ بِالْحَوْضِ ، وَيُكَذِّبُونَ بِالشَّفَاعَةِ ، وَيُكَذِّبُونَ بِقَوْمٍ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ » (ابن أبي عاصم) .

٤١٣٣ - عن ابن عباسٍ قَالَ : « أَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُنَادِيًا فَنَادَى أَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ ، ثُمَّ صَعَدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَاتَّيَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! لَا تُخَدَعَنَّ عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ ، فَإِنَّهَا أَنْزَلَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَقَرَأْنَاهَا ، وَلَكِنَّهَا ذَهَبَتْ فِي قُرْآنٍ كَثِيرٍ ذَهَبَ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَيَّةُ ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَجَمَ ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ رَجَمَ ، وَرَجِمْتُ بَعْدَهُمَا ، وَأَنَّهُ سَيَجِيءُ قَوْمٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يُكَذِّبُونَ بِالرَّجْمِ وَيُكَذِّبُونَ بِطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَيُكَذِّبُونَ بِالشَّفَاعَةِ ، وَيُكَذِّبُونَ بِالْحَوْضِ ، وَيُكَذِّبُونَ بِالذُّجَالِ ، وَيُكَذِّبُونَ بِعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَيُكَذِّبُونَ بِقَوْمٍ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا أُدْخِلُوهَا » (عب) .

٤١٣٤ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَنْزَلَتْ آيَةُ الرَّجْمِ : اكْتُبْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : لَا أَسْتَطِيعُ ذَلِكَ » (ابن الضريس) .

٤١٣٥ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَوَأْتَيْتُ بِرَجُلٍ وَقَعَ عَلَى جَارِيَةٍ امْرَأَتِهِ وَهُوَ مُخَصَّنٌ لَرَجْمَتِهِ » (عب ، ش) .

٤١٣٦ - عن ذهل بن كعبٍ قَالَ : « أَرَادَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَرْجِمَ الْمَرْأَةَ الَّتِي فَجَرَتْ وَهِيَ حَامِلٌ ، فَقَالَ لَهُ مَعَاذُ : إِذَا تَظَلَّمُ ، أَرَأَيْتَ الَّذِي فِي بَطْنِهَا مَا ذَبَّهَ ؟ عَلَى مَا تَقْتُلُ نَفْسَيْنِ بِنَفْسٍ وَاحِدَةٍ ؟ فَتَرَكَهَا حَتَّى وَضَعَتْ حَمْلَهَا فَرَجَمَهَا » (ش) .

٤١٣٧ - عن عبد الرحمن بن عوفٍ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ ، وَلَوْلَا أَنْ يَقُولَ قَائِلُونَ : زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ لِأَثْبَتِهَا كَمَا أَنْزَلَتْ » (حم ، وابن الأنباري في المصاحف)

٤١٣٨ - عن سعيد بن المسيَّب : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا أَفَاضَ مِنْ مِئِي أَنَاخَ بِالْأَبْطَحِ ، فَكَوْمَ كَوْمَةً مِنْ بَطْحَاءَ ، فَطَرَخَ عَلَيْهَا طَرْفَ ثَوْبِهِ ثُمَّ اسْتَلْقَى عَلَيْهَا وَرَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ كَبِّرْ سِنِّي ، وَضَعْفَتْ قُوَّتِي ، وَأَنْتَشَرَتْ رِعْيَتِي ، فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مُضْبِعٍ وَلَا مُفَرِّطٍ ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! قَدْ فَرَضْتُ لَكُمْ الْفَرَائِضَ ، وَسَنَنْتُ لَكُمْ السُّنَنَ ، وَتَرَكْتُكُمْ عَلَى الْوَاضِحَةِ ،

ثُمَّ صَفَّقَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ إِلَّا أَنْ تَضَلُّوا بِالنَّاسِ يَمِينًا وَشِمَالًا ، ثُمَّ إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا
عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ وَأَنْ يَقُولَ قَائِلٌ : « لَا نَجِدُ حَدِيثَيْنِ » فِي كِتَابِ اللَّهِ فَقَدْ رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ ، فَوَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ : أَحَدَثَ عُمَرُ فِي كِتَابِ
اللَّهِ لَكَتَبْتُهَا فِي الْمُصْحَفِ فَقَدْ قَرَأْنَاهَا : الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَرَجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ ، قَالَ
سَعِيدٌ : فَمَا أَنْسَلَخَ ذُو الْحِجَّةِ حَتَّى طُعِنَ « (مالك وابن سعد ومسدد ك) .

٤١٣٩ - عَنْ بَكْرِ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَكْتُبَ فِي الْمُصْحَفِ : هَذَا
مَا شَهِدَ عَلَيْهِ عُمَرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ عَشْرَةٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَعَشْرَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنْ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَجَمَ وَأَمَرَ بِالرَّجْمِ ، وَجَلَدَ فِي الْحَمْرِ ، وَأَمَرَ بِالْجَلْدِ » (ابن
جرير) .

٤١٤٠ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ : « أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ اعْتَرَفَتْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ
بِالزَّانَا ، قَالَتْ : أَنَا حُبْلَى ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ وَلِيَهَا فَقَالَ : أَحْسِنِ إِلَيْهَا ، فَإِذَا وَضَعْتَ
فَأَخْبِرِي ، فَفَعَلَ فَأَمَرَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ فَشَدَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرَجَمَتْ ، ثُمَّ صَلَّى
عَلَيْهَا ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَجَمْتَهَا ثُمَّ تَصَلَّى عَلَيْهَا ؟ فَقَالَ :
لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قَسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ ، وَهَلْ وَجَدْتَ شَيْئًا
أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ » (عب ، حم ، م ، د ، ن) .

٤١٤١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : « أُتِيَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَجُلٍ قَدْ وَقَعَ عَلَى
أُمِّهِ وَقَدْ زَوَّجَهَا ، فَضْرَبَهُ ضَرْبًا وَلَمْ يَبْلُغْ بِهِ الْحَدَّ » (ش) .

٤١٤٢ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « لَيْسَ عَلَى مَنْ أَتَى بِهَيْمَةَ حَدٌّ » (ش) .

٤١٤٣ - عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ : « أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ نَحَسَ بِامْرَأَةٍ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ جِمَارَهَا ، ثُمَّ جَابَدَهَا ، فَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ فَضْرَبَهُ ، فَأَتَى
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَدَعَا بِالْمَرْأَةِ ، فَسَأَلَهَا فَصَدَّقَتْ عَوْفًا ، فَأَمَرَ بِهِ
فَصَلَبَ ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : أَيُّهَا النَّاسُ ! اتَّقُوا اللَّهَ فِي ذِمَّةِ مُحَمَّدٍ ، فَلَا تَظْلِمُوهُمْ ، فَمَنْ
فَعَلَ مِنْهُمْ مِثْلَ هَذَا فَلَا ذِمَّةَ لَهُ » (الحارث) .

٤١٤٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ امْرَأَةً مَجْنُونَةً أَصَابَتْ فَاحِشَةً

فَأَمْرُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَجْمِهَا ، فَقَالَ عَلِيٌّ : «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْقَلَمَ مَرْفُوعٌ عَنْ ثَلَاثَةٍ :
عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَبْرَأَ ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ ؟ قَالَ :
بَلَى ، قَالَ : فَمَا بَالُ هَذِهِ ؟ فَخَلَى سَبِيلَهَا » (عب ، ق) .

٤١٤٥ - عَنْ عَطَاءٍ وَغَيْرِهِ قَالُوا : « بَلَغَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ ابْنَ أَبِي يَثْرِبِي
يُصِيبُ جَارِيَةَ عَبْدِهِ ، فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : وَمَا بَأْسُ بِذَلِكَ ؟ فَأَشَارَ إِلَيْهِ عَلَى الدَّبْحِ ،
فَأَنْكَرَ ذَلِكَ ابْنُ أَبِي يَثْرِبِي ، فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهِ لَوْ أَقْرَرْتُ بِذَلِكَ لَرَجَمْتُكَ ، قَالَ عَطَاءٌ
وَغَيْرُهُ : لَمْ يَكُنْ لِيَرْجُمَهُ وَلَكِنْ فَرَّقَهُ » (عب) .

٤١٤٦ - عَنْ قُبَيْصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ : « أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ عَلَى وَلِيدَتِهِ وَكَانَتْ عِنْدَ عَبْدِهِ
فَجَلَدَهُ عُمَرُ بِنِ الْخَطَابِ مِائَةَ جَلْدَةٍ » (عب) .

٤١٤٧ - عَنْ عَطَاءٍ : « فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَصَابَهَا وَأَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ
طَلَّقَهَا ، فَشَهِدَ عَلَيْهِ بِطُلَاقِهَا ، قَالَ : يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ رَجْمٌ وَلَا عُقُوبَةٌ ، قَالَ
ابْنُ جَرِيرٍ : وَبَلَغَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى بِمِثْلِ ذَلِكَ » (ن) .

٤١٤٨ - عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ قَالَ : « رُفِعَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ عَلَى
جَارِيَةٍ لَهُ فِيهَا شُرْكٌ فَأَصَابَهَا ، فَجَلَدَهُ عُمَرُ مِائَةَ سَوْطٍ إِلَّا سَوْطًا » (ن) .

٤١٤٩ - عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ : « شَهِدَ أَبُو بَكْرَةَ وَنَافِعٌ وَشَيْلُ بْنُ مَعْبِدٍ عَلَى
الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّهُمْ نَظَرُوا إِلَيْهِ كَمَا يُنْظَرُ الْمِرْوَدُ فِي الْمَكْحَلَةِ ، فَجَاءَ زِيَادٌ ، فَقَالَ
عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : جَاءَ رَجُلٌ لَا يَشْهَدُ إِلَّا بِحَقِّ ، فَقَالَ : رَأَيْتُ مَجْلِسًا قَبِيحًا
وَأَيْتِهَارًا ، فَجَلَدَهُمْ عُمَرُ الْحَدَّ » (عب) .

٤١٥٠ - عَنْ أَبِي الضُّحَى : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ شَهِدَ الثَّلَاثَةَ أَوْدَى
الْمُغِيرَةَ الْأَرْبَعَةَ » (عب) .

٤١٥١ - عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ : « أَنَّ أَبَا السَّيَّارَةَ أَوْلَعَ بِامْرَأَةِ أَبِي جُنْدُبٍ يُرَاوِدُهَا
عَنْ نَفْسِهَا ، فَقَالَتْ : لَا تَفْعَلْ ، فَإِنَّ أَبَا جُنْدُبٍ إِنْ يَعْلَمَ بِهَذَا يَقْتُلُكَ ، فَأَبَى أَنْ يَنْزِعَ ،
فَكَلَّمْتُ أَخَا أَبِي جُنْدُبٍ ، فَكَلَّمَهُ فَأَبَى أَنْ يَنْزِعَ ، فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ أَبَا جُنْدُبٍ فَقَالَ أَبُو
جُنْدُبٍ : إِنِّي مُخْبِرُ الْقَوْمِ أَنِّي أَذْهَبُ إِلَى الْإِبِلِ فَإِذَا أَظْلَمْتُ جِئْتُ فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ ، فَإِنْ

جَاءَ فَأَدْخِلِيهِ عَلَيَّ ، فَوَدَّعَ أَبُو جُنْدُبٍ الْقَوْمَ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ ذَاهِبٌ إِلَى الْإِبِلِ ، فَلَمَّا أَظْلَمَ اللَّيْلُ جَاءَ وَكَمِنَ فِي الْبَيْتِ ، وَجَاءَ أَبُو السَّيَّارَةِ وَهِيَ تَطْحَنُ فِي ظُلْمَتِهَا فَرَاوَدَهَا عَنْ نَفْسِهَا فَقَالَتْ لَهُ : وَنَحَكَ ! أَرَأَيْتَ هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي تَدْعُونِي إِلَيْهِ هَلْ دَعَوْتُكَ إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ قَطُّ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ لَا صَبْرَ لِي عَنْكَ ، فَقَالَتْ : ادْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى أَنْهِيَاً لَكَ ، فَلَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ أَغْلَقَ أَبُو جُنْدُبٍ الْبَابَ ، ثُمَّ أَخَذَهُ فَدَقَّ مِنْ عُنُقِهِ إِلَى عَجَبِ ذَنْبِهِ ، فَذَهَبَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى أُخِي أَبِي جُنْدُبٍ ، فَقَالَتْ : أَدْرِكِ الرَّجُلَ ، فَإِنَّ أَبَا جُنْدُبٍ قَاتِلُهُ ، فَجَعَلَ أَخُوهُ يَنَاشِدُهُ اللَّهُ فَتَرَكَهُ ، وَحَمَلَهُ أَبُو جُنْدُبٍ إِلَى مَدْرَجَةِ الْإِبِلِ فَالْقَاهُ ، فَكَانَ كُلَّمَا مَرَّ بِهِ إِنْسَانٌ قَالَ لَهُ : مَا شَأْنُكَ ؟ فَيَقُولُ : وَقَعْتُ عَنْ بَكْرِ فَحَطَمَنِي ، فَأَمْسَى مُحْدَوِّدًا ، ثُمَّ أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَشَكَاَ إِلَيْهِ ، فَبَعَثَ عُمَرُ إِلَى أَبِي جُنْدُبٍ فَأَخْبَرَهُ بِالْأَمْرِ عَلَى وَجْهِهِ ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَهْلِ الْمَاءِ ، فَصَدَّقُوهُ فَجَلَدَ عُمَرُ أَبَا السَّيَّارَةَ مِائَةَ جَلْدَةٍ وَأَبْطَلَ دِينَهُ » (الخرائطي في اعتلال القلوب) .

٤١٥٢ - عن أبي الضُّحَى : « أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَتْ : إِنِّي زَيْتُ فَارْجُمْنِي فَرَدَّهَا ، حَتَّى شَهِدْتُ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ فَأَمَرَ بِرَجْمِهَا ، فَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! رُدَّهَا فَاسْأَلْهَا مَا زَنَاهَا لَعَلَّ لَهَا عُذْرًا ؟ فَرَدَّهَا فَقَالَ : مَا زَنَاكَ ؟ قَالَتْ : كَانَ لِأَهْلِي إِبِلٌ فَخَرَجْتُ فِي إِبِلِ أَهْلِي ، فَكَانَ لَنَا خَلِيطٌ فَخَرَجَ فِي إِبِلِهِ ، فَحَمَلْتُ مَعِيَ مَاءً وَلَمْ يَكُنْ فِي إِبِلِي لَبَنٌ ، وَحَمَلَ خَلِيطُنَا مَاءً وَكَانَ فِي إِبِلِهِ لَبَنٌ ، فَفِدَ مَائِي فَاسْتَسْقَيْتُهُ فَأَبَى أَنْ يَسْقِيَنِي حَتَّى أَمَكَّنَهُ مِنْ نَفْسِي فَأَبَيْتُ ، حَتَّى كَادَتْ نَفْسِي تَخْرُجُ ، أَعْطَيْتُهُ ، فَقَالَ عَلِيُّ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، فَمِنْ اضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ ، أَرَى لَهَا عُذْرًا » (البغوي في نسخة نعيم بن الهيثم) .

٤١٥٣ - عن أمِّ كلثومِ ابنةِ أبي بكرٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَعْسُ بِالْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَرَأَى رَجُلًا وَامْرَأَةً عَلَى فَاحِشَةٍ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ لِلنَّاسِ : أَرَأَيْتُمْ أَنَّ إِمَامًا رَأَى رَجُلًا وَامْرَأَةً عَلَى فَاحِشَةٍ فَأَقَامَ عَلَيْهِمَا الْحَدَّ مَا كُنْتُمْ فَاعِلِينَ ؟ قَالُوا : إِنَّمَا أَنْتَ إِمَامٌ ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ ، إِذْ نُ يُقَامُ عَلَيْكَ الْحَدُّ ، إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ أَقَلَّ مِنْ أَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ، ثُمَّ تَرَكَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرَكَهُمْ ، ثُمَّ سَأَلَهُمْ فَقَالَ الْقَوْمُ مِثْلَ مَقَالَتِهِمُ الْأُولَى ، وَقَالَ عَلِيُّ : مِثْلَ

مَقَالَتِهِ « الخرائطي في مكارم الأخلاق » .

٤١٥٤ - عن الأسود الدؤلي : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رُفِعَتْ إِلَيْهِ
امْرَأَةٌ وَلَدَتْ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ ، فَهَمَّ بِرَجْمِهَا ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا ، فَقَالَ : لَيْسَ عَلَيْهَا رَجْمٌ ،
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾ ^(١) ، وَقَالَ : « وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ
أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ » (وَسِتَّةَ أَشْهُرٍ فَذَلِكَ ثَلَاثُونَ شَهْرًا) (عب وعبد بن حميد وابن
المنذر وابن أبي حاتم ق) .

٤١٥٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا يَدْخُلُ عَلَى امْرَأَةٍ مُغِيبَةٍ ^(٢) إِلَّا ذُو
مَحْرَمٍ ، أَلَا وَإِنْ قِيلَ : حَمُوهَا ، أَلَا حَمُوهَا الْمَوْتُ » (عب) .

(١) سورة الأحقاف الآية رقم : ١٥ .

(٢) المُغِيبَةُ : التي غاب عنها زوجها .

الأحاديث التي فيها انقطاع

نُورِدُ الْأَحَادِيثَ الَّتِي هِيَ بِحُكْمِ الْمُنْقَطِعِ مِنْ مَسَانِيدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَجْمُوعَةً مَعَ بَعْضِهَا الْبَعْضَ عَلَّ فِيهَا فَائِدَةٌ لِلْمُتَّبِعِ لِلْأَحَادِيثِ :

٤١٥٦ - عن علي بن يزيد : « أَنَّ عَائِكََةَ بِنْتَ زَيْدٍ كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، فَمَاتَ عَنْهَا وَاشْتَرَطَ عَلَيْهَا إِلَّا تَزَوَّجَ بَعْدَهُ ، فَتَبَتَّتْ وَجَعَلَتْ لَا تَزَوَّجُ ، وَجَعَلَ الرَّجَالُ يَخْطُبُونَهَا وَجَعَلَتْ تَأْتِي ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَوْلِيَّهَا : اذْكُرْنِي لَهَا ، فَذَكَرَهُ لَهَا فَأَبَتْ عَلَى عُمَرَ أَيْضًا ، فَقَالَ عُمَرُ : زَوَّجْنِيهَا : فَزَوَّجَهُ إِيَّاهَا ، فَأَتَاهَا عُمَرُ فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَعَارَكَهَا حَتَّى غَلَبَهَا عَلَى نَفْسِهَا فَنَكَحَهَا ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : أَفَّ أَفَّ أَفَّ ، أَفَّفَ بِهَا ثُمَّ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا وَتَرَكَهَا لَا يَأْتِيهَا ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ مَوْلَاةً لَهَا أَنْ تَعَالَ فَإِنِّي سَأْتِيهَا لَكَ » (ابن سعد ، وهو منقطع) .

٤١٥٧ - عن فضيل بن غزوان ، عن مُحَمَّدِ الرَّاسِي ، عن بشر بن عاصم بن شقيق الثقفي : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ عَهْدَهُ فَقَالَ : لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ الْوَلَاةَ يُجَاءُ بِهِمْ فَيُوقَفُونَ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ ، فَمَنْ كَانَ مَطْوَعًا لِلَّهِ تَنَاوَلَهُ بِيَمِينِهِ حَتَّى يُنْجِيَهُ ، وَمَنْ كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ أَنْخَرَقَ بِهِ الْجِسْرُ إِلَى وَادٍ مِنْ نَارٍ يَلْتَهُبُ التِّهَابًا ، فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى أَبِي ذَرٍّ وَسَلْمَانَ ، فَقَالَ لِأَبِي ذَرٍّ : أَنْتَ سَمِعْتَ الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَاللَّهِ وَبَعْدَ الْوَادِي وَادٍ آخَرَ مِنْ نَارٍ ، وَسَأَلَ سَلْمَانَ فَكَرِهَ أَنْ يُخْبِرَهُ بِشَيْءٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : مَنْ يَأْخُذْهَا بِمَا فِيهَا ؟ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ : مَنْ سَلَّتْ اللَّهُ أَنْفَهُ وَعَيْنَهُ وَأَمْرَعُ خَدَّهُ إِلَى الْأَرْضِ » (ش ، وأبو نعيم ،

وَقَالَ : رَوَاهُ عَمَّارُ بْنُ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي تَمِيمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَفْيَانَ عَنْ بَشْرِ بْنِ عَاصِمٍ مِثْلَهُ ، قُلْتُ : أَخْرَجَهُ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ (ابن منده) فَهَاتَانِ الطَّرِيقَتَانِ مُقَوِّبَتَانِ لِلطَّرِيقِ الثَّلَاثِ فِي مَسْنَدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فِي الإِصَابَةِ : مُحَمَّدُ الرَّاسِبِيُّ ، ذَكَرَ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ أَنَّهُ ابْنُ سَلِيمٍ ، فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ فَلَا إِسْنَادُ مُنْقَطِعٌ لِأَنَّهُ لَمْ يُدْرِكْ بَشَرَ ابْنَ عَاصِمٍ .

٤١٥٨ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مِنَ الرَّبَا أَنْ تُسَلِّمَ فِي شَيْءٍ » (ش ، هق ، وقال : هَذَا مُنْقَطِعٌ) .

٤١٥٩ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا يَجِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَدْخُلَ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمَنْدِيلٍ ، وَلَا مُؤْمِنَةٌ إِلَّا مِنْ سُقْمٍ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَيُّمَا امْرَأَةٍ وَضَعَتْ خِمَارَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا فَقَدْ هَتَكَتِ الْحِجَابَ فِيمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَبِّهَا » (هب ، وَهُوَ مُنْقَطِعٌ) .

٤١٦٠ - عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبْصَرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بَعِيدًا مِنَ الْقِبْلَةِ فَقَالَ : تَقَدَّمَ لَا تُفْسِدُ عَلَيْكَ صَلَاتِكَ ، وَمَا قُلْتَ لَكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ » (الْحَارِثُ وَفِيهِ انْقِطَاعٌ) .

٤١٦١ - عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ : « كُنَّا نَكُونُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَسْجِدِ نَسُوءَةً قَدْ تَخَالَفَ الرَّجَالُ وَرُبَّمَا غَزَلْنَ ، وَرُبَّمَا عَالَجَ بَعْضُنَا فِي الْخَوْضِ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَأُرَدُّنَّكُمْ حَرَائِرَ ، فَأَخْرَجَنَا مِنْهُ إِلَّا أَنَا كُنَّا نَشْهَدُ الصَّلَوَاتِ فِي الْوَقْتِ ، وَكَانَ عُمَرُ يُخْرِجُ إِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فَيَطُوفُ بِدَرْتِهِ عَلَى مَنْ فِي الْمَسْجِدِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهِ وَيَعْرِفُ وَجُوهَهُمْ وَيَتَفَقَّهُهُمْ ، وَيَسْأَلُهُمْ : هَلْ أَصَابُوا عِشَاءً ؟ وَإِلَّا خَرَجَ بِهِمْ فَعِشَاءَهُمْ » (ابْنُ سَعْدٍ وَفِيهِ الْوَاقِدِيُّ) .

٤١٦٢ - عَنْ مَكْحُولٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَعَلَ الْمَعْدِنَ بِمَنْزِلَةِ الرِّكَازِ فِي الْخُمْسِ » (هق ، وقال منقطع ، مَكْحُولٌ لَمْ يُدْرِكْ عُمَرَ) .

٤١٦٣ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ : فِي الزَّيْتُونِ الْعُشْرُ إِذَا بَلَغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ « (هق ، وقال : منقطعٌ وروايهِ ليس بِقَوِيٍّ) .

٤١٦٤ - عن الشعبي عن مسروق قال : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ سَأَلَ النَّاسَ لِيُثْرِي مَالَهُ فَإِنَّمَا هُوَ رَضْفٌ مِنَ النَّارِ يَلْتَقِمُهُ ، فَمَنْ شَاءَ اسْتَقَلَّ وَمَنْ شَاءَ اسْتَكْثَرَ » (حب في روضة العقلاء وهو منقطع) .

٤١٦٥ - عن الزهري : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْرَمَ ثَلَاثَةَ كُلْهُمُ يَرِثُ الصَّبِيَّ أَجْرَ رَضَاعِهِ » (عب ، ص ، ق ، وقال : هَذَا مُنْقَطِعٌ) .

٤١٦٦ - عن أبي البحتري الطائي : « أَنَّ نَاسًا كَانُوا بِالْكُوفَةِ مَعَ أَبِي الْمُخْتَارِ ، يَعْنِي وَالِدَ الْمُخْتَارِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، حَيْثُ قُتِلَ بِجَسْرِ أَبِي عُبَيْدٍ ، قَالَ : فَقَتَلُوا إِلَّا رَجُلَيْنِ حَمَلًا عَلَى الْعَدُوِّ بِأَسْيَافِهِمَا فَأَفْرَجُوا لَهُمَا فَنجيًا ، أَوْ ثَلَاثَةً ، فَأَتُوا الْمَدِينَةَ ، فَخَرَجَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُمْ قُعُودٌ يَذْكُرُونَهُمْ ، فَقَالَ عُمَرُ : عَمَّ قُلْتُمْ لَهُمْ ؟ قَالُوا : اسْتَغْفَرْنَا لَهُمْ ، وَدَعَوْنَا لَهُمْ ، قَالَ : لَتَحَدِّثُنِي بِمَا قُلْتُمْ لَهُمْ أَوْ تَلْقَوْنَ مِنِّي بَرْحَاءَ ^(١) ، قَالُوا : إِنَّا قُلْنَا لَهُمْ : إِنَّهُمْ شُهَدَاءُ ، قَالَ : وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، لَا تَعْلَمُ نَفْسٌ حَيَّةٌ مَاذَا عِنْدَ اللَّهِ لِنَفْسٍ مَيِّتَةٍ إِلَّا نَبِيُّ اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ وَالْهُدَى ، لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، إِنَّ الرَّجُلَ يُقَاتِلُ رِيَاءً وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً وَيُقَاتِلُ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَيُقَاتِلُ يُرِيدُ الْمَالِ ، وَمَا لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا مَا فِي أَنْفُسِهِمْ » (الحارث ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : رَجَالُهُ يُقَاتِلُونَ إِلَّا أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ) .

٤١٦٧ - عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : « أَفْضَلُ مَا يَرَى أَحَدُكُمْ فِي مَنَامِهِ أَنْ يَرَى رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، أَوْ يَرَى نَبِيَّهُ ﷺ ، أَوْ يَرَى وَالِدِيهِ مَا تَأْتِي عَلَى الْإِسْلَامِ » (ابن أبي عاصم في السنة) .

٤١٦٨ - عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه : « أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : إِذَا أَصْبَحَ مَنْ

(١) بَرْحَاءُ : الْحَمَى وَشِدَّةُ الْأَذَى .

رَأَى رُؤْيَا صَالِحَةً فَلْيَحَدِّثْ بِهَا ، لِأَنَّ يَرَى لِي رَجُلٌ مُسْلِمٌ أُسْبِغَ وُضُوءُهُ رُؤْيَا صَالِحَةً
أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا » (الحكيم هب) .

٤١٦٩ - عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه : « أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ : أَيْنَ
الْوَضَاءُ الْحَسَنَةُ وَجُوهُهُمُ الْمُعْجَبُونَ بِشَبَابِهِمْ ؟ أَيْنَ الْمُلُوكُ الَّذِينَ بَنَوْا الْمَدَائِنَ
وَحَصَّنُوهَا بِالْحِيطَانِ ؟ أَيْنَ الَّذِينَ كَانُوا يُعْطُونَ الْعَلْبَةَ فِي مَوَاطِنِ الْحَرْبِ ؟ قَدْ تَضَعَّضَ
بِهِمُ الدَّهْرُ فَأَصْبَحُوا فِي ظُلُمَاتِ الْقُبُورِ ، الْوَحَا الْوَحَا ، النَّجَا النَّجَا » (حم ١) في
الزُّهْدِ وَابْنِ أَبِي الدُّنْيَا فِي قِصْرِ الْأَمَلِ ، حَل) .

٤١٧٠ - عن الزهري قال : « انْتَهَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَطْعِ السَّارِقِ إِلَى
الْيَدِ وَالرَّجْلِ » (ش) .

٤١٧١ - عن أبي عبد الرحمن السلمي قال : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : « لَا يَدْخُلُ رَجُلٌ عَلَيَّ مُغَيَّبَةً ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ أَخَا لِي أَوْ ابْنَ عَمِّ لِي خَرَجَ
غَازِيًا وَأَوْصَانِي بِأَهْلِهِ فَأَدْخُلُ عَلَيْهِمْ ؟ ، فَضْرَبَهُ بِالدَّرَّةِ ثُمَّ قَالَ : إِذْنٌ كَذَا ، إِذْنٌ كَذَا
إِذْنٌ دُونَكَ لَا تَدْخُلُ وَقُمْ عَلَى الْبَابِ ، فَقُلْ لَكُمْ حَاجَةٌ ، أَتْرِيدُونَ شَيْئًا ؟ » (عب) .

٤١٧٢ - عن الحسن : « أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى رَجُلٍ يُكَلِّمُ امْرَأَةً فَرَأَى مَا لَمْ تَمْلِكْ
نَفْسُهُ ، فَجَاءَ بَعْضُنَا فَضْرَبَهُ حَتَّى سَالَتِ الدَّمَاءُ ، فَشَكَا الرَّجُلُ مَا لَقِيَ إِلَى عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى الرَّجُلِ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ،
إِنِّي رَأَيْتُهُ يُكَلِّمُ امْرَأَةً فَرَأَيْتُ مِنْهُ مَا لَمْ أَمْلِكْ نَفْسِي ، فَتَكَلَّمْتُ عُمَرَ ثُمَّ قَالَ : وَأَيْنَا كَانَ
يَفْعَلُ هَذَا ؟ ، ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ : اذْهَبْ عَيْنٌ مِنْ عِيُونِ اللَّهِ أَصَابَتْكَ » (كر) .

٤١٧٣ - عن عمرو بن دينار ، عَنْ مُوسَى بْنِ خَلْفٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَّ بِرَجُلٍ يُكَلِّمُ امْرَأَةً عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ فَعَلَاهُ بِالدَّرَّةِ ، فَقَالَ

لقد سقطت هذه الأحاديث من مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه سهواً في مسنده رقم ٩٦٢ في
الصفحة رقم ٣٧٦ من الجزء الأول وحرصاً على الفائدة نوردها ههنا .

الرَّجُلُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّهَا أَمْرَاتِي ، قَالَ : فَهَلَا حَيْثُ لَا يَرَاكَ النَّاسُ ؟
(الخرائطي في مكارم الأخلاق) .

٤١٧٤ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَالْمُغِيبَاتِ ^(١) ، فَوَاللَّهِ إِنْ الرَّجُلُ
لَيَدْخُلُ عَلَى الْمَرْأَةِ ، وَلَآنَ يَخْرُجُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ ، فَمَا
يَزَالُ الشَّيْطَانُ يَخْطُبُ أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا » (ابن جرير) .

٤١٧٥ - عن عطاءٍ قَالَ : « مَرَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَجُلٍ وَهُوَ يُكَلِّمُ امْرَأَةً فَعَلَاهُ
بِالدَّرَّةِ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهَا أَمْرَاتِي ، قَالَ : هَا أَنَا فَاقْتَصَّ ، قَالَ : قَدْ غَفَرْتُ
لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : لَيْسَ مَغْفِرَتُهَا بِيَدِكَ ، وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ أَنْ تَعْفُو فَاعْفُ ،
قَالَ : قَدْ غَفَرْتُ عَنْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ » (الأصبهاني) .

٤١٧٦ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا يَدْخُلُ رَجُلٌ عَلَى امْرَأَةٍ مُغِيبَةٍ إِلَّا
امْرَأَةٌ هِيَ عَلَيْهِ مُحْرَمٌ ، إِلَّا وَإِنْ قِيلَ : حَمُوهَا ، أَلَا إِنَّ حَمُوهَا الْمَوْتُ » (عب ،
ش) .

٤١٧٧ - عن محمد بن سيرين : « أَنْ بُرِيدًا قَدِمَ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَتَرَ
كِنَانَتَهُ فَبَدَتْ صَحِيفَةً فَأَخَذَهَا فَقَرَأَهَا فَإِذَا فِيهَا :

أَلَا أَبْلِغُ أَبَا حَفْصٍ رَسُولًا
فَلَا يَصْنَا هَذَاكَ أَلَّهُ إِنَّا
فَلَا قُلُوصُ وَجِدْنِ مَعْقَلَاتِ
قَلَائِصُ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ
يُعَقِّلُهُنَّ جُعْدَةٌ مِنْ سُلَيْمٍ
فِدَى لَكَ مِنْ أَخِي ثِقَةٍ إِزَارِي
شُغِلْنَا عَنْكُمْ زَمَنَ الْحِصَارِ
قَفَا سَلْعٍ بِمُخْتَلِفِ الْبِحَارِ
وَأَسْلَمَ أَوْ جُهَيْنَةَ أَوْ غِفَارِ
بَعِيدًا يَبْتَغِي سَقَطَ الْعَذَارِ

فَقَالَ : ادْعُوا (لي) جُعْدَةَ بَنِ سُلَيْمٍ فِدْعِي بِهِ فَجَلَدَهُ مِائَةَ جَلْدَةٍ مَعْقُولًا ، وَنَهَاهُ أَنْ

(١) وردت المغنيات .

يَدْخُلَ عَلَى امْرَأَةٍ مُغَيَّبَةٍ » (ابن سعد والحارث) .

٤١٧٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا بَالُ رِجَالٍ لَا يَزَالُ أَحَدُهُمْ كَاسِرًا وَسَادَةً عِنْدَ امْرَأَةٍ مُغَيَّبَةٍ ^(١) يَتَحَدَّثُ إِلَيْهَا ، عَلَيْكُمْ بِالْجَنَبَةِ ^(٢) فَإِنَّهَا عَفَافٌ ، وَإِنَّمَا النَّسَاءُ لَحْمٌ عَلَى وَضْمٍ إِلَّا مَا دُبَّ عَنْهُ » (أبو عبيد) .

٤١٧٩ - عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « أَوَّلُ مَنْ أَتَاهُم بِالْأَمْرِ الْقَبِيحِ - تَعْنِي عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ - أَتَاهُمْ بِهِ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَمَرَ شَبَابَ قُرَيْشٍ أَنْ لَا يُجَالِسُوهُ » (ق) .

٤١٨٠ - عن ابنِ عُمَرَ قَالَ : « خَطَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : إِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ : الْعِنَبِ وَالْتَّمْرِ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالْعَسَلِ ، وَالْخَمْرُ : مَا خَامَرَ الْعَقْلَ ، وَثَلَاثٌ وَوَدِدْتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُفَارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ لَنَا فِيهِنَّ عَهْدًا نَنْتَهِي إِلَيْهِ : الْجَدُّ ، وَالْكَلالَةُ ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا » (ش ، ح م في الأشربة ، عب ، خ ، م ، د ، ت ، ن ، وابن أبي الدنيا في ذم المسكر وأبو عوانة والطحاوي وابن أبي عاصم في الأشربة حب ، قط وابن مردويه ق) .

٤١٨١ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : « اللَّهُمَّ بَيْنَ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنًا شَافِيًا فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْمَالِ وَالْعَقْلِ ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ ﴾ ^(٣) فَدُعِيَ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ بَيْنَ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنًا شَافِيًا ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ الَّتِي فِي النَّسَاءِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى ﴾ ^(٤) فَكَانَ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُنَادِي أَنْ لَا يَقْرَبَنَّ الصَّلَاةَ سُكَرَانٌ فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ بَيْنَ

(١) مُغَيَّبَةٌ : زوجها في الغزو .

(٢) الْجَنَبَةُ : اجتناب .

(٣) سورة البقرة ، الآية : ٢١٩ .

(٤) سورة النساء ، الآية : ٤٣ .

لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنًا شَافِيًا فَنَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ ، فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا بَلَغَ : ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ مُتَّهُونَ ﴾ (١) فَقَالَ عُمَرُ : انْتَهَيْنَا أَنْتَهَيْنَا « (ش ، حم (١) ، وعبد بن حميد ، د ، ت ، ن ، ع ، وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه حل ، ك ، ق ، ص) .

٤١٨٢ - عن الحسن قال : « هَمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَكْتُبَ فِي الْمُصْحَفِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ فِي الْخَمْرِ ثَمَانِينَ ، وَوَقَّتَ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ » (عب) .

٤١٨٣ - عن أبي سعيد الخدري : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ فِي الْخَمْرِ بِنَعْلَيْهِ أَرْبَعِينَ ، فَجَعَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَكَانَ كُلِّ نَعْلٍ سَوَاطٍ » (ش) .

٤١٨٤ - عن عمر رضي الله عنه قال : « لَا حَدَّ إِلَّا فِيمَا خَلَسَ الْعَقْلَ » (ش) .

٤١٨٥ - عن الزهري قال : « بَلَغَنِي عَنْ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَضْرِبُونَ الْعَبْدَ فِي الْخَمْرِ ثَمَانِينَ » (ش) .

٤١٨٦ - عن عمر رضي الله عنه قال : « مَنْ شَرِبَ مِنَ الْخَمْرِ قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا ، ضَرَبَ الْحَدَّ » (ش) .

٤١٨٧ - عن ابن شهاب : « أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ جَلْدِ الْعَبْدِ فِي الْخَمْرِ ؟ فَقَالَ : بَلَغْنَا أَنَّ عَلَيْهِ نِصْفَ جَلْدِ الْحُرِّ فِي الْخَمْرِ ، وَأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَقَدْ جَلَدُوا عِبِيدَهُمْ نِصْفَ جَلْدِ الْحُرِّ فِي الْخَمْرِ » (مالك عب ومسدد حق) .

٤١٨٨ - عن عبد الله بن أبي مليكة قال : « تَبَرَّزَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أَجْنَادٍ فَوَجَدَ سَكْرَانًا فَطَرَّقَ بِهِ ابْنَ مُلَيْكَةَ وَكَانَ جَعَلَهُ يُقِيمُ الْحُدُودَ فَقَالَ : إِذَا

(١) سورة المائدة، الآية: ٩١.

أَصْبَحَتْ فَاحْدُدْهُ» (عب) .

٤١٨٩ - عن ثور بن يزيد (الدَّيْلَمِي) : « أَنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَشَارَ فِي الْخَمْرِ يَشْرِبُهَا الرَّجُلُ ؟ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نَرَى أَنْ تَجْلِدَهُ ثَمَانِينَ ، فَإِنَّهُ إِذَا شَرِبَ سَكْرًا ، وَإِذَا سَكَّرَ هَذِي ، وَإِذَا هَذَى افْتَرَى ، فَجَلَدَهُ عُمَرُ فِي الْخَمْرِ ثَمَانِينَ » (مالك ورواه عب عن عكرمة) .

٤١٩٠ - عن عبد الله بن أبي الهذيل قَالَ : « كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَجِئْتُ بِشَيْخٍ نَشَوَانَ فِي رَمَضَانَ ، فَقَالَ : لِلْمُنْخَرَيْنِ ؟ وَبِلَيْكَ ، أَيْ رَمَضَانَ ، وَصَبِيَانُنَا صِيَامًا ؟ فَضْرَبَهُ ثَمَانِينَ وَسَيَّرَهُ إِلَى الشَّامِ » (عب ، وأبو عبيد في الغريب وابن سعد وابن جرير هق) .

٤١٩١ - عن أبي بكر بن عمرو بن حزم : « أَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَقَامَ عَلَى رَجُلٍ شَرِبَ الْخَمْرَ الْحَدَّ وَهُوَ مَرِيضٌ وَقَالَ : أَخْشَى أَنْ يَمُوتَ قَبْلَ أَنْ يُقَامَ عَلَيْهِ الْحَدُّ » (مسدد وابن جرير) .

٤١٩٢ - عن العلاء بن بَدْرِ : « أَنْ رَجُلًا شَرِبَ الْخَمْرَ أَوْ الطَّلَاءَ ؟ شَكَ هُشَيْمٌ ، فَاتَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : مَا شَرِبْتَ إِلَّا طِلَاءً فَكَانَ قَوْلُهُ أَشَدَّ عِنْدَهُ مِمَّا صَنَعَ ، فَاسْتَشَارَ فِيهِ فَأَشَارُوا عَلَيْهِ إِلَى ضَرْبِهِ ثَمَانِينَ ، فَصَارَتْ سُنَّةً بَعْدَ » (مسدد) .

٤١٩٣ - عن السائب بن يزيد : « أَنَّهُ حَضَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَجْلِدُ رَجُلًا وَجَدَ مِنْهُ رِيحَ شَرَابٍ ، فَجَلَدَهُ الْحَدَّ تَامًا » (عب ، وابن وهب وابن جرير) .

٤١٩٤ - عن إسماعيل بن أمية قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا وَجَدَ مِنْ رَجُلٍ رِيحَ شَرَابٍ جَلَدَهُ جَلْدَاتٍ ، إِنْ كَانَ مِمَّنْ يُدْمِنُ الشَّرَابَ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُدْمِنٍ تَرَكَهُ » (عب) .

٤١٩٥ - عن يعلى بن أمية قَالَ : « قُلْتُ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّا بَارِضٌ فِيهَا

شَرَابٌ كَثِيرٌ فَكَيْفَ نَجَلِدُهُ؟ قَالَ: إِذَا اسْتَقْرَيْءَ أُمَّ الْقُرْآنِ فَلَمْ يَقْرَأَهَا، وَلَمْ يَعْرِفْ رِدَاءَهُ إِذَا أَلْقَيْتَهُ بَيْنَ الْأَرْدِيَةِ فَاحْدُدْهُ» (عب).

٤١٩٦ - عن ابن المسيب قال: «عَرَّبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رِبِيعَةَ بِنِ أُمِّيَّةَ بِنِ خَلْفِ رَجُلًا فِي الشَّرَابِ إِلَى خَيْرٍ فَلَحِقَ بِهِرْقَلٌ فَتَنَصَّرَ، قَالَ عُمَرُ: لَا أُعَرِّبُ بَعْدَهُ مُسْلِمًا أَبَدًا» (عب).

٤١٩٧ - عن إسماعيل بن أمية: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا وَجَدَ شَارِبًا فِي رَمَضَانَ نَفَاهُ مَعَ الْحَدِّ» (عب).

٤١٩٨ - عن ابن عمر رضي الله عنهما: «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بِنِ أُمِّيَّةَ بِنِ خَلْفِ غُرَبٍ فِي الْخَمْرِ إِلَى خَيْرٍ فَلَحِقَ بِهِرْقَلٌ فَتَنَصَّرَ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا أُعَرِّبُ مُسْلِمًا بَعْدَهُ أَبَدًا» (عب).

٤١٩٩ - عن سيف بن عمر عن الربيع وأبي المجالد وأبي عثمان وأبي حارثة قالوا: «كَتَبَ أَبُو عُبَيْدَةَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ نَفَرًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَصَابُوا الشَّرَابَ، مِنْهُمْ ضِرَارٌ وَأَبُو جَنْدَلٍ فَسَأَلْنَاهُمْ فَتَأَوَّلُوا، وَقَالُوا: خَيْرِنَا فَأَحْتَرْنَا، قَالَ: فَهَلْ أَنْتُمْ مُتَّهُونَ وَلَمْ يَعِزْمَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَذَلِكَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَهَلْ أَنْتُمْ مُتَّهُونَ يَعْنِي: فَانْتَهُوا، وَجَمَعَ النَّاسَ فَاجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يُضْرَبُوا فِيهَا ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَيُضْمَنُوا النَّفْسَ وَمَنْ تَأَوَّلَ عَلَيْهَا بِمِثْلِ هَذَا، فَإِنَّ أَبِي قَتَلَ، وَقَالُوا: وَمَنْ تَأَوَّلَ عَلَى مَا فَسَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ يُزَجَّرُ بِالْفِعْلِ وَالْقَتْلِ، فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ ادْعُهُمْ فَإِنْ زَعَمُوا أَنَّهَا حَلَالٌ فَاقْتُلْهُمْ، وَإِنْ زَعَمُوا أَنَّهَا حَرَامٌ فَاجْلِدْهُمْ ثَمَانِينَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ فَسَأَلَهُمْ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ، فَقَالُوا: حَرَامٌ فَجَلِدْهُمْ ثَمَانِينَ، وَحَدِّ الْقَوْمَ وَنَدِمُوا عَلَى لَجَاجَتِهِمْ وَقَالَ: لِيَحْدُثَنَّ فِيكُمْ يَا أَهْلَ الشَّامِ حَادِثٌ فَحَدَّثَتِ الرَّمَادَةَ» (ن).

٤٢٠٠ - عن الحكم بن عتيبة والشعبي قالوا: «لَمَّا كَتَبَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي أَبِي

جَنْدَلٍ وَضِرَارِ بْنِ الْأَزْوَِرِ ، جَمَعَ النَّاسَ فَاسْتَشَارَهُمْ فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ فَأَجْمَعُوا أَنَّ يُحْدَثُوا فِي شُرْبِ الْخَمْرِ وَالسُّكْرِ مِنَ الْأَشْرِبَةِ حَدَّ الْقَافِ ، وَإِنْ مَاتَ فِي حَدٍّ مِنْ هَذَا الْحَدِّ فَعَلَى بَيْتِ الْمَالِ دِيَّتُهُ لِأَنَّهُ شَيْءٌ . (رواه سيف بن عمر ، كر) .

٤٢٠١ - عن عمران بن عبد الله بن طلحة الخزاعي البصري : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتى بقوم أخذوا على شراب ، فيهم رجل صائم فجلدهم وجلده معهم ، قالوا : إنه صائم ، قال : لم جلس معهم » (حم في الأشرية ن) .

٤٢٠٢ - عن عبد الله بن جراد : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « حد الخمر ثمانون » (ابن جرير) .

٤٢٠٣ - عن الحسن قال : قال عمر رضي الله عنه : « لقد هممت أن أجمع رجالاً فأكتب عليه : هذا ما شهد عليه عمر وفلان وفلان أن رسول الله ﷺ جلد في الخمر » (ابن جرير) .

٤٢٠٤ - عن أنس : « أن النبي ﷺ جلد في الخمر بالجريد والنعال ، ثم جلد أبو بكر أربعين ، فلما كان عمر رضي الله عنه ودنا الناس من الریف والقري قال : ما ترون في حد الخمر ؟ فقال عبد الرحمن بن عوف : أرى أن تجعلها كأخف الحدود ، فجعلها عمر ثمانين » (ابن جرير) .

٤٢٠٥ - عن وبرة : أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان يجلد في الشراب أربعين ، وكان عمر رضي الله عنه يجلد فيها أربعين قال : « فبعثني خالد بن الوليد إلى عمر بن الخطاب فقدمت عليه ، فقلت : يا أمير المؤمنين ! إن خالداً بعثني إليك ، قال : فيم ؟ قلت : إن الناس قد تحاقروا العقوبة وأنهمكوا في الخمر ، فماذا ترى في ذلك ؟ فقال عمر لمن حوله : ما ترون ؟ قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : نرى يا أمير المؤمنين ثمانين جلدة ، فقيل عمر ذلك ، وكان خالد أول من جلد ثمانين ، ثم جلد عمر ناساً بعده » (ابن وهب وابن جرير هق) .

٤٢٠٦ - عن الشعبي قَالَ : « كَانَ الرَّجُلُ إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ لَهَزَهُ هَذَا وَهَذَا حَتَّى إِذَا كَثُرَ النَّاسُ اسْتَشَارَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسَ فَقَالَ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ كَثُرُوا ، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ لَهَزُوا هَذَا قَتَلَوْهُ ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : افْتَرَى عَلَى الْقُرْآنِ ، يُحَدِّثُ حَدَّ الْمُفْتَرِي ، قَالَ : فَسَنُوهُ ثَمَانِينَ » (ابن جرير) .

٤٢٠٧ - عن عبيد بن عمير قَالَ : « إِنَّمَا كَانَ الشَّارِبُ يُضْرَبُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يَصُكُونَهُ بِأَيْدِيهِمْ وَنَعَالِهِمْ ، حَتَّى إِذَا كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَشِيَ أَنْ يُغْتَالَ الرَّجُلُ فَضْرَبَ أَرْبَعِينَ ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ لَا يَنْتَهُونَ ضْرَبَ سِتِينَ فَلَمَّا رَأَاهُمْ لَا يَنْتَهُونَ ضْرَبَ ثَمَانِينَ ، ثُمَّ وَقَفَ وَقَالَ : هَذَا أَدْنَى الْحُدُودِ » (ابن جرير) .

٤٢٠٨ - عن نَجْدَةَ الْحَنْفِي قَالَ : « سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَيْفَ كَانَ الضَّرْبُ فِي الْخَمْرِ ؟ قَالَ : بِالْأَيْدِي وَالنَّعَالِ ، فَخَفْنَا أَنْ يَأْتِيَهُ عَدُوُّهُ فِي زِحَامِ النَّاسِ فَيَقْتُلُهُ ، فَجَعَلْنَاهُ ضَرْبًا عَلَانِيَةً بِالسِّيَاطِ » (ابن جرير) .

٤٢٠٩ - عن يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ : « بَعَثَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَبَرَّةَ بْنَ رومانِ الْكَلْبِيِّ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ تَتَابَعُوا فِي شُرْبِ الْخَمْرِ بِالشَّامِ ، وَقَدْ ضْرَبْتُ أَرْبَعِينَ وَلَا أَرَاهَا تُغْنِي عَنْهُمْ شَيْئًا ، فَاسْتَشَارَ عُمَرَ النَّاسَ ، فَقَالَ عَلِيُّ : أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا بِمَنْزِلَةِ حَدِّ الْفَرِيَّةِ ، إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا شَرِبَ هَذَى ، وَإِذَا هَذَى افْتَرَى ، فَجَلَدَهَا عُمَرُ بِالْمَدِينَةِ ، وَكَتَبَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ فَجَلَدَهَا بِالشَّامِ » (ابن جرير) .

٤٢١٠ - عن قَتَادَةَ قَالَ : « جَلَدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبَا مِحْجَنٍ فِي الْخَمْرِ سَبْعَ مَرَّاتٍ » (ابن جرير) .

٤٢١١ - عن زيادٍ فِي حَدِيثٍ قَدَامَةٍ بِنِ مَطْعُونٍ حِينَ جُلِدَ قَالَ : « قَالَ عَلْقَمَةُ الْخَصِيُّ وَرَفَعُوهُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : مَنْ يَشْهَدُ ؟ فَقَالَ عَلْقَمَةُ الْخَصِيُّ : أَنَا أَشْهَدُ إِنَّ أَجْزَتَ شَهَادَةَ الْخَصِيِّ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَمَا أَنْتَ فَنَعَمْ ، قَالَ : فَأَشْهَدُ أَنَّهُ قَاءَ

الْخَمْرَ ، فَقَالَ عُمَرُ : فَإِنَّهُ لَمْ يَقْتَهَا حَتَّى شَرِبَهَا » (ابن جرير) .

٤٢١٢ - عن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : « قَدِمَ الْجَارُودُ فَوَضَعَ رَحْلَهُ عَلَى رَحْلِ ابْنِ عَفَّانَ أَوْ ابْنِ عَوْفٍ ، فَاذْهَبَ صَاحِبُ رَحْلِهِ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَهُ لَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي لِأَهْمُ أَنْ أُخَيَّرَ الْجَارُودَ بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثٍ : أَنْ أُقَدِّمَهُ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ ، وَبَيْنَ أَنْ أُحْسِسَهُ بِالْمَدِينَةِ مُهَانًا مَقْضِيًّا ، وَبَيْنَ أَنْ أُسِيرَهُ إِلَى الشَّامِ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا تَرَكْتَ لَهُ مُتَخَيِّرًا ، فَاذْهَبْ بَيْنَ فَلَقِي الْجَارُودَ ، قَالَ : فَمَا قُلْتَ لَهُ ؟ قَالَ : قُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا تَرَكْتَ لَهُ مُتَخَيِّرًا ، قَالَ : بَلَى كُلُّهُنَّ لِي خَيْرَةٌ ، إِمَّا أَنْ يُقَدِّمَنِي فَيَضْرِبَ عُنُقِي ، فَوَاللَّهِ مَا أَرَاهُ كَانَ لِيُؤْثِرَنِي عَلَى نَفْسِهِ ، وَإِمَّا أَنْ يَحْسِسَنِي فِي الْمَدِينَةِ مُهَانًا مَقْضِيًّا فِي جِوَارِ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَمَا أَكْرَهُ ، وَإِمَّا أَنْ يُسِيرَنِي إِلَى الشَّامِ فَأَرْضُ الْمَحْشَرِ وَأَرْضُ الْمَنْشَرِ ، قَالَ : فَاذْهَبْ فَلَقِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَذَكَرْ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : أَيْنَ هُوَ ؟ أُرْسِلُوا إِلَيْهِ ، فَأُرْسِلُوا إِلَيْهِ ، فَجَاءَ فَقَالَ : إِيهِ مَنْ شُهُودُكَ ؟ قَالَ : أَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَخَيْتُكَ ؟ أَمَا وَاللَّهِ لَأَوْجِعَنَّ مَتْنَهُ بِالسُّوْطِ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا ذَاكَ بِالْعَدْلِ أَنْ يَشْرَبَ خَتْنَكَ وَتَجْلِدَ خَتْمِي ، قَالَ : وَمَنْ ؟ قَالَ : عَلَقَمَةُ ، قَالَ : الصَّدُوقُ ؟ أُرْسِلُوا إِلَيْهِ فَجَاءَ ، فَقَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : بِمَا تَشْهَدُ ؟ قَالَ : وَتَجُوزُ شَهَادَةُ الْخِصْيِّ ؟ قَالَ : مَا رَأَيْتُهُ شَرِبَهَا ، وَلَكِنِّي رَأَيْتُهُ مَجَّهَا ، قَالَ : لَعَمْرِي مَا مَجَّهَا حَتَّى شَرِبَهَا ، مَا حَابَيْتُ بِالْإِمَارَةِ مُنْذُ كُنْتُ عَلَيْهَا رَجُلًا غَيْرَهُ ، فَمَا بُورِكَ لِي فِيهِ ، اذْهَبُوا بِهِ فَاجْلِدُوهُ » (ابن جرير) .

٤٢١٣ - عن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ الشَّرَّابَ كَانُوا يُضْرَبُونَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْأَيْدِي وَالنَّعَالِ وَالْعِصِيِّ ، حَتَّى تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَانُوا فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرَ مِنْهُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَوْ فَرَضْنَا لَهُمْ حَدًّا ، فَتَوَخَّيْ نَحْوًا مِمَّا كَانُوا يُضْرَبُونَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَجْلِدُهُمْ أَرْبَعِينَ حَتَّى تُوفِّي ، ثُمَّ كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ بَعْدِهِ فَجَلَدَهُمْ كَذَلِكَ

أَرْبَعِينَ ، حَتَّى أَتَى بِرَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، قَدْ شَرِبَ فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُجْلَدَ ، فَقَالَ : لِمَ تَجْلِدُنِي ؟ بَيْنِي وَبَيْنَكَ كِتَابُ اللَّهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : وَفِي أَيِّ كِتَابِ اللَّهِ تَجِدُ أَنْ لَا أُجْلِدَكَ ؟ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ : ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ ﴾ (١) الْآيَةَ ، فَأَنَا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقُوا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقُوا وَأَحْسَنُوا ، شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَدْرًا وَأُحُدًا وَالْخَنْدَقَ وَالْمَشَاهِدَ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَلَا تَرُدُّونَ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ أَنْزَلَتْ عُذْرًا لِلْمَاضِينَ وَحُجَّةً عَلَى الْبَاقِينَ ، فَعُذِرَ الْمَاضِينَ أَنَّهُمْ لَقُوا اللَّهَ قَبْلَ أَنْ تُحْرَمَ عَلَيْهِمُ الْخَمْرُ ، وَحُجَّةً عَلَى الْبَاقِينَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ ﴾ (٢) الْآيَةَ ، ثُمَّ قَرَأَ حَتَّى أَنْفَذَ الْآيَةَ ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ، ثُمَّ اتَّقُوا وَآمَنُوا ، ثُمَّ اتَّقُوا وَأَحْسَنُوا فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ نَهَى أَنْ تُشْرَبَ الْخَمْرُ ، فَقَالَ : صَدَقْتَ ، فَمَاذَا تَرَوْنَ ؟ قَالَ عَلِيٌّ : نَرَى أَنَّهُ إِذَا شَرِبَ سَكِرَ ، وَإِذَا سَكِرَ هَذَى ، وَإِذَا هَذَى افْتَرَى ، وَعَلَى الْمُفْتَرِي ثَمَانُونَ جَلْدَةً ، فَأَمَرَ عُمَرَ فُجِلِدَ ثَمَانِينَ « (أَبُو الشَّيْخِ وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ ك ، هَق) .

٤٢١٤ - عَنْ أَزْهَرَ بْنِ عَبْدِ بْنِ عَوْفٍ الزَّهْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِشَارِبٍ وَهُوَ بِخَيْرِ فَحْتًا فِي وَجْهِهِ التُّرَابُ ، ثُمَّ أَمَرَ أَصْحَابَهُ فَضْرَبُوهُ بِنِعَالِهِمْ ، وَبِمَا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ ، حَتَّى قَالَ ارْفَعُوا فَرَفَعُوا ، فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَلَّكَ سُنَّتَهُ ، ثُمَّ جَلَدَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْخَمْرِ أَرْبَعِينَ ، ثُمَّ جَلَدَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعِينَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ، ثُمَّ جَلَدَ ثَمَانِينَ فِي خِلَافَتِهِ « (طَب وَأَبُو نَعِيم) .

٤٢١٥ - عَنْ أَنَسٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَضْرَبَهُ بِجَرِيدَتَيْنِ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ ، ثُمَّ صَنَعَ أَبُو بَكْرٍ ذَلِكَ ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ اسْتَشَارَ النَّاسَ ،

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٣.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٩٠.

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : أَخْفُ الْحُدُودِ ثَمَانُونَ فَفَعَلَ ذَلِكَ « (ابن جرير) .

٤٢١٦ - عن عبد الرحمن بن الأزهر قال : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ يَسْأَلُ عَنْ مَنْزِلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَأَتَيْ بِشَارِبٍ ، وَأَمَرَهُمْ فَضْرَبُوهُ بِمَا فِي أَيْدِيهِمْ ، فَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَ بِالسَّوْطِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَ بِالنَّعْلِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَ بِالْعَصَا ، وَحَتَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ التُّرَابَ ، فَلَمَّا كَانَ أَبُو بَكْرٍ فَأَتَيْ بِشَارِبٍ ، فَسَأَلَهُ أَصْحَابُهُ كَمْ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الَّذِي ضَرَبَهُ فَحَرَزُوهُ أَرْبَعِينَ ، فَضَرَبَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ ، ثُمَّ كَتَبَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّاسَ قَدِ انْهَمَكُوا فِي الشَّرَابِ ، وَتَحَاقَرُوا الْعُقُوبَةَ ، وَعِنْدَهُ الْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ فَقَالُوا : نَرَى أَنَّ يُتَمَّ لَهُ الْحَدُّ ثَمَانِينَ ، قَالَ : وَقَالَ عَلِيٌّ : إِذَا شَرِبَ هَذَا وَإِذَا هَذَا افْتَرَى ، فَاتَمَّ لَهُ الْحَدُّ « (ش ، وابن جرير) .

٤٢١٧ - عن عبيد بن عمير قال : « كَانَ الَّذِي يَشْرَبُ الْخَمْرَ يَضْرِبُونَهُ بِأَيْدِيهِمْ وَنِعَالِهِمْ وَيَضْكُونَهُ فَكَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَيَعْضُ إِمَارَةَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، ثُمَّ خَشِيَ أَنْ يُغْتَالَ الرَّجَالُ ، فَجَعَلَهُ أَرْبَعِينَ سَوْطًا ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ لَا يَتَنَاهَوْنَ جَعَلَهُ سِتِّينَ ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ لَا يَتَنَاهَوْنَ جَعَلَهُ ثَمَانِينَ ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا أَذْنَى الْحُدُودِ « (عب) .

٤٢١٨ - عن ابن جريج قال : « سُئِلَ ابْنُ شِهَابٍ كَمْ جَلَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَمْرِ ؟ قَالَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ فِيهَا حَدًّا ، كَانَ يَأْمُرُ مَنْ يَحْضُرُهُ يَضْرِبُونَهُ بِأَيْدِيهِمْ وَنِعَالِهِمْ حَتَّى يَقُولَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ارْفَعُوا ، وَفَرَضَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ وَفَرَضَ فِيهَا عُمَرُ ثَمَانِينَ سَوْطًا « (عب) .

٤٢١٩ - عن صفية بنت أبي عبيد قالت : « وَجَدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي بَيْتِ رُوَيْشِدِ الثَّقَفِيِّ خَمْرًا ، فَحَرَّقَ بَيْتَهُ وَقَالَ : مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : رُوَيْشِدُ ، قَالَ : بَلْ أَنْتَ فُوَيْسِقُ « (عب ، ورواه أبو عبيد في كتاب الأموال عن ابن عمر) .

٤٢٢٠ - عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حرق بيت رويشيد الثقيفي وكان حانوتا للشراب ، وكان عمر قد نهاه ، فلقد رأيتُه (يَلْتَهَبُ) كأنه جمرة » (ابن سعد) .

٤٢٢١ - عن عبد الله بن عامر بن ربيعة : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولي قدامة بن مظعون البحرين ، فخرج قدامة على عمله ، فأقام فيه لا يشتكي في مظلمة ولا فرج إلا أنه لا يحضر الصلاة ، قال : فقدم الجارود سيد عبد القيس على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : يا أمير المؤمنين ، إن قدامة قد شرب ، وإني إذا رأيت حداً من حدود الله كان حقاً علي أن أرفعه إليك . فقال عمر : من يشهد على ما تقول ؟ فقال الجارود : أبو هريرة يشهد ، فكتب عمر إلى قدامة بالقدوم عليه فقدم ، فأقبل الجارود يكلم (عمر) ويقول : أقم على هذا كتاب الله ، فقال عمر : أشاهد أنت أم خصم ؟ فقال الجارود : بل أنا شاهد ، فقال عمر : قد كنت أديت شهادتك ، فسكت الجارود ، ثم غدا عليه من الغد ، فقال : أقم الحد على هذا ، فقال عمر : ما أراك إلا خصماً ، وما يشهد عليه إلا رجل واحد ، أما والله لتملكن لسانك أو لأسوءتك ، فقال الجارود : أما والله ما ذلك بالحق أن يشرب ابن عمك وتسوءني (فوزعه)^(١) عمر » (ابن سعد وابن وهب) .

٤٢٢٢ - عن عروة بن الزبير قال : « شرب أبو الأزور وضرار بن الخطاب وأبو جندل بن سهيل بن عمرو بالشام ، فأتي بهم أبو عبيدة بن الجراح ، فقال أبو جندل : والله ما شربتها إلا على تأويل ، إني سمعت الله يقول : ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾^(٢) فكتب أبو عبيدة إلى عمر رضي الله عنهما بأمرهم ، فقال أبو

(١) وزعه : كسفه ومنعه .

(٢) سورة المائدة ، الآية : ٩٣ .

الأزور : إِنَّهُ قَدْ حَضَرَنَا عَدُونَا ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُؤَخِّرَنَا إِلَى أَنْ نَلْقَى عَدُونَا غَدًا ، فَإِنَّ اللَّهَ أَكْرَمَنَا بِالشَّهَادَةِ كَمَاكَ ذَاكَ ، وَلَمْ تُقِمْنَا عَلَى جَزَائِهِ ، وَإِنْ نَرَجِعْ نَظَرْتَ إِلَى مَا أَمَرَكَ بِهِ صَاحِبُكَ فَأَمْضِيئَهُ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : فَنِعَمَ ، فَلَمَّا اتَّقَى النَّاسُ قُتِلَ أَبُو الْأَزُورِ شَهِيدًا ، فَرَجَعَ الْكِتَابُ كِتَابُ عُمَرَ : إِنَّ الَّذِي أَوْقَعَ أَبَا جَنْدَلٍ فِي الْخَطِيئَةِ قَدْ تَهَيَّأَ لَهُ فِيهَا بِالْحُجَّةِ ، وَإِذَا أَتَاكَ كِتَابِي هَذَا فَأَقِمْ عَلَيْهِمْ حَدَّهُمْ وَالسَّلَامَ ، فَدَعَا بِهِمَا أَبُو عُبَيْدَةَ فَحَدَّهُمَا ، وَأَبُو جَنْدَلٍ لَهُ شَرَفٌ وَلِأَبِيهِ ، فَكَانَ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ حَتَّى قِيلَ : إِنَّهُ قَدْ وَسَّوسَ ، فَكَتَبَ أَبُو عُبَيْدَةَ إِلَى عُمَرَ ، أَمَا بَعْدُ ! فَإِنِّي قَدْ ضَرَبْتُ أَبَا جَنْدَلٍ حَدَّهُ ، وَإِنَّهُ حَدَّثَ نَفْسَهُ حَتَّى قَدْ خَشِينَا عَلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ ، فَكَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَبِي جَنْدَلٍ : أَمَا بَعْدُ ! فَإِنَّ الَّذِي أَوْقَعَكَ فِي الْخَطِيئَةِ قَدْ جَرَتْ عَلَيْهِ التَّوْبَةُ ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ حَم ، تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطُّوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴾ (١) ، فَلَمَّا قَرَأَ كِتَابَ عُمَرَ ذَهَبَ عَنْهُ مَا كَانَ بِهِ كَأَنَّمَا أَنْشَطَ مِنْ عِقَالٍ « (ق) .

٤٢٢٣ - عن عبد الله بن زهير^(٢) الشَّيْبَانِي : « أَنَّ عُتْبَةَ بْنَ فَرْقَدٍ بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَرْبَعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ صَدَقَةَ الْخَمْرِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : بَعَثْتَ إِلَيَّ بِصَدَقَةِ الْخَمْرِ ، فَأَنْتَ أَحَقُّ بِهَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَأَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّاسَ وَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَسْتَعْمِلُكَ عَلَى شَيْءٍ بَعْدَ هَذَا فَتَزَعُهُ » (أبو عبيد وابن زنجويه) .

٤٢٢٤ - عن مُجَاهِدٍ قَالَ : « سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْفُضِيخِ ؟ فَقَالَ : وَمَا الْفُضِيخُ ؟ قَالَ : بُسْرٌ يُفْتَضَخُ ثُمَّ يُخْلَطُ بِالتَّمْرِ ، قَالَ : ذَاكَ الْفُضُوخُ ، حُرِّمَتِ الْخَمْرُ وَمَا شَرَابٌ غَيْرُهُ » (ش) .

٤٢٢٥ - عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كُنْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي

(١) سورة غافر، الآية : ٣ .

(٢) زهير : ورد زهير بالاصابة والتهديب .

حَجَّ أَوْ عُمْرَةً فَإِذَا نَحْنُ بِرَاكِبٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَرَى هَذَا يَطْلُبُنَا فَجَاءَ الرَّجُلُ فَبَكَى ، قَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ إِنْ كُنْتَ غَارِمًا أَعْنَاكَ ، وَإِنْ كُنْتَ خَائِفًا أَمَّاكَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ قَتَلْتَ نَفْسًا فَلْتَقْتُلْ بِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَرِهْتَ جَوَارَ قَوْمٍ حَوْلْنَاكَ عَنْهُمْ ؟ ، قَالَ : إِنِّي شَرِبْتُ الْخَمْرَ وَأَنَا أَحَدُ بَنِي تَمِيمٍ ، وَإِنَّ أَبَا مُوسَى جَلَدَنِي وَحَلَقَنِي وَسَوَّدَ وَجْهِي ، وَطَافَ بِي فِي النَّاسِ وَقَالَ : لَا تُجَالِسُوهُ وَلَا تُؤَاكِلُوهُ ، فَحَدَّثْتُ نَفْسِي بِأَحَدِي ثَلَاثَ : إِمَّا أَنْ أَتَّخِذَ سَيْفًا فَأَضْرِبَ بِهِ أَبَا مُوسَى ، وَإِمَّا أَنْ آتِيكَ فَتُحَوِّلَنِي إِلَى الشَّامِ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَنِي ، وَإِمَّا أَنْ أَلْحَقَ بِالْعَدُوِّ فَأَكُلَ مَعَهُمْ وَأَشْرَبَ ، فَبَكَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ : مَا يَسْرُنِي أَنَّكَ فَعَلْتَ ، وَإِنَّ لِعُمَرَ كَذَا وَكَذَا ، وَإِنِّي كُنْتُ لِأَشْرَبُ النَّاسَ لَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَإِنَّهَا لَيْسَتْ كَالرَّنَا ، وَكَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى : سَلَامٌ عَلَيْكَ ، أَمَا بَعْدُ ! فَإِنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانَ التَّمِيمِيَّ أَخْبَرَنِي بِكَذَا وَكَذَا ، وَإِيمَ اللَّهِ لَئِنْ عُذْتُ لِأَسْوَدَنَّ وَجْهَكَ ، وَلَا طُوفَنَ بِكَ فِي النَّاسِ ، فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَعْلَمَ حَقَّ مَا أَقُولُ لَكَ فَعُدْ ، فَأَمِرَ النَّاسَ أَنْ يُجَالِسُوهُ وَيُؤَاكِلُوهُ ، فَإِنْ تَابَ فَاَقْبَلُوا شَهَادَتَهُ ، وَحَمَلَهُ وَأَعْطَاهُ مِائَتِي دِرْهَمٍ « (ق) .

٤٢٢٦ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنْ رَجُلًا كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ ، وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا ، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ ، فَأَتَيْتُ بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ فَمَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا تَلْعَنُوهُ ، فَوَاللَّهِ - مَا عَلِمْتُ - إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » (خ وابن جرير هب) .

٤٢٢٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنْ رَجُلًا كَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا ، وَكَانَ يُهْدِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْعُكَّةَ مِنَ السَّمْنِ ، وَالْعُكَّةَ مِنَ الْعَسَلِ ، فَإِذَا جَاءَ صَاحِبُهُ يَتَقَاضَاهُ جَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : ﷺ ! أَعْطِ هَذَا ثَمَنَ مَتَاعِهِ ، فَمَا يَزِيدُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى أَنْ يَتَبَسَّمَ فَيَأْمُرَ بِهِ فَيُعْطَى ، فَجِيءَ بِهِ يَوْمًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ فَمَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا

تَلْعَنُوهُ ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » (ابن عاصم ، ع ، ص) .

٤٢٢٨ - عن عبد الله بن عامر بن ربيعة : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ قُدَامَةَ بْنَ مَطْعُونٍ عَلَى الْبَحْرَيْنِ ، وَهُوَ خَالَ حَفْصَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، فَقَدِمَ الْجَارُودُ سَيِّدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى عُمَرَ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ قُدَامَةَ شَرِبَ فَسَكِرَ ، وَإِنِّي إِذَا رَأَيْتُ حَدًّا مِنْ حُدُودِ اللَّهِ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَرْفَعَهُ إِلَيْكَ ، فَقَالَ عُمَرُ : مَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ ؟ قَالَ : أَبُو هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ : بِمَ تَشْهَدُ ؟ قَالَ : لَمْ أَرَهُ يَشْرِبُ وَلَكِنِّي رَأَيْتُهُ سَكِرَانَ يَقِيءُ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَقَدْ تَنَطَّعْتَ بِالشَّهَادَةِ ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَى قُدَامَةَ أَنْ يَقْدِمَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَقَدِمَ فَقَامَ إِلَيْهِ الْجَارُودُ فَقَالَ : أَقِمِ عَلَيَّ هَذَا كِتَابَ اللَّهِ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَخْصِمِ أَنْتَ أَمْ شَاهِدُ ؟ قَالَ : بَلْ شَاهِدُ ، فَقَالَ : قَدْ أَدَيْتَ الشَّهَادَةَ ، فَصَمَتَ الْجَارُودُ حَتَّى غَدَا عَلَى عُمَرَ ، فَقَالَ : أَقِمِ عَلَيَّ هَذَا حَدَّ اللَّهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : مَا أَرَاكَ إِلَّا خَصْمًا ، وَمَا شَهِدَ مَعَكَ إِلَّا رَجُلٌ ، فَقَالَ الْجَارُودُ : أَنَا أُنْشِدُكَ اللَّهَ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَتُمْسِكَنَّ لِسَانَكَ أَوْ لَأَسْوَأَنَّكَ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنْ كُنْتَ تَشْكُ فِي شَهَادَتِنَا ، فَأَرْسِلْ إِلَى ابْنَةِ الْوَلِيدِ فَسَلِّهَا وَهِيَ امْرَأَةُ قُدَامَةَ فَأَرْسِلْ إِلَى هِنْدِ بِنْتِ الْوَلِيدِ يُشَدُّهَا ، فَأَقَامَتِ الشَّهَادَةَ عَلَى زَوْجِهَا ، فَقَالَ عُمَرُ لِقُدَامَةَ : إِنِّي حَادِّكَ ، فَقَالَ : لَوْ شَرِبْتُ كَمَا يَقُولُونَ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تَجْلِدُونِي ، فَقَالَ عُمَرُ : لِمَ ؟ قَالَ قُدَامَةَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا ﴾ (١) الآية ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّكَ أَخْطَأْتَ التَّأْوِيلَ ، إِنْ اتَّقَيْتَ اللَّهَ اجْتَنَبْتَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرَ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ : مَاذَا تَرَوْنَ فِي جَلْدِ قُدَامَةَ ؟ فَقَالَ الْقَوْمُ : مَا نَرَى أَنْ تَجْلِدَهُ مَا كَانَ مَرِيضًا ، فَسَكَتَ عَنْ ذَلِكَ أَيَّامًا ، ثُمَّ أَصْبَحَ يَوْمًا وَقَدِ عَزَمَ عَلَى جَلْدِهِ ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : مَا تَرَوْنَ فِي جَلْدِ قُدَامَةَ ؟ فَقَالَ الْقَوْمُ : مَا نَرَى أَنْ تَجْلِدَهُ مَا دَامَ وَجِيعًا ، فَقَالَ عُمَرُ : لِأَنَّ يَلْقَى اللَّهَ عَلَى السَّيِّئِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ وَهُوَ فِي عُنُقِي ، أَتُونِي بِسَوْطٍ تَامٍّ ، فَأَمَرَ عُمَرَ بِقُدَامَةَ فَجَلِدَ ، فَغَاصَبَ عُمَرَ قُدَامَةَ وَهَجَرَهُ ، فَحَجَّ ،

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٣.

وَحَجَّ قُدَامَةً مَعَهُ مُعَاذِبًا لَهُ ، فَلَمَّا قَفَلَا مِنْ حَجَّهِمَا ، وَنَزَلَ عُمَرُ بِالسُّقْيَا فَنَامَ ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ مِنْ نَوْمِهِ ، قَالَ : عَجَلُوا عَلَيَّ بِقُدَامَةٍ فَاتُّنُونِي بِهِ ، إِنِّي لَأَرَى أَنَّ آتِيًا أَتَانِي فَقَالَ : سَأَلِمَ قُدَامَةً فَإِنَّهُ أَخُوكَ ، فَلَمَّا أَتَوْهُ أَبِي أَنَّ يَأْتِي ، فَأَتَى عُمَرُ إِلَيْهِ ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُ ، فَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ صَلِحِهِمَا » (عب ، وابن وهب ، هق) .

٤٢٢٩ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَالْأَحْمَرِينَ اللَّحْمَ وَالنَّبِيدَ ، فَإِنَّهُمَا مَفْسَدَةٌ لِلْمَالِ ، مُرَقَّةٌ لِلدِّينِ » (بن أبي الدنيا في ذم المسكر ، هب) .

٤٢٣٠ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَاللَّحْمَ ، فَإِنَّ لَهُ ضَرَاوَةً كَضَرَاوَةِ الْخَمْرِ » (مالك ، هب) وقال وصله بعض الضعفاء ورفعوه وليس بشيء .

٤٢٣١ - عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ : إِنِّي وَجَدْتُ مِنْ فُلَانٍ رِيحَ شَرَابٍ ، فَزَعَمَ أَنَّهُ شَرِبَ الطَّلَاءَ ، وَإِنِّي سَأَلْتُ عَمَّا شَرِبَ ، إِنْ كَانَ يُسْكِرُ جَلَدَتْهُ الْحَدَّ ، فَجَلَدَهُ عُمَرُ الْحَدَّ (تَامًا) » (مالك والشافعي عب ، وابن وهب ، وابن جرير ، ق) .

٤٢٣٢ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَرِّ وَعَنِ الدُّبَاءِ وَعَنِ الْمُرْفَتِ » (ط ، حم ، ن ، ع ، ابن جرير ، ض) .

٤٢٣٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْخَطَمِيِّ قَالَ : « كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَمَّا بَعْدُ ! فَاطْبُخُوا شَرَابَكُمْ حَتَّى يَذْهَبَ مِنْهُ نَصِيبُ الشَّيْطَانِ ، فَإِنَّ لَهُ اثْنَيْنِ وَلَكُمْ وَاحِدٌ » (ص ، ن ، هق) .

٤٢٣٤ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ هَذِهِ الْأَنْبِذَةَ تُبَدُّ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ : مِنَ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ وَالْعَسَلِ وَالْبُرِّ وَالشَّعِيرِ ، فَمَا خَمَّرْتَهُ مِنْهَا ثُمَّ عَقَّقْتَهُ فَهُوَ خَمْرٌ » (عب ، ش ، حم في الأشربة) .

٤٢٣٥ - عَنْ أَسْلَمَ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ الَّذِي يَشْرَبُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَانَ يُنْقَعُ لَهُ الزَّبِيبُ عُذْوَةً فَيَشْرَبُهُ عَشِيَّةً ، وَيُنْقَعُ لَهُ عَشِيَّةً فَيَشْرَبُهُ عُذْوَةً ، وَلَا يُجْعَلُ فِيهِ

دُرَيْدِي^(١) « (ابن أبي الدنيا في ذمِّ المُسَكِرِ ، ق) .

٤٢٣٦ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّا لَشَرَبُ هَذَا النَّبِيدِ الشَّدِيدِ لِنَقْطَعَ بِهِ مَا فِي بُطُونِنَا مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ أَنْ يُؤْذِنَا ، فَمَنْ رَأَاهُ مِنْ شَرَابِهِ شَيْءٌ فَلْيَمْرِجْهُ بِالْمَاءِ » (ش والطحاوي قط ، هق) .

٤٢٣٧ - عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنِّي رَجُلٌ مِعْجَارُ الْبُطْنِ أَوْ مِسْعَارُ الْبُطْنِ ، فَأَشْرَبُ هَذَا السُّوَيْقِ ، فَلَا يُلَاوِمُنِي وَأَشْرَبُ هَذَا اللَّبَنِ فَلَا يُلَاوِمُنِي ، وَأَشْرَبُ هَذَا النَّبِيدِ الشَّدِيدِ فَيَسْهَلُ بَطْنِي » (ش) .

٤٢٣٨ - عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَهُوَ عَامِلٌ لَهُ عَلَى الْكُوفَةِ ، أَمَا بَعْدُ ! فَإِنَّهُ أَنْتَهَى إِلَيَّ شَرَابٌ مِنَ الشَّامِ مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ قَدْ طُبِحَ وَهُوَ عَصِيرٌ قَبْلَ أَنْ يَغْلِي حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُهُ ، وَبَقِيَ ثُلُثُهُ ، فَذَهَبَ شَيْطَانُهُ وَرِيحُ جُنُونِهِ ، وَبَقِيَ حُلُوهُ وَحَلَالُهُ ، فَهُوَ شَبِيهٌ بِطَلَاءِ الْإِبِلِ ، فَمَنْ مِنْ قِبَلِكَ فَلْيَتَوَسَّعُوا بِهِ فِي شَرَابِهِمْ وَالسَّلَامُ » (ابن خسر) .

٤٢٣٩ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدِ الْأَنْصَارِيِّ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمَ شَكَا إِلَيْهِ أَهْلُ الشَّامِ وَبَاءَ الْأَرْضَ وَثَقَلَهَا ، وَقَالُوا : لَا يُصْلِحُنَا إِلَّا هَذَا الشَّرَابُ ، فَقَالَ عُمَرُ : اشْرَبُوا هَذَا الْعَسَلِ ، قَالُوا : لَا يُصْلِحُنَا ، فَقَالَ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ : هَلْ لَكَ أَنْ تَجْعَلَ لَنَا مِنْ هَذَا الشَّرَابِ شَيْئًا لَا يُسَكِرُ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَطَبَّخُوهُ حَتَّى ذَهَبَ مِنْهُ الثُّلَاثَانِ ، وَبَقِيَ الثُّلُثُ ، فَأَتَوْا بِهِ عُمَرَ ، فَأَدْخَلَ أَصْبَعَهُ فِيهِ ، ثُمَّ رَفَعَهَا فَتَبِعَهَا يَتَمَطَّطُ فَقَالَ عُمَرُ : هَذَا الطَّلَاءُ هَذَا مِثْلُ طَّلَاءِ الْإِبِلِ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوهُ ، فَقَالَ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ : أَحَلَلْتَهَا وَاللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ : كَلَّا وَاللَّهِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي لَا أَحِلُّ لَهُمْ شَيْئًا حَرَمْتَهُ عَلَيْهِمْ ، وَلَا أَحْرَمْتُ عَلَيْهِمْ شَيْئًا أَحَلَلْتَهُ لَهُمْ » (مالك ، هق) .

(١) الدردي: الخميرة.

٤٢٤٠ - عَنْ سُفْيَانَ بْنِ وَهَبٍ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ : « كُنْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالشَّامِ فَقَالَ أَهْلُ الدِّمَّةِ : إِنَّكَ كَلَّفْتَنَا وَفَرَضْتَ عَلَيْنَا أَنْ نَرْزُقَ الْمُسْلِمِينَ الْعَسَلَ وَلَا نَجِدُهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ الْمُسْلِمِينَ إِذَا دَخَلُوا أَرْضًا فَلَمْ يُوطِنُوا فِيهَا اشْتَدَّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَشْرَبُوا الْمَاءَ الْفَرَّاحَ ، فَلَا بُدَّ لَهُمْ مِمَّا يُصْلِحُهُمْ ، فَقَالُوا : إِنَّ عِنْدَنَا شَرَابًا نَصْنَعُهُ مِنَ الْعَنْبِ شَيْئًا يُشْبِهُ الْعَسَلَ ، قَالَ : فَأَتَوْنَا بِهِ فَجَعَلَ يَرْفَعُهُ بِإِصْبَعِهِ فَيَمُدُّهُ كَهَيْئَةِ الْعَسَلِ ، فَقَالَ : كَانَ هَذَا طَلَاءَ الْإِبِلِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ حَفَضَ فَشَرِبَ مِنْهُ وَشَرِبَ أَصْحَابُهُ وَقَالَ : مَا أَطْيَبَ هَذَا فَارْزُقُوا الْمُسْلِمِينَ مِنْهُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ ، فَلَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا خَدِرَ مِنْهُ فَقَامَ الْمُسْلِمُونَ فَضَرَبُوهُ بِعِصَاهِهِمْ ، وَقَالُوا : سَكَرَانَ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : لَا تَقْتُلُونِي ، فَوَاللَّهِ مَا شَرِبْتُ إِلَّا الَّذِي رَزَقْنَا عُمَرَ ، فَقَامَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، لَسْتُ أُحِلُّ حَرَامًا وَلَا أُحْرِمُ حَلَالًا ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبِضَ فَرَفَعَ الْوَحْيَ ، فَأَخَذَ عُمَرُ بِثَوْبِهِ فَقَالَ : إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا أَنْ أُحِلَّ لَكُمْ حَرَامًا فَاتْرُكُوهُ ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَدْخُلَ النَّاسُ فِيهِ مَدْخَلًا ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ فَدَعُوهُ » (ابن راهويه) .

٤٢٤١ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَأَنْ أَشْرَبَ قُمَّقْمًا مِنْ مَاءٍ مُحَمَّمٍ يُحْرِقُ مَا أَحْرَقَ ، وَيُبْقِي مَا أَبْقَى أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَشْرَبَ نَبِيذَ الْجَرِّ » (عب ، وابن أبي الدنيا في ذم المسكر وابن جرير) .

٤٢٤٢ - عن الزهري : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ وَهُوَ بِطَرِيقِ الشَّامِ بِإِنَاءَيْنِ فِيهِمَا نَبِيذٌ فَشَرِبَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَعَدَلَ عَنِ الْأُخْرَى ، فَأَمَرَ بِالْأُخْرَى فَرُفِعَتْ فَجِيءَ بِهَا مِنَ الْعَدِ وَقَدْ اشْتَدَّ مَا فِيهَا بَعْضُ الشَّدَّةِ فَذَاقَهُ وَقَالَ بَخٍ بَخٍ : اكْسِرُوهُ بِالْمَاءِ » (حب) .

٤٢٤٣ - عن ابن جريج أخبرني إسماعيل : « أَنَّ رَجُلًا عَبَّ فِي شَرَابٍ نَبِيذٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِطَرِيقِ الْمَدِينَةِ فَسَكِرَ ، فَتَرَكَهُ عُمَرُ حَتَّى عَدَا الشَّرَابُ

طَوْرَهُ - أَفَاقَ - فَحَدَّهُ ، فَدَعَا بِهِ عُمَرُ فَوَجَدَهُ شَدِيدًا ، ثُمَّ أَرْجَعَهُ عُمَرُ بِالْمَاءِ فَشَرِبَ مِنْهُ ، قَالَ : وَبَدَّ نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي الْمَزَادِ وَهُوَ عَامِلٌ لَهُ عَلَى مَكَّةَ ، فَاسْتَأْخَرَ عُمَرُ حَتَّىٰ عَدَا الشَّرَابُ طَوْرَهُ ، فَدَعَا بِهِ عُمَرُ فَوَجَدَهُ شَدِيدًا ، فَصَنَعَهُ فِي أَجْفَانٍ فَأَرْجَعَهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ شَرِبَ الْمَاءَ وَسَقَى النَّاسَ » (عب) .

٤٢٤٤ - عن ابن المسيب قال : « تَلَقَّتْ ثَقِيفُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِشَرَابٍ فَدَعَاهُمْ بِهِ ، فَلَمَّا قَرَّبَهُ إِلَىٰ فَمِهِ كَرِهَهُ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَكَسَرَهُ ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا فَاشْرَبُوهُ » (عب ، ق) .

٤٢٤٥ - عن أسلم قال : « قَدِمْنَا الْجَابِيَةَ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاتَيْنَا بِطَلَاءٍ وَهُوَ مِثْلُ عَقِيدِ الرَّبِّ إِنَّمَا يُخَاضُ بِالْمِخْوَضِ خَوْضًا فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ فِي هَذَا الشَّرَابِ مَا أَنْتَهَىٰ إِلَيْهِ » (عب ، ق ، ك) .

٤٢٤٦ - عن شقيق بن سلمة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَزَقَهُمُ الطَّلَاءَ ، فَسَأَلَ رَجُلٌ عَنِ الطَّلَاءِ فَقَالَ : كَانَ عُمَرُ يَرِزُقُنَا الطَّلَاءَ نَجِدُحُهُ فِي سَوِيقِنَا وَنَأْكُلُهُ بِأَدْمِنَا وَخُبْرِنَا ، قَالَ : لَيْسَ بِبَادِقِكُمْ الْخَبِيثُ » (عب) .

٤٢٤٧ - عن ابن سيرين قال : « كُتِبَ لِنُوحٍ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ اثْنَانِ ، أَوْ قَالَ : زَوْجَانِ ، فَأَخَذَ مَا كُتِبَ لَهُ فَضَلَّتْ عَلَيْهِ حَبَلَتَانِ ، فَجَعَلَ يَلْتَمِسُهُمَا فَلَقِيَهُ مَلِكٌ ، فَقَالَ : مَا تَبْغِي ؟ قَالَ : حَبَلَتَيْنِ ، قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ ذَهَبَ بِهِمَا ، قَالَ الْمَلِكُ : أَنَا آتِيكَ بِهِ وَبِهِمَا ، فَجَاءَ الْمَلِكُ بِهِ وَبِهِمَا ، قَالَ لَهُ : إِنَّهُ لَكَ فِيهِمَا شَرِيكٌ فَأَحْسِنْ مُشَارَكَتَهُ ، قَالَ : لِي الثُّلُثُ وَلَهُ الثُّلَثَانِ ، قَالَ لَهُ الْمَلِكُ : أَحْسَنْتِ وَأَنْتِ مِحْسَانٌ ، إِنَّ لَكَ أَنْ تَأْكُلَ عِنَبًا وَرَبِيْبًا وَخَلًّا وَتَطْبُخُهُ حَتَّىٰ يَذْهَبَ ثُلَاثُهُ وَيَبْقَى الثُّلُثُ ، قَالَ ابْنُ سِيرِينَ : فَوَافَقَ ذَلِكَ كِتَابَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » (عب) .

٤٢٤٨ - عن الشعبي قال : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَىٰ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ : أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّهُ جَاءَتْنَا أَشْرِبَةٌ مِنْ قِبَلِ الشَّامِ كَانَتْهَا طِلَاءُ الْإِبِلِ ، قَدْ طُبِخَ حَتَّىٰ

ذَهَبَ ثُلُثَاهُ الَّذِي فِيهِ حَبُّ الشَّيْطَانِ وَرِيحُ جُنُونِهِ ، وَبَقِيَ ثُلُثُهُ فَاصْطَبِغْهُ ، وَأَمْرٌ مَنْ قَبْلَكَ أَنْ يَصْطَبِغْهُ » (عب ، وأبو نعيم في الطب ، ورواه (خط) في تلخيص المتشابه عن الشعبي عن حيان الأسدي قَالَ : أَنَا كِتَابُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَهُ بِلَفْظِ ذَهَبٍ شَرُّهُ وَبَقِيَ خَيْرُهُ فَاشْرَبُوهُ) .

٤٢٤٩ - عن سويد بن غفلة قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى عُمَّالِهِ أَنْ يُرْزَقَ النَّاسُ الطَّلَاءَ مَا ذَهَبَ ثُلُثَاهُ وَبَقِيَ ثُلُثُهُ » (عب ، وأبو نعيم في الطب) .

٤٢٥٠ - عن ابن نِيَّاقٍ قَالَ : « قَدِمَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِذَا عَلَيْهِ قَمِيصٌ كَرَابِيسَ وَسِخٌ قَدْ كَادَ يَتَقَطَّعُ مِنَ الْوَسْخِ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا أُغَسِّلُ قَمِيصَكَ هَذَا ؟ قَالَ : بَلَى إِنْ شِئْتُ ، فَدَعَوْتُ بِقَمِيصٍ قِبْطِيٍّ فَلَبَسَهُ ، فَلَمَّا وَجَدَ لِينَهُ قَالَ : وَيْحَكَ يَا ابْنَ نِيَّاقٍ أَتَيْتَنِي بِقَمِيصِي ، فَجِئْتُهُ بِهِ وَلَمَّا يَجِفُّ بَعْدَ ، فَذَهَبَتْ أُذُنُهُ بَيْتًا فَرَأَى فِيهِ صُورَةً فَأَبَى أَنْ يَدْخُلَهَا ، أَتَيْتُهُ بِعَسَلٍ فَشَرِبَهُ ، فَقَالَ : إِنَّ هَذَا لَا يَسَعُ النَّاسَ فَهَلْ مِنْ شَرَابٍ يَسَعُ النَّاسَ ، فَأَتَيْتُهُ بِطَّلَاءٍ قَدْ طُبِخَ عَلَى الثُّلُثَيْنِ ، فَظَنَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ : مَا أَشْبَهَ هَذَا بِطَّلَاءِ الْإِبِلِ ، ثُمَّ سَقَى رَجُلًا مِنْهُ فَشَرِبَهُ فَقَالَ : أَتَجِدُ شَيْئًا ، قَالَ : لَا ، ثُمَّ نَتَيْ فَقَالَ : أَتَجِدُ شَيْئًا ؟ قَالَ : لَا ، ثُمَّ ثَلَّثَ فَقَالَ : أَتَجِدُ شَيْئًا ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : قُمْ فَاْمْسِ فَمَسَى حَتَّى رَجَعَ فَقَالَ : أَتَجِدُ دَبِييًّا ، أَتَجِدُ شَيْئًا ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : نَعَمْ ، أُرْزُقِ النَّاسَ مِنْ هَذَا وَكَتَبَ إِلَى سَعْدِ بِالْكَوْفَةِ » (كر) .

٤٢٥١ - عن البراءِ قَالَ : « أَمَرَنِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ أُنَادِيَ فِي الْقَادِسِيَّةِ : لَا يُنْبَذُ فِي دُبَاءٍ وَلَا حَتَمٍ وَلَا مَرْفَتٍ » (ش) .

٤٢٥٢ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اشْرَبُوا هَذَا النَّبِيدَ فِي هَذِهِ الْأَسْقِيَةِ فَإِنَّهُ يُقِيمُ الصُّلْبَ وَيَهْضِمُ مَا فِي الْبُطْنِ ، وَإِنَّهُ لَمْ يَغْلِبْكُمْ مَا وَجَدْتُمْ الْمَاءَ » (ش) .

٤٢٥٣ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لِأَنَّ تَخْتَلِفَ الْأَسِنَّةُ فِي جَوْفِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَشْرَبَ نَبِيدَ الْجَرِّ » (حم في الأشربة) .

٤٢٥٤ - عن ميمون بن مهران : « أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ مَرَّ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ تَعَلَّقَ لَحْمًا ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : لَحْمَةٌ أَهْلِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : حَسَنٌ ، ثُمَّ مَرَّ بِهِ مِنَ الْغَدِ وَمَعَهُ لَحْمٌ فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : لَحْمَةٌ أَهْلِي قَالَ : حَسَنٌ ثُمَّ مَرَّ بِهِ الْيَوْمَ الثَّلَاثَ وَمَعَهُ لَحْمٌ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : لَحْمَةٌ أَهْلِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَعَلَا رَأْسَهُ بِالذَّرَّةِ ، ثُمَّ صَعَدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ : إِيَّاكُمْ وَالْأَحْمَرِينَ اللَّحْمَ وَالنَّبِيدَ فَإِنَّهُمَا مَفْسَدَةٌ لِلدِّينِ ، مَتَلَفَةٌ لِلْمَالِ » (أبو نعيم في حديث عبد الملك بن حسن السقطي) .

٤٢٥٥ - عن عاصم الأحول ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، وعن ابن عمر رضي الله عنهما أحدهما عن النبي ﷺ ، والآخر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان ينهى عن نبيذ الجر » (العاقولي في فوائده) .

٤٢٥٦ - عن عمر رضي الله عنه قال : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّبِيدِ فِي الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ » (هناد بن السري في حديثه) .

٤٢٥٧ - عن عمر رضي الله عنه قال : « الْأَوْعِيَةُ لَا تُحَرِّمُ شَيْئًا وَلَا تُجِلُّهُ » (ابن جرير) .

٤٢٥٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَطَعَ بَعْدَ يَدٍ وَرَجُلٍ يَدًا فِي السَّرِقَةِ » (عق ، ص وابن المنذر في الأوسط ، قط ، حق) .

٤٢٥٩ - عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق : « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرَادَ أَنْ يَقْطَعَ رَجُلًا بَعْدَ الْيَدِ وَالرَّجْلِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : السُّنَّةُ الْيَدُ » (ش ، قط ، ق) .

٤٢٦٠ - عن السائب بن يزيد : « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ الْحَضْرَمِيَّ أَتَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِغُلَامٍ لَهُ سَرَقَ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا سَرَقَ مِرَاةً لِأَهْلِي هِيَ خَيْرٌ مِنْ

سِتِّينَ دِرْهَمًا فَأَقَطَعُهُ ، فَقَالَ : أَرْسَلُهُ فَلَا قَطَعَ عَلَيْهِ ، خَادِمُكُمْ أَخَذَ مَتَاعَكُمْ ، وَلَكِنَّهُ لَوْ سَرَقَ مِنْ غَيْرِكُمْ لَقَطَعَ » (مالك والشافعي عب ، ش ، وابن المنذر في الأوسط ومسدد ، قط ، ق) .

٤٢٦١ - عن عكرمة : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقَطُّعُ الْيَدَ مِنَ الْمَفْصِلِ ، وَالْقَدَمَ مِنَ مَفْصِلِهَا » (عب ، ش ، وابن المنذر في الأوسط) .

٤٢٦٢ - عن عكرمة بن خالد : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى بِسَارِقٍ قَدْ اعْتَرَفَ فَقَالَ : أَرَى يَدَ رَجُلٍ مَا هِيَ بِيَدِ سَارِقٍ ، قَالَ الرَّجُلُ : وَاللَّهِ مَا أَنَا بِسَارِقٍ وَلَكِنَّهُمْ تَهَدَّدُونِي ، فَخَلَى سَبِيلَهُ وَلَمْ يَقَطَعُهُ » (عب ، ش) .

٤٢٦٣ - عن ابن جريج قال : « أُخْبِرْتُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَطَعَ رَجُلًا فِي سَرِقَةٍ » (عب ، ش) .

٤٢٦٤ - عن القاسم : « أَنَّ رَجُلًا سَرَقَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ ، فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَكَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا تَقَطِّعْهُ فَإِنَّ لَهُ فِيهِ حَقًّا » (عب ، ش) .

٤٢٦٥ - عن عبد الله بن عامر بن ربيعة : « أَنَّهُ وَجَدَ قَوْمًا يَحْتَفِرُونَ الْقُبُورَ بِالْيَمَنِ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنْ يَقَطِّعَ أَيْدِيَهُمْ » (عب) .

٤٢٦٦ - عن صفوان بن سليم قال : « مَاتَ رَجُلٌ بِالْمَدِينَةِ فَخَافَ أَحُوهُ أَنْ يَخْتَفِيَ قَبْرَهُ فَحَرَسَهُ ، وَأَقْبَلَ الْمُخْتَفِيَ فَسَكَتَ عَنْهُ حَتَّى اسْتَخْرَجَ أَكْفَانَهُ فَضْرَبَهُ بِالسِّيفِ حَتَّى بَرَدَ ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَأَهْدَرَ دَمَهُ » (عب) .

٤٢٦٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ أَخَذَ مِنَ التَّمْرِ شَيْئًا فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَطْعٌ إِلَّا أَنْ يُودِيَ إِلَى الْمَرَابِدِ وَالْجَرَائِنِ ، فَإِنْ أَخَذَ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ مَا يُسَاوِي رُبْعَ دِينَارٍ قَطَعَ » (عب) .

٤٢٦٨ - عن عكرمة بن خالد قال : « أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه برجل فسأله : أسرقت ؟ قال : لا ، فتركه ولم يقطعه » (عب) .

٤٢٦٩ - عن الحسن بن علي قال : « قال عمر رضي الله عنه : ورع السارق ولا تراعيه » (عب وأبو عبيد في الغريب) .

٤٢٧٠ - عن عمر رضي الله عنه قال : « لا تقطع في عدي ، ولا في عام السنة » (عب ، ش) .

٤٢٧١ - عن الشعبي : « أن رجلاً اختلس طوقاً عن إنسان فرفع إلى عمارة بن ياسر ، فكتب فيه عمارة إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ، فكتب إليه أن ذاك عادي الظهيرة فأنهك عوبة ثم خل عنه ولا تقطعه » (ص ، ق) .

٤٢٧٢ - عن صفية بنت أبي عبيد : « أن رجلاً سرق على عهد أبي بكر رضي الله عنه مقطوعة يده ورجله ، فأراد أبو بكر أن يقطع رجله ويدع يده يستطيب بها ويتطهر بها ويتنفع بها ، فقال عمر : لا والذي نفسي بيده لتقطعن يده الأخرى ، فأمر به أبو بكر فقطعت يده » (ص ، وابن المنذر في الأوسط ، ق) .

٤٢٧٣ - عن مكحول : « أن عمر رضي الله عنه قال : إذا سرق فاقطعوا يده ، ثم إن عاد فاقطعوا رجله ، ولا تقطعوا يده الأخرى ، وذروه يأكل بها الطعام ، ويستنجي بها من الغائط ، ولكن احبسوه عن المسلمين » (ش) .

٤٢٧٤ - عن أبي الدرداء : « أن عمر رضي الله عنه أتى بسارقة سوداء فقال لها : أسرقت ؟ قولي : لا ، قالوا : اتلقنها ؟ قال : جثمتوني بإنسان لا يدري ما يراد به من الخير أم الشر لتقر حتى أقطعها » (ابن خسر) .

٤٢٧٥ - عن ابن أبي مليكة : « أن ابن الزبير أتى بوصيف سرق فأمر به فشير فوجد ستة أشبار فقطعه ، وحدثنا أن عمر رضي الله عنه كتب في غلام من أهل العراق سرق فكتب أن اشبروه فإن وجدتموه ستة أشبار فاقطعوه ، فشير فوجد ستة

أَشْبَارٍ تَنْقُصُ أُنْمَلَةً فَتُرِكَ » (هب ، ومسدد وابن المنذر في الأوسط) .

٤٢٧٦ - عن سليمان بن يسار : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ بِغُلَامٍ سَرَقَ فَأَمَرَ بِهِ فَشَبَّرَ فَوُجِدَ سِتَّةَ أَشْبَارٍ إِلَّا أُنْمَلَةً فَتَرَكَهُ » (ش) .

٤٢٧٧ - عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدي عن عمر رضي الله عنه : « أَنَّهُ أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ سَرَقَ يُقَالُ لَهُ سَدُومٌ فَقَطَعَهُ ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ الثَّانِيَةَ فَأَرَادَ أَنْ يَقْطَعَهُ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ : لَا تَفْعَلْ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ يَدٌ وَرَجُلٌ وَلَكِنْ اضْرِبْهُ وَاحْبِسْهُ » (عب ، وابن المنذر في الأوسط) .

٤٢٧٨ - عن القاسم بن عبد الرحمن قال : « أُتِيَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَجُلٍ سَرَقَ ثَوْبًا فَقَالَ لِعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَوْمُهُ ، فَقَوْمُهُ ثَمَانِيَةَ دَرَاهِمَ فَلَمْ يَقْطَعَهُ » (عب ، لق) .

٤٢٧٩ - عن أبان : « أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي نَاقَةٍ نَجَرَتْ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : هَلْ لَكَ فِي نَاقَتَيْنِ بَهَا عَشْرَاوِينَ مُرْبَعَتَيْنِ سَمِيَّتَيْنِ بِنَاقَتِكَ ، فَإِنَّا لَا نَقْطَعُ فِي عَامِ السَّنَةِ » . المربعتان الموطيتان . (عب) .

٤٢٨٠ - عن عمرو بن شعيب : « أَنَّ نَرًّا أَرْبَعَةً مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ عَمَدُوا عَلَى بَعِيرٍ رَأَوْهُ فَنَحَرُوهُ ، فَأُتِيَ فِي ذَلِكَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعِنْدَهُ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ أَحِبُّ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ فَقَالَ : يَا حَاطِبُ ! قُمْ السَّاعَةَ فَابْتَعْ لِرَبِّ الْبَعِيرِ بَعِيرَيْنِ بِبَعِيرِهِ ، فَفَعَلَ حَاطِبٌ وَجَلَدُوا أَسْوَاطًا وَأَرْسَلُوا » (عب) .

٤٢٨١ - عن عطاء الخراساني : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِذَا أَخَذَ السَّارِقُ مَا يُسَاوِي رُبْعَ دِينَارٍ قُطِعَ » (عب ، وابن المنذر في الأوسط) .

٤٢٨٢ - عن عمرو بن دينار قال : « كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْطَعُ السَّارِقَ مِنَ الْمَفْصَلِ ، وَكَانَ عَلِيُّ يَقْطَعُ مِنْ شَطْرِ الْقَدَمِ » (ص ، ق) .

٤٢٨٣ - عن سنان بن سلمة قال : « كُنْتُ فِي أُعَيْلِمَةَ نَلِقُطُ الْبَلَحِ ، فَجَاءَنَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَعَى الْغِلْمَانَ فَقُمْتُ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّهُ مِمَّا أَلَقْتَ الرِّيْحُ ، فَقَالَ : أَرِنِيهِ فَإِنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيَّ ، فَلَمَّا أَرَيْتُهُ إِيَّاهُ ، قَالَ : صَدَقْتَ أَنْطَلِقُ ، قُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! تَرَى هَؤُلَاءِ الْغِلْمَانَ السَّاعَةَ فَإِنَّكَ إِذَا انْصَرَفْتَ عَنِّي انْتَرَعُوا مَا مَعِي ، فَمَشَى مَعِي حَتَّى بَلَغْتُ مَأْمِنِي » (ابن سعد ، ش) .

٤٢٨٤ - عن يحيى بن جعدة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى رَجُلًا يَسْرِقُ قَدْحًا ، فَقَالَ : أَلَا يَسْتَحْيِي هَذَا أَنْ يَأْتِيَ بِإِنَاءٍ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ؟ » (عب) .

٤٢٨٥ - عن عبد الله بن أبي عامر قال : « أَنْطَلَقْتُ فِي رَكْبٍ فَسَرَقَتْ عَيْبَةٌ لِي وَمَعَنَا رَجُلٌ يَتَنَّهُمْ ، فَقَالَ أَصْحَابِي : يَا فُلَانُ أَدَّ عَيْبَتَهُ ، فَقَالَ : مَا أَخَذْتُهَا ، فَرَجَعْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : كَمْ أَنْتُمْ ؟ فَعَدَدْتُهُمْ ، فَقَالَ : أَظُنُّهُ صَاحِبَهَا الَّذِي اتُّهِمَ ، فَقُلْتُ : لَقَدْ أَرَدْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ آتِيَ بِهِ مَصْفُودًا ، فَتَقُولَ : أَتَانِي بِهِ مَصْفُودًا بَغَيْرِ بَيِّنَةٍ ، قَالَ : لَا أَكْتُبُ لَكَ فِيهَا وَلَا أَسْأَلُ عَنْهَا ، قَالَ : فَعَضِبَ فَمَا كَتَبَ لِي فِيهَا وَلَا سَأَلَ عَنْهَا » (عب) .

٤٢٨٦ - عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : « أَدْرَكْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَالْخُلَفَاءَ هَلُمَّ جَرًّا فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا جَلَدَ عَبْدًا فِي فِرْيَةٍ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ » (مالك ، حق) .

٤٢٨٧ - عن مكحولٍ وَعَطَاءٍ : « أَنَّ عُمَرَ وَعَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَا يَضْرِبَانِ الْعَبْدَ بِقَدْفِ الْحُرِّ أَرْبَعِينَ » (ش) .

٤٢٨٨ - عن محمد بن يحيى بن حبان : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَفَعَ إِلَيْهِ غُلَامٌ ابْتَهَرَ جَارِيَةً فِي شِعْرِهِ ، فَقَالَ : انظُرُوا فِي مُؤْتَرَرِهِ فَانظُرُوا فَلَمْ يَجِدُوهُ أَنْبَتَ الشَّعْرَ ،

٤٣٠٢ - عن أبي الشعثاء قال : « استعمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه شرحبيل بن السمط على مسلحة دون المدائن ، فقام شرحبيل فخطبهم فقال : أيها الناس ! إنكم في أرض ، الشراب فيها فاس ، والنساء فيها كثير ، فمن أصاب منكم حداً فليأتنا ، فلنقم عليه الحد ، فإنه طهوره ، فبلغ ذلك عمر ، فكتب إليه لا أجل لك أن تأمر الناس أن يهتكوا ستر الله الذي سترهم » (عب ، وهناد ، كر) .

٤٣٠٣ - عن القاسم بن محمد : « أن عمر رضي الله عنه قيل له في رجل وقع عليه حد وهو مريض - إنه مريض ، فقال : والله لأن يموت تحت السياط أحب إلي ، من أن ألقى الله وقد ضيعت حداً من حدوده ، فأمر به فضرب » (ابن جرير) .

٤٣٠٤ - عن عمر رضي الله عنه : « أنه سئل عن حد الأمة فقال : إن الأمة قد ألفت فروة رأسها من وراء الجدار » (عب ، ش ، وأبو عبيد في الغريب ، وابن جرير) .

٤٣٠٥ - عن عبد الرحمن بن غنم ، قال : « اختصم إلى عمر رضي الله عنه في صبي فقال : هو مع أمه حتى يعرب عنه لسانه فيختار » (عب) .

٤٣٠٦ - عن أبي الوليد قال : « اختصم عم وأم إلى عمر قال عمر رضي الله عنه : جذب أمك خير لك من خصب عمك » (عب) .

٤٣٠٧ - عن عبد الرحمن بن غنم : « أن عمر خير غلاماً بين أبيه وأمّه » (الشافعي في القديم) .

٤٣٠٨ - عن الثعمان بن بشير : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سئل عن التوبة النصوح ، قال : أن يتوب الرجل من العمل السيء ، ثم لا يعود إليه أبداً » (عب ، والفريابي ص ، ش ، وهناد ، وابن منيع وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه ك ، هب ، واللالكائي في السنة) .

٤٣٠٩ - عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « جَالِسُوا التَّوَابِينَ فَإِنَّهُمْ أَرْقُ شَيْءٌ أَفِيدَةٌ » (ابن المبارك ش ، حم في الزُّهْدِ ، وهنادك ، حل) .

٤٣١٠ - عن أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْيِيِّ قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنِّي قَتَلْتُ ، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَقَرَأَ عَلَيْهِ عُمرُ : ﴿ حَم ، تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ ﴾ (١) ثُمَّ قَالَ لَهُ : إِعْمَلْ وَلَا تَيَأَسْ » (عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم واللائلكايني) .

٤٣١١ - عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُصُّ مِنْ نَفْسِهِ » (عب ، طب ، ط ، ومسدد وابن سعد ، حم ، ش ، وابن راهويه ، د ، ن وابن خزيمة وابن الجارود ، قط في الأفراد ، وعبد الغني بن سعيد في إيضاح الإشكال ، وأبو ذرّ الهروي في الجامع ، ك ، ق ، ض) .

٤٣١٢ - عن ابن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ غُلامًا قُتِلَ غِيْلَةً ، فَقَالَ عُمرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : لَوْ اشْتَرَكْتُ فِيهِ أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ بِهِ » (خ ، ش ، ق) .

٤٣١٣ - عن سعيد بن المُسَيَّبِ : « أَنَّ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ فِي الَّذِي يَقْتَصُّ مِنْهُ ثُمَّ يَمُوتُ : قَتَلَهُ حَقٌّ لَا دِيَّةَ » (مسدد ، ك) .

٤٣١٤ - عن أَبِي قِلَابَةَ : « أَنَّ رَجُلًا أَقْعَدَ أُمَّةً لَهُ عَلَى مَقْلَى فَاحْتَرَقَ عَجْزُهَا ، فَأَعْتَقَهَا عُمرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَأَوْجَعَهُ ضَرْبًا » (عب) .

٤٣١٥ - عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا يُقَادُ الْعَبْدُ مِنَ الْحُرِّ ، وَتُقَادُ الْمَرْأَةُ مِنَ الرَّجُلِ فِي كُلِّ عَمْدٍ يَبْلُغُ نَفْسًا فَمَا دُونَهَا مِنَ الْجِرَاحِ ، فَإِنْ اصْطَلَحُوا عَلَى الْعَقْلِ أَدَّى فِي عَقْلِ الْمَرْأَةِ فِي دِيَّتِهَا فَمَا زَادَ فِي الصُّلْحِ فِي دِيَّتِهَا فَلَيْسَ عَلَى الْعَاقِلَةِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاوُوا ، وَيُقَادُ الْمَمْلُوكُ مِنَ الْمَمْلُوكِ فِي كُلِّ عَمْدٍ يَبْلُغُ نَفْسَهُ مِمَّا دُونَ ذَلِكَ مِنْ

(١) سورة غافر الآية : ٤٠

فَقَالَ : لَوْ أَنْبَتَ الشَّعْرَ لَجَلَدْتُهُ الْحَدَّ « (عب ، وأبو عبيد في الغريب وابن المنذر في الأوسط ، ق) .

٤٢٨٩ - عن ابن عمر : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَضْرِبُ فِي التَّعْرِيفِ بِالْفَاحِشَةِ الْحَدَّ » (عب ، قط ، ق) .

٤٢٩٠ - عن عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : « أَنَّ رَجُلَيْنِ اسْتَبَّأَ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ : مَا أَبِي بِرَّانٍ وَلَا أُمِّي بِرَّانِيَّةٍ ، فَاسْتَشَارَ فِي ذَلِكَ عُمَرَ ، فَقَالَ قَائِلٌ : مَدَحَ أَبَاهُ وَأُمَّهُ ، وَقَالَ آخَرُونَ : كَانَ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ مَدْحٌ سِوَى هَذَا ، نَرَى أَنَّ يُجْلَدَ الْحَدَّ ، فَجَلَدَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثَمَانِينَ » (مالك ، عب ، هق) .

٤٢٩١ - عن أَبِي رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيِّ قَالَ : « كَانَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعَاقِبَانِ عَلَى الْهَجَاءِ » (هق) .

٤٢٩٢ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ : « أَنَّ رَجُلًا قَذَفَ رَجُلًا فَرَفَعَهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَرَادَ أَنْ يَجْلِدَهُ فَقَالَ : أَنَا أَقِيمُ الْبَيِّنَةَ فَتَرَكَهُ » (ش) .

٤٢٩٣ - عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ : « قَذَفَ رَجُلٌ رَجُلًا فِي هِجَاءٍ أَوْ عَرَضَ لَهُ فِيهِ ، فَاسْتَأْذَى عَلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : لَمْ أُعِنْ هَذَا ، فَقَالَ الرَّجُلُ فَلَيْسَ لَكَ مِنْ عَنِي ، فَقَالَ عُمَرُ : صَدَقَ ، قَدْ أَقْرَرْتَ عَلَى نَفْسِكَ بِالْقَبِيحِ فَوَرَّكَهُ^(١) عَلَى مَنْ شِئْتَ ، فَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدًا ، فَجَلَدَهُ الْحَدَّ » (عب) .

٤٢٩٤ - عن ابن جريج قَالَ : « بَلَغَنِي عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، وَهُوَ أَمِيرُ مِصْرَ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ تَجِيبٍ يُقَالُ لَهُ قُبَيْرَةُ : يَا مُنَافِقُ ، فَاتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ : إِنَّ أَقَامَ الْبَيِّنَةَ عَلَيْكَ جَلَدْتُكَ تِسْعِينَ ، فَشَدَّ النَّاسَ ، فَاعْتَرَفَ عَمْرُو حِينَ شَهِدَ عَلَيْهِ ، زَعَمُوا أَنَّهُ عَمْرُو : كَذَبَ نَفْسَهُ عَلَى الْمَنِيرِ ،

(١) التوريك: في اليمين نية ينويها الحالف غير ما ينويه مستحلفه.

فَفَعَلَ ، فَأَمَكَنَ عَمْرُو قُبْرَةَ مِنْ نَفْسِهِ فَعَفَى عَنْهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

٤٢٩٥ - عن الزهري : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَلَدَ أَحَدَ رَجُلًا فِي أُمَّ رَجُلٍ هَلَكَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَذَفَهَا » (عب) .

٤٢٩٦ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ : « أَنَّ رَجُلًا عَمَّرَ رَجُلًا بِفَاحِشَةٍ عَمِلَتْهَا أُمُّهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : لَا حَدَّ عَلَيْهِ » (عب) .

٤٢٩٧ - عَنْ يَحْيَى بْنِ مُعِينَةَ : « أَنَّ مَخْرَمَةَ بِنَ نَوْفَلٍ افْتَرَى عَلَى أُمَّ رَجُلٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ : أَنَا صَنَعْتُ بِأَمْرِكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَلَغَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : لَا يَعُودُ إِلَيْهَا أَحَدٌ بَعْدَكَ إِلَّا جَلَدْتُهُ » (عب) .

٤٢٩٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَجْلِدُ مَنْ يَفْتَرِي عَلَى نِسَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ » (هق) .

٤٢٩٩ - عَنْ الْحَسَنِ : « أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَجُلٍ : « مَا تَأْتِي امْرَأَتَكَ إِلَّا زَنَاءً أَوْ حَرَامًا ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : قَذَفْنِي ، فَقَالَ : قَذَفَكَ بِأَمْرِ يَجِلُّ لَكَ » (ق) .

٤٣٠٠ - عَنْ الْحَسَنِ : « أَنَّ رَجُلًا تَزَوَّجَ امْرَأَةً سِرًّا ، فَكَانَ يَخْتَلِفُ إِلَيْهَا ، فَرَأَاهُ جَارُهُ لَهُ فَقَذَفَهُ بِهَا ، فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ لَهُ : بَيْنَتِكَ عَلَى تَزْوِجِهَا ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَانَ أَمْرٌ دُونَ مَا شَهِدْتُ عَلَيْهَا أَهْلَهَا ، فَدَرَأَ عُمَرُ الْحَدَّ عَنْ قَازِفِهِ ، وَقَالَ : حَصِّنُوا فُرُوجَ هَذِهِ النِّسَاءِ ، وَأَعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ » (ص ، ق) .

٤٣٠١ - عَنْ الْحَسَنِ : « أَنَّ رَجُلًا تَزَوَّجَ سِرًّا ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَرَأَيْكَ تَدْخُلُ عَلَى فُلَانَةٍ ، إِنَّكَ لَتَزْنِي بِهَا ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : هِيَ امْرَأَتِي ، فَلَمْ يَجْلِدْ عُمَرُ الْقَازِفَ » (ص) .

الْجِرَاحِ ، فَإِنْ اضْطَلَحُوا عَلَى الْمَعْقُولِ فَعِيْمَةُ الْمَعْقُولِ عَلَى أَهْلِ الْقَاتِلِ أَوْ الْجَارِحِ » (عب) .

٤٣١٦ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَنْ مَاتَ فِي قِصَاصٍ فَلَا يُؤَدَى قَتْلُهُ »

(هق ، عب ، ومسدد) .

٤٣١٧ - عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ضَمَّنَ رَجُلًا كَانَ يَخْتِنُ الصَّبِيَانَ قَطَعَ مِنْ ذَكَرِ الصَّبِيِّ فَضَمَّنَهُ » (عب) .

٤٣١٨ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا قَوْدَ وَلَا قِصَاصَ فِي جِرَاحٍ ، وَلَا قَتْلَ وَلَا حَدَّ وَلَا نِكَالَ عَلَى مَنْ لَمْ يَبْلُغِ الْحُلْمَ ، حَتَّى يَعْلَمَ مَا لَهُ فِي الْإِسْلَامِ وَمَا عَلَيْهِ » (عب) .

٤٣١٩ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « عَقْلُ الْعَبْدِ فِي ثَمَنِهِ مِثْلُ عَقْلِ الْحُرِّ فِي

دِينِهِ » (عب) .

٤٣٢٠ - عَنْ ابْنِ وَهَبٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رُفِعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ قَتَلَ رَجُلًا ، فَأَرَادَ أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ قَتْلَهُ ، فَقَالَتْ أُخْتُ الْمَقْتُولِ وَهِيَ امْرَأَةُ الْقَاتِلِ : قَدْ عَفَوْتُ عَنْ حِصَّتِي مِنْ رَوْحِي ، فَقَالَ عُمَرُ : عَتِقَ الرَّجُلُ مِنَ الْقَتْلِ ، وَأَمَرَ لِسَائِرِهِمْ بِالذِّبَةِ » (عب) .

٤٣٢١ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا يَمْنَعُ سُلْطَانُ وَلِيِّ الدَّمِ أَنْ يَعْفُوَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَأْخُذَ الْعَقْلَ إِذَا اضْطَلَحُوا ، وَلَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَقْتُلَ إِنْ أَبَى إِلَّا الْقَتْلَ بَعْدَ أَنْ يَحِقَّ لَهُ الْقَتْلُ فِي الْعَمْدِ » (عب) .

٤٣٢٢ - عَنْ الشَّعْبِيِّ : « أَنَّ قَبِيلًا وَجَدَ بَيْنَ وَادِعَةَ وَشَاكِرَ فَأَمَرَهُمْ عُمَرُ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَقْبِسُوا مَا بَيْنَهُمَا ، فَوَجَدُوهُ إِلَى وَادِعَةَ أَقْرَبَ ، فَأَخْلَفَهُمْ عُمَرُ خَمْسِينَ يَمِينًا كُلَّ رَجُلٍ : (مَا قَتَلْتُ وَلَا عَلِمْتُ قَاتِلًا) ثُمَّ أَغْرَمَهُمُ الدِّبَةَ ، فَقَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! لَا أَيْمَانُنَا دَفَعْتَ عَنْ أَمْوَالِنَا ، وَلَا أَمْوَالُنَا دَفَعْتَ عَنْ أَيْمَانِنَا ،

فَقَالَ عُمَرُ : كَذَلِكَ الْحَقُّ « (عب ، ش ، ق) .

٤٣٢٣ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّ الْقِسَامَةَ إِنَّمَا تُوجِبُ الْعَقْلَ وَلَا تُشِيْطُ الدَّمَّ » (عب ، ش ، ق) .

٤٣٢٤ - عن سعيد بن المسيَّب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَحْلَفَ امْرَأَةً حَمْسِينَ يَمِينًا عَلَى مَوْلَى لَهَا أُصِيبَ ، ثُمَّ جَعَلَهَا دِيَّةً » (عب) .

٤٣٢٥ - عَنِ الْحَسَنِ : « أَنَّ امْرَأَةً مَرَّتْ بِقَوْمٍ فَاسْتَسْقَتَهُمْ فَلَمْ يَسْقَوْهَا فَمَاتَتْ عَطَشًا ، فَجَعَلَ عُمَرُ دِيَّتَهَا عَلَيْهِمْ » (عب) .

٤٣٢٦ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « فِي عَيْنِ الدَّابَّةِ رُبْعٌ ثَمْنِيهَا » (عب ، ش ، ق) .

٤٣٢٧ - عن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ : « أَنَّ سَائِبَةَ أَعْتَقَهُ بَعْضُ الْحُجَّاجِ كَانَ يَلْعَبُ هُوَ وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي عَائِدٍ ، فَقَتَلَ السَّائِبَةَ الْعَائِدِيَّ ، فَجَاءَ أَبُوهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَطْلُبُ بِدَمِ ابْنِهِ ، فَأَبَى عُمَرُ أَنْ يُدِيَهُ ، قَالَ : لَيْسَ لَهُ مَالٌ ، فَقَالَ الْعَائِدِيُّ : أَرَأَيْتَ لَوْ أَنِّي قَتَلْتُهُ ؟ قَالَ عُمَرُ : إِذَا تَخْرُجُونَ دِيَّتَهُ ، قَالَ : فَهُوَ إِذَا كَالَأَرْقَمِ إِنْ يُتْرَكَ يُلْقَمُ ، وَإِنْ يُقْتَلُ يَنْقَمُ ! فَقَالَ عُمَرُ : فَهُوَ الْأَرْقَمُ » (مالك ، عب) .

٤٣٢٨ - عن حبيب بن صهبان قال : « سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : ظُهُورُ الْمُسْلِمِينَ حِمَى اللَّهِ ، لَا تَجْلُ لِأَحَدٍ إِلَّا أَنْ يَجْرَحَهَا حَدٌّ ، وَقَدْ رَأَيْتُ بِيَاضَ إِبْطِيهِ قَائِمًا يَقِيدُ مِنْ نَفْسِهِ » (عب) .

٤٣٢٩ - عن إبراهيم النخعي : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى بِرَجُلٍ قَدْ قَتَلَ عَمْدًا ، فَعَفَا بَعْضَ الْأَوْلِيَاءِ فَأَمَرَ بِقَتْلِهِ ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : كَانَتْ النَّفْسُ لَهُمْ جَمِيعًا ، فَلَمَّا عَفَا هَذَا أَحْيَى النَّفْسَ ، فَلَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَأْخُذَ حَقَّهَا حَتَّى يَأْخُذَ غَيْرَهُ ، قَالَ : فَمَا تَرَى ؟ قَالَ : أَرَى أَنْ تَجْعَلَ الدِّيَّةَ عَلَيْهِ مِنْ مَالِهِ وَتَرْفَعَ حِصَّةَ الَّذِي عَفَا ، قَالَ

عُمَرُ : وَأَنَا أَرَى ذَلِكَ « (الشافعي ، ق) .

٤٣٣٠ - عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَيْنَةَ ، عَنْ عُرْفَجَةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : لَيْسَ عَلَى الْوَالِدِ قَوْدٌ مِنْ وَلَدٍ » (ق ، ش) .

٤٣٣١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ قَالَ : « بَلَغَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عَامِلَهُ عَلَى الْبَحْرَيْنِ ابْنَ الْجَارُودِ أَوْ ابْنَ أَبِي الْجَارُودِ أَتَى بِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ ادرياس ، قَامَتْ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ بِمَكَاتِبَةِ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَنَّهُ قَدْ هَمَّ أَنْ يَلْحَقَ بِهِمْ ، فَضَرَبَ عُنُقَهُ وَهُوَ يَقُولُ : يَا عُمَرَاهُ ! يَا عُمَرَاهُ ! فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى عَامِلِهِ ذَلِكَ ، فَأَمَرَهُ بِالْقُدُومِ عَلَيْهِ ، فَقَدِمَ فَجَلَسَ لَهُ عُمَرُ وَيَدِيهِ حَرْبَةٌ ، فَدَخَلَ عَلَى عُمَرَ ، فَعَلَا عُمَرُ لِحْيَتَهُ بِالْحَرْبَةِ وَهُوَ يَقُولُ : ادرياسُ لبيك ! ادرياسُ لبيك ! وَجَعَلَ الْجَارُودُ يَقُولُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّهُ كَاتِبُهُمْ بِعَوْرَةِ الْمُسْلِمِينَ وَهَمَّ أَنْ يَلْحَقَ بِهِمْ ، فَقَالَ عُمَرُ : قَتَلْتَهُ عَلَى هَمِّهِ ، وَأَيْنَا لَمْ يَهْمَهُ ! لَوْلَا أَنْ تَكُونُ سُنَّةً لَقَتَلْتُكَ بِهِ » (ابن جرير) .

٤٣٣٢ - عَنْ النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ أَنْ لَا تُقْتَلَ نَفْسٌ دُونِي » (ش ، ق) .

٤٣٣٣ - عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : « مَسَحَتْ أَمْرَاءُ بَطْنِ أَمْرَأَةٍ حَامِلٍ فَاسْقَطَتْ جَنِينًا فَرَفِعَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَمَرَهَا أَنْ تُكْفَرَ بِعَتَقِ رَقَبَةٍ - يَعْنِي : الَّتِي مَسَحَتْ - » (عب) .

٤٣٣٤ - عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَشْيَاحٍ لَهُمْ : « أَنَّ غُلَامًا دَخَلَ دَارَ زَيْدِ بْنِ مُرْجَانَ فَضَرَبَتْهُ نَاقَةٌ لِزَيْدٍ فَقَتَلَتْهُ ، فَعَمَدَ أَوْلِيَاءُ الْغُلَامِ فَعَقَرُوهَا ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَبْطَلَ دَمَ الْغُلَامِ وَأَعْرَمَ الْأَبَ ثَمَنَ النَّاقَةِ » (عب) .

٤٣٣٥ - عَنْ قَتَادَةَ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَفِعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ قَتَلَ

رَجُلًا ، فَجَاءَ أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ فَقَدْ عَفَا أَحَدُهُمْ ، فَقَالَ عُمَرُ لِابْنِ مَسْعُودٍ وَهُوَ إِلَى جَنْبِهِ : مَا تَقُولُ ؟ فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : أَقُولُ إِنَّهُ قَدْ أُحْرِزَ مِنَ الْقَتْلِ ، فَضَرَبَ عَلَيَّ كَتِفِهِ وَقَالَ : كَيْفَ مُلِيَءَ عِلْمًا (ع ب) .

٤٣٣٦ - عن قتادة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَتَلَ رَجُلًا بِامْرَأَةٍ »

(ع ب) .

٤٣٣٧ - عن القاسم بن أبي برة : « أَنَّ رَجُلًا مُسْلِمًا قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ بِالشَّامِ فَرَفِعَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ، فَكَتَبَ فِيهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَكَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنْ كَانَ ذَاكَ فِيهِ خُلُقًا فَقَدَّمَهُ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ ، وَإِنْ كَانَ هِيَ طَيْرَةً طَارَهَا فَأَغْرِمَهُ دِيَّةً أَرْبَعَةَ آلَافٍ » (ع ب ، ق) .

٤٣٣٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « جَاءَتْ جَارِيَةٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَتْ : إِنْ سَيِّدِي اتَّهَمَنِي فَأَقْعِدْنِي عَلَى النَّارِ حَتَّى احْتَرَقَ فَرْجِي ، فَقَالَ لَهَا عُمَرُ : هَلْ رَأَى ذَلِكَ عَلَيْكَ ؟ قَالَتْ : لَا ، قَالَ : فَهَلْ اعْتَرَفْتَ لَهُ بِشَيْءٍ ؟ قَالَتْ : لَا ، فَقَالَ عُمَرُ : عَلَيَّ بِهِ ! فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ الرَّجُلَ قَالَ : اتَّعَدُّ بِعَذَابِ اللَّهِ ؟ قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! اتَّهَمْتَهَا فِي نَفْسِهَا ، قَالَ : أَرَأَيْتَ ذَلِكَ عَلَيْهَا ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَأَعْتَرَفْتَ لَكَ بِهِ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ لَمْ أَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : لَا يَقَادُ مَمْلُوكٌ مِنْ مَالِكِهِ ، وَلَا وَلَدٌ مِنْ وَالِدِهِ لَأَقْدَتُهَا مِنْكَ ! وَضَرَبَهُ مِائَةَ سَوْطٍ ، وَقَالَ لِلْجَارِيَةِ : اذْهَبِي فَانْتِ حُرَّةٌ لِرُجُوعِ اللَّهِ ، وَأَنْتِ مَوْلَاةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ : مَنْ حُرَّقَ بِالنَّارِ أَوْ مُثِّلَ بِهِ فَهُوَ حُرٌّ وَهُوَ مَوْلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ » (ط س ، ك ، ق) .

٤٣٣٩ - عن الأحنف بن قيس عن علي وعمر رضي الله عنهما : « فِي الْحَرِّ يُقْتَلُ الْعَبْدُ ، قَالَ : فِيهِ ثَمَنُهُ مَا بَلَغَ » (حم في العلل ، قط ، ق و صححه) .

٤٣٤٠ - عن عمر رضي الله عنه قال : « حَضَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقِيدُ الْأَبَّ مِنْ

أَبْنِهِ ، وَلَا يُقِيدُ الْإِبْنَ مِنْ أَبِيهِ » (عب ، ق) .

٤٣٤١ - عن سعيد بن المسيَّب : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَتَلَ نَفَرًا خَمْسَةً أَوْ سَبْعَةً بِرَجُلٍ قَتَلُوهُ قَتْلَ غِيَلَةٍ ، وَقَالَ : لَوْ تَمَالَأَ عَلَيْهِ أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ بِهِ جَمِيعًا » (مالك والشافعي ، عب ، ق) .

٤٣٤٢ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « يَضْرِبُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ بِمِثْلِ أَكَلَةِ اللَّحْمِ ثُمَّ يَرَى أَنِّي لَا أُقِيدُهُ ! وَاللَّهِ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ أَحَدٌ إِلَّا أَقْدَتُهُ » (ابن سعد وأبو عبيدة في الغريب ، هق) .

٤٣٤٣ - عن جرير : « أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ أَبِي مُوسَى فَعَنَمُوا مَغْنَمًا فَأَعْطَاهُ أَبُو مُوسَى نَصِيْبَهُ وَلَمْ يُؤْفِهِ ، فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهُ إِلَّا جَمِيعَهُ ، فَضْرَبَهُ أَبُو مُوسَى عَشْرِينَ سَوْطًا وَحَلَقَ رَأْسَهُ ، فَجَمَعَ شَعْرَهُ وَذَهَبَ بِهِ إِلَى عُمَرَ ، فَأَخْرَجَ شَعْرًا مِنْ جَبِيْهِ فَضْرَبَ بِهِ صَدْرَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : مَا لَكَ ؟ فَذَكَرَ قِصَّتَهُ ، فَكَتَبَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَبِي مُوسَى : سَلَامٌ عَلَيْكَ ، أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ فُلَانَ ابْنَ فُلَانٍ أَخْبَرَنِي بِكَذَا وَكَذَا ، وَإِنِّي أَقْسِمُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ فَعَلْتَ مَا فَعَلْتَ فِي مَلَأٍ مِنَ النَّاسِ جَلَسْتُ لَهُ فِي مَلَأٍ مِنَ النَّاسِ فَاقْتَصَّ مِنْكَ ، وَإِنْ كُنْتَ فَعَلْتَ مَا فَعَلْتَ فِي خَلَاءٍ فَاقْعُدْ لَهُ فِي خَلَاءٍ فَلْيَقْتَصَّ مِنْكَ ، فَلَمَّا دَفِعَ إِلَيْهِ الْكِتَابُ قَعَدَ لِلْقِصَاصِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : قَدْ عَفَوْتُ عَنْهُ لِلَّهِ » (ق) .

٤٣٤٤ - عن زيد بن وهب : « أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ امْرَأَتَهُ فَاسْتَعْدَى ثَلَاثَةَ إِخْوَةٍ لَهَا عَلَيْهِ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَفَا أَحَدُهُمْ ، قَالَ عُمَرُ لِلْبَاقِيْنَ : خُذَا ثُلْثِي الدِّيَّةِ ، فَإِنَّهُ لَا سَبِيلَ إِلَى قَتْلِهِ » (ق) .

٤٣٤٥ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا أُقِيدُ مِنَ الْعِظَامِ » (ص ، ق) .

٤٣٤٦ - عن عطاء بن أبي رباح : « أَنَّ رَجُلًا كَسَرَ فِخْذَ رَجُلٍ ، فَخَاصَمَهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَقْدِنِي ، قَالَ : لَيْسَ لَكَ

الْقَوْدُ ، إِنَّمَا لَكَ الْعَقْلُ ، قَالَ الرَّجُلُ : فَاسْمَعْنِي كَالأَرْقَمِ ، إِنْ يُقْتَلُ بِنَقْمٍ ، وَإِنْ يُتْرَكَ يَلْقَمُ ، قَالَ : فَأَنْتَ كَالأَرْقَمِ « (ص ، ق) .

٤٣٤٧ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الدِّيَةُ الْمُغْلَطَةُ ثَلَاثُونَ حِقَّةً وَثَلَاثُونَ جَدَعَةً وَأَرْبَعُونَ خِلْفَةً ، وَهِيَ شِبْهُ الْعَمْدِ « (ص ، ق) .

٤٣٤٨ - عَنْ عَمِّ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : « رُمِيَ رَجُلٌ بِحَجَرٍ فِي رَأْسِهِ ، فَذَهَبَ سَمْعُهُ وَلِسَانُهُ وَعَقْلُهُ وَذَكَرَهُ فَلَمْ يَقْرَبِ النِّسَاءَ ، فَقَضَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِ بِأَرْبَعِ دِيَّاتٍ وَهُوَ حَيٌّ « (ع ب ، ق) .

٤٣٤٩ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « فِي الذَّرَاعِ إِذَا كُسِرَ مَائَتَا دِرْهَمٍ « (ق) .

٤٣٥٠ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ قَضَى عَلَى سَاقِ رَجُلٍ كُسِرَتْ بِشِمَانٍ مِنَ الإِبِلِ « (خ ، فِي تَارِيخِهِ ، ق) .

٤٣٥١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ : « خَرَجَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَيَدَاهُ فِي أُذُنَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ : يَا لَيْبِكَاهُ ! يَا لَيْبِكَاهُ ! قَالَ النَّاسُ : مَا لَهُ ؟ قَالَ : جَاءَهُ بَرِيدٌ مِنْ بَعْضِ أَمْرَائِهِ أَنَّ نَهْرًا حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْعُبُورِ وَلَمْ يَجِدُوا سَفْنًا ، فَقَالَ أَمِيرُهُمْ : اطْلُبُوا لَنَا رَجُلًا يَعْلَمُ غَوْرَ النَّهْرِ ، فَأَتَى بِشَيْخٍ فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ الْبَرْدَ ، وَذَلِكَ فِي الْبَرْدِ ، فَأَكْرَهَهُ فَأَدْخَلَهُ فَلَمْ يَلْبِثْهُ الْبَرْدُ ، فَجَعَلَ يَنَادِي : يَا عُمَرَاهُ ! فَغَرِقَ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ فَأَقْبَلَ ، فَمَكَثَ أَيَّامًا مُعْرَضًا عَنْهُ - وَكَانَ إِذَا وَجَدَ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ فَعَلَ بِهِ ذَلِكَ - ثُمَّ قَالَ : مَا فَعَلَ الرَّجُلُ الَّذِي قَتَلْتَهُ ؟ قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا تَعَمَّدْتُ قَتْلَهُ ، لَمْ نَجِدْ شَيْئًا نَعْبُرُ فِيهِ وَارْتَدْنَا أَنْ نَعْلَمَ غَوْرَ الْمَاءِ فَفَتَحْنَا كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ عُمَرُ : لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ جِئْتُ بِهِ ، لَوْلَا أَنْ تَكُونُ سَنَةً لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ ، فَأَعْطِ أَهْلَهُ دِيَّتَهُ وَاخْرُجْ فَلَا أَرَاكَ « (ق) .

٤٣٥٢ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ قَالَ فِي الَّذِي يَقْتُلُ عَمْدًا ثُمَّ لَا يَقْعُ عَلَيْهِ

الْقِصَاصُ : يُجْلَدُ مَائَةً (ع ب) .

٤٣٥٣ - عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : « انْطَلَقَ رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّ ابْنَ عَمِّ لَنَا قُتِلَ ، نَحْنُ إِلَيْهِ شَرَعٌ سِوَاهُ فِي الدَّمِ ، وَهُوَ سَاكِتٌ عَنْهُمَا لَا يُرْجِعُ إِلَيْهِمَا شَيْئًا حَتَّى نَأْشِدَاهُ اللَّهَ ، فَحَمَلَ عَلَيْهِمَا ، ثُمَّ ذَكَرَاهُ اللَّهَ فَكَفَّ عَنْهُمَا ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : وَيْلَ لَنَا إِنْ لَمْ نَذْكُرِ اللَّهَ ! وَيْلَ لَنَا إِنْ لَمْ نَذْكُرِ اللَّهَ ! فَيُكْمَرُ شَاهِدَانِ ذَوَا عَدْلٍ تَجِيئَانِ بِهِمَا عَلَى مَنْ قَتَلَهُ فَتَقِيدُكُمَا مِنْهُ ، وَإِلَّا حَلَفَ مِنْ بَدْوِكُمْ : بِاللَّهِ مَا قَتَلْنَا وَلَا عَلِمْنَا قَاتِلًا ، فَإِنْ نَكَلُوا حَلَفَ مِنْكُمْ خَمْسُونَ ثُمَّ كَانَتْ لَكُمْ الدِّيَّةُ » (ش) .

٤٣٥٤ - عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَعْلَى : « يُخْبِرُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى يَعْلَى فَقَالَ : قَاتِلْ أُخِي ! فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ فَجَدَعَهُ بِالسَّيْفِ حَتَّى رَأَى أَنَّهُ قَتَلَهُ وَبِهِ رَمَقٌ ، فَأَخَذَهُ أَهْلُهُ فَدَاوَوْهُ حَتَّى بَرِيَ ، فَجَاءَ يَعْلَى فَقَالَ : قَاتِلْ أُخِي ! فَقَالَ : أَوْلَيْسَ قَدْ دَفَعْتُهُ إِلَيْكَ ؟ فَأَخْبَرَهُ خَبْرَهُ ، فَدَعَاهُ يَعْلَى فَإِذَا هُوَ قَدْ سَلَلَ ، فَحَسَبَ جُرُوحَهُ فَوَجَدَ فِيهِ الدِّيَّةَ ، فَقَالَ لَهُ يَعْلَى : إِنْ شِئْتَ فَادْفَعْ إِلَيْهِ دِيَّتَهُ وَأَقْتَلْهُ ، وَإِلَّا فَدَعُهُ ، فَلَحِقَ بِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاسْتَعَدَى عَلَى يَعْلَى ، فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى يَعْلَى أَنْ : أَقْدِمْ عَلَيَّ ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ ، فَاسْتَشَارَ عُمَرُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِمَا قَضَى بِهِ يَعْلَى ، فَاتَّفَقَ عَلِيٌّ وَعُمَرُ عَلَى قِضَاءِ يَعْلَى أَنْ يَدْفَعَ إِلَيْهِ الدِّيَّةَ ، وَيَقْتُلَهُ أَوْ يَدَعُهُ فَلَا يَقْتُلَهُ ، وَقَالَ عُمَرُ لِيَعْلَى : إِنَّكَ لِقَاضٍ ! وَرَدَّهُ عَلَى عَمَلِهِ » (ع ب) .

٤٣٥٥ - عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ أَظْنُهُ بَنَ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيِّ : « أَنَّ عُمَرَ وَعَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا اجْتَمَعَا عَلَى أَنَّهُ مَنْ مَاتَ فِي الْقِصَاصِ فَلَا حَدَّ لَهُ ، كِتَابُ اللَّهِ قَتْلُهُ » (ع ب) .

٤٣٥٦ - عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : « أُرْسِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى امْرَأَةٍ مُغِيبَةٍ كَانَتْ يُدْخَلُ عَلَيْهَا فَأَنْكَرَ ذَلِكَ فَأُرْسِلَ إِلَيْهَا ، فَقِيلَ لَهَا : أُجِيبِي عُمَرَ ! فَقَالَتْ : يَا

وَبَلَّهَا مَا لَهَا وَلِعُمَرَ ! فَبَيْنَمَا هِيَ فِي الطَّرِيقِ فَرَعَتْ فَضَرَبَهَا الطَّلُقُ فَدَخَلَتْ دَارًا فَأَلْقَتْ
 وَلَدَهَا فَصَاحَ الصَّبِيُّ صَيْحَتَيْنِ ثُمَّ مَاتَ ، فَاسْتَشَارَ عُمَرُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَشَارَ
 عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ أَنْ لَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ إِنَّمَا أَنْتَ وَالِ وَمُؤَدَّبٌ ، وَصَمَتَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ ، فَأَقْبَلَ عَلِيُّ عَلِيًّا فَقَالَ : مَا تَقُولُ ؟ قَالَ : إِنْ كَانُوا قَالُوا بِرَأْيِهِمْ ، فَقَدْ أَخْطَأَ
 رَأْيُهُمْ ، وَإِنْ كَانُوا قَالُوا فِي هَوَاكَ فَلَمْ يَنْصَحُوا لَكَ ، أَرَى أَنْ دَيْتَهُ عَلَيْكَ فَإِنَّكَ أَنْتَ
 أَفْزَعْتَهَا وَأَلْقَتْ وَلَدَهَا فِي سَبِيلِكَ ، فَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَقْسِمَ عَقْلَهُ عَلَى قُرَيْشٍ ، يَعْنِي يَأْخُذَ
 عَقْلَهُ مِنْ قُرَيْشٍ ، لِأَنَّهُ أَخْطَأَ » (عب ، ق) .

٤٣٥٧ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قَالَ : « كَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يَقْتُلَانِ الرَّجُلَ بَعْدَهُ ، كَانَا يَضْرِبَانِهِ مَائَةً ، وَيَسْجَنَانِهِ سَنَةً ، وَيَحْرُمَانِهِ
 سَهْمَهُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ سَنَةً - إِذَا قَتَلَهُ مُتَعَمِّدًا - » (عب) .

٤٣٥٨ - عن مكحولٍ : « أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ دَعَا نَبْطِيًّا يُمْسِكُ دَابَّتَهُ عِنْدَ بَيْتِ
 الْمَقْدِسِ فَأَبَى ، فَضَرَبَهُ فَشَجَّهُ ، فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
 فَقَالَ لَهُ : مَا دَعَاكَ إِلَى مَا صَنَعْتَ بِهَذَا ؟ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَمَرْتُهُ أَنْ يُمْسِكَ
 دَابَّتِي فَأَبَى وَأَنَا رَجُلٌ فِي جِدَّةٍ فَضَرَبْتُهُ ، فَقَالَ : اجْلِسْ لِلْقِصَاصِ ، فَقَالَ زَيْدُ بْنُ
 ثَابِتٍ : اتَّقِيدُ عَبْدِكَ مِنْ أَحْيِكَ ! فَتَرَكَ عُمَرُ الْقَوْدَ وَقَضَى عَلَيْهِ بِالذِّبْيَةِ » (ق) .

٤٣٥٩ - عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى بِرَجُلٍ
 مِنْ أَصْحَابِهِ قَدْ جَرَحَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ ، فَأَرَادَ أَنْ يَقِيدَهُ ، قَالُوا : لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ ،
 قَالَ عُمَرُ : إِذَنْ نَضَعِفُ عَلَيْهِ الْعَقْلَ ، فَأَضَعَفَهُ » (ق) .

٤٣٦٠ - عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ : « أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ قُبِلَ بِالشَّامِ
 عَمْدًا ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذْ ذَاكَ بِالشَّامِ فَلَمَّا بَلَغَهُ ذَلِكَ ، قَالَ عُمَرُ :
 قَدْ وَقَعْتُمْ بِأَهْلِ الذَّمَّةِ ! لِأَقْتُلْنَهُ بِهِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ : لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ !
 فَصَلَّى ثُمَّ دَعَا أَبَا عُبَيْدَةَ فَقَالَ : لِمَ زَعَمْتَ لَا أَقْتُلُهُ بِهِ ؟ فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : أَرَأَيْتَ لَوْ قَتَلَ

عَبْدًا لَهُ أَكُنْتَ قَاتِلُهُ بِهِ ؟ فَصَمَتَ عُمَرُ ثُمَّ قَضَى عَلَيْهِ بِالذِّبَةِ بِالْفِ دِينَارٍ تَغْلِيظًا عَلَيْهِ «
(ق) .

٤٣٦١ - عن القاسم بن أبي بزة : « أَنَّ رَجُلًا مُسْلِمًا قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ
بِالشَّامِ ، فَرَفَعَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ، فَكَتَبَ فِيهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ ، فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : إِنْ كَانَ ذَلِكَ فِيهِ خُلُقًا فَقَدَّمَهُ وَأَضْرَبَ عُنُقَهُ ، وَإِنْ
كَانَتْ هِيَ طَيْرَةً طَارَهَا فَأَغْرِمَهُ دِيْنَتَهُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ » (عب ، ق) .

٤٣٦٢ - عن النزال بن سبرة : « أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ
الْحِجْرَةِ نَصْرَانِيًّا عَمْدًا ، فَكَتَبَ فِي ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَكَتَبَ أَنَّ : أُقِيدُوهُ
فِيهِ ! فَدَفِعَ إِلَيْهِ ، فَكَانَ يُقَالُ لَهُ : اقْتُلْهُ ! فيقول : حَتَّى يَجِيءَ الْعِنِطُ ، حَتَّى يَجِيءَ
الْغَضْبُ ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ عُمَرَ أَنَّ : لَا تَقْتُلُوهُ ، فَإِنَّهُ لَا يُقْتَلُ
مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ ، وَيُلْعَطُ الذِّبَةُ » (ابن جرير) .

٤٣٦٣ - عن يحيى بن سعيد : « بَلَّغْنَا أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَتَحَ بَيْتَ
الْمَقْدِسِ ، وَأَنَّ رَجُلًا مِنَ الْجُنْدِ أَصَابَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْخِرَاجِ ، فَأَرَادَ أَنْ يُقِيدَ ،
فَقَالَ النَّاسُ : مَا لَكَ أَنْ تَقِيدَ كَافِرًا مِنْ مُسْلِمٍ ! قَالَ : إِذَا غَلِظْتَ عَلَيْهِ فِي الْعَقْلِ »
(ابن جرير) .

٤٣٦٤ - عن عمرو بن دينار : « عَنَّ رَجُلٌ أَنَّ أَبَا مُوسَى كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رَجُلٍ مُسْلِمٍ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ
عُمَرُ : إِنْ كَانَ لِصًّا أَوْ خَارِبًا فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ ، وَإِنْ كَانَ طَيْرَةً مِنْهُ فِي غَضَبٍ فَأَغْرِمَهُ أَرْبَعَةَ
آلَافٍ دِرْهَمٍ » (عب ، ق) .

٤٣٦٥ - عن عمرو بن شعيب : « أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَقْعُونَ عَلَى الْمَجُوسِ فَيَقْتُلُونَهُمْ فَمَاذَا تَرَى ؟
فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : إِنَّمَا هُمْ عَيْدٌ ، فَأَقِمْهُمْ قِيمَةَ الْعَيْدِ فِيكُمْ ، فَكَتَبَ أَبُو مُوسَى :

سِتْمَانَةَ دِرْهَمٍ ، فَوَضَعَهَا عُمَرُ لِلْمَجُوسِيِّ « (عب) .

٤٣٦٦ - عن أنسٍ : « أَنَّ يَهُودِيًّا قُتِلَ غِيلَةً ، فَقَضَى فِيهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَّ
اللَّهُ عَنْهُ اثْنِي عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ » (عب) .

٤٣٦٧ - عن مُجَاهِدٍ قَالَ : « قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّامَ ، فَوَجَدَ
رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ فَهَمَّ أَنْ يُقَيِّدَهُ ، فَقَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ :
أَقْيِدُ عَبْدَكَ مِنْ أَحْيِكَ ؟ فَجَعَلَهُ عُمَرُ دِيَّةً » (عب ، وابن جرير) .

٤٣٦٨ - عن ابن أبي حُسَيْنٍ : « أَنَّ رَجُلًا شَجَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ ، فَهَمَّ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُقَيِّدَهُ مِنْهُ ، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ
لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ ! وَأَثَرُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَعْطَاهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي شَجَّتِهِ دِينَارًا ،
فَرَضِيَ بِهِ » (عب) .

٤٣٦٩ - عن إبراهيمٍ : « أَنَّ رَجُلًا مُسْلِمًا قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ أَهْلِ
الْحَبِيرَةِ فَأَقَادَ مِنْهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » (عب ، وابن جرير) .

٤٣٧٠ - عن الشعبيِّ قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رَجُلٍ
مِنْ أَهْلِ الْحَبِيرَةِ نَصْرَانِيٍّ قَتَلَهُ مُسْلِمٌ أَنْ يُقَادَ صَاحِبُهُ ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ لِلنَّصْرَانِيِّ :
اقْتُلْهُ ، قَالَ : لَا ، حَتَّى يَأْتِيَنِي الْغَضَبُ ، فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ جَاءَ كِتَابُ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ : لَا تُقَدِّهِ مِنْهُ » (عب) .

٤٣٧١ - عن سليمان بن يسارٍ ، عَنْ جُنْدَبٍ : « أَنَّهُ أَخَذَ فِي بَيْتِهِ رَجُلًا فَرَضَ
أَثْيِيهِ ، فَأَهْدَرَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » (عب) .

٤٣٧٢ - عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ : « أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ فِي بَيْتِهِ رَجُلًا فَدَقَّ كُلَّ فَقَارٍ
فِي ظَهْرِهِ ، فَأَهْدَرَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » (عب) .

٤٣٧٣ - عن ابن شَهَابٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ

الْحَيَاتِ فِي الْحَرَمِ « (مالك) .

٤٣٧٤ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اِقْتُلُوا الْحَيَاتِ كُلَّهَا عَلَى كُلِّ حَالٍ »

(ق ، ش) .

٤٣٧٥ - عَنْ أُسْلَمَ قَالَ : « كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! أَصْلِحُوا عَلَيْكُمْ مَثَاوِيكُمْ^(١) ، وَأَخِيفُوا الْحَيَاتِ قَبْلَ أَنْ تُخِيفَكُمْ ، فَإِنَّهُ لَنْ يَبْدُو لَكُمْ مُسْلِمُوهَا ، وَإِنَّا وَاللَّهِ مَا سَأَلْنَا مِنْ مُنْذُ عَادَيْنَاهُنَّ » (ن ، خ في الأدب) .

٤٣٧٦ - عَنْ أُسْلَمَ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى فِي الضَّرْسِ بِجَمَلٍ ، وَفِي التَّرْقُوتِ بِجَمَلٍ ، وَفِي الصُّلَعِ بِجَمَلٍ » (مالك ، عب والشافعي وابن راهويه ، ش ، ق) .

٤٣٧٧ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « شَهِدْتُ قَضَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ

- يَعْنِي الْجَنِينَ - » (حم) .

٤٣٧٨ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

دِيَةٌ أَهْلِ الْكِتَابِ : الْيَهُودِيُّ وَالنَّصْرَانِيُّ أَرْبَعَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ ، وَدِيَةُ الْمَجُوسِيِّ ثَمَانِمِائَةَ دِرْهَمٍ » (الشَّافِعِيُّ ، عب ، ش ، وابن جرير ، ق) .

٤٣٧٩ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « فِي شِبْهِ الْعَمْدِ : ثَلَاثُونَ حُقَّةً ،

وْثَلَاثُونَ جَذَعَةً ، وَأَرْبَعُونَ مَا بَيْنَ ثِنْتَيْهِ إِلَى بَازِلِ عَامُهَا كُلُّهَا خِلْفَةٌ » (عب ، ش ،

ق) .

٤٣٨٠ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « عَلَى أَهْلِ الْبَقْرِ مِائَتَا شَاةٍ وَمِائَةُ جَذَعَةٍ

وَمِائَةُ مُسِنَّةٍ ، وَعَلَى أَهْلِ الشَّاءِ أَلْفَا شَاةٍ » (عب ، ق) .

٤٣٨١ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ فَرَضَ الدِّيَةِ مِنَ الذَّهَبِ

(١) مثنوى: المنزل.

أَلْفٌ دِينَارٍ ، وَمِنَ الْوَرِقِ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ » (مالك والشافعي ، عب ، ق) .

٤٣٨٢ - عن مُجَاهِدٍ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى فِيمَنْ قُتِلَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ أَوْ فِي الْحَرَمِ أَوْ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِالذِّبَةِ وَثُلُثِ الذِّبَةِ » (عب ، ق) .

٤٣٨٣ - عن سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ : « كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْأَجْنَادِ ، وَلَا نَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِيمَا دُونَ الْمُوضِحَةِ (١) بِشَيْءٍ ، قَالَ : وَقَضَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي الْمُوضِحَةِ بِخَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ عَدْلِهَا مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرِقِ ، وَفِي مُوضِحَةِ الْمَرْأَةِ بِخَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ عَدْلِهَا مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرِقِ » (عب) .

٤٣٨٤ - عن عِكْرَمَةَ قَالَ : « قَضَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْجِرَاحِ الَّتِي لَمْ يَقْضِ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا وَلَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَضَى فِي الْمُوضِحَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي جَسَدِ الْإِنْسَانِ وَلَيْسَتْ فِي الرَّأْسِ أَنَّ كُلَّ عَظْمٍ لَهُ قَدْرٌ مُسَمًّى فِيهِ مُوضِحَتِهِ نِصْفُ عَشْرِ نَذْرِهِ مَا كَانَ ، فَإِذَا كَانَتْ مُوضِحَةً فِي الْيَدِ فَنِصْفُ عَشْرِ نَذْرِهَا مَا لَمْ يَكُنْ فِي الْأَصَابِعِ ، فَإِنْ كَانَتْ مُوضِحَةً فِي الْإِصْبَعِ فَهِيَ نِصْفُ عَشْرِ نَذْرِ الْإِصْبَعِ ، فَمَا كَانَ فَوْقَ الْأَصَابِعِ فِي الْكَفِّ فَنُذْرُهَا مِثْلُ مُوضِحَةِ الذَّرَاعِ وَالْعُضْدِ ، وَفِي الرَّجْلِ مِثْلُ مَا فِي الْيَدِ ، وَمَا كَانَتْ مِنْ مَنقُولَةٍ تُنْقَلُ عِظَامُهَا فِي الذَّرَاعِ أَوْ الْعُضْدِ أَوْ السَّاقِ أَوْ الْفَخْذِ فَهِيَ نِصْفُ مَنقُولَةِ الرَّأْسِ ، وَقَضَى فِي الْأَنْمَالِ كُلُّ أَنْمَلَةٍ بِثَلَاثِ فَلَائِصٍ وَثُلُثِ قَلُوصٍ ، وَقَضَى فِي الظُّفْرِ إِذَا عُوِرَ وَفَسَدَ بِقَلُوصٍ ، وَقَضَى بِالذِّبَةِ عَلَى أَهْلِ الْقُرَى اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ ، وَقَالَ : إِنِّي أَرَى الزَّمَانَ يَخْتَلِفُ وَأَخْشَى عَلَيْكُمْ الْحُكَّامَ بَعْدِي أَنْ يَصَابَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ وَتَذَهَبَ دَيْتُهُ بَاطِلًا أَوْ تُدْفَعُ دَيْتُهُ بَغَيْرِ حَقٍّ فَيُحْمَلَ عَلَى أَقْوَامٍ مُسْلِمِينَ فَيَجْتَاحُهُمْ ، فَلَيْسَ عَلَى أَهْلِ الْعَيْنِ زِيَادَةٌ فِي تَغْلِيظِ عَقْلِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَلَا فِي الْحَرَمِ ، وَعَقْلُ أَهْلِ الْقُرَى تَغْلِيظُ كُلِّهِ لَا زِيَادَةَ عَلَى اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا ، وَقَضَى فِي الْمَرْأَةِ إِذَا غُلِبَتْ عَلَى نَفْسِهَا فَافْتُضَّتْ وَدَهَبَتْ عُذْرَتُهَا بِثُلُثِ دَيْتِهَا وَلَا حَدَّ

(١) الموضحة: تبدي بياض العظم.

عَلَيْهَا ، وَقَضَى فِي الْمَجُوسِيِّ بِشَمَانِمَاةٍ دِرْهَمٍ وَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ عَبْدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَتَكُونَ دَيْتُهُ مِثْلَ دَيْتِهِمْ » (عب) .

٤٣٨٥ - عن ابن المسيَّب : « أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قَضَيَا فِي الْمَلْطَاءِ وَهِيَ السَّمْحَاقُ بِنِصْفِ دِيَّةِ الْمُوضِحَةِ » (الشَّافِعِي ، عب ، ش ، ق) .

٤٣٨٦ - عن عمرو بن شعيب قَالَ : « قَضَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَأْمُومَةِ ثُلُثَ الْعَقْلِ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ عِدْلُهَا مِنَ الْوَرِقِ أَوْ الشَّاءِ ، وَقَضَى فِي الْمَأْمُومَةِ فِي الْجَسَدِ إِنْ أُصِيبَتِ السَّاقُ أَوْ الْفَخِذُ أَوْ الْعَضُدُ أَوْ الذَّرَاعُ حَتَّى يُخْرَجَ مُخَهَا وَبَانَ عَظْمُهَا فَلَا يَجْتَمِعُ فِيهَا نِصْفُ مَأْمُومَةِ الرَّأْسِ سِتَّةَ عَشَرَ قَلْوَصًا وَنِصْفُ ، وَقَضَى عُمَرُ فِي الْمَنْقَلَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ عِدْلُهَا مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرِقِ أَوْ الشَّاءِ ، فَقَضَى إِنْ كَانَتْ مِنْ مَنْقُولَةٍ تُنْقَلُ عِظَامُهَا فِي الْعَضُدِ أَوْ الذَّرَاعِ أَوْ السَّاقِ أَوْ الْفَخِذِ فِيهَا نِصْفُ مَنْقُولَةِ الرَّأْسِ سَبْعَ قَلَائِصٍ وَنِصْفُ » (عب) .

٤٣٨٧ - عن عكرمة وطأووس : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى فِي الْأُذُنِ إِذَا اسْتَوْصِلَتْ نِصْفَ الدِّيَّةِ » (عب ، ش ، ق) .

٤٣٨٨ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « فِي الْعَيْنِ نِصْفُ الدِّيَّةِ أَوْ عِدْلُ ذَلِكَ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرِقِ ، وَفِي عَيْنِ الْمَرْأَةِ نِصْفُ دَيْتِهَا أَوْ عِدْلُ ذَلِكَ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرِقِ » (عب) .

٤٣٨٩ - عن ابن المسيَّب : « أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَضَيَا فِي عَيْنِ الْأَعْوَرِ الصَّحِيحَةِ إِذَا فُقِئَتْ بِالْدِّيَّةِ تَامَةً » (عب) .

٤٣٩٠ - عن ابن عَبَّاسٍ وَابْنِ الْمُسَيَّبِ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى فِي الْيَدِ الشَّلَاءِ وَالرَّجْلِ الشَّلَاءِ وَالْعَيْنِ الْقَائِمَةِ الْعَوْرَاءِ وَالسِّنِّ السُّودَاءِ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ ثُلُثَ دَيْتِهَا » (عب ، ص ، ش ، ق) .

٤٣٩١ - عن شُرَيْحٍ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّ الْأَسْنَانَ سَوَاءٌ ،

وَالْأَصَابِعُ سَوَاءٌ» (عب ، ش ، ق) .

٤٣٩٢ - عن ابن شبرمة : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَعَلَ فِي كُلِّ ضِرْسٍ خَمْسًا مِنَ الْإِبِلِ » (عب) .

٤٣٩٣ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « فِي السِّنِّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ عِدْلُهَا مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرِقِ ، فَإِنْ اسْوَدَّتْ فَقَدْ تَمَّ عَقْلُهَا ، وَإِنْ كُسِرَ مِنْهَا إِذَا لَمْ تَسْوَدَّ فَبِحَسَابِ ذَلِكَ ، وَفِي سِنَّ الْمَرْأَةِ مِثْلُ ذَلِكَ » (عب) .

٤٣٩٤ - عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ جَعَلَ فِي أَسْنَانِ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَنْتَغِرْ^(١) بَعِيرًا بَعِيرًا » (عب ، ش) .

٤٣٩٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « فِي الْأَنْفِ إِذَا أُوعِبَ جَدْعُهُ الدِّيَّةُ كَامِلَةٌ ، وَمَا أُصِيبَ مِنَ الْأَنْفِ دُونَ ذَلِكَ فَبِحَسَابِهِ أَوْ عِدْلُ ذَلِكَ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرِقِ » (عب ، ق) .

٤٣٩٦ - عن مَكْحُولٍ قَالَ : « قَضَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْيَدِ الشَّلَاءِ ، وَلِسَانِ الْأَخْرَسِ يُسْتَأْصَلُ ، وَذَكَرِ الْخَصِيِّ يُسْتَأْصَلُ بِثُلْثِ الدِّيَّةِ » (عب) .

٤٣٩٧ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « فِي الْجَائِفَةِ^(٢) إِذَا كَانَتْ فِي الْجَوْفِ ثُلْثُ الْعَقْلِ : ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ مِنَ الْإِبِلِ ، أَوْ عِدْلُهَا مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرِقِ أَوْ الشَّاءِ ، وَفِي جَائِفَةِ الْمَرْأَةِ ثُلْثُ دِيَّتِهَا » (عب) .

٤٣٩٨ - عن ابن عمرو : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَكَمَ فِي الْبَيْضَةِ يُصَابُ صَفْقُهَا الْأَعْلَى بِسُدْسٍ مِنَ الدِّيَّةِ » (عب) .

٤٣٩٩ - عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ : « قَضَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَرْأَةِ إِذَا غَلِبَتْ عَلَى نَفْسِهَا فَافْتَضَّتْ أَوْ ذَهَبَتْ عُدْرَتُهَا بِثُلْثِ دِيَّتِهَا » (عب) .

(١) الثغر: سقطت أسنانه.

(٢) الجائفة: الطعنة التي تنفذ إلى الجوف.

٤٤٠٠ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « فِي الْيَدِ وَفِي الرَّجْلِ نِصْفُ الدِّيَةِ أَوْ عِدْلُ ذَلِكَ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرِقِ ، وَفِي يَدِ الْمَرْأَةِ وَرَجْلِهَا فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا نِصْفُ دِيَّتِهَا أَوْ عِدْلُ ذَلِكَ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرِقِ ، وَفِي كُلِّ إِصْبَعٍ مِمَّا هُنَالِكَ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ عِدْلُهَا مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرِقِ ، وَفِي كُلِّ قَصَبَةٍ قُطِعَتْ مِنْ قَصَبِ الْأَصَابِعِ أَوْ سُلَّتْ ثَلَاثُ عَقَلِ الْإِصْبَعِ ، وَفِي كُلِّ إِصْبَعٍ قُطِعَتْ مِنْ أَصَابِعِ يَدِ الْمَرْأَةِ وَرَجْلِهَا خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ عِدْلُهَا مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرِقِ وَفِي كُلِّ قَصَبَةٍ مِنْ قَصَبِ أَصَابِعِ الْمَرْأَةِ ثَلَاثُ عَقَلِ دِيَّةِ الْإِصْبَعِ أَوْ عِدْلُ ذَلِكَ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرِقِ » (عب) .

٤٤٠١ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « فِي كُلِّ أُنْمَلَةٍ ثَلَاثُ دِيَّةِ الْإِصْبَعِ » (عب) .

٤٤٠٢ - عَنْ عِكْرِمَةَ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى فِي الظُّفْرِ إِذَا أَعْوَرَ وَفَسَدَ بِقُلُوصٍ » (عب ، ش) .

٤٤٠٣ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : « فِي السَّاقِ أَوْ الذَّرَاعِ أَوْ الْعَضِدِ أَوْ الْفَخِذِ إِذَا انْكَسَرَتْ ثُمَّ جُبِرَتْ فِي غَيْرِ عَظْمٍ ^(١) عِشْرُونَ دِينَارًا أَوْ حُقَّتَانِ » (عب ، ق) .

٤٤٠٤ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ : « أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي مِذْلَجٍ قَتَلَ ابْنَهُ فَلَمْ يَقْدِرْ مِنْهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَغْرَمَهُ دِيَّتَهُ وَلَمْ يُورَثْهُ مِنْهُ ، وَوَرِثَهُ أُمُّهُ وَأَخُوهُ لِأَبِيهِ » (الشافعي ، عب ، ق) .

٤٤٠٥ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ جَعَلَ الدِّيَةَ الْكَامِلَةَ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ ، وَجَعَلَ نِصْفَ الدِّيَةِ وَالثُّلُثَيْنِ فِي سَتَيْنِ وَمَا دُونَ النُّصْفِ فِي سَنَةٍ ، وَمَا دُونَ الثُّلُثِ فِي عَامِهِ » (عب ، ش ، ق) .

(١) عظم : إذا جبرتها على غير استواء .

٤٤٠٦ - عن سعيد بن المسيب قال : « كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يجعل في الإبهام والتي تليها نصف دية الكف ، ويجعل في الإبهام خمس عشرة ، وفي التي تليها تسعاً ، وفي الأخرى ستاً ، حتى كان عثمان بن عفان فوجد كتاباً كتبه رسول الله ﷺ لعمر بن حزم فيه : (وفي الأصابع عشر عشر) فصيرها عثمان عشراً عشراً » (ابن راهويه) .

٤٤٠٧ - عن ابن شهاب : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه نشد الناس بمني فقال : من كان عنده علم من الدية أن يخبرني ! فقام الضحاک بن سفيان قال : كتب إلي رسول الله ﷺ أن أورت امرأة أشيم الضبابي من دية ، فقال عمر : « أذبل الخباء حتى آتيك ، فلما نزل عمر أخبره الضحاک بن سفيان فقضى بذلك عمر ، قال ابن شهاب : وكان أشيم قتل خطأ » (د ، ت ، وقال : حسن صحيح ، ن ، هـ) .

٤٤٠٨ - عن ابن جريج قال : « قلت لعطاء : الدية الماشية أو الذهب ؟ قال : كانت في الإبل حين كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، تقوم الإبل عشرين ومائة كل بعير ، فإن شاء القروي أعطى مائة ناقه ولم يعط ذهباً ، كذلك الأمر الأول » (الشافعي ، كر) .

٤٤٠٩ - عن عمرو بن شعيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « إني لخائف أن يأتي من بعدي من يهلك دية المرء المسلم فلاقولن فيها قولاً : على أهل الإبل مائة بعير ، وعلى أهل الذهب ألف دينار ، وعلى أهل الورق اثنا عشر ألف درهم » (ق) .

٤٤١٠ - عن ابن شهاب ومكحول وعطاء قالوا : « أدرکنا الناس على أن دية المسلم الحر على عهد النبي ﷺ مائة من الإبل ، فقوم عمر بن الخطاب رضي الله عنه تلك الدية على أهل القرى ألف دينار أو اثني عشر ألف درهم ، ودية الحر »

المُسْلِمَةَ إِذَا كَانَتْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى خَمْسَمِائَةَ دِينَارٍ أَوْ سِتَّةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ ، فَإِذَا كَانَ
الَّذِي قَتَلَهَا مِنَ الْأَعْرَابِ فَدَيْتُهَا خَمْسُونَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَدِيَّةُ الْأَعْرَابِيَّةِ إِذَا أَصَابَهَا
الْأَعْرَابِيُّ خَمْسُونَ مِنَ الْإِبِلِ ، لَا يُكَلَّفُ الْأَعْرَابِيُّ الذَّهَبَ وَلَا الْوَرِقَ « (الشَّافِعِيُّ ،
ق) .

٤٤١١ - عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ قَالَ : « أَبِي يَقُولُ : إِنْ أَعْمَى كَانَ يُنْشَدُ
فِي الْمَوْسِمِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ :

يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَقِيتُ مُنْكَرًا هَلْ يَعْقِلُ الْأَعْمَى الصَّحِيحَ الْمُبْصِرَا
خَرًّا مَعًا كِلَاهُمَا تَكْسَرَا

وَذَلِكَ أَنَّ أَعْمَى كَانَ يَقُوذُهُ بَصِيرٌ فَوْقَهَا فِي بَيْتٍ فَوَقَعَ الْأَعْمَى عَلَى الْبَصِيرِ ، فَمَاتَ
الْبَصِيرُ ، فَفَضَى عُمَرُ بِعَقْلِ الْبَصِيرِ عَلَى الْأَعْمَى « (ق) .

٤٤١٢ - عَنِ الْحَسَنِ : « أَنَّ رَجُلًا أَتَى أَهْلَ مَاءٍ فَاسْتَسْقَاهُمْ فَلَمْ يَسْقُوهُ حَتَّى مَاتَ
عَطْشًا ، فَأَغْرَمَهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دِيَّتَهُ « (ق) .

٤٤١٣ - عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ : « أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي
عَيْنِ الدَّابَّةِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : إِنَّا كُنَّا نَقْضِي فِيهَا كَمَا يُقْضَى فِي عَيْنِ الْإِنْسَانِ ، ثُمَّ
اجْتَمَعَ رَأَيْنَا أَنْ نَجْعَلَهَا الرَّبْعَ « (ك) .

٤٤١٤ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ : « كَتَبَ إِلَيَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي امْرَأَةٍ
أَخَذَتْ بِأَنْثِيِّ رَجُلٍ فَخَرَقَتِ الْجِلْدَةَ وَلَمْ تَخْرُقِ الصَّفَاقَ ، فَقَالَ عُمَرُ لِأَصْحَابِهِ : مَا
تَرَوْنَ فِي هَذَا ؟ قَالُوا : اجْعَلْهَا بِمَنْزِلَةِ الْجَائِفَةِ ، قَالَ عُمَرُ : لَكِنِّي أَرَى غَيْرَ ذَلِكَ ، إِنَّ
فِيهَا نِصْفَ مَا فِي الْجَائِفَةِ « (ش) .

٤٤١٥ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَيُّمَا عَظْمٍ كُسِرَ ثُمَّ جُبِرَ كَمَا كَانَ فِيهِ

حُقَّتَانِ « (ش) .

٤٤١٦ - عن إبراهيم عن عمر وعبد الله رضي الله عنهم أنهما قالا : دية الخطأ
أخماساً « (ش) .

٤٤١٧ - عن عمر رضي الله عنه قال : « في الذكر الدية » (ش) .

٤٤١٨ - عن عمر رضي الله عنه قال : « كل رمية نافذة في عضو فيها ثلث
ذلك العضو » (ش) .

٤٤١٩ - عن عمر رضي الله عنه قال : « في الجائفة ثلث الدية » (ش) .

٤٤٢٠ - عن عمر رضي الله عنه أنه قوم : « الغرة خمسون ديناراً » (ش) .

٤٤٢١ - عن عمر رضي الله عنه قال : « ما أصاب المنقلة^(١) فلا ضمان على
صاحبه ، ومن أصاب المنقلة ضمن » (ش) .

٤٤٢٢ - عن نافع بن عبد الحارث قال : « كتبت إلى عمر رضي الله عنه أسأله
عن رجل كسرت إحدى زنديه ، فكتب إلي عمر : إن فيه حقتين بكرتين » (ش) .

٤٤٢٣ - عن السائب بن يزيد : « أن رجلاً أراد امرأة على نفسها ، فرفعت
حجرًا فقتلته ، فرفع ذلك إلى عمر رضي الله عنه ، فقال : ذلك قتل الله ! لا يؤدي
أبدًا » (عب ، ش ، والخرائطي في اعتلال القلوب ، ق) .

٤٤٢٤ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : « كان رجل يسوق جماراً
فصربه بعضاً معه فطارت منها شظية فأصابت عينه ففقاتها ، فرفع ذلك إلى عمر بن
الخطاب رضي الله عنه فقال : هي يد من أيدي المسلمين لم يصبها اعتداءً على
أحد ، فجعل دية عينه على عاقلته » (ش ، ت) .

٤٤٢٥ - عن عبيد بن عمير : « أن عمر وعلياً رضي الله عنهما قالا : من قتل
قصاص فلا دية له » (ش ، ق) .

(١) المنقلة : هي التي تخرج منها صغار العظام .

٤٤٢٦ - عن أبي قلابَةَ : « أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَخْفِضُ الْجَوَارِي فَاعْتَتَتْ (١) ، فَضَمَّنَهَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ : أَلَا أَبْقَيْتِ كَذَا ؟ » (عب ، ش) .

٤٤٢٧ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَضَى فِي الْأَعْوَرِ تَفْقًا عَيْنُهُ الصَّحِيحَةَ بِالذِّئَةِ كَامِلَةً « (عب ، ش ، ومسدد ، ق) .

٤٤٢٨ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « فِي اللِّسَانِ إِذَا اسْتُؤْصِلَ الذِّئَةُ كَامِلَةً ، وَمَا أُصِيبَ مِنَ اللِّسَانِ فَبَلَّغْ أَنْ يُمْنَعَ الْكَلَامُ فِيهِ الذِّئَةُ تَامَةً ، وَفِي لِسَانِ الْمَرْأَةِ الذِّئَةُ كَامِلَةً ، وَمَا أُصِيبَ مِنْ لِسَانِهَا فَبَلَّغْ أَنْ يُمْنَعَ الْكَلَامُ فِيهِ الذِّئَةُ كَامِلَةً ، وَمَا كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَيَحْسَابِهِ » (عب ، ش ، ق) .

٤٤٢٩ - عن سعيد بن المسيَّب قال : « قَضَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا نِصْفَ دِيَّةِ الْكَفِّ - وَفِي لَفْظِ : قَضَى فِي الْإِبْهَامِ خَمْسَ عَشْرَةَ ، وَفِي السَّبَابَةِ عَشْرًا . وَفِي الْوُسْطَى عَشْرًا ، وَفِي الْبِنَصْرِ تِسْعًا ، وَفِي الْخِنْصِرِ سِتًّا ، حَتَّى وَجَدَ كِتَابًا عِنْدَ آلِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ : (وَفِي كُلِّ إِصْبَعٍ عَشْرٌ) فَأَخَذَ بِهِ وَصَارَتْ إِلَى عَشْرِ عَشْرِ » (الشافعي ، عب وابن راهويه ، ق ، قال الحافظ ابن حجر : إسناده صحيحٌ مُتَّصِلٌ إِلَى ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، فَإِنْ كَانَ سَمِعَهُ مِنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَلِكَ) .

٤٤٣٠ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ قَالَ : « بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ يَطْلُبُ شَجَةً ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّا مَعَاشِرُ أَهْلِ الْقُرَى لَا نَتَعَاقِلُ الْمَضْغَ بَيْنَنَا » (مسدد وأبو عبيد في الغريب) .

٤٤٣١ - عن الشعبي : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى فِي عَيْنِ جَمَلٍ أُصِيبَتْ بِنِصْفِ ثَمَنِهِ ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ بَعْدَ فَقَالَ : مَا أَرَاهُ نَقَصَ مِنْ قُوَّتِهِ وَلَا مِنْ هِدَايَتِهِ شَيْءٌ ،

(١) أعتت: أضّر المريض وأفسده.

فَقَضَى فِيهِ بِرُبْعِ ثَمَنِهِ « (عب) .

٤٤٣٢ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « السُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ حَارَبَ الدِّينَ وَإِنْ قَتَلَ أَبَاهُ وَأَخَاهُ فَلَيْسَ إِلَى طَالِبِ الدَّمِ مِنْ أَمْرِ مَنْ حَارَبَ الدِّينَ وَسَعَى فِي الْأَرْضِ فَسَادًا شَيْءٌ » (عب) .

٤٤٣٣ - عن الحسن : « أَنَّ رَجُلًا كَوَى غُلَامًا لَهُ بِالنَّارِ ، فَأَعْتَقَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » (عب) .

٤٤٣٤ - عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَعِيبٍ قَالَ : « ضَرَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حُرًّا قَتَلَ عَبْدًا مِائَةً وَنَفَاهُ عَامًا » (عب) .

٤٤٣٥ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « الدِّيَّةُ عَلَى الْأَوْلِيَاءِ فِي كُلِّ جَرِيرَةٍ جَرَّهَا » (عب) .

٤٤٣٦ - عن الزهري وقتادة في الرجل يُصِيبُ نَفْسَهُ قَالَا عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « يَدٌ مِنْ أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ » (عب) .

٤٤٣٧ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « جِرَاحَاتُ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ سَوَاءٌ إِلَى الثُّلُثِ مِنْ دِيَّةِ الرِّجَالِ » (عب ، ق) .

٤٤٣٨ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « تُؤْخَذُ الثَّنِيَّةُ وَالْجَدْعُ فِي دِيَّةِ الْخَطَا كَمَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ » (عب) .

٤٤٣٩ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَيْسَ عَلَى أَهْلِ الْقَرْيَةِ تَغْلِيظٌ ، لَا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَلَا فِي الْحَرَمِ ، لِأَنَّ الذَّهَبَ عَلَيْهِمُ وَالذَّهَبُ تَغْلِيظٌ » (عب) .

٤٤٤٠ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « تُقَدَّرُ الْمُوضِحَةُ بِالْإِبْهَامِ ، فَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ أُخِذَ بِحَسَابِهِ مَا زَادَ » (عب) .

٤٤٤١ - عن ابن الزبير وغيره : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ

فِي الْمَوْضِحَةِ : لَا يَعْقُلُهَا أَهْلُ الْقَرْيَةِ وَيَعْقُلُهَا أَهْلُ الْبَادِيَةِ « (عب) .

٤٤٤٢ - عَنْ قُتَادَةَ : « أَنَّ رَجُلًا فَقَأَ عَيْنَ نَفْسِهِ خَطَأً فَقَضَى لَهُ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِدَيْتِهَا عَلَى عَاقِلَتِهِ^(١) » (عب) .

٤٤٤٣ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : « قَضَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
فِيمَا بَيْنَ أَعْلَى النِّمِّ وَأَسْفَلِهِ بِخَمْسِ قَلَائِصَ ، وَفِي الْأَضْرَاسِ بِبَعِيرِ بَصِيرٍ ، حَتَّى إِذَا
كَانَ مَعَاوِنَةُ وَأُصَيْبُتُ أَضْرَاسُهُ قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ بِالْأَضْرَاسِ مِنْ عُمَرَ ، فَقَضَى فِيهَا
بِخَمْسِ خَمْسٍ » (عب ، ق) .

٤٤٤٤ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنْ أُصِيبَتْ إِصْبَعَانِ مِنْ أَصَابِعِ الْمَرْأَةِ
فِيهَا عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ ، فَإِنْ أُصِيبَتْ ثَلَاثٌ فِيهَا خَمْسَ عَشْرَةَ ، فَإِنْ أُصِيبَتْ أَرْبَعٌ جَمِيعًا
فَقِيهِنَّ عَشْرُونَ عَشْرُونَ مِنَ الْإِبِلِ ، فَإِنْ أُصِيبَتْ أَصَابِعُهَا كُلُّهَا فِيهَا نِصْفُ دَيْتِهَا ،
وَعَقْلُ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ سَوَاءٌ حَتَّى تَبْلُغَ الثُّلُثَ ، ثُمَّ يُفَرِّقُ عَقْلُ الرَّجُلِ فِي دَيْتِهِ وَعَقْلُ
الْمَرْأَةِ فِي دَيْتِهَا » (عب) .

٤٤٤٥ - عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ : « قَضَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
« أَنَّهُ مَا أَصَابَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ عَقْلٍ كَانَ عَلَيْهِ فِي شَيْءٍ إِنْ أَصَابَهُ فَهُوَ عَقْلٌ
عَلَى عَاقِلَتِهِ إِنْ شَاؤُوا ، وَإِنْ أَبَوْا فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَخْذُلُوهُ عِنْدَ شَيْءٍ أَصَابَهُ » (عب) .

٤٤٤٦ - عَنْ هَانِيَةَ بِنِ حِزَامٍ قَالَ : « كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ فَاتَاهُ رَجُلٌ فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَقَتَلَهُمَا ، فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى عَامِلِهِ
بِكِتَابٍ فِي الْعَلَانِيَةِ أَنْ يُقَادَ مِنْهُ ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ فِي السَّرِّ أَنْ يَأْخُذُوا الدِّيَةَ » (عب وابن
سعد) .

٤٤٤٧ - عَنْ شَرِيحٍ قَالَ : « أَتَانِي عُرْوَةُ الْبَارِقِيُّ مِنْ عِنْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ

(١) العاقلة : العصبة والأقارب من الأب .

جِرَاحَاتِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ تَسْتَوِي فِي السَّنِّ ، وَالْمَوْضِحَةُ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ فِدْيَةُ الْمَرْأَةِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ دِيَّةِ الرَّجُلِ « (ش) .

٤٤٤٨ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي إِمْلَاصِ (١) الْمَرْأَةِ ، فَقَالَ الْمُغْبِرَةُ : قَضَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِغُرَّةٍ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَأْتِ بِأَحَدٍ يَعْلَمُ ذَلِكَ ، فَشَهِدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِيهِ بِغُرَّةٍ ، فَأَجَازَ شَهَادَتَهُمَا « (ع) .

٤٤٤٩ - عَنْ الشَّعْبِيِّ : « أَنَّ قَتِيلًا وَجَدَ فِي خِرْبَةٍ مِنْ خِرْبٍ وَإِدْعَى هَمْدَانَ ، فَرَفَعَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَخْلَفَهُمْ خَمْسِينَ يَمِينًا : مَا قَتَلْنَا وَلَا عَلِمْنَا قَاتِلًا ، ثُمَّ غَرَمَهُمُ الدِّيَّةَ ، ثُمَّ قَالَ : يَا مَعْشَرَ هَمْدَانَ ! حَقَّتُمْ دِمَاءَكُمْ بِأَيْمَانِكُمْ ، فَمَا يَنْظُرُ دَمُ هَذَا الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ « (ص ، ق) .

٤٤٥٠ - عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ : « قُتِلَ رَجُلٌ فَأَدْخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحِجْرَ مِنَ الْمُدْعَى عَلَيْهِمْ - خَمْسِينَ رَجُلًا - فَأَقْسَمُوا : مَا قَتَلْنَا وَلَا عَلِمْنَا قَاتِلًا « (ق) .

٤٤٥١ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ وَعِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ : « أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ لَيْثٍ أَجْرَى فَرَسًا فَوَطِئَ عَلَى إِصْبَعِ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ فَتَزِي مِنْهَا فَمَاتَ ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلَّذِينَ ادَّعَى عَلَيْهِمْ : اتَّخِلِفُونِ بِاللَّهِ خَمْسِينَ يَمِينًا مَا مَاتَ مِنْهَا ؟ فَأَبَوْا وَتَحَرَّجُوا مِنَ الْإِيمَانِ ، فَقَالَ لِلْآخِرِينَ : اخْلِفُوا أَنْتُمْ ، فَأَبَوْا ، فَقَضَى عُمَرُ بِشَطْرِ الدِّيَّةِ عَلَى السَّعْدِيِّينَ « (مالك والشافعي ، عب ، حق) .

٤٤٥٢ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَأْمُرُ بِالْحَائِطِ أَنْ يُحْصَنَ وَيُشَدَّ الْحَصْرُ عَنِ الضَّارِي الْمَذِلِّ ، ثُمَّ يَرُدُّ إِلَى أَهْلِهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، ثُمَّ يُعْقَرُ « (ع) .

(١) إملاص: أن تزلق الجنين قبل الولادة.

٤٤٥٣ - عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ :
يُرْدُ الْبَعِيرُ أَوْ الْبَقْرَةُ أَوْ الْحِمَارُ أَوْ الضَّوَارِي إِلَى أَهْلِهِنَّ ثَلَاثًا إِذَا حُظِرَ عَلَى الْحَائِطِ ، ثُمَّ
يُعْقَرْنَ » (عب) .

٤٤٥٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ دَفَعَ إِلَيْهِ مَالٌ يَتِيمٌ مُضَارَبَةٌ ، فَطَلَبَ فِيهِ فَأَصَابَ ، فَقَاسَمَهُ الْفُضْلَ » (ش) .

٤٤٥٥ - عَنْ أُسْلَمَ قَالَ : « خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ ابْنَا عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا فِي جَيْشٍ إِلَى الْعِرَاقِ ، فَلَمَّا قَفَلَا مَرَّ عَلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَرَحَّبَ
بِهِمَا وَسَهَّلَ وَهُوَ أَمِيرُ الْبَصْرَةِ فَقَالَ : لَوْ أَقْدِرُ لَكُمَا عَلَى أَمْرٍ أَنْفَعَكُمَا بِهِ لَفَعَلْتُ ! ثُمَّ
قَالَ : بَلَى هَهُنَا مَالٌ مِنْ مَالِ اللَّهِ أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَ بِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَاسْلِفُكُمَا
فَتَبْتَاعَانِ بِهِ مَتَاعًا مِنْ مَتَاعِ الْعِرَاقِ ثُمَّ تَبَيَعَانِهِ بِالْمَدِينَةِ فَتَوَدَّيَانِ رَأْسَ الْمَالِ إِلَى
أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَيَكُونُ لَكُمَا الرَّبْحُ ! فَقَالَ : وَدِدْنَا ، فَفَعَلَا فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ أَنْ يَأْخُذَ
مِنْهُمَا الْمَالَ ، فَلَمَّا قَدِمَا بَاعَا وَرَبِحَا ، فَلَمَّا دَفَعَا ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ قَالَ : أَكُلُ الْجَيْشِ
أُسْلَفُهُ كَمَا أُسْلَفُكُمَا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ عُمَرُ : ابْنَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَاسْلِفُكُمَا ! أَدْيَا الْمَالَ
وَرَبِحَهُ ، فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَسَلَّمَهُ ، وَأَمَّا عُبَيْدُ اللَّهِ فَقَالَ : مَا يَنْبَغِي لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
هَذَا ! لَوْ هَلَكَ الْمَالُ أَوْ نَقَصَ لَضَمِنَاهُ ، قَالَ : أَدْيَاهُ ! فَسَكَتَ عَبْدُ اللَّهِ ، وَرَاجَعَهُ
عُبَيْدُ اللَّهِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَاءِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ لَوْ جَعَلْتَهُ
قِرَاضًا ! فَقَالَ : قَدْ جَعَلْتَهُ قِرَاضًا ، فَأَخَذَ عُمَرُ الْمَالَ وَنَصَفَ رِبْحَهُ وَأَخَذَ عَبْدُ اللَّهِ
وَعُبَيْدُ اللَّهِ نِصْفَ رِبْحِ الْمَالِ » (مالك والشافعي) .

٤٤٥٦ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ » (الشافعي

عب ، وابن سعد ، ش ، ق) .

٤٤٥٧ - عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخَذَ سَاحِرًا

فَدَقَّهُ إِلَى صَدْرِهِ ثُمَّ تَرَكَهُ حَتَّى مَاتَ » (عب) .

٤٤٥٨ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « رَجِمَ اللَّهُ رَجُلًا اتَّجَرَ عَلَى يَتِيمٍ
بِلَطْمَةٍ ^(١) » (ق) .

٤٤٥٩ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اتَّجَرُوا بِأَمْوَالِ الْيَتَامَى فَأَعْطُوا
صَدَقَتَهَا » (عب) .

٤٤٦٠ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « ابْتَغُوا فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى قَبْلَ أَنْ تَأْكُلَهَا
الزَّكَاةُ » (عب ، وأبو عبيد في الأموال ، ق و صححه) .

٤٤٦١ - عن الشعبي : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلِي مَالَ يَتِيمٍ
فَقَالَ : إِنْ تَرَكْنَا هَذَا أَتَتْ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ ، يَعْنِي إِنْ لَمْ يُعْطِهِ فِي التَّجَارَةِ » (أبو عبيد) .

٤٤٦٢ - عن محجنٍ أو ابنٍ محجنٍ أو أبي محجنٍ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ لِعُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ : كَيْفَ مَتَجَرُّ أَرْضِكَ فَإِنَّ عِنْدَنَا مَالَ يَتِيمٍ قَدْ كَادَتْ الزَّكَاةُ
تَفْنِيهِ ؟ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ فَجَاءَهُ بِرَبِيعٍ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : اتَّجَرْتَ فِي عَمَلِنَا أَرُدُّدْ عَلَيْنَا رَأْسَ
مَالِنَا ، فَأَخَذَ رَأْسَ مَالِهِ وَرَدَّ عَلَيْهِ الرَّبِيعَ » (أبو عبيد) .

٤٤٦٣ - عن الحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ : « قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : هَلْ
قَبْلُكُمْ مَتَجَرُّ فَإِنَّ عِنْدِي مَالَ يَتِيمٍ قَدْ كَادَتْ الزَّكَاةُ قَدْ تَأْتِي عَلَيْهِ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، فَدَفَعَ
إِلَيَّ عَشْرَةَ آلَافٍ ، فَغَبِطُ عَنْهُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ : مَا فَعَلَ الْمَالُ ؟
قُلْتُ : هُوَذَا قَدْ بَلَغَ مِائَةَ أَلْفٍ ، قَالَ : رُدِّدْ عَلَيْنَا مَالِنَا ، لَا حَاجَةَ لَنَا بِهِ » (ش ، ق ،
ورواه الشافعي ، ق ، من طرقٍ عن عُمَرَ) .

٤٤٦٤ - عن أَيُّوبِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
« إِنِّي وَجَدْتُ دِينَارًا فَالْتَقَطْتُ حَتَّى بَلَغَتْ مِائَةَ دِينَارٍ ، قَالَ : عَرَفْتَهَا سَنَةً ، فَعَرَفْتُهَا
سَنَةً ، ثُمَّ أَتَاهُ فِي الرَّابِعَةِ ، فَقَالَ : عَرَفْتُهَا ، ثُمَّ شَانُكَ وَشَانُهَا » (مسدد) .

(١) اللطمة : مسحة من مسك .

٤٤٦٥ - عن عمرو بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة وعاصم بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة الثقفى : « أن سفيان بن عبد الله وجد عيبة فأتى بها عمر رضي الله عنه فقال : عرفها سنة ، فإن عرفت فذلك ، وإلا فهي لك ، فلم تعرف ، فأتى بها العام القابل بالموسم فذكرها له ، فقال : عرفها سنة ، فإن لم تعرف فهي لك ، ففعل فلم تعرف ، قال عمر : فهي لك ، فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك ، قال : لا حاجة لي بها ، فقبضها عمر فجعلها في بيت المال » (المحاملي ورواه عب عن مجاهد نحوه بدون ذكر المرفوع) .

٤٤٦٦ - عن عمر رضي الله عنه قال : « لا يضم الضوال إلا ضال » (عب ،

ش) .

٤٤٦٧ - عن عمر رضي الله عنه قال : « من أخذ ضالة فهو ضال » (مالك ،

عب ، ش ، ق) .

٤٤٦٨ - عن عبد الله بن عمير : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتاه رجل وجد جراباً فيه سويق ، فأمره أن يعرفه ثلاثاً » (ش) .

٤٤٦٩ - عن طلحة بن مصرف : « أن عمر رضي الله عنه مر بتمرة في الطريق

فأكلها » (عب) .

٤٤٧٠ - عن الشعبي : « أن غلاماً من العرب وجد سرقة فيها عشرة آلاف فأتى

بها عمر ، فأخذ منها خمسها ألفين وأعطاه ثمانية آلاف » (عب) .

٤٤٧١ - عن أبي عرق قال : « التقطت بكرة فأتيت بها عمر بن الخطاب رضي

الله عنه ، فقال : واف بها الموسم ، فوافيت بها الموسم فعرفتها فلم أجد أحداً

يعرفها ، فقال : ألا أخبرك بخير سبيلها ؟ تصدق بها ، فإن جاء صاحبها فاختار المال

غرمت له وكان الأجر لك ، وإن اختار الأجر كان له ، ولك ما نويت » (ش) .

٤٤٧٢ - عن أسلم قال : « كنت أمشي مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه

فَرَأَى تَمْرَةً مَطْرُوحَةً فَقَالَ : خُذْهَا ، فَقُلْتُ : وَمَا أَصْنَعُ بِتَمْرَةٍ ؟ قَالَ : تَمْرَةٌ وَتَمْرَةٌ حَتَّى تَجْتَمِعَ ، فَمَرَّ بِمَرْبِدٍ فِيهِ تَمْرٌ فَقَالَ : أَلْقِهَا فِيهِ « (ش) .

٤٤٧٣ - عن سليمان بن يسار : « أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ وَجَدَ بَعِيرًا بِالْحَرَّةِ فَعَرَفَهُ . ثُمَّ ذَكَرَهُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُعَرِّفَهُ ، فَقَالَ : قَدْ فَعَلْتُ . فَقَالَ عُمَرُ : عَرَفَهُ أَيْضًا ، فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ : إِنَّهُ قَدْ شَغَلَنِي عَنْ ضَيْعَتِي ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أُرْسِلْهُ حَيْثُ وَجَدْتَهُ « (مالك ، ق) .

٤٤٧٤ - عن ابن شهاب قال : « كَانَتْ ضَوَالُ الْإِبِلِ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِبِلًا مُؤَبَّلَةً تَنْتَاجُ لَا يَمَسُّهَا أَحَدٌ ، حَتَّى إِذَا كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَرَ بِمَعْرِفَتِهَا وَتَعْرِيفِهَا ثُمَّ تَبَاعَ ، فَإِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا أُعْطِيَ ثَمَنُهَا « (مالك ، عب) .

٤٤٧٥ - عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا وَجَدْتَ لُقْطَةً فَعَرِّفْهَا عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنْ جَاءَ مَنْ يَعْرِفُهَا ، وَإِلَّا فَاْمَسِكْهَا إِلَى قَرْنِ حَوْلٍ ، فَإِنْ جَاءَ مَنْ يَعْرِفُهَا وَإِلَّا فَشَانِكَ بِهَا « (عب) .

٤٤٧٦ - عن عبد الله بن بدر : « أَنَّهُ نَزَلَ مِنْزِلًا بِطَرِيقِ الشَّامِ فَوَجَدَ صَرَّةً فِيهَا ثَمَانُونَ دِينَارًا ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : عَرِّفْهَا عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ وَأَذْكُرْهَا لِمَنْ يَقْدُمُ مِنَ الشَّامِ ، فَإِذَا مَضَتِ السَّنَةُ فَشَانِكَ بِهَا ، (مالك والشافعي ، عب) .

٤٤٧٧ - عن الزهري عن ابن المسيب قال : « كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى عُمَّالِهِ : لَا تَضُمُّوا الضَّوَالُ ، فَلَقَدْ كَانَتْ الْإِبِلُ تَنْتَاجُ هَمَلًا وَتَرْتِدُ الْعِيَاءَ ، مَا يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ حَتَّى يَأْتِي مَنْ يَتَعَرَّفُهَا فَيَأْخُذْهَا ، حَتَّى إِذَا كَانَ عُثْمَانُ كَتَبَ أَنْ ضُمُّوْهَا وَعَرِّفُوْهَا ، فَإِنْ جَاءَ مَنْ يَتَعَرَّفُهَا ، وَإِلَّا فَيُعَوِّهَا وَضُمُّوْهَا أَمَانَهَا فِي بَيْتِ الْمَالِ ، فَإِنْ جَاءَ مَنْ يَتَعَرَّفُهَا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمُ الْأَمَانَ « (عب) .

٤٤٧٨ - عن عبد الله بن عبيد بن عمير : « أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَدَ جَمَلًا ضَالًّا فَجَاءَ بِهِ عُمَرُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : عَرَفْتَهُ شَهْرًا ،
فَفَعَلَ ثُمَّ جَاءَ بِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : زِدْ شَهْرًا ، فَفَعَلَ ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ لَهُ : زِدْ شَهْرًا ، فَفَعَلَ
ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ : إِنَّا قَدْ أَسْمَنَاهُ وَقَدْ أَكَلَ عُلْفَ نَاضِحِنَا ! فَقَالَ عُمَرُ : مَا لَكَ وَلَهُ ! أَيْنَ
وَجَدْتَهُ ؟ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : أَذْهَبَ بِهِ فَأَرْسَلُهُ حَيْثُ وَجَدْتَهُ » (عب) .

٤٤٧٩ - عن سويد بن غفلة عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فِي
الْلُقْطَةِ : يُعْرِفُهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، وَإِلَّا تَصَدَّقَ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا بَعْدَ مَا
يَتَصَدَّقُ بِهَا خَيْرُهُ ، فَإِنْ اخْتَارَ الْأَجْرَ كَانَ لَهُ الْأَجْرُ ، وَإِنْ اخْتَارَ مَالَهُ كَانَ لَهُ مَالُهُ «
(عب) .

٤٤٨٠ - عن أبي جميلة : « أَنَّهُ وَجَدَ مَنبُودًا عَلَى عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاتَاهُ
فَاتَهُمَهُ فَاتَيْنِي عَلَيْهِ خَيْرًا ، فَقَالَ عُمَرُ : فَهُوَ حُرٌّ ، وَوَلَاؤُهُ لَكَ ، وَنَفَقَتُهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ »
(مالك والشافعي ، عب وابن سعد ، ق) .

٤٤٨١ - عن الشعبي قَالَ : « جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَتْ : يَا
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنِّي وَجَدْتُ صَبِيًّا وَوَجَدْتُ مَعَهُ قُبْطِيَّةً فِيهَا مِائَةٌ دِينَارًا ، فَأَخَذْتُهُ
وَاسْتَأْجَرْتُ لَهُ ظَنْرًا^(١) ، وَإِنَّ أَرْبَعَ نِسْوَةٍ يَأْتِيْنَهُ وَيُقْبِلْنَهُ ، لَا أُدْرِي أَيُّنَهُنَّ أُمُّهُ ! فَقَالَ
لَهَا : إِذَا هُنَّ أَتَيْنَكَ فَأَعْلِمِينِي ، فَفَعَلْتُ ، فَقَالَ لِامْرَأَةِ مِنْهُنَّ : أَيُّنَ كُنَّ أُمُّ هَذَا الصَّبِيِّ ؟
فَقَالَتْ : وَاللَّهِ مَا أَحْسَنْتُ وَلَا أَجْمَلْتُ يَا عُمَرُ ! تَعَمَّدُ إِلَى امْرَأَةٍ سَرَّ اللَّهُ عَلَيْهَا فَتُرِيدُ
أَنْ تَهْتِكَ سِتْرَهَا ! قَالَ : صَدَقْتَ ، ثُمَّ قَالَ لِلْمَرْأَةِ : إِذَا أَتَيْتِكَ فَلَا تَسْأَلِيهِنَّ عَنْ شَيْءٍ
وَأَحْسِنِي إِلَى صَبِيَّيْنِ ، ثُمَّ انصَرَفَ » (هب) .

٤٤٨٢ - عن معمر عن الزهري : « أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى أَهْلِهِ وَقَدِ اتَّقَطُوا
مَنبُودًا ، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَ لَهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : عَسَى الْعُوَيْرُ أَبُو سَاءٍ !

(١) الظنر: المُرْضعة.

كَانَهُ اتَّهَمَهُ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : مَا التَّقَطُّهُ إِلَّا وَأَنَا غَائِبٌ ، وَسَأَلَ عَنْهُ عُمَرُ ، فَأُثِنِي عَلَيْهِ خَيْرًا ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : فَوَلَاؤُهُ لَكَ ، وَنَفَقَتُهُ عَلَيْنَا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ « (عب ، ق) .

٤٤٨٣ - عن ابن شهاب : « أَنَّ رَجُلًا التَّقَطَّ وَلَدَ زَنَا فَقَالَ عُمَرُ : اسْتَرَضِعْهُ وَلَكَ وَلَاؤُهُ ، وَرِضَاعَتُهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ « (عب) .